

موسوعة

الأسئلة العقائدية

المجلد الخامس

تأليف

مركز الأبحاث العقائدية



الفهرس الإجمالى

الفهرس التفصلى

الفهرس الإجمالى

القوآن الكرىم

القسم بغير الله

قول آمين فى الصلاة

القياس

كتاب لله ثم للتريخ

كربلاء وواقعة الطف

اللعن

متعة الحجّ

متعة النساء

المسح على الرجلين

مصحف فاطمة (عليها السلام)

المعاد

معاوية بن أبى سفيان

المعجزة

الملائكة

النوّة والأنبياء

النبي محمد (صلى الله عليه وآله)

النساء

النصّ على الأئمة

النصب والنواصب

النكاح

نهج البلاغة

الوحدة الإسلامية

الوضوء

وطئ الزوجة من الدبر

وقت الإفطار

ولاية التكوينية والتشريعية

الوهابية ومحمد بن عبد الوهاب

يزيد بن معاوية

الأسئلة المتوقعة

المصادر

الفهرس التفصلي

القرآن الكريم

وجه تسمية السور

ترتيب الآيات

قضية خلقه قضية مفتعلة

قول الأئمة حول خلقه

ترتيب الآيات والسور

معاني الحروف المقطعة

آخر ما قول منه

نزوله باللغة العربية

الفرق بين التدبر والتفسير والتأويل

تفسير **{وَكَلَّاوَعَدَ اللَّهُ الْخَسَنَىٰ}**

تفسير آية 62 من البقرة

معنى الكفر في **{ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ }**

هو مخلوق

قولنا صدق الله العلي العظيم

جواز قواعته بالقراءات المشهورة

قول على حرف واحد

جواز قواعته في أيام الدورة الشهرية غيباً

تفسير **{ لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمَطَّهَّرُونَ }**

فائدة الآية المنسوخة

تفصيل حول خلقه

كيفية تصحيح الآراء المختلفة في تفسيره

مراحل نزوله

معجزته غير البلاغية

أُمّ الكتاب

بحث في القراءات

معنى نزوله على سبعة أحرف

حصل جمعه في زمن النبيّ (صلى الله عليه وآله)

منهج التفسير عند السيّد الطباطبائي

الآراء المطروحة في نزوله

المخاطب في قوله { فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا } الزوجان لا آدم وحواء

معنى { وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً يَدْعُونَ إِلَى النّارِ }

ترتيب آيتي البلاغ والإكمال

المقصود بالفؤاد

ثواب سورة الواقعة

معنى الحجّة البالغة

القسم بغير الله

جائز ولكن لا يصحّ

يتوتّب عليه أثر دنوي وأخروي

حكمه في المذاهب الأربعة

قول آمين في الصلاة

لا يصحّ لتوقيفية العبادات

مبطل للصلاة

من البدع التي أحدثت بعد النبيّ (صلى الله عليه وآله)

الروايات الدالّة على مشروعيتها ضعيفة السند

القياس

في نظر الشيعة

تعريفه

أدلّته

رُكّانه وحجّيته

كتاب لله ثمّ للتاريخ

تأليف بعض الوهابية

في النقد العلمي

ما نشرته صحف الكويت حوله

كربلاء وواقعة الطف

مسائل تتعلّق بها

أسئلة تتعلّق بها

لطم الخنود وشق الجيوب

زواج القاسم

علي بن الحسين هو علي الأكبر

شبهات وردود حولها

منع جيش الحسين من الماء

تقدّم كربلاء بالخلق بمعنى التقدير

فضل كربلاء

اللعن

جواز لعن بعض الصحابة

من لعنهم الله ورسوله

دعاء صنمي قويش

المقصود من لعن بني أمية قاطبة

لا ينافي التقريب

السبّ مرفوض في ديننا دون اللعن

البحث فيه يستلزم التجرّد عن كلّ موروث

معناه ودليل جوره من الكتاب والسنة

حقيقته

آيات وروايات تنهى عن السبّ

متعة الحجّ

ماهيّتها وتحريم عمر لها
أدلتها ومن نهى عنها
موقف المسلمين من نهى عمر

متعة النساء

في الكتاب والسنة
أنواع الزواج وشروطه
جورها
كيفية صيغتها
الأدلة على جورها
الفرق بينها وبين زواج المسيار
فوقها مع الزنا ، ولم تحرّم يوم خبير
جاؤة مع الزانية
تعليق على الجواب السابق
التطبيق العملي لها
الشيعة تحلّها
التمتّع بالصغرة ليست من مختصات الشيعة
حلّ من الحلول للزانية
تعتبر من الحلول الأساسية للمجتمع
تسؤلات حول المتعة
صحيحة عقلاً وشوعاً
النهى عنها محمول على التقية
التمتّع بملك اليمين
تكوه مع المشهورة بالزنا
ليست مسألة سائبة لا ضوابط فيها

المسح على الرجلين

في قوله **{وَأَرْجُلَكُمْ}** ثلاث قراءات

القوان صريح في وجوبه

معنى الكعب في قوله **{إِلَى الْكُعْبَيْنِ}**

مصحف فاطمة (عليها السلام)

عند الإمام المهدي

ليس هو قرآن الشيعة

ليس فيه أحكاماً شرعية

المعاد

رأي الشيعة في التناسخ والحلول والتشبيه

من هم الولدان المخدّون

معنى **{لَا يَبِينُ فِيهَا أَحْقَابًا}**

ماهية الولدان المخدّون

من وعى الأطفال بعد موتهم

ما للنساء من أزواج في الجنة

نصوص في المعاد الجسماني

شبهة الأكل والمأكل

الحساب أولاً ثم المرور على الصراط

مسألة خلق الجنة والنار

نصوص حول عالم البرزخ

غير المسلم قد يدخل الجنة

الجنّ يحشرون مع الإنس في الجنة والنار

الحياة في البرزخ

التناسخ عقيدة باطلة

الحساب في البرزخ يختلف عما هو الدنيا

وقت موت إبليس

فوع الأكل يوم الحشر

حساب عرب الجاهلية

حشر الوحوش فيه

معاوية بن أبي سفيان

بعض مثالبه

كان يسبّ علياً

من الطائفة الباغية

مسلم في الظاهر

لم يبك على علي عند شهادته

وصيته ليؤيد إن ظفر بالحسين

المعجزة

شروطها

التمييز بين معجزة النبيّ وغره

لآمة لكلّ نبي

الملائكة

علمها بأنّ الإنسان يسفك الدماء

الله تعالى غير محتاج لهم

حول نورهم وسجودهم

تعقيب على الجواب السابق

وظائفها

حكمة خلقهم

أيضاً يموتون

النبوة والأنبياء

من صفات النبوة السلامة من العاهات

إبريس ومعجزته

المقصود بالأسباط

عيسى ونفخ الروح

التفاضل بين الأنبياء موجود

دانيال وجرجيس نبيان

عدم اشتراط النبوة بعمر خاص

تعليق على الجواب السابق وجوابه

رواية ضوب موسى لملك الموت ضعيفة

حكمة ذكر النبي موسى أكثر من غيره

فوح الأب الثاني للبشرية

حكمة منع آدم الأكل من الشجرة

أجساد المعصومين لا تبلى

الحجة ما بين عيسى ومحمد

الفرق بين النبي والرسول

يأهوج ويأهوج

علة تكليم موسى

اصطفاء الأنبياء

تمني مريم لا ينافي التسليم

النبي محمد (صلى الله عليه وآله)

وآية عبس وتولى

استشهاده مسموماً

لا يتأثر بالسحر

من اختصاصاته الزواج بأكثر من أربع نساء

ليس له أخوة

لا يحتاج إلى اجتهاد

ابنته الوحيدة فاطمة

تعقيب على الجواب السابق

على الأكثر مات مسموماً

تعليق على الجواب السابق وجوابه

أزواجه وسبب زواجه منهنّ

أسباب ونتاج هجرته

لم يكن جوائيل أعلم منه

موقفه من أسرى بدر

كونه أمياً لا يعد منقصة

هو والأئمة سواء في رتبة الإمامة

تعليق على الجواب السابق وجوابه

كان يرقص بأكمامه في روايات أهل السنة

لم يكن خائفاً عند نزول الوحي عليه

هو الصادر الأول

علماء السنة القائلين بعدم نزول **{ عَبَسَ }** فيه

بحث مفصل في شأن نزول **{ عَبَسَ وَتَوَلَّى }**

تأخير نزول الوحي عليه لا يدلّ على عدم عصمته

لماذا ختمت به الرسالات مع أنّ العلم يتطور

الجمع بين كون آباءه موحدون وتسمية عبد المطلب ابنه بعبد الغوى

قضية زوجة زيد

سهوه في الصلاة غير صحيح

لم يحرم على نفسه ما هو حرام

ما ينطق عن الهوى فيما يتعلّق بالوحي

العفو عن تركه الأولى

قصة الإفك

له قرين

الحقيقة النبوية

{ وَتَقَلَّبُكَ فِي السَّاجِدِينَ }

كان يعلم قبل نبوته أنّه سيكون نبياً

يجوز له أن يقتل من يشاء في مكة

زينب ورقية ربيبتاه

حقيقته

سمّى المنافقين

حاشاه أن يتبول قائماً

عوتب عتاب تشريف لا ذنب

النساء

معالجة الروايات التي تدمّ المرأة

ورود ذم لوكوبها الخيل

مسائل مختلفة تتعلّق بها

معنى ناقصة عقل ودين

{ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ }

معنى غرة المرأة كفر

النظر إلى المبتذلات منهنّ

النصّ على الأئمّة

نقوضات على النصّ في الإمامة وردّها

بحديث صحيح السند

إشكالات حوله وردّها

النصب والنواصب

معنى الناصبي

معنى العامّة ومعنى النواصب

النواصب كفّار وإن صلّوا وصاموا

النكاح

جواز التمتع بالزوجة الوضيعة

تعقيب على الجواب السابق

كيفية الاستمتاع بالزوجة الوضيعة

نكاح الجوري بملك اليمين

ليس فيه ظلم للزوجة
جائز بين سنّي وشيعية وبالعكس
ولد الرّنا كغوه مرهون بعمله
النظر إلى عرة كلّ من الزوجين جائز
حدّ العرة

اختيار زوجة علوية حسن
أحاديث تحت على الإنجاب
من جوّز نكاح الرجل لابنته وأخته من الرّنا
لا تُولج بين الإنس والجنّ
زواج الشيعة من السنّي
زواج الذكور بالذكور فيه تجلوز على الإنسانية
جواز نكاح دون العاشرة

نهج البلاغة

المراد من الرّوموا السواد الأعظم
لم يذكر فيه كسر ضلع الرّواء
الخطبة الشقشقية في مصادر سنّية
حول عبلة خطرك يسير

الوحدة الإسلامية

تتحقّق بالتمسك بوصية الرسول
مطلوبة بين المسلمين
تتحقّق بالحوار الهادف
لتحقيقها نظرتان

الوضوء

ما ورد في كفيته من كتاب الغوات لا يعتمد عليه
كفيته
غسل اليد من المرفق

كيفية وضوء رسول الله

وطئ الزوجة من الدبر

محل نقاش عند أهل السنة

تعليق على الجواب السابق وجوابه

تعليق على الجواب السابق

حكمه وأدلته

معنى قوله { نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ } °

في صحيح البخاري وفتح الباري

معنى اللعن الورد فيه

وقت الإفطار

زوال الحمرة المشرقية

الولاية التكوينية والتشريعية

معنى التكوينية وثبوتها لأهل البيت

ثبوت التكوينية للمعصوم

التكوينية ثابتة للأئمة بروايات كثرة

معناها وتعريفها

مصطلح الولاية التكوينية

لا يؤرم الغلو من ثبوتها لأهل البيت

ثابتان لمعصوم بإذن الله

الوهابية ومحمد بن عبد الوهاب

اعتقاداتهم

بعض المآخذ والانتقادات عليهم

علاقتهم بمستر همفر

زرعوا الفتنة والبغضاء بين المسلمين

الورد عليهم واجب

كيف نتعامل معهم
فيهم العالم المنحرف والجاهل المتعصب
تكفؤهم لأهل القبلة

يزيد بن معاوية

مخأء في النار لقتله أهل البيت
مصادر سنّية تكفؤه وتجوّر لعنه
ما ذكر من مناقبه غير صحيح

الأسئلة المتفرقة

عيد النيروز والغسل فيه
الفقوحات الإسلامية
من الروامج الروحية التوكية والتحلّية
جاء الإسلام بالعدالة لا بالمسؤاة
أعمال الكفّار لا تقبل
تشكل الجنّ بشكل الإنسان
معنى آية الله
مفهوم نحوسة الأيام
كيفية التريس ومنح الألقاب في الحوزة
مقومات شخصية الإنسان
أسباب ثورة الرنح
الفرق بين العلم الحسولي والحسوري
الدليل العقلي على التمسك بالإسلام
الطويق إلى معرفة الثقافة الإسلامية
الكافر يكافأ في الدنيا على أعماله الإيجابية
تشخيص الحقّ من الباطل بالعقل
لابدّ من معرفة من نحبّ
معنى تجرّد الروح

محاسبة النفس

معنى كلمة الحلوليون

حول الوطنية والقومية والديمقراطية

المرجعية أولت اهتماماً لقضية فلسطين

توضيح عن الديمقراطية والوطنية والقومية

التشبه بالكفار حرام

حقوق الناس وإيوائهم

الحسن والقبح العقليين

تسمية المولود بيد الزوج

التوبة وشروطها

الفرق بين الاحتمال والمُحتمل

الذنوب الكبيرة والصغيرة

علة تحريم لحم الخنزير

تعقيب على الجواب السابق

الذكاء الوجداني

حقوق الزوجين

الإسلام ومسألة الرق والعبودية

تعليق على الجواب السابق وجوابه

من لم يخف الله خاف من الناس

حقيقة لالزل وكونها من الابتلاءات الإلهية

معنى الصدفة

تعريف المكان فلسفياً

أسباب الخوف من سوء الخاتمة

نظرية التطور فاسدة عقلاً وشوعاً

التفكير ليس أثراً مادياً

معنى قاعدة حكم الأمثال

اختلاف العبادات بين الشيعة والسنة

علاقة الأخاء بالموكب
معنى التقليد والأدلة عليه
العقل في حالة قطعته مقدّم على النصّ
قول لا إله إلا الله مشروط بالإخلاص
معرفة الحقّ من خلال قواعد عقلية
تسمية علم الكلام
الرؤية الكونية
وهان النظم لا يجري في عالم التشريع
البكاء من خشية الله
احتياج الموكب إلى الخبز
عملية التنصيص الإلهي على الموجد مفقودة
إطلاق لقب العلامة
الحكم في المسائل المستحدثة
حلية التدخين
المراد من مسورة عام
العلم نور من الله
الفرق بين الوجود والموجود
العقيدة لغة واصطلاحاً
لا يجب على المعصوم فعل كلّ مستحبّ
فتوى غريبة لأئمة المذاهب
النظر بالوآة إلى عورة الخنثى لأجل المواث

فهرس المصادر



مركز
الأبحاث
العفائية
:
إيران
-
قم
المقدسة
-
صفائية
-
ممتاز
-
رقم
34
ص
.
ب
:
3331
/
37185
الهاتف
:
7742088
(251)
(0098)
الفاكس
:
7742056
(251)
(0098)
العراق
-
النجف
الأشرف
-
شارع
الرسول
(صلى
الله
عليه
وآله)
جنب
مكتب
آية
الله
العظمى
السيد
السيستاني
دام
ظله
ص
.
ب
:
729
الهاتف
:
332679

(33)
(00964)
الموقع
على
الإنترنت
:

www.aqaed.com

البريد
الإلكتروني
:

info@aqaed.com

شايفك
)

ردمك
(

-3:

-00

-5213

-600

978

شايفك
)

ردمك
(

-8:

-05

-5213

-600

978

موسوعة
الأسئلة
العفائية

-

المجلد
الخامس

تأليف

مركز

الأبحاث

العفائية

الطبعة

الأولى

-

2000

نسخة

سنة

الطبع:

1429هـ

المطبعة

:

ستارة

الفلم

والألواح

الحساسية

:

تيزهوش

*

جميع

الحقوق

محفوظة

للمركز

*

القَوَانِ الكَرِيم :

(سعيد حبيب اليوسف . الإمارات العبية)

وجه تسمية السور :

السؤال : نودّ من جنابكم التكرمّ بالردّ على النقاط التالية :

- أ . هل جاءت تسمية السور في القَوَانِ الكَرِيم من قبل الوحي ، أو من جهة أُخرى ؟
ب . ما هي الحكمة أو القاعدة المتبعة في تسمية السور في القَوَانِ الكَرِيم ؟

ت . من الملاحظ في العديد من السور بأنّ السورة الواحدة تشتمل على عدد من المواضيع ، لا تتسجم مع عنوان السورة ذاتها ، فعلى سبيل المثال في سورة البقرة بالإضافة إلى قصّة البقرة . الآيات 67 إلى 71 . نجد عدداً من المواضيع الأخرى

مثل :

1 . إراهيم (عليه السلام) : الآيات 124 . 133 .

2 . القبله : الآيات 142 . 150 .

3 . الحجّ : الآيات 196 . 203 .

4 . استخلاف آدم (عليه السلام) : الآيات 30 . 39 .

فكيف يمكن تيرير إراج هذه المواضيع المختلفة ضمن عنوان البقرة ؟ تمنّى لكم نوام التوفيق والعافية .

الجواب : إنّ تسمية السور جاءت من قبل القواء والمقوّنين ، مع ملاحظة نظر النوق العام أو العرف العام ، ففي سورة

البقرة . مثلاً . جلب نظرهم قوله تعالى : **{ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً }⁽¹⁾** .

1 - البقرة : 67

فابتداءً كانوا يقولون السورة التي تذكر فيها البقرة ، أو السورة التي يذكر فيها آل عمران ، ثمّ اختصراً تحوّل إلى سورة

البقرة ، وسورة آل عمران .

وهذا لا يعود إلى وحي ، ولا إلى تسمية معصوم ، وإنّما يعود إلى نظر النوق العام أو العرف العام ، فالذي جلب نظرهم في

هذه السورة المبلكة هو موضوع البقرة لا المواضيع الأخرى ، كموضوع إراهيم (عليه السلام) لم يجلب نظرهم هنا ، نعم في

سورة أُخرى موضوع إراهيم (عليه السلام) جلب نظرهم ، فسميت تلك السورة بسورة إراهيم ، وهكذا .

(... . الكويت)

ترتيب الآيات :

السؤال : أسأل الله تعالى أن يوفّقكم لخدمة أهل البيت (عليهم السلام) ، والدفاع عن المذهب الحقّ ، ما هي عقيدتنا بترتيب الآيات في سور القرآن الكريم ؟ هل ترتيبها في القرآن الموجود هو الذي أمر به رسول الله (صلى الله عليه وآله) ؟ ولكم جزيل الشكر .

الجواب : إنّ الترتيب الموجود في الآيات هو ما كان على عهد الرسول (صلى الله عليه وآله) ، بدلالة نفي التحريف مطلقاً عن القرآن ، الذي بمضمونه الاتّوامي يدلّ على الاحتفاظ بترتيب الآيات ، كما نشاهده فعلاً ؛ وأيضاً مما يدلّ عليه تعرف وتداول قراءة السور ، مع ترتيب آياتها الموجود حالياً عند المسلمين ، من لدن الصدر الأوّل إلى الآن .
ولغزير من التوضيح ، عليكم بمطالعة الكتب التي دوّنت في هذا المجال ، ومنها . على سبيل المثال لا الحصر . " البيان في تفسير القرآن " للسيّد

الصفحة 8

الخوئي (قدس سره) ، والرأي المتّبع عند الشيعة هو : . كما ذكر وعليه المعول ، وصوّح به علماء الطائفة . بأن الترتيب الفعلي للآيات كان من زمن النبي (صلى الله عليه وآله) (1) .

(موالى . الكويت . 19 سنة . طالب)

قضية خلقه قضية مفتعلة :

السؤال : هل يعتبر القرآن الكريم مخلوقاً أم لا ؟

الجواب : إنّ منهج أهل البيت (عليهم السلام) هو الاهتمام الجدّي والحقيقي بالقضايا الإسلامية الحيوية ، وعدم اقتحامهم في قضايا لها حساباتها السياسية الخاصّة ، لذا فإنك تجد أئمة الهدى (عليهم السلام) أهملوا مسألة خلق القرآن ، لعدم علاقتها بالفكر الإسلامي الحقيقي ، متجنّبين . وشيعتهم كذلك . مخاطر اللعب السياسية ، التي كانت الأنظمة تفتعلها لأغراض ليس هنا محلّ ذكرها .

ولو تأملت في قضية خلق القرآن ، لوجدتها قضية مفتعلة ليس لها أثرها الواقعية على بساط البحث العلمي ، فلو قلنا : إنّ القرآن مخلوق ، أو غير مخلوق ، فما هي آثار هذه القضية بالضبط في حياة الأمة ؟ وفي مستقبل المسلمين ؟ بل في واقعية الفكر الإسلامي عموماً ؟

لذا فإنّ أئمة آل البيت (عليهم السلام) أغلقوا باب النزاع العقيم هذا ، وحثوا شيعتهم إلى الاهتمام بقضايا لا تشغلهم عن واقعهم المأسوي الذي يعيشونه ، وبذلك أجاب الإمام الرضا (عليه السلام) بإجابة لا تعطي معها نتيجة واضحة ، تدليلاً على أنّ أصل هذه القضية لا تعدو عن محولاتٍ سياسية ، لتصفية حسابات خصومٍ سياسيين ، فقال (عليه السلام) في معرض

إجابته هل القوان مخلوق أم لا ؟

" ليس بخالق ولا مخلوق ، ولكنّه كلام الله عزّ وجلّ " (2) ، وبذلك أراد الإمام (عليه السلام) أن لا يشغل الشيعة أنفسهم في قضايا عقيمة غير ذات بال .

1 - صواب النجاة 1 / سؤال 1321 .

2 - التوحيد : 223 .

الصفحة 9

(بدر الدين . المغرب)

قول الأئمة حول خلقه :

السؤال : ما موقف الشيعة من مسألة خلق القوان ؟ نجد في التريخ أنّ علماء قد امتحنوا في هذه القضية . على رأسهم أحمد بن حنبل ، ونعيم المروزي . لكن لا نجد أوّلاً يذكر لأئمة أهل البيت (عليهم السلام) للتصديّ لهذه المقولة ! فهل القول عندهم كان هو أنّ القوان مخلوق ؟ كما يقول الخولج والمعتزلة ، أم كان لهم موقف لم يصلنا خوه .

أفيدونا خراكم الله خراً .

الجواب : إنّ مسألة خلق القوان إذا كنا قد عرفنا نوافع افتعالها اتّضح لنا موقف أهل البيت (عليهم السلام) ، فمسألة خلق القوان لا تحمل طابعها العلمي والديني بقدر ما تحمل طابعاً ونوافع سياسية صرفة ، أهمّها تصفية حسابات الخليفة العباسي المأمون مع أهل السنة لأسباب عديدة لا يمكن ذكرها في المقام ، على أنّ أهل السنة قد استفادوا من الإصوار على القول بعدم خلق القوان اعتبارات سياسية أخرى ، إذ كان المتوكّل العباسي الذي رفض سياسة المأمون قال بعدم خلق القوان ، وقوبّ الذين رفضوا بالخضوع لقول المأمون السياسي ، وأسبغ عليهم طابع الإصوار على عدم التساؤم في دين الله ... إلى آخوها من الأمور التي استفاد بها بعضهم سياسياً ، كملرضين ومؤيدين لسياسات هوجاء غير صحيحة .

لذا فقد رُيقت دماء لقضية ليس لها أؤها العلمي والديني بحال ، فخلق القوان وعدم خلقه ، لا يعني إلاّ لعبة سياسية مقبّنة ليس لها أثرها على المجتمع الإسلامي ، وبذلك فإنّ أهل البيت (عليهم السلام) يعرفون نوافع هذه القضية ، فأمرؤا شيعتهم بتجنّب هذه الخالق السياسية صوناً لحياتهم الشريفة ، وبالمقابل فإنّ أهل البيت (عليهم السلام) رفضوا الدخول في هذه اللعبة السياسية ، التي ترجع عوائدها إلى النظام لا غير .

لذا فإنّ الإمام الرضا (عليه السلام) تدرك هذه القضية حينما سئل عن القوان هو مخلوق أم لا ؟ فقال : " ليس بخالق ولا

مخلوق ، ولكنّه كلام الله عزّ

الصفحة 10

وجلّ " ، وبذلك تجد أنّ الإمام (عليه السلام) قد اجتنب الدخول في هذه اللعبة السياسية ، التي رُيقت بسببها دماء دونها طائل .

وأخراً : ما تؤمن به هو : أنّ القرآن مخلوق ، لأنه غير ذاته تعالى ، وكلُّ شيء غير ذاته تعالى فهو مخلوق لا محالة .

(صلاح الدين مفتاح . المغرب . سني . 23 سنة . طالب جامعة الزراعة)

ترتيب الآيات والسور :

السؤال : ما هورأي الشيعة في ترتيب آيات وسور القرآن الكريم ؟ هل تعتقد بتوقيفيتها؟ وهل يرتبط هذا الموضوع

بالتحريف ؟

الجواب : نقول في هذا المجال :

وألاً : إنّ الأدلة العقلية والنقلية مجمعة على عدم التحريف في جانب الزيادة والنقصان ، والتبديل وترتيب الآيات ، كما هو مذكور في مظانّه ، ويتبنّاه المحقّقون من الشيعة من الصدر الأوّل حتى الآن .

ثانياً : ليس لنا في ترتيب جميع السور طويق إلى إثبات توقيفيتها ، لأنّ الأدلة العقلية قاصرة عن هذا المطلب ، والأدلة النقلية لا تشملها إطلاقاً أو مورداً .

ولتوضيح المقام نقول : بأنّ الإعجاز الإلهي في القرآن لا يتوقّف على الترتيب الكامل الموجود بين السور ، كما هو واضح لمن له أدنى تأمل ، ومن جانب آخر فإنّ النصوص الواردة في عدم التحريف تنصرف كلّها . إن لم نقل بالتصريح . للتحريف الذي ذكرناه في البند الأوّل ، والذي يلتزم المحقّقون بنفيه .

نعم ، كما قلنا : لم نعثر حتّى الآن على دليل علمي لتوقيفية ترتيب السور ، ولكن لا ننكوه من الأساس ، بل هو أمر ممكن ، ولكن لا دليل على وقوعه .

1 - التوحيد : 223 .

الصفحة 11

(طالب نور)

معاني الحروف المقطّعة :

السؤال : ما هي معاني الأسماء المقطّعة؟ وهل هي أسماء لأشياء معيّنة أم ماذا ؟

الجواب : اختلف المفسّرون في معاني الحروف المقطّعة إلى أحد عشر قول :

إحداها : إنّها من المتشابهات التي استأثّر الله سبحانه بعلمها ، لا يعلم تأويلها إلاّ هو .

الثاني : إنّ كلاً منها اسم للسورة التي وقعت في مفتحتها .

الثالث : إنّها أسماء القوّان ، أي لمجموعه .

الرابع : إنّ العواد بها الدلالة على أسماء الله تعالى ، فقوله : { الم } معناه : أنا الله أعلم ، وقوله : { المر } معناه : أنا الله أعلم ورأى ، وقوله : { المص } معناه : أنا الله أعلم وأفضل ، وقوله : { كهيعص } الكاف من الكافي ، والهاء من الهادي ، والياء من الحكيم ، والعين من العليم ، والصاد من الصادق ، وهو مروى عن ابن عباس .

الخامس : إنّها أسماء الله تعالى مقطّعة ، لو أحسن الناس تأليفها لعلموا اسم الله الأعظم ، وهو مروى عن سعيد بن جبير .

السادس : إنّها أقسام أقسم الله بها ، فكأنّه هو أقسم بهذه الحروف على أن القوّان كلامه ، وهي شريفة لكونها مباني كتبه

المقولة .

السابع : إنّها إشارات إلى آلائه تعالى وبلائه ، ومدّة الأرقام وأعمالهم وآجالهم .

الثامن : إنّ العواد بها الإثارة إلى بقاء هذه الأمة على ما يدل عليه حساب الجمل .

التاسع : إنّ العواد بها حروف المعجم .

العاشر : إنّها تسكيت للكفّار ، لأنّ المشوكين تواصوا فيما بينهم ، أن لا يستمعوا للقوّان ، وأن يلغوا فيه ، كما حكاه القوّان

عنهم بقوله : { لا تسمعوا }

الصفحة 12

لهذا القوّان والغوا فيه⁽¹⁾ ، فربما صفّوا ، وربما صفّوا ، وربما غلّطوا فيه ، يغلّطوا النبي (صلى الله عليه وآله) في تلاوته ، فأقول الله تعالى هذه الحروف ، فكانوا إذا سمعوا استنقوا واستمعوا إليها ، وتفكّروا فيها ، واشتغلوا بها عن شأنهم ، فوقع القوّان في مسامعهم .

الحادي عشر : إنّها من قبيل تعداد حروف التعجيز ، والعواد تعجزهم عن تأليف مثل القوّان ، إلا أن السيد الطباطبائي بعد ذكره هذه الوجوه لم يختار أحداً منها ، ويختار رأياً يختصّ به وهو : " أن يبين هذه الحروف المقطّعة وبين مضامين السور المفتحة بها ارتباطاً خاصاً ، ويؤيد ذلك ما نجد أن سورة الأعراف المصوّرة بـ { المص } في مضمونها ، كأنها جامعة بين مضامين الميمات وص .

ويستفاد من ذلك : أنّ هذه الحروف رموز بين الله سبحانه وبين رسوله (صلى الله عليه وآله) خفية عنّا ، لا سبيل لإفهامنا العادية إليها إلا بمقدار أن نستشعر أن بينها وبين المضامين المودعة في السور ارتباطاً خاصاً⁽²⁾ .

(إواهم زبير حسين . البحرين . 34 سنة . طالب جامعة)

آخر ما نزل منه :

السؤال : سألني حول قوله تعالى : { سأل سائل بعذاب واقع⁽³⁾ } من حيث الترتيب ، حيث أننا نؤمن بأن آية : { اليوم⁽⁴⁾ }
(5)

أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ} ° ° ° قد تولت بعد آية : { بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ } ° ° ° وهي آخر ما أتول .

1- فصلت : 26 .

2 - الميزان في تفسير القرآن 6 / 18 .

3 - المعراج : 1 .

4- المائدة : 3 .

5- المائدة : 67 .

الصفحة 13

السؤال : ما وجه القول بأن قوله تعالى : { سَأَلْ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ } قد تولت بعد الآيات السابقة ؟

أرجو أن توضّحوا المسألة بالتفصيل قدر الإمكان ، لكون السائل من إخواننا السنة ، ودمتم ذخراً ، وسدد الله خطاكم ، ولكم الشكر على ما أسلفتم من ربود ، في أمان الله .

الجواب : من المتسالم عليه عند أهل البيت (عليهم السلام) : أنّ آخر ما تول من الفوائض في القرآن سورة المائدة ، وبالتحديد آية إكمال الدين .

قال الإمام الصادق (عليه السلام) : " يقول الله عزّ وجلّ : لا أتول عليكم بعد هذه . فريضة الولاية . فريضة ، قد أكملت لكم الفوائض " (1) .

وتؤيّد هذا الرأي روايات صحيحة وكثيرة في مصادر أهل السنة ، منها :

1 . عن أبي ميسرة قال : آخر سورة أتولت سورة المائدة ، وأن فيها لسبع عشرة فريضة (2) .

2 . رويها من طريق عائشة أمّ المؤمنين أنّ سورة المائدة آخر سورة تولت ، فما وجدتم فيها حللاً فأحلّوه ، وما وجدتم فيها حراماً فحرّموه (3) .

3 . قال عبد الله بن عمر : آخر سورة تولت المائدة (4) .

ويمكن القول بأن آية { الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ } ° ° ° وحدها تكفي دليلاً على أنّها آخر آية تولت من كتاب الله تعالى ، لأنّها تنصّ على أنّ نزول الفوائض قد تمت بها ، فلا يصح القول بأنه تول بعدها فريضة .

وعليه ، فكلّ ما تول بعدها من القرآن ، لا بد أن يكون خالياً من الفوائض والأحكام ، لأن التشريع قد تم بنزولها ، فلا حكم بعدها .

1- الكافي 1 / 289 .

2- الدرّ المنثور 2 / 252 .

وآية **{ سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ }** ليست حكماً ولا فريضة ، فلا مانع من نزولها بعد آية الإكمال ، فتكون آية الإكمال آخر آية تشريعية تولت ، وآية السائل آخر آية غير تشريعية تولت .
ثم إن هناك احتمال آخر وهو : أن تكون آية **{ سَأَلَ سَائِلٌ }** قد تولت بصورة مكررة بعد آية الإكمال ، وهذا الاحتمال له نظائر في مورد أخرى ، كما هي غير خافية على المتتبع في مجال نزول الآيات .

(أمير أحمد . البحرين . 19 سنة . طالب جامعة)

نزوله باللغة العربية :

السؤال : ما هي أسباب اختيار الله تعالى اللغة العربية كي يقول بها القرآن الكريم ؟ ويجب قدر المستطاع الإتيان بها في بعض العبادات والمعاملات . كالصلاة . وكثير من الأعاجم يعتبرونها اللغة الأصعب والأعقد عليهم ، والمستشوقون يأخذون هذا حجة سلبية على الإسلام .

الجواب : إن اختيار الله تعالى للغة العربية كلسان لخاتم الأديان كان عن مصلحة ، إذ هو حكيم وخالق لكافة اللغات والألسنة ، فوجبه لابد وأن يصدر عن علم وحكمة .

وهذا ما زاه فعلاً في ممزات هذه اللغة عن غوها ، فلم توجد هناك لغة . على ما نعرف . في حد شموليتها للتعبير عن مختلف جوانب الحياة الدنيوية والأخروية ، بما فيها من تعابير حقيقية ومجزية ، واستعرات وكنيات وغوها .
ولابأس في هذا المجال أن تقاس الكتب الأدبية والمعجم اللغوية التي ألفت في اللغة العربية بغوها من اللغات كما وكيفاً ، حتى نرى وسع دائرة شمول هذه اللغة ، وهذا شيء يرجع فيه إلى نوي الاختصاص ، والأهم دلالة في هذا المقام ، هو الإعجاز الخالد للقرآن الكريم ، فهو وإن لم ينحصر في مظهره الأدبي . بل ويشمل كافة أنحاء المفاهيم والمواضيع المختلفة .

ولكن لا يخفى

أن أسلوبه في التعبير والقالب ، له الدور الأساسي في توكيز معانيه القيمة ، وهذا مما أتاحت له ممزات هذه اللغة الفريدة ، حتى استطاع أن يبرز كمعجزة خالدة عبر الدهور والأجيال .

ثم إن الإشكال المتوهم في عدم إمكانية الإفصاح بهذه اللغة عند البعض ، فليس في محله ، إذ أن الواجب واللائم الإتيان بقدر الاستطاعة لا أكثر **{ لَا يَكْلَفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا }** (1) .

نعم الأحرى والأجدر أن يبذل المسلم المكلف الجهد في سبيل تعلم هذه اللغة ، بمقدار متطلبات الأحكام ، حتى لا يحرم عن

(علي عدنان العلي . الكويت)

الفرق بين التدبر والتفسير والتأويل :

السؤال : ما هو الفرق بين التدبر في القرآن والتفسير والتأويل ؟ وما هو التفسير المنهي عنه في روايات أهل البيت (عليهم

السلام) ؟

الجواب : إن التدبر هو : الوقوف عند الآيات والتعمق وأخذ العبر للعمل بها ، فهو في الواقع ناتج عن التفسير والتأويل

الصحيحين .

وأما التفسير في الاصطلاح هو : كشف الغوامض والأستار عن ظاهر القرآن ، بمعونة شوح الألفاظ ، والتفقه في مورد

اللغة ، واستنتاج المفاهيم والمعاني ، خصوصاً بمراجعة المأثور من كلام المعصومين (عليهم السلام) ، وعلى الأخص في

مجال تمييز المتشابهات عن المحكمات ، وبيان العواد منها .

وأما التأويل فهو في الحقيقة : تطبيق المفاهيم والآيات في الخرج ، أي تعيين المصاديق الخرجية لمعاني الآيات ، فالتأويل

الصحيح يتوثب من ناحية

1 - البقرة : 286 .

الصفحة 16

المعنى على التفسير الصحيح ، ولا يخفى أنّ التأويل الصحيح لا مجال للوصول إليه إلاّ من طريق الوحي ، وكلام

المعصومين (عليهم السلام) .

وأما التفسير المنهي عنه في كلام أهل البيت (عليهم السلام) ، فهو إظهار معانٍ خاصة تناقض كلام الوحي والعصمة ،

اعتماداً على راءٍ وأهواءٍ ، والذي يسمّى بالتفسير بالوأى ؛ إذ لا يعقل أن يكون تفسير آية . مثلاً . على خلاف باقي الآيات ، أو

نقيض كلام الرسول (صلى الله عليه وآله) ، والأئمة المعصومين (عليهم السلام) ، فإنّها كلّها تولت من مبدأ واحد ، فلا بد منّ

التوحيد .

(محمد شلوف . المغرب . سنّي مالكي . 31 سنة)

تفسير {وَكَلَّوْاَ اللّٰهَ الْحُسْنٰى} :

السؤال : يقول الله تعالى : {وَكَلَّوْاَ اللّٰهَ الْحُسْنٰى} ⁽¹⁾ ما تفسيركم ؟

الجواب : قال العلامة الطباطبائي في تفسير الميزان حول الآية ما نصّه : " وقوله {وَكَلَّوْاَ اللّٰهَ الْحُسْنٰى} أي وعد الله

كلاً من القاعدين والمجاهدين ، أو كلاً من القاعدين غير أولى الضرر ، والقاعدين أولى الضرر ، والمجاهدين الحسنى ، والحسنى وصف محنوف الموصوف ، أي العاقبة الحسنى أو المثوبة الحسنى ، أو ما يشابه ذلك ، والجملة مسوقة لدفع الدخل ، فإنّ القاعد من المؤمنين ربما أمكنه أن يتوهم من قوله { لَا يَسْتَوِي } . إلى قوله . { نَرَجَا } أنه صفر الكفّ ، لا فائدة تعود إليه من إيمانه وسائر أعماله ، فدفع ذلك بقوله : { وَكَلَّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى }⁽²⁾ .

1- النساء : 95 .

2 - الميزان في تفسير القرآن 5 / 46 .

الصفحة 17

(حيدر . ويطانيا)

تفسير آية 62 من البقرة :

السؤال : أريد شرحاً لآية 62 من سورة البقرة .

الجواب : قال العلامة الطباطبائي في تفسير الميزان حول الآية ما نصّه : " تكرر الإيمان ثانياً ، وهو الاتصاف بحقيقته ، كما يعطيه السياق فيفيد أنّ العواد بالذين آمنوا في صدر الآية هم المتصفون بالإيمان ظاهراً ، المتسمون بهذا الاسم ، فيكون محصل المعنى أنّ الأسماء والتسمي بها مثل المؤمنين واليهود والنصرى والصابئين لا يوجب عند الله تعالى أجراً ، ولا أمناً من العذاب ، كقولهم : { لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرِي }⁽¹⁾ ، وإنّما ملاك الأمر وسبب الكرامة والسعادة حقيقة الإيمان بالله واليوم الآخر والعمل الصالح ، ولذلك لم يقل من آمن منهم بل جاع الضمير إلى الموصول اللّازم في الصلة ، لئلاً يكون تقوراً للفائدة في التسمي على ما يعطيه النظم كما لا يخفى .

وهذا ما تكررت فيه آيات القرآن أنّ السعادة والكرامة تنور مدار العبودية ، فلا اسم من هذه الأسماء ينفع لتسميته شيئاً ، ولا وصف من أوصاف الكمال يبقى لصاحبه وينجيه إلا مع لزوم العبودية ، الأنبياء ومن دونهم فيه سواء ، فقد قال تعالى في أنبيائه بعد ما وصفهم بكل وصف جميل : { وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبَطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ }⁽²⁾ .

وقال تعالى في أصحاب نبيّه ومن آمن معه ، مع ما ذكر من عظم شأنهم وعلوّ قوهم : { وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا }⁽³⁾ ، فأتى بكلمة منهم ، وقال في غيرهم ممّن أوتي آيات الله تعالى

1 - البقرة : 111 .

2- الأنعام : 88 .

3- الفتح : 29 .

: **{ وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ }** ⁽¹⁾ ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ النَّاصِئَةِ عَلَى أَنَّ الْكُوفَةَ بِالْحَقِيقَةِ دُونَ الظَّاهِرِ " ⁽²⁾ .

وقال العلامة الطباطبائي في بحثه الروائي ما نصّه : " في الدرّ المنثور : عن سلمان الفارسي قال : سألت النبي (صلى الله عليه وآله) عن أهل دين كنت معهم ، فذكر من صلاتهم وعبادتهم فقلت : **{ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَابُوا }** ⁽³⁾ .
أقول : وروي أيضاً نزول الآية في أصحاب سلمان بعدة طرق أخرى .

وفي المعاني : عن ابن فضال قال : قلت للرضا (عليه السلام) لم سمّي النضرى نصرى ؟ قال : " لأنهم كانوا من قوية اسمها ناصوة من بلاد الشام ، تولتها مريم وعيسى بعد رجوعيهما من مصر " .
وفي الرواية أنّ اليهود سموّ باليهود لأنهم من ولد يهودا بن يعقوب .
وفي تفسير القمّي : قال : قال (عليه السلام) : " الصابئون قوم لا مجوس ولا يهود ، ولا نصرى ولا مسلمون ، وهم يعبدون النجوم والكواكب " .

أقول : وهي الوثنية ، غير أنّ عبادة الأصنام غير مقصورة عليهم ، بل الذي يخصهم عبادة أصنام الكواكب " ⁽⁴⁾ .

(حسن عبد الشهيد . البحرين)

معنى الكفر في { فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ } :

السؤال : أشركم على هذا الموقع الوانع والمثير للإعجاب ، حتّى لأعداء الإسلام ، أودّ الحصول على الإجابة على تفسير قوله تعالى : **{ وَمَنْ لَمْ }**

1 - الأعراف : 176 .

2 - المizan في تفسير القرآن 1 / 193 .

3 - البقرة : 62 .

4 - المizan في تفسير القرآن 1 / 194 .

يَحْكُمُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ⁽¹⁾ ، حتّى ولو كان الحاكم أو القاضي ينطق بالشهادتين ؟

الجواب : الكفر لغة بمعنى الستر ، فالكافر من يستر على الحق ولا يظوه ، والكفر تارة في العقيدة ، كمن يكفر بالله أو رسوله أو وصيّيه ، فيكون كافواً بالتوحيد أو خاتم النبوة ، أو الإمامة الحقّة ، وأخرى كفر في العمل ، ومنه كفر النعمة وجحودها ، فمن يتوكّ الصلاة وهو مقرّ بالشهادتين فهو كافر . كما ورد في الأحاديث . ولكن هذا من الكفر في العمل ، وكذلك ⁽²⁾

في قوله تعالى : **{وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ}** ، فهذا لمن ترك الحج وهو مستطيع ، فإنه كافر في العمل ، ولا يوجب ذلك نجاسته ، كما هو ثابت في محله من الفقه الإسلامي ، وإن كان يعاقب على تركه الحج .

وحينئذٍ من يحكم بغير ما أتول الله ، تلة ينكر ما أتول الله فيحكم بغيره ، ويعتقد أن غير حكم الله هو الصواب والحق ، فهذا يرجع إلى إنكار الله سبحانه ، والكفر به في العقيدة ، ويحكم عليه بالنجاسة في الدنيا ، والخلود في النار في الآخرة . كالشوعيين الذين ينكرون الله ، وينكرون حكمه . وأخرى يؤمن بالله ويقول بالشهادتين إلا أنه جهلاً ، يتصور أن الأحكام الوضعية أوفق بالتطبيق في عصونا الحاضر ، فيحكم بغير ما أتول الله جهلاً ، وإن كان منقفاً وقاضياً يحمل العلوم العصرية ، فهذا كافر في العمل ، وفاسق في التطبيق ، فيعاقب على فسقه وكوفه العملي ، إلا أنه لا يخلد في النار ، كما كان يخلد الكافر في العقيدة ، فنقول بالتفصيل بين الكفر العملي والكفر في العقيدة .

1- المائدة : 44 .

2- آل عمران : 97 .

الصفحة 20

(عبد الحسين . لبنان)

هو مخلوق :

السؤال : هل القوان مخلوق ؟

الجواب : لا يخفى عليك أن هذا السؤال طرح في زمن الأئمة (عليهم السلام) ، واستغله ملوك العباسيين لتثبيت مناصبهم من جهة ، ولإيجاد التفريق بين المذاهب من جهة أخرى ، وحصلت فيه الكثير من القضايا التي أبعدت المسلمين عن أمورهم الأساسية ، وتقوية الدولة الإسلامية ، لذا نجد أهل البيت (عليهم السلام) كانوا يحاولون تجنب أنفسهم وشيعتهم من الدخول في مثل هذه الفتنة العمياء .

فكان الإمام الصادق (عليه السلام) حينما يسأل عن خلق القوان يقول : " كلام الله " ، ولكن بعد أن انجلت الفتنة وانتهى أمدها ، صوّروا (عليهم السلام) بحدوثه .

هذا وإن كان في الجواب الأوّل للإمام (عليه السلام) دلالة على خلقه ، وأنه ليس بقديم ، إذ أن كلام الله معناه غير الله ، وكل ما كان غير الله فهو حادث مخلوق .

(محمد . السعودية . 16 سنة . طالب ثانوية)

قولنا : صدق الله العلي العظيم :

السؤال : عندي سؤال وهو : نحن الشيعة عندما ننهي الآية أو السورة من القرآن الكريم نقول : صدق الله العلي العظيم ، ولا نقول : صدق الله العظيم ، فما هو السر في ذكر العلي ؟ ودمتم موفقين .

الجواب : من الطبيعي عدم ورود مثل هذه الأمور في الروايات ، لذا فمن الناحية الأولية يمكن الإتيان بأيهما شاء ، لكن لما كان في هذه الجملة " العلي العظيم " من زيادة في تعظيم الله تعالى ولأجل ، وثانياً لأنها وردت في القرآن الكريم بموردين :

1. قوله تعالى : **{لَوْلَا يُوَدُّهُ حُقُظُهُمْ، وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ}** ⁽¹⁾ .

2. قوله تعالى : **{لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ}** ⁽²⁾ .

1 - البقرة : 255 .

2 - الشورى : 4 .

الصفحة 21

ولم نجد في القرآن اقتران العظيم بلفظ الجلالة لوحده فقط ، لذا كان الأفضل هو الجملة الأولى ، أي : " العلي العظيم " ، ولهذا تمسك بها أتباع أهل البيت (عليهم السلام) .

(... . المغرب)

جواز قواعده بالقراءات المشهورة :

السؤال : قأت كلاماً للشيخ السبحاني مفاده : إنَّ القِراءة المعتمدة في القرآن الكريم هي القِراءة المسندة إلى أمير المؤمنين علي أبي طالب (عليه السلام) دون باقي الروايات ، فهل هذا يعني أنَّ القِراءات الأخرى لا تعتبرونها؟ وكيف يكون ذلك والقِراءات الأخرى مروية بالقواتر ، وتستند إلى أجلة الصحابة ، كأبي بن كعب ، وعبد الله بن مسعود ، وابن عباس . ونحن في المغرب ، لا نعرف سوى رواية ورش عن نافع ، التي تنتهي إلى ابن عباس ، ثم إقرار الرسول (صلى الله عليه وآله) لعمر بن الخطاب والصحابي لما اختلفا في قِراءة آية وغير ذلك ، أليس هذا أصلاً لاختلاف القِراءات؟ وفقكم الله لإصابة الحق ولشفاء الصدر .

الجواب : إنَّ فقهاء الشيعة يفتون بجواز قِراءة القرآن بالقِراءات المشهورة ، وكون القِراءات السبع مجزية عندهم ، ولكن الاختلاف بين الشيعة وأهل السنة في كون القرآن قول على سبعة أحرف ، حيث تنفي الشيعة هذا ، وذلك بالاعتماد على ما روي عن أئمة أهل البيت (عليهم السلام) .

فعن الفضيل بن يسار قال : قلت لأبي عبد الله (عليه السلام) : إنَّ الناس يقولون : إنَّ القرآن قول على سبعة أحرف ، فقال : " كذبوا أعداء الله ، ولكنَّه قول على حرف واحد من عند الواحد " ⁽¹⁾ .

(... . المغرب . سنّي)

نزل على حرف واحد :

السؤال : أودّ من فضيلة العلماء أن يرشدوني في مسألة ما زال غامضة إلى الآن ، خاصة أن كثراً ممن تطرق إليها لا يوفّي حقّها ، ويترك أمام القارئ سلسلة من الاحتمالات والمفاهيم الناقصة ، التي لا تشفي غليل الباحث عن الحقّ ، ذلك أنّي قرأت كتاباً للشيخ مناع القطان بعنوان : مباحث في علوم القوّان ، تطرّق فيه إلى مسألتين مهمتين : الحروف السبع التي أتول عليها القوّان الكريم ، والقوّات التي يقوأ بها .

فذكر أنّ القول الراجح هو : أنّ معنى الحروف السبع المذكورة في الأحاديث هي عدد لهجات العرب ، وهذا تخفيفاً على الناس كما ذكر ، ثمّ لما وقع الاختلاف والتنازع من عثمان بن عفّان ، تمّ جمع الناس على لغة قريش ، أما اختلاف القوّات يرجع إلى الرسول (صلى الله عليه وآله) وذلك بأحد أمرين :

أمّا أن يكون الاختلاف في القوّاة صائراً عن النبيّ الكريم ، كقوّاة ملك ومالك ، وإقرار النبيّ (صلى الله عليه وآله) سلمان الفارسي ذلك : بأنّ منهم صديقين ورهباناً ، بدل قسيسين ورهباناً الآيّة ، وغير ذلك مما هو كثير ، أو أنّ النبيّ (صلى الله عليه وآله) أقرّ من يقوأ على هذه القوّاة .

إذاً ، فكلّ قوّاة توفّرت فيها الشروط ، ومنها التواتر عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) هي قوّاة صحيحة ، كما أنّني كنت قرأت عن بعض علمائكم أنّكم لا تعتبرون إلاّ قوّاة حفص عن عاصم ، فما مصير القوّات الأخرى ؟

الجواب : الروايات الواردة عن أئمّة أهل البيت (عليهم السلام) في هذا المجال تقول : أنّ القوّان قول على حرف واحد ، لا على سبع حروف كما يدّعون ، فالقوّان واحد ، قول من عند الواحد ، أتوله الواحد على الواحد ، فهذه هي عقيدة أئمّة أهل البيت (عليهم السلام) بالقوّان .

وأما سبب اختلاف في القوّاة فله تأويلات ، وأسباب كثيرة ، وعلى كلّ حال ، فالقوّان لم يقول على أشكال وقوّات ، وإنما الاختلاف حصل من البشر .

(عادل عبد الحسين العطار . البحرين)

جواز قوّاته في أيّام الدورة الشهرية غيباً :

السؤال : هل يجوز لمن هي في أيام النورة الشهرية قراءة القرآن غيباً؟ ولكم مني جليل الشكر والاحترام .

الجواب : جَوَزَ فقهاؤنا قراءة القرآن الكريم على ظهر الغيب . لمن هي في أيام النورة الشهرية . وفي المصحف ، ولكن لا

تمسّ المصحف ، ولا تقوأ آيات السجدة .

ونلفت انتباهك إلى أنّ الروايات عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) وأهل بيته (عليهم السلام) وردت في جواز قراءة

القرآن لمن هي في أيام النورة الشهرية ، إلا أنّها تنصّ على كراهة قراءة أكثر من سبع آيات .

(يوسف العاملي . المغرب . . .)

تفسير { لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ } :

السؤال : السلام على جميع العاملين في هذا المركز العظيم ، الذي نشر تعاليم آل محمد وعلومهم ، جعلهم الله شفعاؤكم يوم

لا ينفع مال ولا بنون ، إلا من أتى الله بقلب سليم ، وهكذا فإننا نبرك لكم حلول أيام العيد الفطر السعيد ، جعله الله عليكم خرا^{اً} وغواناً من كلّ ذنب .

لقد أرسلتم لنا في شهر رمضان المبارك هذا العام كتاب جميل جداً : عقائد الإمامية لكاتبه العلامة الشيخ محمدرضا

المظفر ، فالشكر لكم على ما تخصصوه من العناية والرعاية لأتباع هذا المذهب في كلّ أنحاء العالم .

لكنني عندما قرأت هذا الكتاب الرائع استوقفتني جملة في الصفحة 63 ، وهي كالتالي : يقول العلامة : كما لا يجوز لمن

كان على غير طهارة أن يمسّ كلماته أو حروفه { لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ }⁽¹⁾ سواء كان محدثاً بالحدث الأكبر ، كالجنابة

والحيض والنفاس وشبهها . . .

1 - الواقعة : 79 .

الصفحة 24

وبدوري أتساءل : هل يصحّ أن نفسر هذه الآية بدلالاتها اللفظية الظاهرية؟ ونحن نعلم جميعاً أنّ جلّ علماء الشيعة استدلوا

بهذه الآية على عمق علوم أهل البيت (عليهم السلام) فقالوا : إنّ تلك المعاني العميقة في القرآن لا يمكن لأحد غورهم فهمها أو

إبراكها؟ فكيف يمكن التوفيق بين ما جاء في هذا الكتاب وما قلناه نحن؟ لا تتسونا من خالص الدعاء .

الجواب : لا مانع من دلالة الآية الشريفة على المعنيين المذكورين بنظرتين مختلفتين في الوتبة ، فعندما ننظر إليها من

زاوية الأخذ بظاهر الألفاظ ، تعطينا حكماً فقهياً يمكننا الاستدلال عليه بهذه الآية ، وحينما نريد أن نتأمل فيها ونستنتج مفادها ،

فسوف توشدنا إلى حكم عقائدي في غاية الأهمية ، وهو : الإشارة إلى عظمة مرتبة أهل البيت (عليهم السلام) العلمية ، وقد

جاء هذان التفسيران للآية في مصادر الفوقيين ، فلاحظ .

ثمّ إنّ العلامة المظفر (قدس سوه) لا يريد أن ينفي التفسير الثاني ، بل كان في مقام الاستدلال بالآية على المعنى الأول .

فائدة الآية المنسوخة :

السؤال : ما الفائدة من الآية المنسوخة ؟

الجواب : يتّضح الجواب بعد بيان عدّة نقاط :

الأولى : ما معنى النسخ ؟

أ . النسخ في اللغة : هو الاستكتاب ، كالأستنساخ والانتساخ ، وبمعنى النقل والتحويل ، ومنه تناسخ الموليث والدهور ، وبمعنى الإزالة ، ومنه نسخت الشمس الظلّ ، وقد كثر استعماله في هذا المعنى في السنة الصحابة والتابعين ، فكانوا يطلقون على المخصّص والمقيّد لفظ الناسخ .

ب . النسخ في الاصطلاح : هو رفع أمر ثابت في الشريعة المقدّسة بارتفاع أمده وزمانه ، وسواء أكان من المناصب

الإلهية أم من غيرها ، من الأمور

الصفحة 25

التي توجع إلى الله تعالى بما أنّه شلوع ، وهذا الأخير كما في نسخ القوّان من حيث التلاوة فقط .

الثانية : هل وقع النسخ في الشريعة الإسلامية ؟

لا خلاف بين المسلمين في وقوع النسخ ، فإنّ كثيراً من أحكام الشرائع السابقة قد نسخت بأحكام الشريعة الإسلامية ، وإنّ جملة من أحكام هذه الشريعة قد نسخت بأحكام أخرى من هذه الشريعة نفسها ، فقد صوّح القوّان الكريم بنسخ حكم التوجّه في الصلاة إلى القبلة الأولى ، وهذا ممّا لا ريب فيه .

الثالثة : أقسام النسخ في القوّان :

1 . نسخ التلاوة ونون الحكم :

وقد مثّوا لذلك بآية الرجم فقالوا : إنّ هذه الآية كانت من القوّان ، ثمّ نسخت تلاوتها وبقي حكمها ، والقول بنسخ التلاوة هو نفس القول بالتحريف ، ومستند هذا القول أخبار آحاد ، وأخبار الآحاد لا أثر لها .

2 . نسخ التلاوة والحكم :

ومثّوا لنسخ التلاوة والحكم معاً ، بما روي عن عائشة أنّها قالت : " كان فيما أتولّ من القوّان : عشر رضعات معلومات

يحرّم من ، ثمّ نسخت بخمس معلومات ، فتوفّي رسول الله (صلى الله عليه وآله) وهن فيما يوقأ من القوّان " (1) .

والكلام في هذا القسم ، كالكلام على القسم الأوّل بعينه .

3 . نسخ الحكم ونون التلاوة :

وهذا القسم هو المشهور بين العلماء والمفسّرين ، وقد ألفت فيه جماعة من العلماء كتباً مستقلة ، وذكروا فيها الناسخ

والمنسوخ ، وخالفهم في ذلك بعض المحقّقين ، فأنكروا وجود المنسوخ في القوّان ، وقد اتفق الجميع على إمكان ذلك ، وعلى

وجود آيات في القرآن ناسخة لأحكام ثابتة في الشرائع السابقة ، ولأحكام ثابتة في صدر الإسلام .

1- صحيح مسلم 4 / 167 ، الجامع الكبير 2 / 309 .

الصفحة 26

الرابعة : ما الفائدة من الآية المنسوخة ؟

سئل الإمام علي (عليه السلام) عن الناسخ والمنسوخ ؟ فقال : " إنَّ الله تبارك وتعالى بعث رسوله (صلى الله عليه وآله) بالوفاة والرحمة ، فكان من رآفته ورحمته أنه لم ينقل قومه في أول نبوته عن عاداتهم ، حتى استحکم الإسلام في قلوبهم ، وحلَّت الشريعة في صدورهم ، فكان من شريعتهم في الجاهلية أن المرأة إذا زنت حبست في بيت ، وأقيم بأودها حتى يأتيها الموت ، وإذا زنى الرجل نفه من مجالسهم وشتموه ، وأنوه وعيروه ولم يكونوا يعرفون غير هذا .

فقال الله تعالى في أول الإسلام : **{ وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نَسَائِكُمْ ... فَأَمْسُكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتَ أَوْ**

يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سُبَيْلًا * وَالذَّانِ يَأْتِيَانَهَا مِنْكُمْ فَأَنُوهَا فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَحِيمًا } (1) .

فلما كثر المسلمون وقوي ، واستوحشوا أمور الجاهلية ، أتى الله تعالى : **{ الرَّأْيِيَّةُ وَالرَّأْيِي فَاجْلَبُوا كُلُّ وَاحِدٌ مِّنْهُمَا مِئَةَ**

جَلْدَةٍ . . . } (2) ، فنسخت هذه الآية آية الحبس والأذى " (3) .

يظهر من هذه الرواية أن هناك مصلحة إلهية اقتضت تغيير الحكم تريجياً .

ومنها : بيان عظمة وقوة البري تعالى على تغيير الحكم ، مع وجود مصلحة مؤقتة في كلا الحكمين ، ولكن في الحكم

الأول كانت مصلحة مؤقتة ، وفي الحكم الثاني كانت المصلحة دائمية ، وكلا المصلحتين كانتا بنفع المؤمنين .

ومنها : إظهار بلاغتها وإعجلها ، وغير ذلك .

1- النساء : 15 . 16 .

2- النور : 2 .

3- بحار الأنوار 90 / 6 .

الصفحة 27

(عبد الله . السعودية)

تفصيل حول خلقه :

السؤال : رُيد تفصيلاً عن مسألة خلق القرآن من عرض للروايات والأقوال ، مع جمع وتحليل ، وشكوا لكم .

الجواب : إنَّ مسألة كون القرآن قديماً أو مخلوقاً ، والاختلاف في معنى المخلوق ، ونفي الإمام (عليه السلام) كونه مخلوقاً

، وإثماً كلام الله ، ويريد بذلك نفي ما ربما يتصور من كونه مخلوقاً أن يطرأ عليه الكذب ، أو احتمال أن يكون منقولاً ، وإلا فلا مجال للاختلاف من كون كلام الله حادثاً ، ومع هذا فهو غير مخلوق ، بمعنى غير مكنوب .
 روي عن عبد الرحيم أنه قال : كتبت على يدي عبد الملك بن أعين إلى أبي عبد الله (عليه السلام) : جعلت فداك أختلف الناس في القآن ، فعم قوم أن القآن كلام الله غير مخلوق ، وقال آخرون : كلام الله مخلوق ؟
 فكتب (عليه السلام) : " فإن القآن كلام الله محدث غير مخلوق ، وغير لُي مع الله تعالى ذكوه ، وتعالى عن ذلك علواً كبيراً ، كان الله عز وجل ولا شيء غير الله معروف ولا مجهول ، كان عز وجل ولا متكلم ولا مرید ، ولا متحرك ولا فاعل ، جلّ وعزّ ربنا .

فجميع هذه الصفات محدثة غير حدوث الفعل منه ، عز وجل ربنا ، والقآن كلام الله غير مخلوق ، فيه خبر من كان قبلكم ، وخبر ما يكون بعدكم ، أتول من عند الله على محمد رسول الله (صلى الله عليه وآله) " (1)
 قال الشيخ الصدوق (قدس سوه) : " كان الرواد من هذا الحديث ما كان فيه من ذكر القآن ، ومعنى ما فيه أنه غير مخلوق أي غير مكنوب ، ولا يعني به أنه غير محدث ، لأنه قال : محدث غير مخلوق ، وغير لُي مع الله تعالى ذكوه " (2)

1- التوحيد : 227 .

2- المصدر السابق : 229 .

الصفحة 28

وقال أيضاً : " قد جاء في الكتاب أن القآن كلام الله ، ووحى الله ، وقول الله ، وكتاب الله ، ولم يجيء فيه أنه مخلوق ، وإثماً امتنعنا من إطلاق المخلوق عليه لأن المخلوق في اللغة قد يكون مكنوباً ، ويقال : كلام مخلوق أي مكنوب ، قال الله تبارك وتعالى : { إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أُوثَانًا وَاَتَخْلَقُونَ إِفْكَاً } (1) أي كذباً ، وقال تعالى حكاية عن منكوي التوحيد : { مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي الْمِلَّةِ الْآخِرَةِ إِنْ هَذَا إِلَّا اخْتِلَاقٌ } (2) أي افتعال وكذب .
 فمن زعم أن القآن مخلوق بمعنى أنه مكنوب فقد كذب ، ومن قال : أنه غير مخلوق بمعنى أنه غير مكنوب فقد صدق ، وقال الحق والصواب ، ومن زعم أنه غير مخلوق بمعنى أنه غير محدث ، وغير متول وغير محفوظ ، فقد أخطأ وقال غير الحق والصواب .

وقد أجمع أهل الإسلام على أن القآن كلام الله عز وجل على الحقيقة دون المجاز ، وأن من قال غير ذلك فقد قال منكواً وزوراً ، ووجدنا القآن مفصلاً وموصلاً ، وبعضه غير بعض ، وبعضه قبل بعض ، كالناسخ الذي يتأخر عن المنسوخ ، فلو لم يكن ما هذه صفته حادثاً بطلت الدلالة على حدوث المحدثات ، وتعدّر إثبات محدثها ، بتناهيها وتفوقها واجتماعها .
 وشيء آخر : وهو أن العقول قد شهدت ، والأمة قد أجمعت : أن الله عز وجل صادق في أخبره ، وقد علم أن الكذب هو

(3)

أن يخبر بكون ما لم يكن ، وقد أخبر الله عز وجل عن فوعن وقوله : **{ أَنَارِبِكُمْ الْأَعْلَى }** ، وعن فوح أنه : **{ وَنَادَى فُوحُ ابْنَهُ وَكَانَ فِي مَعْرَلٍ يَا بَنِي رَبِّكَ مَعْدَاوَلَا تَكُنْ مَعَ الْكَافِرِينَ }** (4) .

1- العنكبوت : 7 .

2- ص : 7 .

3 - النملعات : 24 .

4- هود : 42 .

الصفحة 29

فإن كان هذا القول وهذا الخبر قديماً ، فهو قبل فوعن وقبل قوله ما أخبر عنه ، وهذا هو الكذب ، وإن لم يوجد إلا بعد أن قال فوعن ذلك ، فهو حادث ، لأنه كان بعد أن لم يكن .

وأمر آخر وهو : أن الله عز وجل قال : **{ وَلَئِن شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ }** (1) ، وقوله : **{ مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِخُهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا }** (2) ، وما له مثل ، أو جاز أن يعدم بعد وجوده ، فحادث لا محالة " (3) .

وقال الشيخ الطوسي : " كلام الله تعالى فعله ، وهو محدث ، وامتنع أصحابنا من تسميته بأنه مخلوق ، لما فيه من الإيهام بكونه منحولاً ، وقال أكثر المعتزلة : أنه مخلوق ، وفيهم من منع من تسميته بذلك ، وهو قول أبي عبد الله البصوي وغيره . وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد : أنه مخلوق ، قال محمد : وبه قال أهل المدينة ، قال الساجي : ما قال به أحد من أهل المدينة ، قال أبو يوسف : أول من قال بأن القرآن مخلوق أبو حنيفة ، قال سعيد بن سالم : لقبته إسماعيل بن حماد ابن أبي حنيفة في دار المأمون ، فقال : إن القرآن مخلوق ، هذا ديني ودين أبي وجدي .

وروي عن جماعة من الصحابة الامتناع من تسميته بأنه مخلوق ، وروي ذلك عن علي (عليه السلام) أنه قال يوم الحكمين : " والله ما حكمت مخلوقاً ، ولكني حكمت كتاب الله " ، وروي ذلك عن أبي بكر ، وعمر ، وعثمان ، وابن مسعود ، وبه قال جعفر بن محمد الصادق (عليه السلام) . فإنه سئل عن القرآن . فقال : " لا خالق ولا مخلوق ، ولكنه كلام الله تعالى ووحيه وتقريله " ، وبه قال أهل الحجاز .

1 - الإساءة : 86 .

2 - البقرة : 106 .

3 - التوحيد : 225 .

الصفحة 30

وقال سفيان بن عيينة : سمعت عمرو بن دينار وشيوخ مكة منذ سبعين سنة يقولون : إن القرآن غير مخلوق ، وقال

إسماعيل بن أبي أويس : قال مالك : القَوَان غير مخلوق ، وبه قال أهل المدينة ، وهو قول الأوزاعي وأهل الشام ، وقول الليث بن سعد ، وأهل مصر ، وعبيد الله بن الحسن العنوي البصوي ، وبه قال من أهل الكوفة ابن أبي ليلى وابن شومة ، وهو مذهب الشافعي ، إلا أنه لم يرو عن واحد من هؤلاء أنه قال : القَوَان قديم ، أو كلام الله قديم ، وأول من قال بذلك الأشعري ومن تبعه على مذهبه ، ومن الفقهاء من ذهب مذهبه .

دليلنا على ما قلناه : ما ذكرناه في الكتاب في الأصول ليس هذا موضعها ، فمنها قوله : **{ مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرِ مَنْ رَبِّهِمْ مُحَدَّثٌ إِلَّا اسْتَمَوْهُ }** ⁽¹⁾ فسمّاه محدثاً ، وقال : **{ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قَوَانًا عَرَبِيًّا }** ⁽²⁾ ، وقال : **{ بَلِسَانَ عَرَبِيٍّ مَبِينٍ }** ⁽³⁾ فسمّاه عربياً ، والعربية محدثة ، وقال : **{ إِنَّا نَحْنُ ثُلُونَا الذِّكْر }** ⁽⁴⁾ ، وقال : **{ وَأَتَوَلَّأْنَا إِلَيْكَ الذِّكْر }** ⁽⁵⁾ فوصفه بالتتويل .

وهذه كلّها صفات المحدث ، وذلك ينافي وصفه بالقدم ، ومن وصفه بالقدم فقد أثبت مع الله تعالى قديماً آخر ، وذلك خلاف ما أجمع عليه الأمة في عصر الصحابة والتابعين ، ومن بعدهم إلى أيام الأشعري ، وليس هذا موضع تقصي هذه المسألة ، فإن الغرض هاهنا الكلام في الفروع .

وروي عن نافع قال : قلت لابن عمر : سمعت من رسول الله (صلى الله عليه وآله) في القَوَان شيئاً ؟ قال : نعم ، سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول : " القَوَان كلام الله غير مخلوق ، ونور من نور الله " ، ولقد أقر أصحاب التوراة : أنه كلام الله ، وأقر أصحاب الإنجيل : أنه كلام الله .

1- الأنبياء : 2 .

2 - الأعراف : 3 .

3 - الشعراء : 194 .

4- الحجر : 9 .

5- النحل : 44 .

وروى أبو الترداء أنّ النبي (صلى الله عليه وآله) قال : " القَوَان كلام الله غير مخلوق " .
وقد مدح الصادق (عليه السلام) بما حكيناه عنه بالنظم ، فقال بعض الشعراء لاشتغل به عنه :

قد سأل عن ذا الناس من قبلكم ابن النبي المرسل الصادق

فقال هولاً بيئناً واضحاً ليس بقول المعجب المايق

كلام ربّي لا تملرونه ليس بمخلوق ولا خالق

جعفر ذا الخيرات فافخر به ابن الوصي المرتضى السابق ⁽¹⁾

وفي الختام ننقل لكم عدّة روايات حول الموضوع ، وذلك لأهميته القصوى :

- 1 . عن ابن خالد قال : قلت للرضا (عليه السلام) : يا بن رسول الله أخونني عن القوّان أخالق أو مخلوق ؟ فقال : " ليس بخالق ولا مخلوق ، ولكنّه كلام الله عزّ وجلّ " ⁽²⁾ .
- 2 . عن الويّان بن الصلت قال : قلت للرضا (عليه السلام) : ما تقول في القوّان ؟ فقال : " كلام الله لا تتجاوزوه ، ولا تطلبوا الهدى في غره فتضلّوا " ⁽³⁾ .
- 3 . عن علي بن سالم ، عن أبيه قال : سألت الصادق (عليه السلام) فقلت له : يا بن رسول الله ، ما تقول في القوّان ؟ فقال : " هو كلام الله ، وقول الله ، وكتاب الله ، ووحى الله وتقريله ، وهو الكتاب العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، تقريل من حكيم حميد " ⁽⁴⁾ .
- 4 . عن البيهقي قال : كتب علي الرضا (عليه السلام) إلى بعض شيعته ببغداد : " بسم الله الرحمن الرحيم ، عصمنا الله وإياك من الفتنة ، فإن يفعل فأعظم بها

1- الخلاف / 6 / 118 .

2- التوحيد : 223 .

3- نفس المصدر السابق .

4- نفس المصدر السابق .

الصفحة 32

- نعمة ، وإلّا يفعل فهي الهلكة ، نحن نرى أنّ الجدال في القوّان بدعة ، اشترك فيها السائل والمجيب ، فتعاطى السائل ما ليس له ، وتكلّف المجيب ما ليس عليه ، وليس الخالق إلّا الله ، وما سواه مخلوق ، والقوّان كلام الله ، لا تجعل له اسماً من عندك ، فتكون من الضالّين ، جعلنا الله وإياك من الذين يخشون ربهم بالغيب ، وهم من الساعة مشفقون " ⁽¹⁾ .
- 5 . عن الجعفي قال : قلت لأبي الحسن موسى (عليه السلام) : يا بن رسول الله ما تقول في القوّان ؟ فقد أختلف فيه من قبلنا ، فقال قوم : إنّه مخلوق ، وقال قوم : إنّه غير مخلوق ، فقال (عليه السلام) : " أما إنّي لا أقول في ذلك ما يقولون ، ولكنّي أقول : إنّه كلام الله عزّ وجلّ " ⁽²⁾ .
 - 6 . عن فضيل بن يسار قال : سألت الرضا (عليه السلام) عن القوّان ، فقال لي : " هو كلام الله " ⁽³⁾ .
 - 7 . عن زرارة قال : سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن القوّان ، فقال لي : " لا خالق ولا مخلوق ، ولكنّه كلام الخالق " ⁽⁴⁾ .
 - 8 . عن زرارة قال : سألته عن القوّان أخالق هو ؟ قال : " لا " ، قلت : أمخلوق ؟ قال : " لا ، ولكنّه كلام الخالق " ⁽⁵⁾ .

9 . عن ياسر الخادم عن الرضا (عليه السلام) أنه سئل عن القوان فقال : " لعن الله الموجئة ، ولعن الله أبا حنيفة ، إنه كلام الله غير مخلوق ، حيث ما تكلمت به ، وحيث ما قرأت ونطقت ، فهو كلام وخبر وقصص " (6) .

- 1- نفس المصدر السابق .
- 2- نفس المصدر السابق .
- 3- تفسير العياشي 1 / 6 .
- 4- نفس المصدر السابق .
- 5- نفس المصدر السابق .
- 6- نفس المصدر السابق .

الصفحة 33

10 . هشام المشرقى أنه دخل على أبي الحسن الخراساني (عليه السلام) ، فقال : إن أهل البصرة سألوا عن الكلام فقالوا : إن يونس يقول : إن الكلام ليس بمخلوق ، فقلت لهم : صدق يونس إن الكلام ليس بمخلوق ، أما بلغكم قول أبي جعفر (عليه السلام) حين سئل عن القوان : أخالق هو أو مخلوق ؟ فقال لهم : " ليس بخالق ولا مخلوق ، إنما هو كلام الخالق " ، فقويت أمر يونس (1) .

(أبو مهدي)

كيفية تصحيح الآراء المختلفة في تفسيره :

السؤال : نسمع كثيراً عن اختلاف أصحاب المذاهب الأربعة في تفسير القوان ، مثل محتوى التابوت الذي فيه آثار آل موسى وهارون ، والمفسر يستشهد بهذه الآراء المختلفة على أنها صحيحة .

رُجو إعطاء بعض التفصيل ، ولكم جزيل الشكر .

الجواب : إن أصحاب المذاهب الأربعة يجتهدون برأيهم ، واختلافهم يكون اختلاف بين مجتهدين . وهذا بخلاف أقوال الأئمة (عليهم السلام) ، فإنهم معصومون يستقون العلم من أصل أصيل . وعليه فإذا وجد اختلاف في رواياتهم في تفسير القوان ، فهنا تجري عدة مراحل :

1 . ملاحظة الأسانيد أولاً ، ليعمل بالصحيح المروي عنهم .

2 . بعد التسليم بصحة الأسانيد ، فإن الاختلاف في تفسير القوان محمول على تعدد معاني هذه الآيات ، وأن للقوان عدة

بطون ، ولكل بطن بطون

وأما التابوت الذي فيه آثار موسى ، فبعد التسليم بصحة أسانيد كل ما ورد من روايات في محتوى التابوت ، فلعل أن كل

رواية ناظرة إلى قسم من محتويات التابوت ، والجمع فيما بينها يعطينا نظرة عن محتويات التابوت .

1 - اختيار معرفة الرجال 2 / 784 .



(عبد الله . الكويت . 28 سنة . خريج ثانوية)

مراحل نزوله :

السؤال : تحية طيبة وبعد : كيف قول القوان الكريم ؟ وما هي المراحل التي استغرقها نزوله ؟ وهل قول جملة واحدة على قلب رسول الله (صلى الله عليه وآله) ؟ أم قول على فترات متباعدة ؟
وهل نحن الشيعة نعتقد كما يعتقد أهل السنة ، بأن القوان الكريم قول على رسول الله (صلى الله عليه وآله) بفترات متباعدة ، ولم يتول جملة واحدة ؟
أتمنى أني أجد منكم الإجابة الوافية مع الأدلة القاطعة ، ومن كتب الطرفين ، إن كنا نختلف معهم بالوأي ، وأكون لكم من الشاكرين .

الجواب : لاشك أن القوان قول تدريجاً ، وأن آياته تتابعت طبق المناسبات والظروف ، التي كانت تمر بها الرسالة الإلهية في مسيرتها ، تحت قيادة الرسول الكريم (صلى الله عليه وآله) ، وقد لمحت إلى هذا النزول التدريجي للقوان الآية الكريمة : **{ وَقَوَّانَا فُرْقَانَهُ لِنُقُوَاهِ عَلَى النَّاسِ عَلَى مَكْتٍ وَتَوَلَّانَاهُ تَنْزِيلًا }⁽¹⁾** ، وقوله تعالى : **{ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْقَوَّانُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا }⁽²⁾**

ومع ذلك فإن هناك نصوصاً قوآنية تشير إلى دفعية النزول القواني على ما يفهم من ظاهرها ، وذلك كما في الآيات المبركة التالية : قال تعالى : **{ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقَوَّانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ }⁽³⁾** ، وقال تعالى : **{ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مَبْرُكَةٍ إِنْ كُنَّا مُنْزِلِينَ }⁽⁴⁾** ، وقال تعالى : **{ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ }⁽⁵⁾**

1 - الإسراء : 106 .

2 - الفرقان : 32 .

3 - البقرة : 185 .

4 - الدخان : 3 .

5 - القدر : 1 .

وقد اختلف الباحثون في وجه الجمع بين الأمرين ، وقد ذكروا في ذلك آراء ونظريات ، نذكر فيما يلي أهمها :

النظرية الأولى : وهي التي تعتبر للقوان نزولين .

النزول الأول إلى البيت المعمور ، أو بيت الغوة . حسب بعض التعابير . وهذا هو النزول الدفعي الذي أشرت إليه بعض

الآيات السابقة ، والنزول الثاني على رسول الله (صلى الله عليه وآله) بالترجيح ، وطيلة المدّة التي كان يملس فيها مهمته القيادية في المجتمع الإسلامي .

وقد خالف المحقّقون من علماء القوّان هذا الرأى ، ورفضوا النصوص التي وردت فيها ، ورموها بالضعف والوهن ، وأقاموا شواهد على بطلانه .

وأهمّ ما يرد على هذه النظرية يتلخّص في شيئين :

1 . ورود الآيات القوّانية في بعض المناسبات الخاصّة ، بحيث لا يعقل التكلّم بتلك الآية قبل تلك المناسبة المعينة .

2 . عدم تعقّل فائدة النزول الأوّل للقوّان من حيث هداية البشر ، فلا وجه لهذه العناية به في القوّان والاهتمام به .

النظرية الثانية : إنّ العواد من إزاله في شهر رمضان ، وفي ليلة ابتداء القدر منه ، ابتداء إزاله في ذلك الوقت ، ثمّ

استمر نزوله بعد ذلك على الرسول (صلى الله عليه وآله) بالترجيح ، ووفقاً للمناسبات والمقتضيات .

ويبدو أنّ هذا الرأى هو الذي استقطب أنظار الأغلبية من محققي علوم القوّان والتفسير ، نظراً إلى كونه أقرب الرأى إلى

طبيعة الأمور ، وأوفقها مع القوائن ، وظواهر النصوص القوّانية ، فإنّ القوّان يطلق على القوّان كلّهُ ، كما يطلق على جزء

منه ، ولذلك كان للقليل من القوّان نفس الحرمة والشرف الثابتين للكثير منه .

وتأييداً لهذه الفكرة ، فإنّنا نحاول الاستفادة من التعابير الجلية بين عامة الناس حين يقولون مثلاً : سافونا إلى الحج في

التاريخ الفلاني ، وهم لا

الصفحة 36

يريدون بذلك إلّا مبدأ السفر ، أو : قول المطر في الساعة الفلانية ، ويقصد به ابتداء نزوله ، فإنّه قد يستمر إلى ساعات ،

ومع ذلك يصحّ ذلك التعبير .

ولابدّ أن نضيف على هذا الرأى إضافة توضيحية وهي : أنّ المقصود من كون ابتداء النزول القوّاني في ليلة القدر من

شهر رمضان ليس ابتداء الوحي على النبيّ (صلى الله عليه وآله) ، لأنّه كان لسبع وعشرين خلون من رجب . على الرأى

المشهور . وكانت الآيات التي شعت من نافذة الوحي على قلب الرسول (صلى الله عليه وآله) لأوّل مرّة هي : { **أَوّأ بِأَسْمِ ...**

(1)

{

ثمّ انقطع الوحي عنه لمدّة طويلة ، ثمّ ابتدأ الوحي من جديد في ليلة القدر من شهر رمضان ، وهذا الذي تشير إليه الآية

المبركة ، واستمرّ الوحي عليه (صلى الله عليه وآله) حتّى وفاته ، وبما أنّ هذا كان بداية استوار النزول القوّاني ، فقد صحّ

اعتباره بداية لنزول القوّان .

النظرية الثالثة : وهي النظرية التي اختصّ بها العلامة الطباطبائي ، وهي تمثّل لونا جديداً من ألوان الفكر التفسيري ،

انطبعت بها مدرسة السيّد الطباطبائي في التفسير ، وهذه النظرية تعتمد على مقدّمات ثلاث ، تتلخّص فيما يلي :

1 . هناك فرق بين " الإزال " و " التتزيل " ، والإزال إنّما يستعمل فيما إذا كان المقول أمراً وحدانياً قول بدفعة واحدة ،

والتتوُّيل إنّما يستعمل فيما إذا كان المتوَلُّ أمراً تدريجياً ، وقد ورد كلا التعبيرين حول نزول القرآن : **{ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبْرَكَةٍ } ، { وَتَوْرَيْنَاهُ تَنْزِيلًا } (2)** .

والتعبير بـ " الإزوال " إنّما هو في الآيات التي يشار فيها إلى نزول القرآن في ليلة القدر ، أو شهر رمضان ، بخلاف الآيات الأخرى التي يعبر فيها بـ " التتوُّيل " .

1- العلق : 1 .

2- الإسراء : 106 .

الصفحة 37

2 . هناك آيات يستشعر منها أنّ القرآن كان على هيئة وحدانية ، لا أجزاء فيها ولا أبعاد ، ثمّ طرأ عليه التفصيل والتجزئة ، فجعل فصلاً فصلاً ، وقطعة قطعة ، قال تعالى : **{ كِتَابٌ أَحْكَمْتُ آيَاتِهِ ثُمَّ فَصَّلْتُ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ } (1)** . فهذه الآية ظاهرة في أنّ القرآن حقيقة محكمة ، ثمّ طرأ عليها التفصيل والتفريق بمشيئة الله تعالى ، والأحكام الذي يقابل التفصيل هو وحدانية الشيء وعدم تركّبه وتجزئته .

3 . هناك آيات قرآنية تشير إلى وجود حقيقة معنوية للقرآن غير هذه الحقيقة الخرجية اللقيطة ، وقد عبّر عنها في القرآن بـ

" التّأويل " في غير واحدة من الآيات ، قال تعالى : **{ أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ قَاتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَادْعُوا مَنْ اسْتَطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ بَلْ كَذِبُوا بِمَا لَمْ يَحِيطُوا بِعَلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ كَذَبَ الَّذِينَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الظَّالِمِينَ } (2)** ، وقال تعالى : **{ وَلَقَدْ جَنَانَهُمْ بِكِتَابٍ فَصَّلْنَاهُ عَلَىٰ عِلْمٍ هَدَىٰ وَرَحْمَةٍ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ } (3)** .

فالتأويل على ضوء الاستعمال القرآني هو الوجود الحقيقي والمعنوي للقرآن ، وسوف يواجه المنكرون للتتوُّيل الإلهي تأويله وحقيقته المعنوية يوم القيامة .

واستنتاجاً من هذه المقدمات الثلاث ، فالقرآن إذاً حقيقة معنوية وحدانية ليست من عالمنا هذا العالم المتغير المتبدل ، وانما هي من عالم أسمى من هذا العالم ، لا ينفذ إليه التغيُّر ، ولا يطرأ عليه التبديل .

وتلك الحقيقة هو الوجود القرآني المحكم ، الذي طرأ عليه التفصيل برادة من الله جلّت قدرته ، كما أنّه هو التّأويل القرآني الذي تلمح إليه آيات الكتاب العزيز .

1- هود : 1 .

2- يونس : 38 . 39 .

3- الأعراف : 52 . 53 .

وإذا آمنا بهذه الحقيقة ، فلا مشكلة إطلاقاً في الآيات التي تتضمن نزول الوآن نزولاً دافعياً في ليلة القدر ، وفي شهر رمضان ، فإن المقصود بذلك الإزال هو هبوط الحقيقة المعنوية للوجود القواني على قلب رسول الله (صلى الله عليه وآله)، وانكشاف ذلك الوجود التأويلي الحقيقي للوآن أمام البصيرة الشفافة النبوية ، فإن هذا الوجود المعنوي هو الذي يناسبه الإزال الدفعي ، كما أن الوجود اللفظي التفصيلي للوآن هو الذي يناسبه التزويل التريجي .

وليس المقصود ممّا ورد من روايات عن أهل البيت (عليهم السلام) حول النزول الأول للوآن في البيت المعمور إلا تزوله على قلب النبي (صلى الله عليه وآله) ، فإنه هو البيت المعمور الذي تطوف حوله الملائكة ، وقد رمز إليها الحديث بهذا التعبير الكنائي .

وهذه النظرية مع ما تتّصف به من جمال معنوي ، لا نجد داعياً يدعونا إلى تكلفها ، كما لا نرى داعياً يدعونا إلى محاولة نقضه وتكلف رده ، فليست النظرية هذه تتضمن أمراً محالاً ، كما لا لزوم في الأخذ بها بعد أن وجدنا لحل المشكلة ما هو أيسر هضماً وأقرب إلى الذهن .

(إبراهيم . المغوب)

معجزته غير البلاغية :

السؤال : هل تضمن الوآن جوانب أخرى غير معجزة البلاغة والفصاحة ، تصلح مؤيداً لنبوة رسول الله (صلى الله عليه وآله) ؟ وأنه المبعوث بحق من الله تعالى ؟

الجواب : لقد تضمن الوآن الكريم جملة مؤيدات في هذا المجال ، نكتفي بذكر مؤيدتين فيها :

الأول : الإخبار عن الغيب .

إن في الوآن إشارات إلى وقوع بعض الحوادث ، والتي لم تكن قد وقعت بعد ، منها حادثة انتصار الروم على الفوس من بعد انكسولهم ، قال تعالى :

(1)

{ الم غُلِبَتِ الرُّومُ فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ فِي بَضْعِ سِنِينَ }

حيث انتصرت الإمبراطورية الفارسية على الإمبراطورية الرومانية عام 614 م . أي بعد أربع سنوات من ظهور الإسلام . وانتصرت الإمبراطورية الرومانية على الإمبراطورية الفارسية عام 622 م ، الموافق للسنة الثانية للهجرة .

فتحقق تنبؤ الوآن الكريم ، وأثبت ما وعد الله تعالى من نصرة الروم على الفوس .

الثاني : الإخبار عن بعض الظواهر والقوانين الكونية .

لابد من التأكد ولا على أن الوآن ليس إلا كتاب هداية ، والهدف منه صنع الإنسان وسوقه إلى طريق الكمال والوقى ، ولا

دخل له في ملاحظة ومتابعة الشؤون والمفودات المتعلقة بالعلوم الأخرى .

ومع هذا ، فقد أشار القوان إلى بعض الظواهر والسنن الطبيعية ، ليجعلها دليلاً على وجود الله تعالى وعظمته ، وحقانية

دعوة الأنبياء إلى ربهم ، ومن تلك الظواهر العلمية التي أشار إليها القوان الكريم :

1 . قانون الجاذبية : الذي اكتشفه نيوتن في القون السابع عشر الميلادي ، والذي أكد عليه نيوتن في هذا القانون هو : أن

الجاذبية قانون عام ، وحاكم على رُجاء الوجود المادّي كافةً ، بينما هذه الفكرة مسلمة في منطق القوان ، وقبل نيوتن بألف عام

قال تعالى : **{ اللهُ الَّذِي رَفَعَ السَّمَاوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَىٰ الْعَرْشِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلَّ يَوْمٍ لِّأَجَلٍ مُّسَمًّى }** (2) .

2 . قانون الزوجية العام : الذي اكتشفه العالم السويدي شريك لينيه ، عام 1731 م ، والذي أكد من خلاله على أنّ الأثوثة

والذكورة حقيقة ثابتة في

1 - الروم : 3 . 1 .

2 - الاعد : 3 .

الصفحة 40

النبات ، وأنّ الأشجار لا يتمّ الحصول على ثورها إلاّ من خلال تلقيح بنور النبات الذكري للنبات الأنثوي .

بينما القوان الكريم أثبت وجود هذه الحقيقة لكلّ الموجودات بقوله تعالى : **{ وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ }** (1) ، وأنّ تلقيح النباتات يتمّ عن طريق الرياح لقوله تعالى : **{ وَوَلَّسْنَا الرِّيحَ لَوَاقِحَ }** (2) .

3 . قد بيّن القوان الكريم مسألة حركة الأرض ، والأحوام السماوية بقوله : **{ لَا الشَّمْسُ يُنْبَغِي لَهَا أَنْ تَتْرَكَ الْقَمَرَ وَلَا اللَّيْلُ**

سَابِقُ النَّهَارِ وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ } (3) ، في الوقت الذي تضرب فيه راء علماء الهيئة في اليونان .

(رضا شريعتي . إوان . 40 سنة . دكتور)

أمّ الكتاب :

السؤال : ما أمّ الكتاب ؟ هل هي بنفسها الإمام المبين ؟ والكتاب المكنون ؟ والوح المحفوظ ؟ والكتاب المبين ؟ ومحكمات

القوان ؟ وأمير المؤمنين ؟ والأئمة (عليهم السلام) ؟

الجواب : إنّ المعاني التي ذكرتها يطلق عليها أمّ الكتاب على بعض الأقوال ، فالنذكر المعاني مع الأقوال :

1 . الإمام المبين ، ورد في تفسير الصافي ما نصّه : " في المجمع أنّ بني سلمة كانوا في ناحية من المدينة ، فشكوا إلى

رسول الله (صلى الله عليه وآله) بعد منزلهم من المسجد والصلاة معه ، فترلت الآية **{ وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ }**

(5)

(4)

، قيل : يعني اللوح المحفوظ ، والقمي يعني في كتاب مبین " .

1 - الذريات : 49 .

2- الحجر : 22 .

3- يس : 40 .

4- يس : 12 .

5- تفسير الصافي 4 / 246 .

الصفحة 41

فعلى هذا القول الذي نقله الفيض الكاشاني ، أن الإمام المبین هو اللوح المحفوظ ، وقد ذكر في معنى اللوح المحفوظ أنه أم الكتاب ، إذا فالإمام المبین هو أم الكتاب .

وورد في تفسير المزان ما نصّه : " والبراد بكتابة ما قدموا وآثرهم ، ثبتها في صحائف أعمالهم وضبطها فيها ، بواسطة كتبة الأعمال من الملائكة ، وهذه الكتابة غير كتابة الأعمال وإحصائها في الإمام المبین ، الذي هو اللوح المحفوظ " (1) .

فوى السيّد الطباطبائي : أن الإمام المبین هو اللوح المحفوظ ، والنتيجة كسابقه أي : أن الإمام المبین هو أم الكتاب .

2 . الكتاب المكنون ، قال العلامة الطباطبائي ما نصّه : " ثم إنه تعالى قال : **{ إِنَّهُ لَوَاقِنٌ كَرِيمٌ * فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ * لَا يُمَسَّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ }** (2) ، ولا شبهة في ظهور الآيات في أن المطهّرين من عباد الله هم يمسون القرآن الكريم الذي في

الكتاب المكنون ، والمحفوظ من التغيّر ، ومن التغيّر تصوف الأذهان بالورود عليه والصدور منه ، وليس هذا المس إلا نيل

الفهم والعلم ، ومن المعلوم أيضاً أن الكتاب المكنون هذا هو أم الكتاب المدلول عليه بقوله : **{ يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ }** (3) ، وهو المذكور في قوله : **{ وَإِنَّ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لِدِينًا لَعَلَىٰ حَكِيمٍ }** (4) " (5) .

فوى السيّد الطباطبائي أن الكتاب المكنون هو أم الكتاب .

3 . اللوح المحفوظ ، ورد في تفسير مجمع البيان في تفسير هذه الآية ما نصّه : " **{ وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْهِ الرَّسُولِ } مِّن**

الْقُرْآنِ } تَوَىٰ أَعْيُنُهُمْ " .

1 - المزان في تفسير القرآن 17 / 66 .

2- الواقعة : 77 - 79 .

3 - الرعد : 39 .

4 - الأخرق : 4 .

5 - المزان في تفسير القرآن 3 / 54 .

تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ } أَي : لَمَعَفْتَهُمْ بِأَنَّ الْمَتْلُوَّ عَلَيْهِمْ كَلَامَ اللَّهِ ، وَأَنَّهُ حَقٌّ **{ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا }** } أَي : صَدَقْنَا بِأَنَّهُ كَلَامُكَ أَتَوَلَّيْتَهُ عَلَى نَبِيِّكَ **{ فَاكْتَبْنَا }** } أَي : فَاجْعَلْنَا بِمَقُولَةٍ مِنْ قَدِ كَتَبْتَ وَتَوَنَّنَ .
 وَقِيلَ : فَاکْتَبْنَا فِي أُمِّ الْكِتَابِ ، وَهُوَ الْوَلُوحُ الْمَحْفُوظُ **{ مَعَ الشَّاهِدِينَ }** } أَي : مَعَ مُحَمَّدٍ وَأُمَّتِهِ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ بِالْحَقِّ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (1) (2) .

فَعَلَى هَذَا الْقَوْلِ الَّذِي نَقَلَهُ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ ، أَنَّ أُمَّ الْكِتَابِ هِيَ الْوَلُوحُ الْمَحْفُوظُ .

4 . الْكِتَابُ الْمَبِينُ ، وَرَدَّ فِي تَفْسِيرِ نَوْرِ الثَّقَلَيْنِ مَا نَصَّه : " عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ إِوَاهِيمَ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ (عَلَيْهِمَا السَّلَامُ) ، إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ نِصَوَانِي فَقَالَ : إِنِّي أَسْأَلُكَ أَصْلَحَكَ اللَّهُ ، فَقَالَ : " سَلْ " ، فَقَالَ : أَخْبِرْنِي عَنْ كِتَابِ اللَّهِ الَّذِي أُتِيَ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَنَطَقَ بِهِ ، ثُمَّ وَصَفَهُ بِمَا وَصَفَهُ ، فَقَالَ : **{ حَمُّ وَالْكِتَابِ الْمَبِينُ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبْرَكَةٍ }** (3) ، مَا تَفْسُرُهَا فِي الْبَاطِنِ ؟

فَقَالَ : " أَمَّا حَمٌّ فَهُوَ مُحَمَّدٌ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) ، وَهُوَ فِي كِتَابِ هُودٍ الَّذِي أُتِيَ عَلَيْهِ ، وَهُوَ مَنْقُوصُ الْحُرُوفِ ، وَأَمَّا الْكِتَابُ الْمَبِينُ فَهُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٌّ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) ، وَأَمَّا اللَّيْلَةُ فَفَاطِمَةُ (عَلَيْهَا السَّلَامُ) ... " (4) .
 فَالْكِتَابُ الْمَبِينُ هُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٌّ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) ، وَعَلِيٌّ هُوَ أُمَّ الْكِتَابِ ، إِذَا يُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ : أَنَّ الْكِتَابَ الْمَبِينُ هُوَ أُمَّ الْكِتَابِ .

1- المائدة : 83 .

2- مجمع البيان 3 / 402 .

3 - الأُخْرُوفُ : 1 . 3 .

4- تفسير نور الثقلين 4 / 623 .

قَالَ الْعَلَمَةُ الطَّبَاطِبَائِيُّ : " وَلَا مَانِعَ مِنْ أَنْ يَرِزُقَ اللَّهُ عَبْدًا وَحْدَهُ ، وَأَخْلَصَ الْعِبَادِيَّةَ لَهُ الْعِلْمُ بِمَا فِي الْكِتَابِ الْمَبِينِ ، وَهُوَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) سَيِّدُ الْمُؤْمِنِينَ بَعْدَ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) " (1) .

5 . مَحْكَمَاتُ الْقُرْآنِ أَوْ الْآيَاتُ الْمَحْكَمَاتُ ، أُطْلِقَ عَلَيْهَا الْمَوْلَى عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهَا أُمَّ الْكِتَابِ فِي قَوْلِهِ : **{ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مَحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمَّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ ... }** (2) .

6 . الْإِمَامُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) وَالْأُئِمَّةُ مِنْ وَلَدِهِ ، ذَكَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) أَنَّهُ قَالَ : " أَنَا وَاللَّهُ الْإِمَامُ الْمَبِينُ ، أُبَيِّنُ الْحَقَّ مِنَ الْبَاطِلِ ، وَوَرِثْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) " (3) .
 فَعَلِيٌّ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) إِمَامٌ مَبِينٌ ، وَالْإِمَامُ الْمَبِينُ هُوَ أُمَّ الْكِتَابِ ، إِذَا يُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ : أَنَّ عَلِيًّا (عَلَيْهِ السَّلَامُ) هُوَ أُمَّ الْكِتَابِ .

وفي أصول الكافي : " عن عبد الرحمن بن كثير ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في قوله تعالى : { هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ } قَالَ : أمير المؤمنين والأئمة (عليهم السلام) ، { وَأُخْرَى مُتَشَابِهَاتٍ } قَالَ : فلان وفلان ، { فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ } أصحابهم وأهل ولايتهم ، { فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْعِلْمِ } أمير المؤمنين والأئمة (عليهم السلام) " (4) .

1 - الميزان في تفسير القرآن 70 / 17 .

2 - آل عمران : 7 .

3- تفسير القمي 2 / 212 .

4- الكافي 1 / 414 .

الصفحة 44

(أبو مهدي . السعودية)

بحث في القوآت :

السؤال : من فوائد إثبات عدم تحريف القرآن هي القوة على استنباط الأحكام والمفاهيم من القرآن الكريم ، مع اليقين بأنها صاورة عن الله تعالى ، وبالتالي نستطيع الاعتماد على القرآن الكريم في جميع أمورنا الدينية .
لكن مع وجود قوآت مختلفة للقرآن الكريم . سبع قوآت . فذلك قد ينفي الفائدة المذكورة أعلاه ، أو يقلل من شأنها ، بسبب عدم يقيننا بالنصّ الوارد في القرآن الكريم .

كمثال واضح : قال تعالى : { فَلَمَّا سَمِعَتْ بِمَكْرِهِنَّ أَرْسِلَتْ إِلَيْهِنَّ وَأَعْتَدَتْ لَهُنَّ مَتَكًا وَآتَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِّنْهُنَّ سَكِينًا } (1) ، وبحسب إحدى القوآت ، كما سمعت في إحدى المحاضرات { وَأَعْتَدَتْ لَهُنَّ مَتَكًا } وهو نوع من الفاكهة ، فالمعنى يؤولح بين المتكأ والفاكهة .

فتغيّر القوآت بغير المعاني ، وبالتالي قد تتغيّر المفاهيم والأحكام تبعاً لذلك ، فكيف نوفق بين القوآت وبين حفظ القرآن الكريم ؟ وبالخصوص في المثال الذي ذكرت ، شاكرين لكم جهودكم ، ونسألکم الدعاء .

الجواب : إنّ ثبوت القرآن واتصاف كلام بكونه كذلك . أي قانا . ينحصر طريقه بالتواتر ، كما أطبق عليه المسلمون بجميع نحلهم المختلفة ومذاهبهم المتوقّفة .

والمعروف عن الشيعة الإمامية : أنّ القوآت غير متواترة ، بل هي بين ما هو اجتهاد من القرئ ، وبين ما هو منقول بخبر الواحد ، واختار هذا القول جماعة من المحققين من العامة ، ولا يبعد دعوى كونه هو المشهور بينهم ، وهناك أدلة كثيرة يُستدل بها على عدم تواتر القوآت .

ومن ضمن الأخبار الورد في ذلك ، خبر الفضيل بن يسار قال : قلت لأبي عبد الله (عليه السلام) : إنَّ الناس يقولون : إنَّ القوآن على سبعة أحرف ، فقال : " كذبوا أعداء الله ، ولكنّه قول على حرف واحد من عند واحد " ⁽²⁾ ، ويؤيِّده خبر

1- يوسف : 31 .

2- الكافي 2 / 630 .

الصفحة 45

زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال : " إنَّ القوآن واحد قول من عند واحد ، ولكن الاختلاف يجيء من قبل الرواة " ⁽¹⁾

وبعد معرفة عدم تواتر القوآت ، لا يبقى مجال للاستدلال بتلك القوآت ، إلّا أن يقال : إنّها أخبار آحاد ، وتشملها الأدلّة القطعية الدالّة على حجّية خبر الواحد ، ولكن هذا غير ظاهر ، لعدم ثبوت كونها رواية ، بل يحتمل أن تكون اجتهادات من القوآء واستنباطات منهم ، وقد صوّح بعض الأعلام بذلك .

وعلى فرض كونها رواية ، إلّا أنّه لم يحرز كونها مستوفية لشوائب الحجّية ، ومع جمعها للشوائب يبقى أنّه مع العلم الإجمالي بعدم صدور بعضها عن النبيّ (صلى الله عليه وآله) يقع بينها التعارض ، ولا بدّ من إعمال قواعد التعارض من التّرجيح أو التّخيير ، فلا يبقى مجال لدعوى الحجّية ، وجرّاز الاستدلال بكلّ واحدة منها ، كما هو الظاهر .
وقد صوّح السيّد الخوئي بعدم الحجّية بقوله : " ولكن الحقّ عدم حجّية هذه القوآت ، فلا يستدلّ بها على الحكم الشوعي ، والدليل على ذلك أنّ كلّ واحد من هؤلاء القوآء يحتمل فيه الغلط والاشتباه ، ولم يرد دليل من العقل ، ولا من الشروع على وجوب إتباع قرئ منهم بالخصوص ، وقد استقلّ العقل ، وحكم الشروع بالمنع عن إتباع غير العلم " ⁽²⁾ .

أمّا ما يتعلّق بجرّاز القوآة بتلك القوآت ، فقد ورد عنهم (عليهم السلام) إمضاء القوآت المعروفة في زمانهم (عليهم السلام) ، بقولهم : " أوأ كما يوقأ الناس " ⁽³⁾ .

وبعد كلّ هذا ، وما عرفت من عدم الاعتماد على تلك القوآت في استنباط الحكم الشوعي ، ينحلّ ما أشكل عليك في الآية القوآنية التي استشهدت بها ،

1- نفس المصدر السابق .

2- البيان في تفسير القوآن : 164 .

3- الكافي 2 / 633 .

الصفحة 46

⁽¹⁾ إضافة إلى أنّ صاحب مجمع البيان نقل عن الطبري قوله : " وروي في الشواذ قوآة مجاهد متكافئة ساكنة التاء " .

(... ..)

معنى نزوله على سبعة أحرف :

السؤال : السادة الأعواء ، أودّ الاستفسار عن موضوع نزول القرآن على سبعة أحرف ، كما يقول أبناء المذاهب الأخرى ، فهل هذا الشيء يقول به الشيعة ؟ وكيف ذلك ، أرجو الإفادة عنه ، مشكورين ومقترين .

الجواب : حديث نزول القرآن على سبعة أحرف ، جاء في مصادر أهل السنة ، وقد ادّعي تواتره عندهم ، وكيف ما كان فلا أثر لهذا الحديث في مجامعنا الحديثية ، إلا ما جاء في الخصال للشيخ الصدوق ، وتفسير العياشي بصورة روايتين غير نقيتي السند⁽²⁾ ، ومنهما قد انتقل الحديث إلى بعض المصادر الأخرى . كالبحار وبعض التفاسير : كمجمع البيان ، والصابي وغيرهما . وعليه فيلاحظ في المقام :

وألاً : إن الحديث عنها غير ثابت سنداً بشكل قطعي ، فلا يكون حجة علينا .

ثانياً : إن هذا الحديث على فرض وروده ، يتعرض مع روايات أخرى ، تصوّح بكذب مضمونه ، منها : " إن القرآن واحد قول من عند واحد ، ولكن الاختلاف يجيء من قبل الرواة " ⁽³⁾ .

1- مجمع البيان 5 / 392 .

2- أنظر : الخصال : 358 ، تفسير العياشي 1 / 12 .

3- الكافي 2 / 630 .

الصفحة 47

ومنها : قلت لأبي عبد الله (عليه السلام) : إنّ الناس يقولون : إنّ القرآن على سبعة أحرف ، فقال : " كذبوا أعداء الله ، ولكنّه قول على حرف واحد من عند واحد " ⁽¹⁾ .

ثالثاً : الطريقة الصحيحة هنا لحلّ التعارض هي : أن نلقوم بحكومة هذه الروايات على ذلك الحديث ، أي أن هذه الروايات تأخذ في منظرها ذلك الحديث وتردّه وتكذبّه ، ولكن ذلك الحديث لم ينظر إلى هذه الروايات تأييداً أو رداً ، فبناء على القاعدة المقررة في علم الأصول ، تقدّم هذه الروايات دلالة على ذلك الحديث .

ثمّ هناك طريقة أخرى لحلّ التعارض وهي : تساقط الروايات والحديث من حيث الدلالة ، والرجوع إلى ثبوت شكل واحد في النزول ، كما هو ظاهر القرآن الكريم الفعلي .

وأيضاً لدينا طريق آخر لرفع التعارض في المقام وهو : توجيه جانب الروايات لاحتمال صدور الحديث . في مصادر

الشيعة . تقيّة موافقاً للعامة .

رابعاً : أختلف علماء العامة في معنى سبعة أحرف على خمسة وثلاثين قولاً ، أو أربعين ؛ وهذا إن دلّ على شيء ؟ ، فإنّما يدلّ على عدم الوثوق بأيّ معنى من تلك المعاني ، فتبقى الدلالة مجمّلة وغير واضحة ، فلا حجية للحديث من حيث الدلالة ، حتّى لو فرضنا صحّة صدره سنداً .

خامساً : إنّ مضمون هذا الحديث يأباه العقل ، إذ كيف يتصور نزول قرآن واحد على النبي (صلى الله عليه وآله) بسبعة صور ؟ وهل هذا كان ينسجم مع الاحتفاظ على هذا الكتاب المقدّس لدى المسلمين ؟ أليس فرض هذا الحديث كان يفتح الباب على تعويم النصّ القرآني وبالتالي تحريفه ؟ ومن أجل هذه المحاذير ترى أنّ هذا الحديث يجب أن يردّ علمه إلى الله تعالى ، ورسوله (صلى الله عليه وآله) ، وأهل البيت (عليهم السلام) .

1- نفس المصدر السابق .

2 - أنظر : الوهان في علوم القرآن 1 / 212 .

الصفحة 48

(...)

حصل جمعه في زمن النبي (صلى الله عليه وآله) :

السؤال : ما هي الانتقادات الموجّهة لعملية جمع القرآن الكريم من طرف عثمان ؟

الجواب : إنّ إسناد جمع القرآن الكريم إلى الخلفاء أمر موهوم مخالف للكتاب والسنة والإجماع والعقل ، بل إنّ جمعه وتأليفه قد حصل في زمن النبي (صلى الله عليه وآله) ، إذ أنّ القرآن كان معروفاً بسوره وآياته حتّى عند المشركين وأهل الكتاب ، لما ثبت من تحدّي الرسول (صلى الله عليه وآله) على الإتيان به أو بسورة منه ، ومعناه إنّ سور القرآن كانت في متناول أيدي الناس ، وأيضاً وردت مجموعة كثيرة من الروايات بهذا المضمون حتّى عند أهل السنة ، تصحّح بجمعه وتأليفه في زمن الرسول (صلى الله عليه وآله) (1) .

ومن جانب آخر لا يعقل أن يكون القرآن . مع اهتمام النبي (صلى الله عليه وآله) والمسلمين به . عوضة للضياع في عهد الرسالة ، بل كان مورد تعظيمهم وتبجيلهم وحفظهم له ، مضافاً إلى إجماع المسلمين قاطبة : بأنّ القرآن لا طريق لإثباته إلاّ التواتر ، والحال أنّ الروايات الفرعية في جمع الخلفاء تعتمد في إثباته على شهادة شاهدين ، بل وشهادة رجل واحد في بعض الأحيان ، خصوصاً أنّ هذه الروايات مختلفة فيما بينها في مسألة الجمع ، فلم يعلم أنّ عملية الجمع كانت في زمن أبي بكر أو عمر أو عثمان ؟ ومن كانوا العاملين عليها ؟

فبالجملة : لا دليل على جمع القرآن أو تدوينه في زمن الخلفاء الثلاثة ، نعم قد ثبت أنّ عثمان جمع الناس على قراءة واحدة

، وحذف القوائت الأخر ،

1 - أنظر : صحيح البخاري 4 / 229 و 6 / 103 ، صحيح مسلم 7 / 149 ، الجامع الكبير 5 / 331 ، مسند أحمد 3 / 233 و 277 ، السنن الكوي للبيهقي 6 / 211 ، مسند أبي داود : 270 ، السنن الكوي للنسائي 5 / 9 ، مسند أبي يعلى 5 / 258 و 467 و 6 / 22 ، صحيح ابن حبان 16 / 72 .

الصفحة 49

وهذا ممّا لا كلام فيه ، ولكن الأمر الذي يؤخذ عليه هو إرواقه لمجموعة كبيرة من المصاحف ، وأرؤه بإرواقها في مختلف الأمصار في سبيل توحيد القاءة ، وهو كما ترى لا وجه لعمله هذا ، وقد اعتوّض جماعة من المسلمين في ذلك عليه ، حتّى أنّهم سموه بحواق المصاحف ⁽¹⁾ .

(العلام غزوي . المغرب . 40 سنة . أولى ماجستير)

منهج التفسير عند السيّد الطباطبائي :

السؤال : أودّ من سيادتكم تسليط الضوء على منهج التفسير عند السيّد الطباطبائي .

الجواب : إنّ منهج السيّد الطباطبائي . كما يوضّحه في كتابه المزان . هو تفسير القرآن بالقرآن ، واستيضاح معنى الآية من نظورتها بالتدبر المنسوب إليه في نفس القرآن ، وتشخيص المصاديق والتعرّف عليها بالخواص التي تعطيها الآيات ، ويستشهد بقوله تعالى : **{ وَتَرَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ }** ⁽²⁾ ، وحاشا أن يكون القرآن تبياناً لكلّ شيء ولا يكون تبياناً لنفسه ، وقوله تعالى : **{ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ }** ⁽³⁾ ، وقوله تعالى : **{ وَأَتَرَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا }** ⁽⁴⁾ . وكيف يكون القرآن هدى وبيّنة وقرآناً ونوراً مبيناً للناس في جميع ما يحتاجون ، ولا يكفيهم في احتياجهم إليه وهو أشدّ الاحتياج ، وقوله تعالى :

1 - أنظر : الجامع لأحكام القرآن 1 / 54 ، تزيخ المدينة 3 / 995 .

2- النحل : 82 .

3 - البقرة : 185 .

4- النساء : 174 .

الصفحة 50

{وَالَّذِينَ جَاهَلُوا فِينَا لِنَهْدِيَنَّهُمْ سَبِيلَنَا} ⁽¹⁾ ، وأيّ جهاد أعظم من بذل الجهد في فهم كتابه ؟ وأيّ سبيل أهدى إليه من

القرآن ؟

ثمّ لا يخفى تأثير الجنبه الفلسفية للسيّد الطباطبائي على تفسوه ، وذلك العمق العقلي الدقيق ، والتشقيق للمطالب .

ولاحظ أنّ السيّد يبحث الموضوع المشار إليه في الآية ، مورد البحث كاملاً ، ويأتي بالآيات الأخرى المتوقعة الدالة على الموضوع ، ويصّبّها في صميم البحث ، مع مراعاة عدم الغفلة عن الروايات الخاصة به ، وهي نفس الطريقة والمحاولة التي حولها صدر المتألهين الشوري في مزوجة وموافق العقل مع النقل .

(الموالى . السعودية . 22 سنة . طالب حوزة)

الآراء المطروحة في نزوله :

السؤال : كيف نجمع بين نزول القرآن في شهر رمضان . كما في سورة القدر { **إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ** } . وبين لقاء رسول الله (صلى الله عليه وآله) بجرائيل للمرة الأولى في غار حراء ، وقراءة خمس آيات من سورة العلق ؟
أتمنى التوضيح ، ولكم جزيل الشكر .

الجواب : هنالك آراء كثيرة حول هذا الموضوع ، ولكن الرأي المشهور هو :

إنّ للقرآن نزولين ، الأول : دفعي ويسمى أيضاً إجمالي ، والثاني : تدريجي أو تجييمي ، وهو الذي استمر خلال فترة البعثة النبوية قرابة (23) سنة ، وعلى هذا الرأي فلا إشكال في أنّ أول ما نزل من القرآن كانت الآيات الخمس الأولى من سورة العلق إلى آخر ما نزل كسورة تامة وهي النصر .

1- العنكبوت : 69 .

الصفحة 51

أمّا في النزول الإجمالي أو الدفعي وهو المتحقّق في ليلة القدر ، فكان النزل لا هذا القرآن بسوره وآياته ، وأسباب نزوله المختلفة والمتنوّقة ، لأنّها تابعة لحوادث شخصية وزمانية ومكانية لا تصدق عليها إلاّ بحصولها . أي حصول مولدها . وحسب التعابير اللفظية من ماضي ومضلع أو الحال ، التي جميعها تستدعي النزول المتنوّق ، بل النزل هو حقيقة القرآن بعلمه ومعلمه الإلهية ، ليتنوّر قلب النبيّ (صلى الله عليه وآله) بالمعرف القوانية .

وهذا الرأي ذهب إليه العلامة الطباطبائي في الميزان ، والسيّد محمد باقر الصدر في المدرسة القوانية ، والسيّد محمد باقر الحكيم في علوم القرآن ، والشيخ ناصر مكرم الشوري في تفسير الأمثل ، والشيخ هاشم البحراني في الوهان ، والشيخ جواد مغنية في الكاشف .

واليك الآراء الأخرى غير المشهورة :

1 . العواد بنزوله في ليلة القدر افتتاح نزوله التدريجي ، حيث إنّ أول سورة . وهي الحمد . نزلت في ليلة القدر ، وهو

خلاف ظاهر الآيات والأخبار .

2 . إنّّه نزل جملة من اللوح المحفوظ إلى السماء الدنيا في ليلة القدر ، ثمّ نزل نجوماً إلى الأرض .

- 3 . معظم القَوَانِ تَول في شهر رمضان ، فصَحَّ نسبة الجميع إليه .
- 4 . كان يتَول في كُلِّ ليلة قدر من كُلِّ عام ما يحتاج إليه الناس في تلك السنة من القَوَانِ .
- 5 . شهر رمضان الذي تَول في فضله القَوَانِ ، أي فوضَ صيامه .
- 6 . إنّ بدء نزول القَوَانِ في ليلة القدر ، ولكنه يختلف عن القول الأول ، بأن القَوَانِ الذي تَول في ليلة القدر هو هذا القَوَانِ بسوره واسمه قَوَانِ ، والسور

الصفحة 52

المتقدّمة على ليلة القدر ، مثل سورة العلق . أوائل . وغوها لم تجمع بما يسمّى قَوَانِ .
هذا ملخّص الآراء المطروحة ، والتي تردّ من قبل أصحاب هذا الفن .

(علي . البحرين . 25 سنة . طالب)

المخاطب في قوله { فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا } الزَّوجَانِ لَا آدَمَ وَهَوَاءَ :

السؤال : قال تعالى : { فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلْنَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا }⁽¹⁾ ، المعروف أنّ النبيّ آدمَ وهوَاءَ معصومان عن الخطأ ، فعن مجاهد : كان لا يعيش لآدم (عليه السلام) ولد ، فقال الشيطان : إذا ولد لكما ولد فسَمِّيَاه عبد الحارث . وكان الشيطان يسمّى بالحارث . فأطاعاه في الاسم ، فذلك قوله تعالى : { فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلْنَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا } مَا تَعْلِيْقُكُمْ على هذا التفسير ؟ نوجو الجواب الكافي .

الجواب : هذه الرواية واضحة الكذب والبطلان ، فإنّ الله سبحانه وهب العقل للإنسان ليفكّر به ، وليميّز الحقّ عن الباطل من خلاله ، فلماذا نعطلّ عقولنا إلى هذا الحدّ؟!

إنّ مضمون القصة المذكورة ترفض نسبته إلى الإنسان العادي ، فكيف بآدم (عليه السلام)؟! وكيف نحتمل في حقه أن يتابع الشيطان إلى هذا الحدّ ، ويجعل الله شريكاً؟!

إنّه أمر مرفوض ، فأدم (عليه السلام) حتّى إذا لم نقل بعصمته ، ولكن لا نحتمل أن يكون مستواه بالغا إلى هذا الحدّ الذي هو دون مستوى الإنسان العادي .

فلماذا هذا مع خليفة الله في الأرض؟! ولماذا هذا مع مَنْ علمه الله سبحانه الأسماء؟! ولماذا هذا مع أنبياء الله تعالى؟!
إنّنا نأسف أن تدخل أساطير

1 - الأعراف : 190 .

الصفحة 53

الإسرائيليات ، وتشقّ طريقها إلى كتبنا بهذا الشكل ، ويأخذ بتناقضها هذا عن ذاك .

إنَّ المقصود من الآية الكريمة واضح ، فهي تشير إلى فوع الإنسان . وليس إلى آدم وحواء . وتقول : إنَّ أمر الإنسان غريب ، فعندما يتحقّق الحمل يطلب الزوجان من الله سبحانه أن يكون ذلك الحمل ولداً صالحاً ، ويكونان بذلك من الشاكرين له ، ولكن حينما يبرزقهما ذلك يأخذ كلامهما بالتغيّر ، فيقولان : إنَّ ولدنا كان من عطاء الشيطان ، أو أنه كان كاملاً ، لأنَّ غذاءه وظروفه الصحيّة كانت جيّدة ، أو ما شاكل ذلك .

(علي . الكويت . 30 سنة . دبلوم)

معنى { وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً يَدْعُونَ إِلَى النّارِ } :

السؤال : لُريد تفسير الآية الكريمة : { وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً يَدْعُونَ إِلَى النّارِ } ⁽¹⁾ ؟

الجواب : إنَّ الدعوة إلى النار ، هي الدعوة إلى ما يستوجب النار ، من الكفر والمعاصي ، لكونها هي التي تتصوّر لهم يوم القيامة نراً يعذبون فيها ، أو المراد بالنار ما يستوجبها مجزاً من باب إطلاق المسبب ورادة سببه .

ومعنى جعلهم أُمَّةً يدعون إلى النار ، تصوهم سابقين في الضلال يقتدى بهم اللاحقون ، ولا ضير فيه لكونه بعنوان المجزأة على سبقهم في الكفر والجمود ، وليس من الإضلال الابتدائي في شيء .

وفي الكافي عن الإمام الصادق (عليه السلام) : { وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً يَدْعُونَ إِلَى النّارِ } : " يقدّمون أمرهم قبل أمر الله ، وحكمهم قبل حكم الله ، ويأخذون بأهوائهم خلاف ما في كتاب الله عزّ وجلّ " ⁽²⁾ .

1- القصص : 41 .

2- الكافي 1 / 216 .

الصفحة 54

وفي كتاب نفحات اللاهوت : نقلاً عن كتاب المثالب لابن شهر آشوب : أن الصادق (عليه السلام) سئل عن أبي بكر وعمر ، فقال : " كانا إمامين ... " ، فلما خلا المجلس ، قال له بعض أصحابه : كيف قلت يا بن رسول الله ؟ فقال : " نعم ، أمّا قولي : كانا إمامين ، فهو مأخوذ من قوله تعالى : { وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً يَدْعُونَ إِلَى النّارِ } " ⁽¹⁾ .

(فادي نجدي . لبنان . 27 سنة)

ترتيب آتي البلاغ والإكمال :

السؤال : بالنسبة إلى موضوع ترتيب الآيات في القرآن رُى يستحقّ النظر : إنَّ الترتيب الزمنيّ يستوجب أن آية البلاغ تأتي بعد آية الإكمال ، بالرغم أنّهما في القرآن موجودتان في سورة واحدة بالترتيب المعكوس .

وقد أوّمت أنفسكم بأنَّ الترتيب للسور والآيات كان منذ عهد الرسول (صلى الله عليه وآله)، فكيف تدوّن على هذه الشبهة

التي تجعل من دلالة الآيات منافية لما ندّعيه من نزولها في شأن ولاية علي (عليه السلام) ؟

الجواب : لا يخفى أنّ القوآن الكريم ترتبت آياته من قبل رسول الله (صلى الله عليه وآله) بأمر الوحي عن الله تعالى ، ولا

علاقة لذلك بترتيب السابق واللاحق في النزول ، وهذا ما يسمّى بالنظم ، أي : نظم آيات السورة بحسب أغراض ومصالح

معينة ، تظهر أسبابها عندنا ، وقد تخفى أسباب بعضها كذلك .

واعلم إنّ آية **{ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ... }** ⁽²⁾ إذا أخذنا ترتيب الآيات . وهو ما نسمّيه بسياق الآيات . بنظر الاعتبار ،

فإنّ سياق الآيات لا تساعد على قولنا أنّها تزلت في الإمام علي (عليه السلام) ، بل إنّ الآيات التي قبلها والتي بعدها تتحدث

عن أهل الكتاب ، فالآية التي قبلها هي قوله تعالى : **{ وَلَوْ أَنَّهُمْ }**

1- بحار الأنوار 30 / 286 .

2- المائدة : 67 .

الصفحة 55

أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ ... } ⁽¹⁾ ، والآية التي بعدها هي قوله تعالى : **{ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ**

عَلَىٰ شَيْءٍ ... } ⁽²⁾ ، مع أنّ اليهود والنصرى في ذلك العهد النووي لم يكن لهم شأنٌ وخطر ، فهم ليس بأهل قوةٍ ولا شوكة ،

ولا سطوة حتّى يخشى رسول الله (صلى الله عليه وآله) منهم إنّ هو بلغ الإسلام .

فإنّ الإسلام عند نزول الآية قد أعوّده الله تعالى بقوته وتمكنت سطوته ، فلا معنى لخوف النبي (صلى الله عليه وآله) من

النصرى في تبليغ الإسلام ، وإذا كان الأمر كذلك ، فإنّ الآية تشير إلى تبليغ أعظم ، وأمر أخطر لم يألفه المسلمون ، وسورتاب

منه المنافقون ، ويؤوّع لعظم خطره أهل الجاه والدنيا ، وهذا الأمر هو تبليغ ولاية علي (عليه السلام) الذي لا يطيقه

المنافقون ، والذين في قلوبهم مرض ، فإنّهم سيحاولون إلى التصديّ لجهوده (صلى الله عليه وآله) ، لذا أخوه تعالى إنّ الله

سيعصمك من خطر هؤلاء ومن مؤامراتهم .

مع أنّ الروايات من قبل الفويقين تؤكد أنّ آية **{ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ... }** قد تزلت في تبليغ ولاية علي بن أبي

طالب (عليه السلام) ، ممّا يعني أنّ ترتيب الآيات وسياقها لا علاقة له بمعنى الآية وسبب نزولها ، لذا فلا عليك أن ترى تقدّم

آية **{ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي ... }** ⁽³⁾ ، على آية **{ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ... }** ؟ فإنّ روايات السنّة

والشيعة كلّها متفقّة على نزولهما في تبليغ ولاية علي (عليه السلام) .

1- المائدة : 66 .

2- المائدة : 68 .

3- المائدة : 3 .

(...)

المقصود بالفؤاد :

السؤال : قال تعالى : **{ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا }**⁽¹⁾ ، ما المقصود بالفؤاد ؟ وما معنى مسؤولية الفؤاد ؟ فوجو منكم الإجابة الوافية ، ولكم جزيل الشكر والتحية الطيبة .

الجواب : قال العلامة الطباطبائي (قدس سره) ما نصّه : " قوله تعالى : **{ لَوْلَا تَقَفُّ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا }** ... والآية تنهى عن اتباع ما لا علم به ، وهي لإطلاقها تشمل الاتباع اعتقاداً وعملاً ، وتتحصل في مثل قولنا : لا تعتقد ما لا علم لك به ، ولا تقل ما لا علم لك به ، ولا تفعل ما لا علم لك به ، لأنّ في ذلك كله اتباعاً ...

وقوله : **{ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا }** تعليل للنهي السابق في قوله : **{ لَوْلَا تَقَفُّ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ }**.

والظاهر المتبادر إلى الذهن ، أنّ الضميرين في (كَانَ عَنْهُ) رُاجعان إلى **{ كُلُّ }** ، فيكون **{ عَنْهُ }** نائب فاعل لقوله : **{ مَسْئُولًا }** مقدماً عليه ، كما ذكروه الؤمخثوي في الكشّاف ، أو مغنياً عن نائب الفاعل ، وقوله : **{ أُولَئِكَ }** إشارة إلى السمع والبصر والفؤاد ...

والمعنى : لا تتبع ما ليس لك به علم ، لأنّ الله سبحانه سيسأل عن السمع والبصر والفؤاد ، وهي الوسائل التي يستعملها الإنسان لتحصيل العلم ، والمحصل من التعليل بحسب انطباقه على المورد ، أنّ السمع والبصر والفؤاد إنّما هي نعم آتاهها الله الإنسان ، ليشخص بها الحقّ ، ويحصل بها على الواقع ، فيعتقد به ويبني عليه عمله ، وسيسأل عن كلّ منها ، هل أدرك ما استعمل فيه إواكاً علمياً ؟

وهل اتبع الإنسان ما حصلته تلك الوسيلة من العلم ؟ فيسأل السمع هل كان ما سمعه معلوماً مقطوعاً به ؟ وعن البصر هل كان مارآه ظاهراً بيئياً ؟ وعن

1 - الإساءة : 36 .

الفؤاد هل كان ما فكّره ، وقضى به يقينياً لأشكّ فيه ؟ وهي لا محالة تجيب بالحقّ ، وتشهد على ما هو الواقع ، فمن الواجب على الإنسان أن يتحرّز عن اتباع ما ليس له به علم ، فإنّ الأعضاء ووسائل العلم التي معه ستسأل ، فتشهد عليه فيما اتبعه ممّا حصلته ، ولم يكن له به علم ، ولا يقبل حينئذ له عذر .

وما له إلى نحو من قولنا : لا تقف ما ليس لك به علم ، فإنه محفوظ عليك في سمعك وبصرك وفؤادك ، والله سائلها عن

عملك لا محالة ، فتكون الآية في معنى قوله تعالى : **{ حَتَّىٰ إِذَا مَا جَاؤُوهَا شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَرُهُمْ وَجُلُودُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ . إِلَىٰ أَنْ قَالَ . وَمَا كُنْتُمْ تُسْتُرُونَ أَنْ يُشَهِدَ عَلَيْكُمْ سَمْعَكُمْ وَلَا أَبْصَرَكُمْ وَلَا جُلُودَكُمْ وَلَكِنْ ظَنَنْتُمْ أَنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِمَّا تَعْمَلُونَ وَذَلِكَ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرَأَيْتُمْ فَاصْبَحْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ }** ⁽¹⁾ ، وَّغَوَّاهَا مِنْ آيَاتِ شَهَادَةِ الْأَعْضَاءِ .

غير أن الآية تريد عليها بعد الفؤاد من الشهداء على الإنسان ، وهو الذي به يشعر الإنسان ما يشعر ، ويدرك ما يدرك ، وهو من أعجب ما يستفاد من آيات الحشر ، أن يوقف الله النفس الإنسانية ، فيسألها عما أركت ، فتشهد على الإنسان نفسه .

وقد تبين : أن الآية تنهى عن الإقدام على أمر مع الجهل به ، سواء كان اعتقاداً مع الجهل ، أو عملاً مع الجهل بجوره

ووجه الصواب فيه ، أو ترتيب أثر لأمر مع الجهل به ، وذيلها يعلل ذلك بسؤاله تعالى السمع والبصر والفؤاد ، ولا ضير في

كون العلة أعم مما عللتها ، فإن الأعضاء مسؤولة حتى عما إذا أقدم الإنسان مع العلم بعدم جواز الإقدام ، قال تعالى : **{ الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَىٰ أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ }** الآية ⁽²⁾ .

1- فصّلت : 20 - 23 .

2- يس : 65 .

الصفحة 58

قال في المجمع في معنى قوله : **{ وَلَا تَقِفْ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ }** : معناه لا تقل : سمعت ولم تسمع ، ولا رأيت ولم تر ، ولا علمت ولم تعلم ، عن ابن عباس وقتادة ، وقيل : معناه لا تقل في قفا غيرك كلاماً ، أي إذا مرّ بك فلا تغتبه عن الحسن ، وقيل : هو شهادة الزور ، عن محمد بن الحنفية .

والأصل أنه عام في كل قول أو فعل أو عزم يكون على غير علم ، فكأنه سبحانه قال : لا تقل إلا ما تعلم أنه يجوز أن يقال ، ولا تفعل إلا ما تعلم أنه يجوز أن يفعل ، ولا تعتقد إلا ما تعلم أنه مما يجوز أن يعتقد انتهى " ⁽¹⁾ .

وقال الشيخ الطوسي (قدس سوه) ما نصّه : **{ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا }** معناه : إن السمع يسأل عما سمع ، والبصر عما رأى ، والقلب عما عزم عليه .

ذكر سبحانه السمع والبصر والفؤاد ، والبراد أن أصحابها هم المسؤولون ، ولذلك قال : **{ كُلُّ أُولَئِكَ }** وقيل : المعنى كل

أولئك الجورح يسأل عما فعل بها .

قال الوالبي عن ابن عباس : يسأل الله العباد فيما استعملوها " ⁽²⁾ .

(عبد الماجد . فرنسا . 34 سنة . ليسانس)

ثواب سورة الواقعة :

السؤال : هل صحيح أنّ من قرأ سورة الواقعة كل ليلة يحفظه الله من الفقر ؟

الجواب : مصدر هذا الخبر رواية وردت عن أهل العامّة ، نقلها الكثير منهم عن عبد الله بن مسعود في محاضرة مع عثمان

بن عفّان ، يقول عبد الله بن مسعود

1 - المزان في تفسير القرآن 13 / 92 .

2- مجمع البيان 6 / 251 .

الصفحة 59

في آخرها : فإنّي سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول : " من قرأ سورة الواقعة كل ليلة لم يصبه فاقة أبداً " (1) .
وقد نقلها من علمائنا الشيخ الطوسي في تفسيره (2) ، ويبدو أنّه نقله عنهم ، وإن لم يصرّح بذلك .

ومن يعمل بها من أصحابنا فهو استناداً على قاعدة التسامح في أدلّة السنن ، والتي تعني أن المستحبات التي تود في الشيعة المستندة إلى روايات تدلّ على ذلك ، لا ينظر إلى سند تلك الروايات ومدى صحته وعدمه ، لأن الرواية أكثر ما تدلّ على الاستحباب ، وليس هناك محذور في الفعل أو الترك ، بل يعمل بالرواية رجاء صحّة صدورها ، فإنّ المرء يثاب على ذلك العمل .

وقد ورد خبر آخر في سورة الواقعة ، نقله الشيخ الصدوق عن الإمام الصادق (عليه السلام) قوله : " من قرأ في كل ليلة جمعة الواقعة أحبّه الله ، وأحبّه إلى الناس أجمعين ، ولم ير في الدنيا بؤساً أبداً ولا فقاولاً فاقاً ، ولا آفة من آفات الدنيا ، وكان من رفقاء أمير المؤمنين (عليه السلام) ، وهذه السورة لأمر المؤمنين (عليه السلام) خاصّة لم يشوكه فيها أحد " (3) ، وبضمّ هذا الخبر إلى ذلك يقوى احتمال صحّة الأثر المتوتّب على قراءتلك السورة ، ويقوى أكثر بضمهما إلى الخبر الولد عن الإمام الصادق (عليه السلام) حيث قال : " من سمع شيئاً من الثواب على شيء فصنعه ، كان له ، وإن لم يكن على ما بلغه " (4) .

1 - معالم التنزيل 4 / 292 ، الجامع لأحكام القرآن 17 / 194 ، تفسير القرآن العظيم 4 / 302 .

2- أنظر : مجمع البيان 9 / 354 .

3 - ثواب الأعمال وعقابها : 117 .

4- الكافي 2 / 87 .

الصفحة 60

(نسمة . الإمارات . 20 سنة . طالبة جامعة)

معنى الحجّة البالغة :

السؤال : وفقكم الله تعالى لكل خير ، عندي استفسار حول الآية الكريمة ، **{ فَللهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ }⁽¹⁾** ، كيف نربط بين هذه الآية وبين من لم يصل لهم الإسلام ، بمعنى أنّ الحجّة بالغة علينا نحن المسلمين ، ممن ولد في بيئة مسلمة ، ولكن كيف تكون الحجّة بالغة على ممن ولد في بيئة كافرة ، لا يعرف عن الإسلام شيئاً؟ وشكراً .

الجواب : إنّ فهمك للآية الوأنية بما ذكوت غير صحيح ، بل إنّ مواد الآية الود على المشوكين ، الذين رأوا أن يثبتوا شركهم بحجّتهم التي ما هي إلاّ إتباع الظنّ ، فجاءت هذه الآية تويحاً على تلك الآية السابقة ، وفاء التويح الموجودة في أول الآية تدلّ على ذلك .

وقال العلامة الطباطبائي حول الآية ما نصّه : " والمعنى : أن نتيجة الحجّة قد التبتت عليكم بجهلكم واتباعكم الظنّ ، وتخرّصكم في المعرف الإلهية ، فحجّتكم تدلّ على أن لا حجة لكم في دعوته إياكم إلى رفض الشوك ، وتوك الافتراء عليه ، وأنّ الحجّة إنّما هي لله عليكم ، فإنه لو شاء لهداكم أجمعين ، وأجركم على الإيمان وتوك الشوك والتحرّيم " ⁽²⁾ .

وقال الشيخ الطوسي حول الآية ما نصّه : " ومعنى البالغة : التي تبلغ قطع عذر المحوج ، وتويل كلّ آيس وشبهة عنّ نظر فيها ، واستدلّ أيضاً بها " ⁽³⁾ ، لأنّ معناها أنّها تبلغ إلى جميع أؤاد البشر كما فهمت .

وعلى هذا فليس هناك أيّ تعرض بين الآية الوأنية وبين عدم وصول الدين الحقّ إلى مجموعة من الأؤاد ، بل أنّ القوان يوضّح أنّ مجموعة من الناس سوف لا يصل إليهم الحقّ ، ويسميهم بالمستضعفين ، وهم معنورون في

1- الأنعام : 149 .

2 - المزان في تفسير القوان 7 / 366 .

3- التبيان 4 / 311 .

الصفحة 61

{ إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا }⁽¹⁾ .

قال صاحب المزان : " يتبين بالآية أنّ الجهل بمعرف الدين إذا كان عن قصور وضعف ليس فيه صنع للإنسان الجاهل كان عفراً عند الله سبحانه " ⁽²⁾ .

1- النساء : 98 .

2 - المزان في تفسير القوان 5 / 51 .



القسم بغير الله :

(عبد المجيد البجواني . . .)

جائز ولكن لا يصح :

السؤال : توجد رواية ذكوت في أكثر من مصدر من مصادرنا ، ونصّ الرواية عن الإمام المعصوم : " إنَّ الله عزَّ وجلَّ أن يقسم من خلقه بما شاء ، وليس لخلقه أن يقسموا إلاَّ به " (1) .

فيقول السائل : نجد أنَّ البعض يقسم على الآخر بالنبيِّ (صلى الله عليه وآله)، والإمام أمير المؤمنين (عليه السلام)، وسائر الأئمَّة (عليهم السلام) ، فكيف نجمع بين هذه الرواية وبين ما يفعله البعض ؟

الجواب : إنَّ الأحاديث المروية في الوسائل (2) ، والمقرنة والجمع فيما بينها ، يوصلنا إلى نتيجة : أنَّ هذه الرواية لا تدلُّ على الحرمة ، بل على عدم ترتب آثار اليمين ، فلا يكون يمينا ، وليس عليه كفارة إن خالف ، لأنَّ اليمين الذي ترتب عليه الآثار ، وتجب بمخالفته الكفارة ، هو الحلف بالله وأسمائه الخاصة ، حتَّى أنك تشاهد في الوسائل العملية التعبير : بلا يصح الحلف بالله وبأسمائه تعالى ، ولم يقولوا : لا يجوز .

وللتوضيح أكثر ، فإنَّ الروايات المروية في هذا الباب على قسمين :

قسم : تنهى عن القسم بغير الله ، كهذا الحديث وأمثاله .

1- الكافي 7 / 449 ، من لا يحضوه الفقيه 3 / 376 ، تهذيب الأحكام 8 / 277 .

2- وسائل الشيعة 23 / 259 .

وقسم فيها القسم بغير الله ، كقول الإمام الرضا (عليه السلام) في حديث : " لا وقابتي من رسول الله ... " (1) ، وقول الإمام الرضا (عليه السلام) أيضاً : " تعنوا وبيت الله الحقّ ... " (2) ، وقول أبي جرير القمي لأبي الحسن (عليه السلام) :

جعلت فداك ، قد عرفت انقطاعي إلى أبيك ثم إليك ، ثم حلفت له : وحق رسول الله ، وحق فلان وفلان حتَّى انتهيت إليه ... (3)

ولمَّا سمع أمير المؤمنين (عليه السلام) رجلاً يقول : لا والذي احتجب بسبع طباق ، قال : فعلاه بالوثة وقال له : " ويحك

إنَّ الله لا يحجبه شيء عن شيء " ، فقال الرجل : فأكفّر عن يميني يا أمير المؤمنين ؟ قال : " لا ، لأنك حلفت بغير الله " (4)

فالجمع بين هذه الأحاديث جعل العلماء يفتنون بعدم صحّة القسم بغير الله ، بمعنى عدم ترتّب آثار القسم عليه ، لا عدم

الجواز .

(الغيب . أمريكا . 30 سنة . مهندس كهرباء)

يترتّب عليه أثر دنوي وأخروي :

السؤال : هل يترتّب أثر دنوي أو أخروي للقسم بالقوآن الكريم كذبا ؟

الجواب : أمّا من حيث الأثر التكليفي كالكفّرة فلا ، لانحصاره بالحلف بـ" الله " فقط ، نعم يترتّب عليه أثر دنوي وأخروي

لوقية الكذب ، منها : حرمان الهداية ، قال تعالى : **{ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَابٌ }** ⁽⁵⁾ ، ووراثة الفقر ، فعن الإمام علي (عليه السلام) : " واعتياد الكذب يورث الفقر " ⁽⁶⁾ .

1- الكافي 1 / 187 .

2- الأمامي للشيخ الصدوق : 779 .

3- الكافي 1 / 380 .

4 - الفصول المختلة : 65 .

5- غافر : 28 .

6- الخصال : 505 .

الصفحة 64

وذهب البهاء ، قال النبي عيسى (عليه السلام) : " من كثر كذبه ذهب بهؤه " ⁽¹⁾ ، وقد جعل الكذب شرّ مفاتيح الشرّ ، قال

الإمام الباقر (عليه السلام) : " إنّ الله جعل للشرّ أقفالا ، وجعل مفاتيح تلك الأقفال الشراب ، والكذب شرّ من الشواب " ⁽²⁾ .

ومن الآثار الأخروية التعرّض لعقاب الله تعالى ، والمكوث في النار ، قال المولى جلّ وعلا : **{ وَيَلْ لَكُلِّ أَفَّاكَ أَثِيمٌ }** ⁽³⁾ .

وهذا العمل ، أي الحلف بالقوآن الكريم كاذباً ، فيه جنابة مزوجة ، الأولى حوأة صلخة على كتاب الله العزيز ، الذي قال

المولى سبحانه فيه : **{ لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ }** ⁽⁴⁾ ، والثانية حريمة الكذب

والافتراء التي تمحق الحقوق وتهدر الكوامات .

أعاذنا الله من شرور أنفسنا ، ووقّنا لما يحبه ويرضاه .

(أحمد 31 سنة)

حكمه في المذاهب الأربعة :

السؤال : هل يجوز الحلف بغير الله عزّ وجلّ؟ وما هو حكمه عند المذاهب الأربعة؟ وشكوا .

الجواب : تصافر الحلف بغير الله تعالى في الكتاب العزيز والسنة النبوية ، فقد حلف النبيّ (صلى الله عليه وآله) في غير

مورد بغير اسم الله .

فعن أبي هريرة قال : جاء رجل إلى النبيّ (صلى الله عليه وآله) فقال : يا رسول الله أيّ الصدقة أعظم أجراً؟ فقال : " أما

وأبيك لتتبنّنه أن تصدق وأنت صحيح صحيح ، تخشى الفقر وتأمل البقاء " ⁽⁵⁾ .

1- الكافي 2 / 341 .

2- المصدر السابق 2 / 339 .

3- الجاثية : 7 .

4- الحشر : 21 .

5- صحيح مسلم 3 / 93 .

الصفحة 65

هذا وقد حلف غير واحد من الصحابة بغير الله تعالى كأبي بكر ، فعن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه ، أنّ رجلاً من أهل

اليمن . أقطع اليد والرجل . قدم فتول على أبي بكر ، فشكا إليه أنّ عامل اليمن قد ظلمه ، فكان يصليّ من الليل ، فيقول أبو بكر

: وأبيك ، ما لي بك بليل سلق ⁽¹⁾ .

وهذا علي بن أبي طالب (عليه السلام) قد حلف بغوه تعالى في غير واحد من خطبه ، كقوله : " ولعوري ما عليّ من قتال

من خالف الحقّ ، وخابط الغي من إدهان ولا إيهان " ⁽²⁾ ، وكقوله (عليه السلام) : " ولعوري ما تقادمت بكم ولا بهم العهود " ⁽³⁾

، إلى غير ذلك من الأقسام الوردية في كلامه (عليه السلام) وسائر أئمّة أهل البيت (عليهم السلام) .

ومجمل القول : إنّ الكتاب العزيز هو الأسوة للمسلمين عبر القرون ، فإذا ورد فيه الحلف من الله تعالى بغير ذاته تعالى

من الجماد والنبات والإنسان ، فيستكشف منه أنّه أمر سائغ لا يمتّ إلى الشرك بصلّة ، وتصور جوره لله سبحانه دون غوه

أمر غير معقول ، فإنّه لو كان حقيقة الحلف بغير الله شكاً ، فالخالق والمخلوق أمامه سواء .

نعم ، الحلف بغير الله لا يصحّ في القضاء وفضّ الخصومات ، بل لا بدّ من الحلف بالله تعالى ، أو بإحدى صفاته التي هي

رمز ذاته ، وقد ثبت هذا بالدليل ، ولا علاقة له بالبحث .

وأما المذاهب الفقهيّة فغير مجمعين على أمر واحد .

أما الحنفية فقالوا : بأنّ الحلف بالأب والحياة . كقول الرجل : وأبيك ، أو : وحياتك وما شابه . مكروه .

1- الموطأ 2 / 835 .

وأما الشافعية فقالوا : بأنّ الحلف بغير الله . لو لم يكن باعتقاد الشرك . فهو مكروه .

وأما المالكية فقالوا : إنّ في القسم بالعظماء والمقدّسات . كالنبي والكعبة . فيه قولان : الحرمة والكراهة ، والمشهور بينهم :

الحرمة .

وأما الحنابلة فقالوا : بأنّ الحلف بغير الله وبصفاته سبحانه حرام ، حتّى لو كان حلفاً بالنبي أو بأحد أولياء الله تعالى .

هذه فتوى أئمّة المذاهب الأربعة ، ولسنا الآن بصدد مناقشتهم ، ولكن الحري بفقهاءهم . ولاسيما في العصر الراهن . فتح

باب الاجتهاد والرجوع إلى المسألة والنظر إليها بمنظار جديد ، إذ كم ترك السلف للخلف .

على أنّ نسبة الحرمة إلى الحنابلة غير ثابتة أيضاً ، لأنّ ابن قدامة يصوح في كتاب المغني . الذي كتبه على غرار فقه

الحنابلة . : " أنّ أحمد بن حنبل أفتى بجواز الحلف بالنبي ، وأنه ينعقد لأنه أحدر كني الشهادة " (1) .

وقال أحمد : " لو حلف بالنبي (صلى الله عليه وآله) انعقدت يمينه ، لأنّه حلف بما لا يتم الأيمان إلاّ به فتزومه الكفارة " (2)

1- أنظر : المغني لابن قدامة 11 / 209 .

2 - المجموع 18 / 18 .

قول آمين في الصلاة :

(السيد سلمان . البحرين)

لا يصح لتوقيفية العبادات :

السؤال : أمّا بعد ، لا أرى أيّ مانع في استخدام كلمة آمين في الصلاة ، إذا كانت بمعنى : اللهم استجب ، فالصلاة في

طبيعة الحال هي نوع من أنواع الدعاء ، الذي تصحبه حركات نصّ البري عليها ، ليقوم بها العبد للتأكيد على صدقية هذا

الدعاء ، والحاجة إليه ، وللاعتواف بربوبية الله عزّ وجلّ .

كما أنّ كلمة آمين كثيراً ما تنطلق من أفواه خطبائنا على المنابر بعد الفواغ من مجالس الذكر ، فهل يجوز ذكورها على

المنابر؟ ولا تجوز في الصلاة؟ وما هو الفرق؟

الجواب : إنّ العبادات توقيفية ، بمعنى عدم جواز الإضافة من عندنا ، وأن كانت حسنة المعنى ، بل الآلِوام بكلّ تفاصيلها بما ورد من نصوص في ذلك .

وكلمة أمين كلمة حسنة ، نستعملها ونستعمل غوها من الألفاظ ، ولكن استعمالها في الصلاة يحتاج إلى نصّ صريح ، ولم يرد النصّ فتكون بدعة ، والبدعة : إدخال شيء ما في الدين وهو ليس منه .

ونعطيك مثلاً آخر يوضح لك المطلب : من المستحبات صلاة ألف ركعة في شهر رمضان ، كانت تصلى هذه الألف في عهد النبيّ (صلى الله عليه وآله) ، وأبي بكر فوادي ، ولما كان في عهد عمر بن الخطاب ، دخل المسجد فأى الناس يصلونها

الصفحة 68

فوادي ، فجمعهم فصلّى بهم هذه النافلة جماعة ، ثمّ قال : نعمت البدعة هذه (1) .

أنظر يا أخي ، تلاة يكون الملاك الآلِوام بما جاء به الشوع ، وتلاة يكون بالنوقيات ، لا بما حدده الشوع ، والعقل والفتوة والقوان والسنة كلّها تدلّ على وجوب الآلِوام بما جاء به الشوع ، والافكان الدين لعبة بيد الحكام ، تتلاعب به

الأنواق .

(عبد السلام . هولندا . سنّي)

مبطل للصلاة :

السؤال : شكراً لكم على هذه الصفحة العفاندية الهادفة ، وأتمنى لكم بوام النجاح .

سؤالي هو بخصوص أمين ، حيث أنّ علماء الشيعة لم يتوحدون على جواب واحد : فمنهم من يقول : إن أمين تبطل

الصلاة ، لأنّ أي زيادة أو نقصان في الصلاة هو مبطل لها ، مع أنّكم تستحبون بقول شيء آخر غير أمين ، ولا أتذكر

بالضبط القول الذي تقولونه بعد {وَلَا الضَّالِّينَ} .

فهل يوجد حديث يحرم أو ينهي على قول أمين ، سواء في كتب العامة ؟ أو في كتبكم ؟ وشكراً لكم .

الجواب : الكلام في قول أمين كما يلي : إنّ هذه اللفظة لم ترد على لسان رسول الله (صلى الله عليه وآله) بعد الحمد ،

وبما أنّ العبادات . وعلى رأسها الصلاة . توقيفية ، بمعنى أنّها موقوفة على إذن الشوع وما ورد عنه ، فيجب التقيد بما صدر

عنه فيها .

فإذا لم تكن لفظة أمين وردة عن الشوع ، فإمّا أن يقصد المصلّي من الإتيان بها بعد الحمد أنّها جزء من الصلاة . كما

يفعله أهل السنة . أو لا يقصد الجزئية بها .

1 - أنظر : صحيح البخاري 2 / 252 ، المصنّف للصنعاني 4 / 259 ، صحيح ابن خزيمة 2 / 155 ، المغني لابن قدامة

1 / 798 ، الموطأ 1 / 114 .

فإن كان الأوّل فالصلاة باطلة ، لدخولها تحت عنوان البدعة ، والتي هي : إدخال ما ليس من الدين في الدين .
 وإن لم يقصد بها الجزئية . سواء الجزء الواجب أو المستحب . فتارة يقصد بها مطلق الدعاء لله تعالى ، والذي هو بمعنى :
 ربّ استجب ، وأخرى يأتي بها لا بعنوان الدعاء .
 فإن قصد الأوّل فلا بأس به ، ويجوز الإتيان بها بعنوان مطلق استحباب الدعاء في إثناء الصلاة ، وإن لم يقصد الدعاء
 فالصلاة باطلة ، لأنّه لغو وكلام زائد في الصلاة ، وقد اتفق الأعلام على أنّ الكلام الزائد في الصلاة عمداً يبطل لها .
 وأمّا ما تقوله الشيعة بعد سورة الحمد ، فهو عبوة عن دعاء ، قولهم : الحمد لله ربّ العالمين ، وقد وردت النصوص
 والروايات الكثيرة في استحباب هذا الدعاء بعد سورة الحمد ، مضافاً إلى الأدلّة العامة ، والتي تقول باستحباب الدعاء وذكر الله
 في كلّ وقت ومكان .

(أبو أحمد . الكويت)

من البدع التي أحدثت بعد النبيّ (صلى الله عليه وآله) :

السؤال : نشكركم على جهودكم الطيبة ، وجعلها الله في ميزان حسناتكم .
 أمّا بعد : هل توجد روايات في كتب العامة ، من أن أوّل من سنّها في الصلاة عمر ؟ أي : قول آمين ، هذا وتقبلوا منا فانّق
 الاحترام والشكر .
 الجواب : لم يقل أحد من الشيعة أو السنّة بأنّ عمر سنّ قول آمين في الصلاة ، ولكن الولد في رواياتنا عن أهل البيت
 (عليهم السلام) : أنّها من البدع التي أحدثت بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، ومن هنا حكم فقهاء الشيعة ببطلان الصلاة
 حال التلقّظ بها بقصد الجزئية ، كما يفعله أهل السنّة .

وما ورد في روايات أهل السنّة عن قول آمين كلّها تعاني من مشاكل في أسانيدّها ، فمنها المرسل ، ومنها مروية عن
 رجال متفق على تضعيفهم ، ومنها مروية عن رجال مختلف فيهم ، ومنها مروية عن مجهولين ، وهكذا .
 إذاً ، كلّها أحاديث عليها علامات استفهام ، ولا يصح الاعتماد عليها .

(عبد السلام . هولندا . سنّي)

الروايات الدالّة على مشروعيتها ضعيفة السند :

السؤال : أنا سنّي مالكي ، أريد الإجابة على سؤالي : ما هو الدليل بأنّ التأمين بدعة ، يوجد حديث في الكتب السننية بأنّ
 التأمين سنّة نبوية ، فما هو تعقيبكم على ذلك ؟ ولكم جزيل الشكر .

الجواب : التأمين في الصلاة بعد قراءة الحمد محذور ومبطل عند الشيعة ، لخروجه عن مصداقية الصلاة ، إذ هو من

كلام الأدميين ، ولا يصلح شيء منه في الصلاة ، ولهم في هذا المجال أحاديث وردت عن طريق أئمتهم (عليهم السلام) .
ويؤيد هذا الحكم بأن الروايات التي وردت عند أهل السنة لمشروعية التأمين ، بأجمعها غير صالحة للاستناد بسبب ضعف
السند ، إذ أكثرها نقلت عن أبي هريرة ، وهو كما نعلم مغموز فيه ، ويكفيك أن تؤا كتابي : أبو هريرة للسيد شرف الدين ،
وشيوخ المضوية أبي هريرة للشيخ محمود أبو ريرة ، لتطلع على شخصيته .

وبعضها القليل قد جاء في طريقه محمد بن كثير العبدي ، الذي حوَّحه يحيى بن معين ، وبعضها الآخر قد اشتمل على
حجر بن عنبس في السند ، الذي أنكوه ابن القطان ، وقال : إنه لا يعرف ، وأحياناً وردت عن أبي عبد الله ، الذي أنكوه
صاحب الزوائد ، وعن بشر بن رافع ، الذي ضعفه أحمد ، ونسبه ابن حبان بالوضع في الرواية .

الصفحة 71

فهي كما ترى لا يوجد فيها حديث صحيح السند ، قابل للاعتماد في إثبات هذه السنة الزعمية !!
ثم على فرض ورود أحاديث في هذا المجال ، فهي متعلضة مع روايات أخرى تحدثت عن صلاة الرسول (صلى الله عليه
 وآله) ، ولم يرد فيها التأمين ، فعلى سبيل المثال :

عن محمد بن عمرو بن عطاء قال : سمعت أبا حميد الساعدي في عثوة من أصحاب النبي (صلى الله عليه وآله) فيهم أبو
قتادة الحلث بن ربعي فقال أبو حميد الساعدي : أنا أعلمكم بصلاة رسول الله (صلى الله عليه وآله) ... ، قالوا : فأعرض
علينا ، قال : كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) ... ثم يؤا ثم يكبر⁽¹⁾ ، فلم يذكر التأمين ، وعليه فيجب علينا إسقاط
طرفي المعلضة من الحجية . كما هو مقرّر في علم الأصول . ثم الحكم بعدم ورود التأمين في الصلاة .

1 - السنن الكوى للبيهقي 2 / 72 ، سنن الدلمي 1 / 313 ، شوح معاني الآثار 1 / 223 ، صحيح ابن حبان 5 / 196

الصفحة 72

القياس :

(أحمد زهر . الإمارات)

في نظر الشيعة :

السؤال : هل تؤمن الشيعة بمبدأ القياس في التشريع الإسلامي ؟

الجواب : الشيعة لا تعمل بالقياس في أحكامها الشوعية ، وذلك لوجود النهي عنه في النصوص الشوعية ، ولبطلانه عقلاً ،

ولوجود قواعد كُليّة وأدلة تامّة تغنيانا عن إعمال القياس .

(علي زار . الكويت . 23 سنة . طالب كُليّة الواسات التجريبية)

تعريفه :

السؤال : ما معنى القياس الذي يعدّه العامة مصوراً من مصادر التشريع في فقهم ؟ ومن المعلوم أن القياس باطل في عرف مدرسة أهل البيت (عليهم السلام) الحقّة ، ودمتم سالمين .

الجواب : إنّ القياس في اللغة هو : التقدير ، ومنه قست الثوب بالفراع ، إذ قرّته به ، وفي الاصطلاح عرف ترة بالاجتهاد ، وأخرى ببذل الجهد لاستخراج الحقّ ، ولكن يرد على هذين التعريفين أنّهما غير جامعين ولا مانعين .
أمّا كونهما غير جامعين ، فلخروج القياس الجلي عنهما ، إذ لا جهد ولا اجتهاد فيه في استخراج الحكم .

الصفحة 73

وأما كونهما غير مانعين ، فلدخول النظر في بقية الأدلّة ، كالكتاب والسنة ، وغورهما من مصادر التشريع ضمن هذا التعريف ، مع أنّها ليست من القياس المصطلح بشيء .

والمشهور أنّه : حمل معلوم على معلوم في إثبات حكم لهما ، أو نفيه عنهما بأمر جامع بينهما ، من حكم أو صفة .
ولكن سجّلت على هذا التعريف عدّة مفرقات ، لعل أهمّها ما أورده الآمدي عليه من لزوم الدور ، ولهذا عرفه الآمدي بأنه :

" عبارة عن الاستواء بين الفوع والأصل في العلة المستنبطة من حكم الأصل " (1) .

وعرفه ابن الهمام : " هو مسواة محلّ لآخر في علة حكم له شعوي ، لا تترك بمجرد فهم اللغة " ، ويبدو أن هذا التعريف أسلم التعريف من الإشكالات والمؤاخذات .

ثمّ إنّ الذي رفضه أهل البيت (عليهم السلام) من القياس ، هو القياس في الأحكام الشعوية ، لعدم إجاز علة الحكم التي بنى الشلوع عليها حكمه ، وأمّا القياس في مجال أصول العقائد فلا مانع فيه .

(جابر عبد الواحد . البحرين)

أدلّته :

السؤال : أشركم على جهودكم ، وأسألکم عن أدلّة القياس التي أعتمد عليها أهل السنة في حجبيته ؟ مع ذكر رد علمائنا عليهم ، ولرجو أن يكون فيه شيء من التطويل ، وخواكم الله خير الخاء .

الجواب : الأدلّة التي ذكرها المثبتون للقياس كثرة ، وهذه الأدلّة تعتمد على الكتاب ، والسنة ، والإجماع ، والعقل .

أدلّتهم من الكتاب : وقد استدلّوا من الكتاب بعدة آيات هي :

1. قوله تعالى : **{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَلَّعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا }** (1) .

وتقريبها : أن القياس بعد استنباط علته بالطرق الظنية من الكتاب والسنة ، يكون رداً إلى الله والرسول ، ونحن مأمورون بالرجوع إليهما بهذه الآية ، ومعناه أننا مأمورون بالرجوع إلى القياس عند التزلع ، وليس معنى الأمر بذلك إلا جعل الحجية له .

ولكن يرد عليه بعض المؤاخذات وهي :

أ . إن دلالة الآية متوقفة على أن يكون القياس الظني رداً إلى الله والرسول ، وهو موضع النزاع ، ولذلك احتجنا إلى هذه الآية ونظاؤها لإثبات كونه رداً .

ب . الآية إنما وردت في التزلع والرجوع إلى الله والرسول لفض النزاع والاختلاف ، ومن المعلوم أن الرجوع إلى القياس لا يفض نزاعاً ولا اختلافاً ، لاختلاف الظنون .

وعلى هذا ، فالآية أجنبية عن جعل الحجية لأي مصدر من مصادر التشريع قياساً أو غير قياس ، وموردها الرجوع إلى من له حق القضاء ، والحكم باسم الإسلام لفض الخصومات .

ج . إن الآية لا تدل على حجية القياس بقول مطلق ، إلا بضوب من القياس ، وذلك لورودها في خصوص باب التزلع ، فتعميمها إلى مقام الإفتاء والعمل الشخصي ، لا يتم إلا من طريق السير والتقسيم أو غيره .

2. قوله تعالى : **{ هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ مَا ظَنَنْتُمْ أَنْ يَخْرُجُوا وَظَنُوا أَنَّهُمْ مَانِعَتُهُمْ حُصُونُهُمْ مِنَ اللَّهِ فَأَتَاهُمُ الْبُصَارُ }** (1) .

1- النساء : 59 .

فَأَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يُحْتَسَبُوا وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرِّيبَ يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ } (1) .

موضع الدلالة من الآية كلمة اعتبروا ، بدعى أن في القياس عبوراً من حكم الأصل ومجازة عنه إلى حكم النوع ، فإذا كنا مأمورين بالاعتبار فقد أمرنا بالعمل بالقياس ، وهو معنى حجيتيه .

ولكن هذه الاستفادة كسابقتها لا يتضح لها وجه ، وذلك :

أ . إن إثبات الحجية لمطلق الاعتبار بحيث يشمل المجازة القياسية موقوف على أن يكون المولى في مقام البيان من هذه

الجهة ، والمقياس في كونه في مقام البيان ، هو أننا لو صوّحنا بالمعنى الذي واد بيانه لكان التعبير سليماً ، وظاهر الدلالة على كونه مراداً لصاحبه .

ب . مع التقرُّل وافترّاض محببها لبيان هذا المعنى ولو بإطلاقها ، إلاّ أنّها وردة لجعل الحجية لأصل القياس كدليل .

3. قوله تعالى : **{ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ }⁽²⁾** .

وقد قرّب دلالتها صاحب مصادر التشريع بقوله : إنّ الله عزّ وجلّ ، استدلّ بالقياس على ما أنكوه منكرو البعث ، فإنّ الله عزّ وجلّ قاس إعادة المخلوقات بعد فنائها على بدأ خلقها وأنشائها أوّل مرّة ، لإقناع الجاحدين بأنّ من قدر على بدأ خلق الشيء قادر على أن يعيده ، بل هذا أهون عليه ، فهذا الاستدلال بالقياس إقرار لحجية القياس وصحة الاستدلال به ، وهو قياس في الحسيّات ، ولكنّه يدلّ على أنّ النظر ونظوه يتسويان .

والجواب على هذا التقريب :

1- الحشر : 2 .

2- يس : 78 . 79 .

الصفحة 76

أ . إنّ هذه الآية لو كانت وردة لبيان الإقرار على حجية القياس ، لصحّ أن يعقبّ بمضمون هذا الإقرار ، ولسلم الكلام كأنّ

نقول : قل يحييها الذي أنشأها أوّل مرّة ، فقيسوا النبيذ على الخمر .

ب . لو سلّم ذلك . جدلاً . فالآية غاية ما تدلّ عليه ، هو مساواة النظر للنظر ، أي جعل الحجية لأصل القياس لا لمسالكة ، والدليل الذي يتكفّل حجية الأصل لا يتكفّل بيان ما يتحقّق به .

ج . ولو سلّمنا أيضاً دلالاته على حجية مسالكة ، فهي لا تدلّ عليها بقول مطلق ، إلاّ بضوب من القياس ، لأنّ الآية إنّما وردت في قياس الأمور المحسوسة بعضها على بعض ، فتعميمها إلى الأمور الشوعية موقوف على السبر والتقسيم أو غيره ، فيلزم الدور .

4. قوله تعالى : **{ فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ }⁽¹⁾** .

قد استدلّ بها الشافعي على حجّيته ، حيث قال : " فهذا تمثيل الشيء بعدله ، وقال تعالى : **{ يَحْكُمُ بِهِ نَوَازِلَ مَا أَنْزَلْنَا فِيكُمْ }⁽²⁾** ، ولم يقل أيّ مثل ، فوكّل ذلك إلى اجتهادنا ورأينا " .

والجواب : إنّ الشلوع وإنّ ترك لنا أمر تشخيص الموضوعات ، إلاّ أنّه على وفق ما جعل لها الشلوع ، أو العقل من الطرق

، وكون القياس الظنيّ من هذه الطرق كالبيّنة هو موضع الخلاف ، والآية أجنبية عن إثباته .

5. قوله تعالى : **{ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ }⁽³⁾** .

قد استدلّ بها ابن تيمية على القياس بتقريب : أنّ العدل هو التسوية ، والقياس هو التسوية بين مثلين في الحكم ، فيتناوله

1- المائدة : 95 .

2 - لرشاد الفحول 2 / 127 .

3- النحل : 90 .

الصفحة 77

وقد أجاب عنه الشوكاني : " بمنع كون الآية دليلاً على المطلوب بوجه من الوجوه ، ولو سلمنا لكان ذلك في الأقيسة التي قام الدليل على نفي الفرق فيها ، فإنه لا تسوية إلا في الأمور المتولدة ، ولا تولد إلا عند القطع بنفي الفرق ، لا في الأقيسة التي هي شعبة من شعب الرأي ، ووع من أنواع الظنون الزائفة ، وخصلة من خصال الخيالات المختلة " (1) .
والأنسب أن يقال : إن هذه لو تمت دلالتها على الأمر بالقياس ، بما أنه عدل ، فهي إنما تدل على أصل القياس ، لا على مسالكه المظنونة ، والكلام إنما هو في القياس المعتمد على استنباط العلل .

أدلتهم من السنة : أما ما استدل به من السنة ، فروايات تكاد تنتظم في طائفتين تتمثل :

وأولاهما : حديث معاذ بن جبل ، حيث ورد فيه : لما بعثه (صلى الله عليه وآله) إلى اليمن قال : " كيف تقضي إذا عرض لك قضاء ؟ " قال : أقضي بكتاب الله ، قال : " فإن لم تجد في كتاب الله ، قال : " فبسنة رسول الله ، قال : " فإن لم تجد في سنة رسول الله ، ولا في كتاب الله " ؟ قال : أجتهد رأيي ... ، قال : فضوب رسول الله (صلى الله عليه وآله) صوه ، وقال : " الحمد لله الذي وقَّ رسول رسول الله لما يرضاه رسول الله " (2) .

وتقريبه : أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) أقر الاجتهاد بالرأي في طول النص ، بإقراره لاجتهاد معاذ ، وهو شامل بإطلاقه للقياس .

ويرد على الاستدلال بالرواية :

1 . إنها ضعيفة بجهالة الحلث بن عمرو ، حيث نصوا على أنه مجهول ، وبإغفال راويها لذكر من أخذ عنهم الحديث من الناس من أصحاب معاذ .

2 . إن هذا الحديث غير وافي بالدلالة على ما سبق لإثباته ، وذلك :

1 - لرشاد الفحول 2 / 128 .

2- مسند أحمد 5 / 230 و 236 و 242 ، سنن الدارمي 1 / 60 ، الجامع الكبير 2 / 394 ، السنن الكبرى للبيهقي 10

/ 114 ، مسند أبي داود : 76 .

الصفحة 78

أ. إن إقرار النبي (صلى الله عليه وآله) لمعاذربما كان لخصوصية يعرفها النبي (صلى الله عليه وآله) فيه ، تبعده عن الوقوع في الخطأ ، ومجانبة الواقع ، وإلا لما خولته هذا التحويل المطلق في استعمال الرأي .
 ب. إن هذا الحديث ورد في خصوص باب القضاء ، وربما اختصّ باب القضاء بأحكام لا تسوي إلى عالم الإفتاء .
 ج. إن هذا الحديث معرض بما دلّ على الودع عن إعمال الرأي ، ولا أقلّ من تخصيصه بخروج الآراء الفاسدة جمعا بين هذه الأدلة .

ثانيهما : ما ورد من الأحاديث المشعر بعضها باستعمال النبي (صلى الله عليه وآله) للقياس ، وبما أن عمله حجة باعتباره سنة واجبة الإتباع ، فإن هذه الطائفة من الأحاديث دالة على حجية القياس .
 والأحاديث التي ذكرها كثرة :

منها : حديث الجليلة الخثعمية أنها قالت : يا رسول الله ، إنّ أبي أركته فريضة الحج شيخاً زماً لا يستطيع أن يحج ، إن حجبت عنه أينفعه ذلك ؟ فقال لها : " رأيت لو كان على أبيك دين ففضيته ، أكان ينفعه ذلك " ؟ قالت : نعم ، قال : " فدين الله أحقّ بالقضاء " .

ووجه الاحتجاج به كما قرّبه الأمدي : إنّه ألحق دين الله بدين الآدمي في وجوب القضاء ونفعه ، وهو عين القياس .
 ومنها : الحديث الذي جاء فيه : إنّه قال لأُمّ سلمة ، وقد سئلت عن قبلة الصائم : هل أخوته أني أقبل وأنا صائم ، وإنما ذكر ذلك فيما يقول الأمدي تنبيهاً على قياس غوه عليه .
 ومنها : قوله لما سئل عن بيع الوطب بالتمر : أينقص الوطب إذا ببس ؟ فقالوا : نعم ، فقال : " فلا إذن " (1) .
 والجواب على هذه الأحاديث :

1- الإحكام في أصول الأحكام للأمدي 4 / 34 .

الصفحة 79

1 . إن هذه الأحاديث لو كانت وردة في مقام جعل الحجية للقياس ، فغاية ما يستفاد منها ، جعل الحجية لمثل أقيسته (صلى الله عليه وآله) ، ممّا كان معلوم العلة لديه ، كما هو مقتضى ما تؤم به رسالته ، من كونه لا يعدو في تشريعاته ما أمر بتبليغه من الأحكام .

ومثل هذا العلم بالحكم لا يتوقّر إلاّ عند العلم بالعلة في النوع ، على أن نسبة ما يصدر منه للقياس موقوف على إمكان صدور الاجتهاد منه ، أمّا إذا نفينا ذلك عنه ، وقصونا جميع تصرفاته على خصوص ما يتلقاه من الوحي { **إِنَّهُ هُوَ الْوَحْيِيُّ** } (1) ، فتشبيه قياساتنا بقياساته ، وإثبات الحجية لها على هذا الأساس قياس مع الفارق الكبير ، وقد أشار عمر بن الخطاب إلى هذا الفارق في بعض خطبه ، بقوله : يا أيّها الناس ، إنّ الوأي إنّما كان من رسول الله مصيباً ، لأن الله كان يريه ، وإنّما هو منّا الوأي والتكلف (2) .

ومع هذا الفرق ، كيف يمكن لنا أن نسوي الحكم إلى قياساتنا المظنونة ، أليست صحّة هذه التسوية إليها مبنية على ضوب من القياس المظنون ، وهو موضع الخلاف !

2 . إنّ هذه الأنواع من الأحاديث ليست من القياس في شيء ، فرواية الخثعمية ولردة في تحقيق المناط من قسمة الأول ، أي تطبيق الكوى على صواها .

فالكوى . وهي مطوية . : " كَلَّ دِينَ يَقْضَى " هي في واقعها أعمّ من ديون الله وديون الآدميين ، وقد طبقها رسول الله (صلى الله عليه وآله) على دين الله لأبيها ، فحكم بلزوم القضاء ، وأين هذا من القياس المصطلح ؟ على أنا لو سلمنا أنه منه ،

1- النجم : 4 .

2 - الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم 6 / 779 .

الصفحة 80

فهو من قبيل قياس الأولوية بقوينة قوله (صلى الله عليه وآله) : " فدين الله أحقّ " أي أولى بالقضاء ، وهو ليس من القياس

وما يقال عن رواية الخثعمية ، يقال عن الرواية الثالثة حيث نَفَحَ (صلى الله عليه وآله) بسؤاله صغرى لكوى كئيّة ، وهي كُلمًا ينقص لا يجوز بيعه .

ولسان الرواية الثانية يأبى نسبة مضمونها إلى النبيّ (صلى الله عليه وآله) ، فهو أسمى من أن يشهر بشيء يعود إلى شؤونه وعوالمه الخاصّة مع نسائه .

استدلالهم بالإجماع : والإجماع المحكي هنا ، هو إجماع الصحابة ، وتقريب الاستدلال به هو : أنّ الصحابة اتفقوا على استعمال القياس في الوقائع التي لا نصّ فيها من غير تكبير من أحد منهم (1) .

وتوجيه اتفاقهم . مع أنّه لم ينقل ذلك عنهم تليخياً . هو : أن أحاداً منهم أفقوا استناداً إلى القياس ، وسكت الباقون فلم ينكروا عليهم ، وسكوتهم يكون إجماعاً ، أو أنّ بعضهم صوّح بالأخذ بالرأي من نون إنكار عليه ، ومن ذلك قول أبي بكر في الكلالة : " أقول فيها وأبي ، فإن يكن صواباً فمن الله ، وإن يكن خطأ فمنيّ ومن الشيطان ، والله ورسوله بريئان منه " (2) .
ومنه قول عمر : " أقول في الجدّ وأبي ، وأقضي فيه وأبي " (3) .

والنقاش في هذا الإجماع واقع صغرى وكوى :

أمّا الصغرى : فبإنكار وجود مثله عادة ، لأنّ مثل هذه الروايات . لو تمت دلالتها على القياس . فإنما هي صاورة من أفواد من الصحابة أمام أفواد ، فكيف اجتمع عليها الباقون منهم ، وانفقوا على فحواها ؟ ولعلّ الكثير منهم لم يكن في المدينة عند صدورها .

وأما الكوى : فبالمنع من حجّية مثل هذا الإجماع ، وذلك لأمر :

- 1- الإحكام في أصول الأحكام للآمدي 4 / 40 .
- 2- تفسير القرآن العظيم 1 / 470 .
- 3- الإحكام في أصول الأحكام للآمدي 3 / 287 .

الصفحة 81

1. إنَّ السكوت . لو شكَّل إجماعاً . لا يدلُّ على الموافقة على المصدر الذي كان قد اعتمده المفتي ، أو الحاكم بفتياه أو حكمه ، وبخاصَّة إذا كان هو نفسه غير جُرم بسلامة مصوره ، كقول أبي بكر السابق : " أقول فيها وأبي ، فإنَّ يكن صواباً فمَن الله ، وإنَّ يكن خطأ فمَنِّي ومن الشيطان " .

على أنَّ منشأ السكوت قد يكون هو المجاملة أو الخوف أو الجهل بالمصدر ، فدفع هذه المحتملات وتعيين الإيمان بالمصدر ، وهو حجِّية الرأى من بينها ، لا يتمُّ إلاَّ بضوب من القياس المستند إلى السبر والتقسيم أو غوه من مسالك العلة ، وهو موضع الخلاف ، ولا يمكن إثباته بالإجماع للزوم الدور .

2. إنَّ هذا الإجماع . لو تمَّ . معروض بإجماع مماثل على الخلاف .

ويمكن تقويبه بمثل ما قوَّوا به ذلك الإجماع ، من أنَّ الصحابة أنكروا على العاملين بالرأى والقياس ، أمثال قول الإمام علي (عليه السلام) : " لو كان الدين بالرأى ، لكان أسفل الخفِّ أولى بالمسح من أعلاه " ⁽¹⁾ .
وفي رواية أخرى : " لو كان الدين بالقياس ، لكان المسح على باطن الخفِّ أولى من ظاهره " ⁽²⁾ .
وسكوت الصحابة بنفس تقويهم السابق يكون إجماعاً على إبطاله .

3 . مع تسليم حجِّية هذا النوع من الإجماع ، والتغاضي عن كلِّ ما أُورد عليه ، إلاَّ أنَّ ما قام عليه الإجماع هو نفس القياس لا مسالكه المظنونة ، إذ ليس في هذه الفتوى ما يشير إلى الأخذ بمسلك من هذه المسالك موضع الخلاف ليصلح للتمسك به على إثباته ، والإجماع من الأدلَّة اللبِّية التي يقتصر فيها على القدر المتيقن ، إذ لا إطلاق أو عموم لها ليصحَّ التمسك به ،

والقدر

1 - سنن أبي داود 1 / 44 ، السنن الكوى للبيهقي 1 / 292 ، المصنَّف لابن أبي شيبة 1 / 207 ، سنن الدارقطني 1 /

211 .

2- الإحكام في أصول الأحكام للآمدي 4 / 47 .

الصفحة 82

المتيقن هو خصوص ما كان معلوم العلة منه ، فلا يصحَّ التجلوز عنه إلى غوه .
أدلَّتهم من العقل : وقد صورَّوها بصور عدة منها :

1 . ما ذكره خلاف من : أن الله سبحانه ما شرّع حكماً إلا لمصلحة ، وأن مّصالح العباد هي الغاية المقصودة من تشريع الأحكام ، فإذا سلوت الواقعة المسكوت عنها الواقعة المنصوص عليها في علّة الحكم التي هي مظنة المصلحة، قضت الحكمة والعدالة أن تساويهما في الحكم ، تحقيقاً للمصلحة التي هي مقصود الشروع من التشريع ، ولا يتفق وعدل الله وحكمته أن يحرم الخمر لاسكلها محافظة على عقول عباده ، ويبيح نبيذاً آخر فيه خاصية الخمر وهي الاسكار ، لأن مآل هذا المحافظة على العقول من مسكر ، وتركها عرضة للذهاب بمسكر .

وهذا الدليل إنّما يتمّ على خصوص مبنى العدالة في التحسين والتقبيح العقليين ، والإفّاي مؤّم للشروع المقدس . بحكم العقل . أن لا يخالف بين الحكمين ، مادام لا يؤمن العقل بحسن أو قبح عقليين .

والحقيقة : إنّ حكم العقل غاية ما يدلّ عليه هو حجية أصل القياس ، لا حجية مسالك علله وطرقها ، فمع المساواة في العلة التامة الباعثة على الحكم ، لا بدّ أن يتسوى الحكم ، أي مع إرواك العقل لمقتضى التكليف وشوائبه ، وكلّ ما يتصلّ به ، لا بدّ أن يحكم بصنور حكمه على وفق ما يقتضيه .

أمّا أن يحكم لمجرد ظنة بالعلة ، وتوفهاً في النوع ، فهذا ما لا يؤم به العقل أصلاً .
نعم ، إذا ظنّ العقل بوجود العلة فقد ظنّ بوجود الحكم ، إلا أنّ مثل هذا الظن لا دليل على حجّيته ، مادامت طريقيته ليست ذاتية ، وحجّيته ليست عقلية .

2 . ما ذكره الشهرستاني : " نعلم قطعاً وبقينا أنّ الحوادث والوقائع في العبادات والتصرفات مما لا يقبل الحصر والعد ، ونعلم قطعاً أنّه لم يرد في

الصفحة 83

كلّ حادثة نصّ ، ولا يتصور ذلك أيضاً ، والنصوص إذا كانت متناهية وما لا يتناهي لا يضبطه ما يتناهي علم قطعاً ، أنّ الاجتهاد والقياس واجب الاعتبار حتّى يكون بصدد كلّ حادثة اجتهاد " (1) .

وهذا الاستدلال يبتني في تماميته على مقدّمتين :

الأولى : دعوى تناهي النصوص وعدم تناهي الحوادث .

الثانية : دعوى أنّ ما يتناهي لا يضبط ما لا يتناهي .

والدعوى الأولى ليست موضعاً لشك ولا شبهة ، فالنصوص بالوجدان متناهية ، والحوادث بالوجدان أيضاً غير متناهية .

ولكن الكلام في تمامية الدعوى الثانية ، وهي دعوى أنّ ما يتناهي لا يضبط ما لا يتناهي .

وذلك أنّ الذي لا يتناهي هي الجزئيات لا المفاهيم الكلية ، والجزئيات يمكن ضبطها . بواسطة كليّاتها . وقضايا الشريعة إنّما

تتعرّض للمفاهيم الكلية غالباً ، وهي كافية في ضبط جزئيات ما يجد من أحداث ، وبخاصة إذا ضم إليها ما يكتشفه العقل من

أحكام الشوع على نحو القطع .

وما جعل لها من الطرق والإمّارات والأصول المؤمّنة ، يغني عن اعتبار القياس بطرقه المظنونة كضرورة عقلية لا بدّ من

اللجوء إليها ، وهي وافية بحاجات الناس على اختلاف عصورهم وبيئاتهم .

3 . قولهم : إنَّ القياس دليل تويده الفطرة السليمة ، والمنطق الصحيح ، ويبني عليه العقلاء أحكامهم ، فمن نهي عن شواب لأنه سام ، يقيس بهذا الشواب كلَّ سام ، ومن حرم عليه تصرف لأنَّ فيه اعتداء وظلم لغوه ، يقيس بهذا كلَّ تُصَوِّف فيه اعتداء وظلم لغوه ، ولا يعرف بين الناس اختلاف في أنَّ

1 - الملل والنحل 1 / 199 .

الصفحة 84

ما جرى على أحد المثليين يجري على الآخر ، وأنَّ التفريق بين المتساويين في أساسه ظلم . وهذا الدليل لا يتعوّض إلى أكثر من حجّية أصل القياس لا طوقه المظنونة ، وحجّية أصل القياس لا تقبل المناقشة . خلاصة البحث : إنَّ جميع ما ذكره مثبتو القياس من الأدلّة لا تنهض بإثبات الحجّية له ، فنبقى نحن والشكّ في حجّية ، والشكّ في الحجّية كاف للقطع بعدمها . وتمايرأينا في القياس : أنَّ القياس يختلف باختلاف مسالكه وطرقه ، فما كان مسلّكاً قطعياً أخذ به ، وما كان غير قطعي لا دليل على حجّيته .

(محمد . السعودية . 16 سنة . طالب ثانوية)

أركانه وحجّيته :

السؤال : يا حبّذا لو تذكروا لنا أركان القياس ومدى حجّيته ؟ ودمتم في أمان الله .
الجواب : للقياس أركان أربعة :

- 1 . الأصل أو المقيس عليه : وهو المحلّ الذي ثبت حكمه في الشريعة ، ونصّ على علته ، أو استنبطت .
- 2 . النوع أو المقيس : وهو الموضوع الذي راد معرفة حكمه من طريق مشرّكته للأصل في علّة الحكم .
- 3 . الحكم : وواد به الاعتبار الشوعي ، الذي جعله الشروع على الأصل ، والذي يطلب إثبات نظوه للنوع .
- 4 . العلّة : وهي الجهة المشتركة بينهما ، التي بني الشروع حكمه عليها في الأصل .

الصفحة 85

فإذا قال الشواع . مثلاً . : حرّمت الخمر لاسكلها ، فالخمر أصل ، والحرمة حكمه ، والاسكار علتها ، فإذا وجد الاسكار في النبيذ . وهو النوع . فقد ثبتت الحرمة له بالقياس .

وأما بالنسبة إلى البحث حول حجّية القياس نقول : لقد تباينت الأقوال والآراء حوله .

فالغوالي قال : " وقد قالت الشيعة وبعض المعتزلة : يستحيل التعبد بالقياس عقلاً ، وقال قوم في مقابلتهم : يجب التعبد به

عقلاً ، وقال قوم : لا حكم للعقل فيه بإحالة ولا إيجاب ، ولكنّه في مظنة الجواز ، ثم اختلفوا في وقوعه ، فأنكر أهل الظاهر وقوعه ، بل ادعوا حظر الشروع له " (1) .

ولكن بعض الشافعية أوجبوا التبعّد به شوعاً ، وإن لم يوجوه من وجهة عقلية ، والذي عليه أئمة المذاهب السنية وغورهم من أعلام السنّة ، هو الجواز العقلي ، ووقوع التبعّد الشوعي به ، كما هو فحوى أدلّتهم .
ونسبة الإحالة العقلية . بقول مطلق . إلى الشيعة غير صحيحة .

ومن الأخطاء التي تكرّرت على أسنّة كثير من الباحثين ، هو نسبة رأي إلى مجموع الشيعة لمجرد عثورهم على ذهاب مجتهد من مجتهديهم إليه ، ناسين أنّ الشيعة قد فتحو على أنفسهم أبواب الاجتهاد ، فأصبح كلّ مجتهد له رأيه الخاص ، ولا يتحمّل الآخرون تبعته .

نعم ، ما كان من ضروريات مذهبهم فإنّ الجميع يؤمنون به ، والشيء الذي لا نشكّ فيه هو : أنّ المنع عن العمل بقسم من أقسام القياس يعدّ من ضروريات المذهب ، لتواتر أخبار أهل البيت (عليهم السلام) في الودع عن العمل به ، لا أنّ العقل هو الذي يمنع التبعّد به ويحيله .

وعلى أيّ حال ، فإنّ حجّية القياس وعدمها تعود إلى ثلاثة أقوال رئيسية :

1. قول بالإحالة العقلية .

1- المستصفي : 283 .

الصفحة 86

2. قول بالوجوب العقلي .

3 . قول بالإمكان ، وهو ذو شقين ، إمكان مع القول بالوقوع ، والقول بعدمه .

(إحسان . ألمانيا . 33 سنة . طالب علم)

أقسامه :

السؤال : الإخوة الأعزاء في مركز الأبحاث العقائدية ، في إحدى كتب القانون كان النقاش حول موضوع مصادر التشريع ، وكما تعلمون أنّ الشيعة يتفقون مع السنّة في ثلاثة مصادر من مصادر التشريع . القوان والسنّة والإجماع . ويختلفون في الرابع ، حيث تقول السنّة بالقياس وتقول الشيعة بالعقل .

وكان أحد السلفيين موجود في القاعة ، فاستغلّ هذا الموقف وقال : هل من لا يقولون بالقياس يحلّلون المخدرات؟! حيث علّل قوله بأنّ الحكم على حرمة المخدرات مقاسة بحرمة الخمر ، وذلك أن الاثنتين يذهبا العقل .

فردّ أحد الشيعة : الموضوع لا يحتاج لقياس أو غوه ، كلّ ما في الأمر أن كلّ ما يضر بالنفس فهو حرام ، واستمر الحال

، حيث لازال ذلك المتشدد من ذكر بعض العبارات الاستوزية .

وقد سألت أحد الأصدقاء عن ذلك ، وقال : إنَّ الشيعة يستخدمون مصدر القياس في بعض الأمور وقليلًا ما يستخدم .
وقد ذكر في الكتاب حادثة وهي : إنَّ عمر ابن الخطابَّ جاء إلى الرسول (صلى الله عليه وآله) قائلاً : صنعت اليوم يا رسول الله أمراً عظيماً ، قبلت زوجتي وأنا صائم ، فقال له الرسول (صلى الله عليه وآله) : " رأيت لو تمضمضت بماء وأنت صائم " ؟ فقلت : لا بأس بذلك ، فقال رسول الله : " ففيم " ؟ أي ففي أمر هذا الأسف ؟ وهم يعللون بذلك شوعية مصدر القياس .

الأسئلة :

1. هل مصدر القياس مغيب عند الشيعة ؟

2 . كيف يحكم الشيعة على بعض الأمور بالحرمه كحرمه المخوات ؟

الصفحة 87

3 . كيف يمكن للعقل الحكم في الأمور المختلفة التي لم يعرف عنها من قبل في زمن الرسول أو أهل البيت ، كالمخوات مثلاً ؟ خراكم الله خير الخراء .

الجواب : نجيب على أسئلتكم بالترتيب كما يلي :

1 . التعبير بالقياس له إطلاقان : فترة يطلق وواد منه القياس المنطقي ، وهذا مقبول عند الكل ، ولا كلام فيه ، فما تمت فيه المقدمات تخرج النتيجة بصورة صحيحة وسليمة .

وترة يطلق وواد منه التشبيه ، وهذا هو الذي يعبر عنه بالقياس الفقهي ، وهو مردود عقلاً . كما هو مقرر عند المنطقيين والحكماء والأصوليين . ومموع شوعاً عند الشيعة الإمامية .

ومضمون هذا القياس الباطل هو : الحكم على موضوع بسبب مشابهته لموضوع آخر ، فتوى أن العقل السليم أيضاً . مضافاً إلى الدليل النقلى عندنا . يقطع ببطلان هذا القياس ، إذ إنَّ الحكم الشوعي يتبع لأوامر الوحي ، ومجرد المشابهة في بعض الصور والحالات لا يدل على اتحاد الحكم .

وأما الحديث الذي يذكرونه لشوعية القياس ، فمع غض النظر عن سنده لا يدل على المدعى ، فالرسول (صلى الله عليه وآله) على فرض الرواية . ينظر بين المقامين ، وهذا من حق المشوع بلا كلام ولا مناقشة ؛ إنما الكلام في إعمال القياس من جانب الآخرين ، فليس في الحديث ما يشعر بصحة هذا العمل كما هو واضح بأدنى تأمل .

وعليه ، فيبقى هذا القياس الفقهي أمراً فرغاً لا يدل عليه العقل ، ولا يؤيده النقل ، نعم قد يكون العمل بهذا القياس موجهاً في صورة استثنائية ، وهي قياس منصوص العلة ، وهو فيما إذا كانت علة الحكم منصوصة ومصوحة ، كما إذا قيل : لا تأكل الرمان لأنه حامض ، فقد انفتت كلمة الأصوليين على إسواء حكم عدم الأكل لكافة الحموضات ، وهذا ليس من باب تشابه

الصفحة 88

موضوعات الأحكام ، بل من جهة تعدية الحكم بنفسه إلى المورد الأخرى بسبب تواجد العلة فيها .

2 . حرمة المخدرات ، إما أن نحكم عليها . أو على بعضها . من جهة الإسكار ، وإما أنها بصفتها تعتبر من مورد الإضرار المعتد به بالنفس عرفاً .

فالحكم في القسم الأول يكون من مصاديق حرمة المسكوات ، وحينئذ تترتب مقدمات الاستدلال هكذا : كل مسكر حرام ، وهذا مسكر ، فهذا حرام .

وفي القسم الثاني أيضاً كذلك : كل ما أضر إضراراً معتداً به للنفس فهو حرام ، والمخدرات تضر ضرراً بليغاً بالنفس ، فهي حرام .

فوى أن الاستدلال في المقام يبتني على مقدمات ونتيجة ، وليس فيه أي إشارة لمشابهة المخدرات للخمر في ناحية الموضوع ، نعم هما متشابهان في ناحية الحكم ، ولكن ليس هذا قياساً فقهيّاً ، بل هو من مورد القياس المنطقي الصحيح .

3 . ظهر ذلك ممّا ذكرنا ، فهذه الأمور إما أن تكون من مصاديق مورد منصوصة ، فتكون صغوى لكوى مصوحة في

الشوع ؛ وإما أن تطبق فيه قواعد الأصول العملية من الاستصحاب والبراءة والاحتياط والاشتغال ، كما هو مقرر في علم الأصول .

كتاب الله ثم للتاريخ :

(عقيل أحمد جاسم . البحرين . 32 سنة . بكالوريوس)

تأليف بعض الوهابية :

السؤال : هناك بعض الاستفسارات بخصوص مذهب أهل البيت ، أرغب في طرحها على سماحتكم ، وأتمنى أن يكون صدرك واسع في تقبلها ، والودّ عليها رداً شافياً .

1 . هل نكاح الجليات جائز ؟ فهناك من يتهم الشيعة بأنهم عند سؤهم يضعون زوجاتهم وجوليتهم عند الآخرين للتمتع

بهنّ .

2 . لماذا حرمت أجيالنا السابقة من صلاة الجمعة ، وقالوا : أنها لا تجوز إلا خلف الإمام الغائب ؟

3 . بخصوص الإمام المنتظر ، قال الإمام الصادق عن أبيه الباقر (عليهما السلام) : " كأنّي أنظر إليه بين الوكن والمقام ،

يبايع الناس على كتاب جديد " ⁽¹⁾ ، والمقصود من ذلك كتاب غير القوان ، لأنهم يدعون بأننا نقول : بأن القوان محرف ،

والقوان الحقيقي عند الغائب .

هناك شخصية ريد التعرف عليها ، هل هي حقيقية أم هي من تأليف الوهابية ؟ من أجل التهجم علينا ، فقد استغلوا هذا

الاسم من أجل تشويه سمعة مذهبنا ، والنيل من الحوزات الدينية في النجف وقم ، لأنّ هذا الشخص يروي ماذا يحدث في الحوزة : من استغلال أموال الناس من خلال الخمس ، وأمور أخرى .

1- الغيبة للنعماني : 263 .

الصفحة 90

وكُلّ هذا افتراءات من أجل النيل بمذهبنا ، والشخصية هي حسين الموسوي .
الجواب : بما أنّ أسئلتك أكثرها أخذت من كتاب " الله ... ثمّ للتاريخ " نرى من الأفضل أن نعطي بعض المعلومات عن هذا الكتاب ومؤلفه ؛ فإنّ هذا الكتاب من تأليف بعض الوهابيين الذي قبض عليه أخوا في الكويت ، وهو من تلامذة أحد أصنام الوهابية هناك ، ولا صلة للشيعة بهذا الكتاب ، لا من قريب ولا من بعيد ، بل أنّ المصنّف الحاقّد قد جاء في كتابه هذا بإشكالات واهية ، وتهم غريبة على الشيعة ، بأسلوب روائي وقصصي ، حتّى يؤثر في بعض النفوس الضعيفة ، فزاه يقلد موسى الأصفهاني في أخذ إجرة الاجتهاد من الشيخ محمّد حسين كاشف الغطاء ، فوى أن لا يختلف عن سلفه في أسلوبه ، حتّى لا يثير الشكّ في أوساط عامة الناس ، وينسى أن يصور نسخة من تلك الإجرة الزعومة !!
وهو بعد لا يعلم بأنّ كاشف الغطاء كان يعرف بالشيخ لا بالسيّد ، حسب الاصطلاح المتداول في الحوزة العلمية ، وعامة الشيعة !!

وفي مقطع آخر من الكتاب يروي قصة مكنوبة في قِراءة أصول الكافي على بعض العلماء ، وهو لا يروي أنّ المنهج الراسي في الحوزات العلمية الشيعية لا تشتمل على قِراءة كتب الأحاديث ، وهذا دليل واضح بأنّ هذا الوهابي قد قاس الحوزات الشيعية بالسنيّة ، إذ يوجد في منهجهم قِراءة كتب الحديث . كالبخري . على الأستاذ !!
والغريب أنّه يدّعي القوب من أكثوية الراجع ، فيا ترى من هو هذا الذي لا يعرفه أيّ أحد من طلبة الحوزة وعلمائها؟!
وأحياناً يأتي باسم الطباطبائي كمرجع ، وهو لا يعلم أنّ السيّد الطباطبائي هو صاحب تفسير الميزان ، ولم يكن موجعا دينياً !!

الصفحة 91

وتلّة ترى أنّ بعض الشيعة في منطقة الثرة ببغداد يقلّون السيّد البروجردي ، وهذا مما يضحك التكلّي ، إذ أنّ السيّد البروجردي قد توفّي قبل أكثر من أربعين سنة ، ولم يبين في زمانه منطقة الثرة من الأساس !!
حتّى إنّّه ومن كثرة جهله لم يعرف الوائلي الخطيب . مع أنّه يعتوره صديقاً لنفسه . كشيخ ، بل عرفه بأنه سيّد ، والحال هو معروف حتّى عند العوام ، فكيف عند من يدّعي تواجده سنين متمادية في الحوزات العلمية؟! وهكذا الأمر بالنسبة للشيخ كاشف الغطاء ، الذي يدّعي بأخذ إجرة الاجتهاد منه ، وهو لا يعرفه بتاتاً .
وهذا المؤلّف الكذّاب لا يعرف حدوداً لكذبه وأباطيله ، حتّى أنّه ينقل وصية مكنوبة على الإمام الخوئي (قدس سوه) على

فأش الموت!! والكُلَّ يعلم أن السيد الخوئي لم يقع في الفواش ، بل أن وفاته كانت على أثر سكتة قلبية مفاجئة .
وفي مقطع آخر يتهم أحد العلماء . والعياذ بالله . بعدم الختان ، ثم لم يعينه بالشخص خوفاً من معرفة نوي الميتم إياه . أي المؤلف . وهذا هو الغريب ، إذ هو يعرف نفسه بالسيد حسين ، ويذكر في قصص كثرة من كتابه هذا ، أن الرجوع والعلماء كانوا أيضاً يعرفونه بهذا الاسم ، فكيف يا ترى يحتال في إخفاء اسمه؟!
وأخيراً : نكتفي في هذا المجال إلى الكذب الصريح الذي صدر منه . وشاء الله أن يفضح الكذابين . إذ يدعي زيلته للهند ، والتقلؤه مع السيد دلدار علي النوي ، صاحب كتاب أساس الأصول ، فهذا السيد قد توفي سنة 1235 هـ (1) ، فكيف يزوره هذا الكذاب ، وهو يعيش حالياً في الأبعينات من عمره؟! فإذا كان عمره عند زيلته للهند ثلاثين سنة ، وقدزار السيد دلدار علي النوي في سنة وفاته ، فهو الآن يجب أن يكون عمره 218 سنة!!

1 - النريعة 2 / 4 .

الصفحة 92

فكيفما كان ، فالكتاب أثر مختلق يمثل مدى حقد البعض على الشيعة .
وأما بالنسبة إلى الشبهات التي سألت عنها ، فتجد أجوبتها موجودة في محلها من الأسئلة العقائدية في موقعنا .

(أحمد النمر . السعودية)

في النقد العلمي :

السؤال : السلام عليكم ، وخواكم الله خيراً .

قأت إجاباتكم حول كتاب الله ثم للتريخ ، وكانت إجابات جيدة ومقنعة ، ولكن أريد إجابة وافية ، وتوسعة في الود .
الجراب : لقد كان القلم ومازال أداة طالما ركبت صهوة المجد ، وتسنمت نوى الرفعة والكمال ، حتى فضل الله تعالى مداد العلماء على دماء الشهداء ، وجعلهم ورثة الأنبياء ، وبه أقسم رب الغوة فقال : **{ ن وَالْقَلَمَ وَمَا يَسْطُرُونَ }** (1) .
لكن وأسفاه عندما يهبط بومح الحق هذا إلى وهاد الزور والكذب ، وأسفاه حينما يجرُّرغماً عنه إلى مهلوي الخداع والتضليل ، فنحن في زمن صلت الكلمة الصادقة فيه أندر وأعزُّ من الكوريت الأحمر ، زمن غدت به الأكاذيب حذآقة ، والتروير والخداع فطنة ، فالغاية صلت تبرر الوسيلة ، حتى كأن الله تعالى لم يقل في كتابه المجيد : **{ واجتنبوا قول الزور }** (2)

الله ... ثم للتريخ : هكذا جاء هذا العنوان المزوق واقفاً مؤهما ، كتاب أساسه الكذب ، ودعائمه البهتان ، وسقفه الزور .
لقد كانت العرب قبل الإسلام تحترم الكلمة ، وتعطي أرواحها كي تصون كلمتها ، فما بال المؤلف . إن كان يدعي أنه عربي . لم يلتزم بأدنى قواعد الجاهلية ، فضلاً عن قواعد الإسلام ؟ فأين شرف الكلمة؟! أين أمر الله بوجوب الصدق؟!

1- القلم : 1 .

2- الحجّ : 30 .



كتابٌ حول النيل من عقائد الشيعة. وليست هذه أول ولا آخر محاولة ، ولكن هيهات ، فالجبال لا تزيلها الرياح . فلم يجد إلا طويقاً مفصوحاً ساذجاً ، لا ينطلي إلا على البسطاء من الناس ، وتغافل أننا نعيش في عصر الكمبيوتر والإنترنت ، وأنه ممكن للقرئ وبضغطة زر واحد أن يحصل على ما شاء من المعلومات الدقيقة والعميقة .

واليك أيها المسلم الغيور نكت حول الكتاب ، اختصرناها من كتاب كامل في الودّ على مثل هذه التّهات ، فاضحك إن شئت تضحك ، وأبك أن شئت ، فنحن في زمن مضحك مبك ، يرتكب فيه بعض من يدّعي الإسلام أبشع الكبائر ، وأكبر الذنوب لضوب أخيه المسلم ، فلخدمة من ؟ وكم هو الأجر !؟

1 . مؤلف الكتاب عمره 200 سنة أو أكثر :

لقد قيل في المثل : إذا كنت كذوباً فكن ذكوراً ، لكن المؤلف نسي هذا المثل ، وهذا طبيعي فحبل الكذب قصير ، فقد ذكر في كتابه ص 104 ما نصّه : في زيرتنا للهند التقينا بالسيد دلدار علي النوي فأهداني كتابه أساس الأصول

ومعلوم جزماً : أنّ السيد دلدار علي النوي . وهو مؤلف وعالم شيعي . توفي سنة 1820 م . كما هو مذكور في كتاب الأعلام للزركلي ⁽¹⁾ ، ولنفرض أنّ هذا المؤلف كان عمره آنذاك حين التقى بدلدار علي النوي 20 سنة . على أقل تقدير . إذاً ستكون ولادة هذا المؤلف سنة 1800 م ، هذا بالنسبة لولادته .

أمّا وفاته ، فهو لم يتوف بعد ، لأنه قال في مقدمة كتابه ص 6 : أمّا أنا فما زلت حياً داخل الواق ، وفي النجف بالذات ... ، كما أنّه يدّعي أنّه كان حاضراً حينما توفي السيد الخوئي ، ومعلوم أنّ السيد الخوئي توفي سنة 1992 م ، فإذا

1- الأعلام 2 / 340 .

طوحنا 1992 من 1800 سيكون عمره إلى حين وفاة السيد الخوئي 192 سنة ، أمّا عمره إلى الآن فهو 203 سنوات !! فاضحك فقدراق الضحك .

2 . يقول أنّه مجتهد ، وأنّه نال الاجتهاد من الشيخ كاشف الغطاء :

ومعلوم أنّ الشيخ كاشف الغطاء (قدس سوه) . وهو مرجع شيعي كبير . ولد سنة 1877 م ⁽¹⁾ ، أي إنّ المؤلف حينما ولد كاشف الغطاء كان عمره 77 سنة ، كما أنّ الشيخ كاشف الغطاء بدأ بتدريس بحوث الخراج سنة 1898 م ، أي كان عمر المؤلف 98 سنة ، على أنّ الطالب يحضر هذه الدروس لا أقل مدة 5 سنوات كي يجتهد ، فيكون عمر المؤلف 103 سنوات حينما حصل على إجازة الاجتهاد ، ويقول في ص 5 : أنّه حصل عليها بتفوق

فأي تفوق هذا يا ترى ؟ وما حال الطلاب غير المتفوقين ؟ لابد أن أعملهم تصل إلى 200 أو 300 سنة ، حتّى ينالوا

الاجتهاد !!

3 . المؤلف لا يعرف مصطلح السيد ومصطلح الشيخ ، ولا يميز بينهما ، واليكها :

الأولى : قال في ص 5 : أنهيت الواسة بتفوق حتى حصلت على إجرتي العلمية في نيل درجة الاجتهاد من أوجد زمانه سماحة السيد محمد الحسين آل كاشف الغطاء

وقال في ص 9 : وسألت السيد محمد حسين آل كاشف الغطاء

الثانية : قال في ص 13 : والسيد محمد جواد مغنية

الثالثة : قال في ص 21 : قال السيد علي الغروي

الرابعة : قال في ص 48 : السيد لطف الله الصافي

الخامسة : وكان صديقنا الحجة السيد أحمد الوائلي

السادسة : قال في ص 102 : بينما يقول السيد أبو جعفر الطوسي المتوفى 460 هـ

1 - العباة العنوية في الطبقات الجفوية : 12 .

الصفحة 95

السابعة : بل وصل به الحال إلى الجمع بين المتناقضين ، فقال في ص 102 : قال الشيخ الثقة السيد حسين بن السيد حيدر الكركي العاملي المتوفى 1076 هـ
وهناك مورد أخرى لم نذكرها اختصاراً .

ومن الواضح البين عند الشيعة ، يعرفه صغورهم وكبرهم : أن هناك فرقاً بين السيد والشيخ ، فالسيد يطلق على من ينتسب إلى السلالة العلوية ، والشيخ يطلق على كل من لم يكن من السلالة العلوية ، فكيف غاب عن هذا الشخص ، والذي يدعي الاجتهاد ، أن هؤلاء الذين ذكروهم في كلامه ، وأطلق عليهم لفظ السيد ، أنهم من المشايخ وليسوا من السادة !؟

مع أن هذا الأمر يعرفه أطفال الشيعة فضلاً عن عوامهم ، فما بالك بفقهاءهم ؟ وكيف غاب عنه أن محمد حسين آل كاشف الغطاء شيخاً ، وليس سيداً ؟ مع أنه يقول : حضوت عنده وحصلت على درجة الاجتهاد منه ، فكيف غاب عنه خلال هذه الفترة من الحضور عنده أنه شيخاً ، وليس سيداً ، بحيث أطلق عليه في ثلاث موارد : ص 5 و 9 و 52 لفظ السيد !؟
فالمؤلف المذكور ألف مسوحية ، ولم يتقن أداء النور فيها ، فلبس لباس التشيع ، وأخذ يكتب بعنوان كونه شيعياً ، لكنه لم يفلح بذلك ، فوقع في أغلاط فاضحة .

4. زعم هذا الكذاب في ص 14 من كتابه المذكور : أن الشيعة يسمون إخوانهم أهل السنة بالنواصب .

وهذا هو الخبث بعينه ، والفتنة بعينها ، والله تعالى يقول : **{وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقِتْلِ}** ⁽¹⁾ ، فهو يريد الوقعة بين الشيعة

وإخوانهم من أهل السنة ، ويريد للمسلم أن يكفر أخاه المسلم ، ويلعنه ويقاتله ، وقد روي عن رسول الله

(صلى الله عليه وآله) أنه قال : " أموت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فمن قالها فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله " (1) .

واليك قرئي الكريم حقيقة الحال في لفظ النواصب ، ومن أمهات كتب الشيعة ، لتعرف حقيقة الحال ، ولكي لا تنطلي عليك مثل هذه الألاعيب الخبيثة ، فالنواصب عند الشيعة : هم جماعة خاصة تبغض أهل البيت (عليهم السلام) وتكرههم ، وتنصب لهم العدو ، مخالفةً بذلك أمر الله تعالى حيث يقول في كتابه المجيد : **{ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى }** (2) ، أي قل يا محمد لقومك : لا سألكم على الرسالة ، وعلى أتعابي ، وما لقيت من جهد ، أي أجر سوى أجراً واحداً ، وهو أن تتوا أهل قريبي .

ومعلوم لدى كل مسلم من هم قباة النبي (صلى الله عليه وآله) ، فكل من يعاديهم . والعياذ بالله . فهو ناصبي ، واليك كلمات علمائنا في ذلك :

أ . الشهيد الثاني زين الدين العاملي الجبعي . وهو من كبار فقهاء الشيعة . في كتابه مسالك الإفهام : النواصب : وهم المعلنون بعدوة أهل البيت (عليهم السلام) أو أحدهم صريحاً أو لزوماً (3) .

ب . الشيخ رضا الهمداني في كتابه مصباح الفقيه : النواصب : الذين اظهروا عدوة أهل البيت ، الذين أوجب الله مودتهم ولايتهم ، وأذهب عنهم الوجد وطهورهم تطهراً (4) .

ج . السيد محمد رضا الكلبيكاني في هداية العباد : النواصب : وهم المعلنون بعدوة أهل البيت (عليهم السلام) وإن اظهروا الإسلام (5) .

1 - صحيح البخاري 2 / 110 و 4 / 6 .

2 - الشورى : 23 .

3- مسالك الأفهام 1 / 24 .

4- مصباح الفقيه 1 / 564 .

5- هداية العباد 2 / 217 .

د . السيد أبو القاسم الخوئي في كتابه تنقيح العروة الوثقى : وهم الفرقة الملعونة التي تنصب العدو ، وتظهر البغضاء لأهل البيت (عليهم السلام) (1) .

فاتضح لك الأمر قرئي الكريم : أن الشيعة تطلق لفظ النواصب على فرقة خاصة كرهت أهل البيت ، مثل : الخوارج الذين

حلّوا إمام زمانهم ، وسيّد أهل بيت النبيّ ، وهو الإمام عليّ (عليه السلام) ، أو من قاتل الإمام الحسين (عليه السلام) ،
فولاء نواصب .

أمّا عامّة أهل السنة ، فإنهم محبونّ لأهل البيت (عليهم السلام) ، بل إن كثوا منهم ينفون الدمع عند سماعهم بمصيبة
الحسين وأهل بيته ، فكيف نسميهم نواصب؟! وما هذا الكذب الذي افتراه هذا المفتري إلاّ كيدا للإسلام ، وضربا لآتباع النبيّ
محمّد (صلى الله عليه وآله) من سنة أو شيعة ، فأخرى الله كلّ متآمر على الإسلام .

5. في ص 14 من كتابه المذكور . والكتاب كلّه عبّارة عن كذب ومغالطات رخيصة . ذكر عدّة مفتريات توالى بنسق واحد
، ومصّبها وهدفها إصاق كلّ ما يمكن إصاقه من المفتريات بالشيعة والتشيع ، محوّلًا أنّ يجمع فيها كلّ كلمة ذم وتوبيخ
وعتاب ، قيلت من قبل الأئمّة في أي جماعة كانت ، ولصقها بالشيعة ، بل زاد . وبشكل مفضوح . الأمر بأن جعل كلام الإمام
الحسين (عليه السلام) الذي قاله بحقّ أعدائه وقتلته . الذين قاتلوه في يوم عاشوراء . جعل هذا الكلام موجّه إلى الشيعة ، ولكن
لا عجب ، فقد قال الشاعر :

لا يسلم الشوف الوفيّع من الأذى حتّى وراق على جوانبه الدم (2)

وقبل البدء بالجواب نستعرض لك . أيّها القرئ اللبيب . قسماً من تلك المفتريات المخزية ، ثمّ تجيب عليها إن شاء الله :

1 - تنقيح العروة الوثقى 2 / 75 .

2 - شوح نهج البلاغة 3 / 268 .

الصفحة 98

أ . في ص 14 : نقل كلام أمير المؤمنين (عليه السلام) الموجّه لأهل الكوفة : " يا أشباه الرجال ولارجال ، حلوم الأطفال
، وعقول ربّات الرجال ... " (1) .

ب . في ص 15 أورد خطبة الإمام عليّ (عليه السلام) . وقد حذف منها كلمتين . فغيّر المخاطب وهذا أسلوب قدر ، إذ قد
يُرد الذمّ والتوبيخ لزيد ، لكن الناقل للذمّ يغوّه ويقول : إنّ الذمّ وردّ في عمرو . فقد أورد الكاتب الخطبة هكذا : " صمّ نوو
أسماع ، وبكم نوو كلام ، وعمي نوو أبصار ، لا أحوار صدق عند اللقاء ... " (2) ، وقد حذف أوّل الخطبة ، وهي قول أمير
المؤمنين (عليه السلام) : " يا أهل الكوفة ، منيت منكم بثلاث واثنين : صمّ نوو أسماع ... " .

فتلاحظ كم تغيّر الخطاب ، وكم هو الفرق بين أن يدعي هذا الكاذب أنّ الخطاب مقصود به الشيعة ، وبين حقيقة الحال ،
وأنّ المقصود به هم أهل الكوفة ، وسنثبت للقرئ الفرق الكبير واليون العظيم الشاسع بين اللفظتين : الشيعة وأهل الكوفة .
ج . في ص 18 لخصّ مطالبه بأمر ، وكان أهمّها قوله : ملل وضجر أمير المؤمنين من " شيعتهم أهل الكوفة " ، ورأجو

من القرئ أن يتنبه جيداً للتعبير الذي بين القوسين ، ففيه تمام المغالطة على ما سنبينه لاحقاً .

الجواب : تلاحظ . عزوي القرئ . أنه استخدم لفظ " أهل الكوفة " ليضرب به الشيعة والتشيع ، محولاً إيهام القواء أن

لفظ " الكوفة = الشيعة " والعكس بالعكس ، وهذا كذب عظيم ، سنجيب عليه بالنقاط التالية :

أ . إنَّ المتنبع لتاريخ الكوفة تتبعا علمياً دقيقاً يجد : أن الكوفة من المدن التي أحدثها الإسلام ، فقد بناها سعد بن أبي وقاص ، بأمر من الخليفة الثاني عمر ابن الخطاب سنة 17 هـ ، حتى سميت بـ " كوفة الجند " (3) ، وعندما

1- المصدر السابق 2 / 75 .

2- المصدر السابق 7 / 71 .

3- معجم البلدان 4 / 491 .

الصفحة 99

تأسست هذه المدينة ، تسابق لها المسلمون بشتى مشربهم واتجاهاتهم السياسية والفكرية ، حتى أحصى ابن سعد في كتابه الطبقات الكوى ، في باب طبقات الكوفيين ، ما يقرب (150) صحابياً ، ممن تول الكوفة ، وقد سكنها العرب واليهود والنصرى والفوس .

(1) أما العرب فقد كان تعدادهم على ما أخبر به الشعبي فقال : كنا نعد أهل اليمن اثني عشر ألفاً ، وكانت زار ثمانية آلاف

إذاً ، فالعرب في الكوفة أيام علي (عليه السلام) وولده الحسن والحسين ، يروا عددهم على العشرين ألف ، فهل من العقل والمنطق أن نقول : أن عشرين ألف عربي ، و150 صحابياً كلهم شيعة لعلي (عليه السلام)؟! ب . الفوس في الكوفة : وكان عددهم 4000 رجلاً ، تحالفوا مع قبيلة تميم ، وسموا بالحواء أو حواء ديلم ، لأن قائدهم يدعى ديلم ، وهم بقايا فلول الجيش الفلسي المنهزم من معركة القادسية ، استوطنوا الكوفة (2) ، فهل هؤلاء أيضاً هم شيعة أو يمكن أن يكونوا شيعة؟! ج . الأديان في الكوفة :

وَألاً : النصرى : قال ياقوت الحموي في وصف الكوفة : أما ظاهر الكوفة فإنها منزل النعمان بن المنذر ... وما هناك من المتوّهات والدوة الكبيرة (3) .

والدوة : جمع دير وهو مكان عبادة النصرى .

كما ذكر لنا المؤرخ الشهير الطوي في تزيخه ، كيف أن نصرى العرب من قبيلة تغلب ، كانوا ممن ساهموا في اعمار الكوفة واستيطانها في زمان الخليفة الثاني ، وإليك النص : فعاقبوا عمر على بني تغلب فعقد لهم على أن من أسلم منهم فله ما للمسلمين وعليه ما عليهم ، ومن أبى فعليه الخاء . أي

- 1- المصدر السابق 4 / 492 .
- 2 - فوح البلدان 2 / 344 .
- 3- معجم البلدان 4 / 493 .

الصفحة 100

أن يدفع الجزية . . . فقالوا : إذا يهربون وينقطعون فيصيرون عجماً ... فهاجر هؤلاء التغلبيون ومن أطاعهم من النمريين والأبيديين إلى سعد بالمدائن ، وخطوا معه بعد بالكوفة ...⁽¹⁾ ، فلا أوي هل هؤلاء النصري الذين سكنوا الكوفة هم من الشيعة !؟

د . اليهود في الكوفة : لقد تواجد اليهود في الكوفة منذ زمن بعيد ، يرجع إلى 597 قبل الميلاد ، منذ أن سباهم الملك الكلداني نبوخذ نصر ، وحافظوا على وجودهم في المنطقة على مرّ العصور ، كما انظم إلى يهود العواق يهود المدينة حين تمّ جلاؤهم منها ، فاستوطنوا الكوفة منذ عام 20 للهجرة .

وقد سيطر اليهود في الكوفة على التجارة والصياغة ، ولهم معابد ومزارات لا تزال موجودة إلى اليوم ، ومن كان من أهل الكوفة يعرف ذلك جيّداً ، فنسأل هل اليهود أيضاً من شيعة علي (عليه السلام) !؟

هـ . المسلمون ومشربهم السياسية في الكوفة : وأخيراً ننهي الجواب بالتعويّ إلى أمر مهمّ ، وهو أن المسلمين الذين استوطنوا الكوفة أنفسهم لم يكن لهم رأي واحد ، أو مشوب سياسي واجتماعي واحد ، فقد كان كثير منهم ، بل الأغلبية الغالبة ، كانوا يرون أفضلية أبي بكر وعمر وعثمان على علي بن أبي طالب (عليه السلام) ، وهذا واضح لمن له أدنى تأمل .

ويكفي هنا شاهد واحد من أدلة وشواهد لا تحصى ، لكنّ المقام مقام اختصار ، فقد قال ابن أبي الحديد المعتزلي : " وقد روي أنّ أمير المؤمنين (عليه السلام) لما اجتمعوا إليه بالكوفة ، فسألوه أن ينصب لهم إماماً يصلّي بهم نافلة شهر رمضان . وهي صلاة التّوايح عند أهل السنّة ، وهي بدعة عندنا ، بل أنّ عمر نفسه سماها بدعة ، واستحسنها قائلاً : نعمت البدعة هذه . فوجّههم . أي أمير المؤمنين . وعرفهم أنّ ذلك خلاف السنّة ، فتكرهوا واجتمعوا لأنفسهم ، وقدموا بعضهم . أي أنهم عصوا أموهم وسيدهم . فبعث إليهم ابنه الحسن (عليه السلام) ،

- 1 - تزيخ الأمم والملوك 3 / 145 .

الصفحة 101

فدخل عليهم المسجد ومعه النّوة ، فلما رآه تباروا الأبواب وصاحوا : وا عواه " ⁽¹⁾ .

وأول من صاح بها قاضي الكوفة شريح ، كما نقل ذلك التسوي ⁽²⁾ ، فهل هؤلاء شيعة علي (عليه السلام) !؟

أم هل يمكن أنّ أبا موسى الأشعوي ، الذي وقف يخاطب جوع أهل الكوفة ، ويثبّطهم عن نصرة أمير المؤمنين علي

(عليه السلام) في حرب الجمل ، ويقول لهم : " أنّ علياً . لاحظ أنه حتىّ لم يقل أمير المؤمنين وقاحة وصالفا . إنما يستنفوكم لجهاد أمكم عائشة ... أشيموا سيوفكم ، وقصروا رماحكم ، وقطعوا أوتركم ، وأؤموا البيوت " (3) .

فهل هذا ومن لفّ لفه يمكن أن نعدّهم من شيعة علي (عليه السلام) ؟

وأخراً : هذين شترتين صغناها لك قرئي الكريم لتكتمل معرفتك ، وهناك شترات لا عدّها لمن أراد الاستزادة ، وهي

موجودة في بطون الكتب ، فمن أراد فليتابع البحث بنفسه :

1 . قال الحسين (عليه السلام) مخاطباً الجيش الذي جاء لقتاله في يوم عاشوراء : " ويلكم يا شيعة آل أبي سفيان ، إن لم

يكن لكم دين وكنتم لا تخافون المعاد ، فكونوا أحراراً في دنياكم هذه ، ولرجعوا إلى أحسابكم إن كنتم عوباً كما وعمون " (4) .

2 . في كتاب اختيار معرفة الرجال . المعروف رجال الكشي . للشيخ الطوسي ، عن الإمام الباقر (عليه السلام) قال : " كان

علي بن أبي طالب (عليه السلام) عندكم

1 - زهة المشتاق في تزيخ يهود العواق ليوست رزق الله : 103 .

2 - شوح نهج البلاغة 12 / 283 .

3 - قاموس الرجال 5 / 405 .

4 - الجمل : 134 ، شوح نهج البلاغة 14 / 15 .

الصفحة 102

بالعواق يقاتل عتوه ومعه أصحابه ، وما كان منهم خمسون رجلاً يعرفونه حق معرفته ، وحق معرفته إمامته " (1) .

فيتبين لك . قرئي الكريم . من هم قتلة الحسين (عليه السلام) ؟ وكم هم الشيعة الواقعيون في ذلك الزمان .

6 . جهل المؤلف بالمصطلحات الشرعية التي يعرفها عوام الناس ومنها :

جهله بمعنى التقية عند الشيعة والسنة ، وجاء بكلام حولها لا يتفوه به إلا الجهال ، ومن لا معرفة عندهم ، فقد قال في ص

9 : وسألت السيد محمد الحسين آل كاشف الغطاء عن ابن سبأ ؟ فقال : إن ابن سبأ خوافة وضعها الأمويون والعباسيون حقداً

منهم على آل البيت الأطهار ، فينبغي للعاقل أن لا يشغل نفسه بهذه الشخصية ... ، ويتابع المؤلف كلامه فيقول : ولكني

وجدت في كتابه . أي كتاب كاشف الغطاء . المعروف بأصل الشيعة وأصولها : 40 . 41 ، ما يدل على وجود هذه الشخصية

وثبوتها ، حيث قال : أمّا عبد الله ابن سبأ ، الذي يلصقونه بالشيعة ، ويلصقون الشيعة به ، فهذه كتب الشيعة بأجمعها تعلن

بلعنه والوادة منه ... ، ثم يقول المؤلف : ولاشك أنّ هذا تصريح بوجود هذه الشخصية ، فلما رجعت في ذلك قال : إنما قلت

هذا تقية ، فالكتاب مقصود به أهل السنة .

وملخص ما ذكره المؤلف : أن كاشف الغطاء ذكر رأيين في كتاب واحد في صفحة واحدة حول عبد الله بن سبأ ، فلما سأله

الكاتب عن ذلك أجاب : إنّ ذلك تقية !

وهذا جهل فضيع من المؤلف بمعنى التقية ، التي يؤمن بها الشيعة والسنة ، لا يصدر من متعلم فضلاً عن عالم يدعي

الاجتهاد والعلم ، وإليك معنى التقية

1- اللهوف في قتلى الطفوف : 71 .

الصفحة 103

الشريعة عند الشيعة بإجماع فقهاءهم ، لتوى هل ينطبق عليها كلام المؤلف أم لا ؟

معنى التقية : أن الإنسان إذا خاف على نفسه أو عياله أو على مؤمن من عدو أو ظالم ، فله أن يخالف الشريعة في حدود ما يرتفع به الخوف والإكراه ⁽¹⁾ .

وقال بشوعيتها الشيعة والسنة ، كما أن القآن والسنة النبوية نطقاً بذلك : قال تعالى : **{ لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً ... }** ⁽²⁾ .

وأما السنة النبوية : فرجع إلى الحاكم ، وابن سعد ، وابن عساكر ، والذهبي وغورهم في قضية عمار بن ياسر ، حينما قال له الرسول (صلى الله عليه وآله) : " ما وراءك " ؟ قال : شرّ يارسول الله ، ما توكّيت حتى نلت منك ، وذكوت ألهمم بخير ، فقال : " كيف تجد قلبك " ؟ قال : مطمئن بالإيمان ، قال (صلى الله عليه وآله) : " إن عاونا فعد " ⁽³⁾ .

وذكر الشوكاني . وكان قاضي القضاة ، وإمام أهل السنة . : أن تسمية زياد بن سفيان ، الذي ورد في كلام المحدثين ، كان في زمن بني أمية خوفاً وانتقاءً منهم ، مخالفين بذلك الإجماع على تحريم نسبه إلى أبي سفيان ، قال : وقد أجمع أهل العلم على تحريم نسبه إلى أبي سفيان ، وما وقع من أهل العلم في زمان بني أمية فإنما هو تقية ⁽⁴⁾ ، فهل التقية حلال على أهل السنة ، هرام على أهل الشيعة ؟

1 - اختيار معرفة الرجال 1 / 26 .

2 - الموسوعة الفقهية الميسرة 1 / 19 .

3 - آل عمران : 28 ، النحل : 106 ، غافر : 28 .

4 - المستدرک 2 / 357 ، الطبقات الكوی 3 / 249 ، سير أعلام النبلاء 1 / 411 ، تریخ مدينة دمشق 43 / 373 ،

السنن الكوی للبيهقي 8 / 209 ، شوح نهج البلاغة 10 / 102 ، جامع البيان 14 / 237 ، أحكام القآن للجصاص 2 /

13 ، الجامع لأحكام القآن 10 / 180 ، تفسير القآن العظيم 2 / 609 ، الدر المنثور 4 / 132 ، تفسير الثعالبي 3 / 443 .

الصفحة 104

وأخرج البخاري قول أبي هريرة : " حفظت عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) وعائين ، فأما أحدهما فبنتته ، وأما

(1)

الآخر فلو بثثته لقطع هذا البلعوم " ، أي أنه أخفاه تقيّةً وخوفاً .

وقد علّق العلامة شعيب الأرنؤوط على ذلك بقوله : " وقد حمل العلماء الوعاء الذي لم يبيته على الأحاديث التي فيها تبيين أراء السوء وأحوالهم ... ولا يصوح به خوفاً على نفسه منهم ، كقوله : أعوذ بالله من رأس الستين واملؤة الصبيان ، يشير إلى خلافة يزيد بن معاوية ، لأنها كانت على رأس سنة ستين من الهجرة " (2) .

وقال الفخر الرازي : " روى عوف عن الحسن : أنه قال : التقيّة جائزة للمؤمنين إلى يوم القيامة ، وهذا القول أولى ، لأنّ دفع الضرر عن النفس واجب بقدر الإمكان " (3) .

إذا عرفنا معنى التقيّة عند الشيعة والسنة أنها تجوز عند الضرورة ، لا فوق بين أن تكون مع الكفار أو المسلمين ، نأتي إلى كلام المؤلف فنقول : إذا كان الشيخ كاشف الغطاء يتقي في كتابه أصل الشيعة وأصولها ، فلماذا لم يقتصر على إنكار وجود عبد الله بن سبأ فقط ، ولا حاجة لأن يثبت وجوده !؟

بينما نجده يقول في ص 40 . 41 : أمّا عبد الله بن سبأ ، الذي يلصقونه بالشيعة ، أو يلصقون الشيعة به ، فهذه كتب الشيعة بأجمعها تعلن بلعنه والوادة منه ، وأخف كلمة تقولها كتب الشيعة في حقّه ، ويكتفون بها عن ترجمة حاله عند ذكوه في العين هكذا : عبد الله بن سبأ العن من أن يذكر ،

1- نيل الأوطار 5 / 194 .

2- صحيح البخاري 1 / 38 ، الطبقات الكبرى 2 / 362 .

3- سير أعلام النبلاء 2 / 597 .

الصفحة 105

على أنه ليس من البعيد رأي القائل أنّ عبد الله بن سبأ وأمثاله كلّها أحاديث خرافة ، وضعها القصاصون ورُباب السمر

والمجون !؟

فالشيخ يقول : ولألاً : أنّ الشيعة تتروأ من عبد الله بن سبأ ، ولا ربط لعقيدة الشيعة به ، سواء كان موجوداً أو غير موجود .

ثانياً : أنّ عبد الله بن سبأ لعله شخصية وهمية ، وضعها أعداء الشيعة للنيل منهم .

فأين التقيّة في هذا الكلام ؟ وما هي الضرورة . التي عندها يجوز التقيّة . التي دعت الشيخ إلى ذلك ؟ وإذا كان يريد الاتقاء

ومدراة أبناء السنة ، لكان من المضحك أن يقول هذا الكلام ، إذ فيه الإقرار بوجود عبد الله بن سبأ ، فكيف يتقي وينكوه !؟

وكيف يأتي بأمرين في آن واحد وهو يتقي ، فهذا يكون حاله كحال من اضطره الكفار إلى الكفر ، فيقول : كفوت ، ثم يتبع

كلامه بالقول : لا أنا باق على الإسلام ولم أكفر ، في نفس الوقت ، وفي نفس الموقف ، فهل هذا إلا ضحك ولعب !؟

7 . جهل المؤلف بالمعنى الشوعي لنكاح المتعة :

قال المؤلف الذي يدعي العلم . كما زعم . في ص 38 : إنّ المتعة كانت مباحة في العصر الجاهلي ، ولما جاء الإسلام أبقى

عليها مدّة ، ثم حرّمت يوم خبير .

وأخذ يفسّرها بما شاء من الأكاذيب والأباطيل ، ولكن إدارجنا إلى المصادر الروائية والتاريخية ، لا نجد ذكراً لنكاح

المتعة في الأنكحة الجاهلية ، فلرجع إلى صحيح البخري ، تجد أنّ عائشة ذكرت أنّ نكاح الجاهلية أربعة أقسام :

1 . النكاح المعروف في زماننا من الخطبة والمهر والتزويج .

2 . المرأة المتروّجة يطلب منها زوجها أن تذهب ، وتستبضع من رجل آخر ، كي تحمل بحمل من ذلك الشخص ، طلباً

لنجابة الولد .

الصفحة 106

3 . أن يجتمع عشرة أنفار على امرأة ، فإذا حملت أرسلت إليهم ، وهي تعيّن من الأب لهذا الحمل .

4 . نكاح البغايا وحاملات الرايات ⁽¹⁾ .

ونقل سيّد سابق نوعين آخرين :

1 . نكاح البذل : وهو أن يبذل الرجل مع الرجل الآخر زوجة كلّ منهما .

2 . الخدن : وهي المتروّجة التي تصادق شخص سواً يؤني بها ⁽²⁾ .

وسواء كانت الأقسام أربعة أم ستّة ، لا نجد نكاح المتعة في أنكحة الجاهلية ، فكيف يدّعي أنه نكاح جاهلي ؟!

والمؤلف بما أنه ليس شيعياً ، فقد أخذ هذا القول من الوهابي المتشدد موسى جار الله صاحب كتاب الوشيعية في نقض عقائد

الشيعة ، حيث قال هناك ص3 : رى أنّ المتعة من بقايا الأنكحة الجاهلية .

فلاحظ أنه قال : رى ، ولم يكن لديه أيّ دليل ، والمؤلف لما كان وهابياً ، ولما كان ينقل من غوه ، وقع في هذا الخطأ

الفضيع نفسه .

8 . قال في ص 42 عند كلامه عن مفسد المتعة : " إنّ المتعة ليس فيها إسهاد ولا إعلان ، ولا رضى ولي أمر المخطوبة

، ولا يقع شيء من موارث المتمتع للمتمتع بها ، فكيف يمكن إباحتها وإشاعتها ... " .

إنّ أيّ شخص شيعي يقرأ هذا الكلام يتضح له وضوح الشمس في رابعة النهار : أنّ هذا المؤلف ليس شيعياً ، وكذلك

يتضح حتى لغير الشيعة ممن لهم معرفة بالشيعة وفقههم ، فضلاً عن شخص يدعي الفقاهاة ، كالمؤلف الزعوم ، وذلك :

أ . قال : " المتعة ليس فيها إسهاد " ، ونحن نقول : إنّ الشيعة قاطبة قديماً وحديثاً ، لا تشترط الإسهاد في عقد النكاح ، لا

فوق في ذلك بين الدائم والمنقطع . المتعة . ، أي أنّ حضور شاهدين عند العقد ليس شوطاً في صحة

1- التفسير الكبير 3 / 194 .

2 - صحيح البخري 6 / 132 .

العقد ، بل يصحّ العقد من دون حضور شهود ، وإنّما يشترط الشهود في عقد النكاح عند المذاهب الأربعة الأخرى . المالكية ، والحنفية ، والحنبلية ، والشافعية . فمن هذا يتّضح أنّ المؤلف ليس شيعياً ، فضلاً عن أن يكون عالماً ، إذ لم يميز بين الفقه الشيعي ، وفقه المذاهب السنّية ، فأخذه قلمه وفضحه .

ب . قال : " ولا إعلان " ، وهذا أيضاً كسابقه ، إذ الشيعة لا تشترط الإعلان في النكاح يوماً أو متعة ، وإنّما يشترطه بقية المذاهب السنّية الأخرى ⁽¹⁾ .

فكيف غاب عن المؤلف الذي يدّعي العلم ، أن الشيعة لا تشترط الإعلان في العقد بإجماعهم قديماً وحديثاً ، والذي يشترطه غروهم ، حتّى جاء وعدّ ذلك من مفسد المتعة !؟

فهذا يدلّ على أنّ المؤلف لا يعرف المصطلحات الشوعية في المذهب الشيعي ، فضلاً عن أن يكون عالماً شيعياً غيره . 200 سنة وزيد .

ج . قال في ص 40 : " إنّ أمير المؤمنين (عليه السلام) هو الذي روى تحريم المتعة في نقله عن النبيّ (صلى الله عليه وآله) ، فكيف يفتي هنا بأن نكاح متعة ... " .

المؤلف هنا لا يميّز بين كلام الإمام المعصوم (عليه السلام) ، وبين فتوى الفقيه ، فالشيعة قاطبة تؤمن بأنّ المعصوم هو المصدر للحكم الشوعي ، ولا تطلق عليه أنّه يفتي ، وإنّما كلامه كلام الله ورسوله (صلى الله عليه وآله) ، وليس مفتياً ، والفقيه هو الذي يفتي لأنّ الفتوى معرّضة للصواب والخطأ ، فلذلك لا يقال : أفتى علي (عليه السلام) بحليّة المتعة مثلاً ، لأنّ علي بن أبي طالب (عليه السلام) معصوم ، وكلامه مطابق للواقع ، ولا يكون فيه خطأ ، فلذلك لا يقال : أفتى علي (عليه السلام) ، وإنّما يقال : أفتى السيّد الخوئي . مثلاً . بحليّة المتعة ، لأنّ السيّد الخوئي فقيه غير معصوم ، فكلامه يحتمل الإصابة وعدم الإصابة .

1- فقه السنّة 2 / 8 .

الصفحة 108

ولكن المؤلف باعتباره سنّياً ، فوى علي بن أبي طالب (عليه السلام) ليس معصوماً ، وإنّما هو أحد الصحابة الذين يفتون ، فلذلك ظهر هنا بلباسه الواقعي ، وقال : " فكيف يفتي هنا بأنّ هذا نكاح متعة ... " ، وجهل بأنّ علياً معصوماً ، ولا يطلق عليه أنّه مفتياً ، وإنّما هو مصدر من مصادر التشريع .

فهو جاهل باصطلاح المفتي ، واصطلاح المشوّع ، ومصدر الشوع .

9 . الجهل بمعنى لفظ الجلية :

قال في ص 46 : " إنّ انتشار العمل بالمتعة جرّ إلى إعلة الفروج ، وإعلة الفروج معناها : أن يعطي الرجل امرأته ... إلى رجل آخر ، فيحلّ له أن يتمتّع بها ، أو أن يصنع بها ما يريد ، فإذا ما أراد الرجل أن يسافر أودع امرأته عند جره أو صديقه ، أو أي شخص يختلّه ، فيبيح له أن يصنع بها ما يشاء ... ، وهناك طريقة ثانية لإعلة الفروج ، إذا قول أحد ضيفاً

عند قوم ، ورأوا إكوامه ، فإنّ صاحب الدار يعير امرأته للضيف طيلة مدة الإقامة ... " .
واستدلّ لكلامه بما روي عن الصادق (عليه السلام) : " يا محمدّ خذ هذه الجارية تخدمك وتصيب منها ، فإذا خرجت
فلردها إلينا " (1) .

إنّ من يوّأ هذا الكلام . بغضّ النظر عن الكذب والافتراء الذي فيه ، إذ إنّ ما ذكره ليس هو نكاح متعة ، بل زنا تحرّمه
الشيعة . يعجب من المؤلّف المذكور ، ويتحيرّ في كيفية فهم كونه فقيهاً ، عمه أكثر من مائتين سنة ، فهو لا يفوق بين الزوجة
الحرة وبين الجارية ، والتي تعني الأمة المملوكة !
إذ كيف يكون بهذا العمر ويّدعي الفقه ، وهو لا يعرف معنى لفظ الجارية ؟ سبحانك اللهم ، فإذا كان حال العالم هكذا ،
فماذا نقول عن الجاهل؟! بل

1- بداية المجتهد 2 / 15 .

الصفحة 109

وأي معنى يبقى لتعريف الجاهل؟! فهذا المؤلّف بعيد عن العلم ، بل هو بعيد عن الدين الإسلامي بمذاهبه المختلفة .
هناك في الفقه الإسلامي باب يسمّى : باب الإماء والعبيد ، ويعنى به أن الأسير المشرك إذا وقع بيد المسلمين في حرب
إسلامية مع الكفار ، يكون عبداً لهم ، ويحقّ لهم تملكه ، سواء كان امرأة أو رجلاً ، ويطلق على الأمة المملوكة لفظ الجارية
أيضاً ، لأنّ لفظ الجارية مشترك بين المرأة الحرة والأمة المملوكة ، وبين الصغرة والكبوة ، والمؤلّف هنا خلط . جهلاً أو
تجاهلاً . بين المرأة الحرة والمرأة الأمة .
وهذه الروايات التي أوردها ، والتي ذكرنا منها واحدة . اختصراً . أوردها الشيخ الطوسي في التهذيب والاستبصار تحت
باب نكاح الإماء (1) ، أي النساء الجوريات المملوكات ، والمؤلّف لا يعرف معنى الجارية ، ولا يعرف عنوان الباب الذي نقل
منه الرواية ، واستخدام لفظ الجارية في المرأة المملوكة أمر معروف ومشهور في كتب الشيعة والسنة على السواء ، فكيف لم
يستطع المؤلّف معرفته ، وجعل الروايات ولدة في جواز التمتع بالزوجة الحرة؟!
هذا بغضّ النظر عن أنّ المتعة هي قسم من أقسام النكاح ، ومن شروط النكاح عند عموم المسلمين . شيعة وسنة وظاهرية
وغيرهم . أن تكون المرأة غير متزوجة ، ولا يقع نكاح بامرأة متزوجة ، لأنّه لا ينعقد نكاح مع نكاح آخر ، مع أنّ الروايات
ولدة في نكاح الجوري . أي النساء المملوكات . ولا ربط لذلك بنكاح المتعة ، ولا بنكاح المرأة الحرة المتزوجة؟!
ويمكن القارئ مراجعة الكتب الفقهية الشيعية لمعرفة ذلك ، ونقتصر هنا على نقل بعض ما ورد حول الجارية من كتب أهل
السنة :

1- تهذيب الأحكام 7 / 242 ، الاستبصار 3 / 136 .

- 1 . قال ابن حجر : " إنَّ عطاء بن أبي رباح كان يجورّ وطئ الجلية الرهونة بإذن مالكاها " (1) .
- 2 . قال محمّد الشربيني : " وللمشوّي وطئ الجلية المبيعة حال الزواع وقبل التحالف على الأصح " (2) .
- 3 . قال النووي : " إذا علم البائع أنّ المشوّي يظأ الجلية ، وسكت عليه ، هل يكون مجزاً " ؟ (3) .
- 4 . قال الحجّوي : " إن كان الشريك المستولد أصلاً لشريكه يسوي كما لو استولد الجلية التي كانت كلّها له ، وعليه قيمة نصيب شريكه " (4) .

والمؤلف فضح نفسه حينما قال في ص 6 : " فوّأت كلّ ما وقفت عليه من المصادر المعتوة ، وحتىّ غير المعتوة ، بل فوّأت كلّ كتاب وقع في يدي ... " .

مع أنّه لا يميّز بين الجلية التي تعني الأمة المملوكة ، وبين المرأة الحرة ، ولا يميّز بين نكاح الإمام ، وبين التزوج متعة؟! ولم يرجع إلى كتاب " الأم " للشافعي ، ولا إلى " الدرّ المختار " للحصفي ، و " حاشية المختار " لابن عابدين ، و " البحر الرائق " لابن نجيم المصري ، و " الموطأ " للإمام مالك ، و " تنوير الحوالك " لجلال الدين السيوطي ، و " المبسوط " للرخسي ، ولا إلى المصادر المتقدّمة ، فأيّ المصادر المعتوة فوّأها؟ وأيّ مصدر غير معتبر فوّأه؟ وأيّ كتب فوّأها من غير المصادر المعتوة وغير المعتوة؟! وأين تقع الكتب التي ذكرناها مما فوّأه المؤلف؟

- 1- التلخيص الحبير 10 / 194 .
- 2- مغني المحتاج 2 / 96 .
- 3- روضة الطالبين 3 / 118 .
- 4- الإقناع 2 / 291 .

إنّ القارئ عندما يلحظ جهل الكاتب بأبسط الأمور ، بحيث لا يعرف معنى لفظ الجلية ، ويقوّا عبرته في ص 6 يقطع بكذبه وجهله ، وأنّه لم يكن شيعياً في يوم من أيّامه ، وأنه لم يقوّا إلاّ الكتب التي كتبها أعداء الشيعة ، كإحسان إلهي ظهير ، وموسى جار الله ، وناصر القفري ، ومحمّد مال الله ، وعبد الله الغفري ، وقام بتجميع ما فيها من تهمة وأباطيل وجمعها في كتابه .

10 . لا يعرف الكتب التي تدرّس في الحزبة :

لعلّ القارئ يتفاجأ من العنوان ويندهش ، إذ كيف يكون المؤلف غير عارف بمنهج الراسة الحزوية ، وما هي الكتب التي تدرّس فيها؟ مع أنّه ذكر في أولّ الكتاب ، بأنه حضر عند السيد محمد حسين آل كاشف الغطاء ، ونال درجة الاجتهاد منه ، وله من العمر الآن أكثر من مائتين سنة ، وقضى عمره في الحزبة العلمية . كما زعم . فكيف لا يعرف ماذا يدرّس في الحزبة

لكن هذا الاستغراب يزول عندما يأتي المؤلف في ص 20 ، ويقول : " كُنَّا نَقْوَأُ أُصُولَ الكَافِي مَرَّةً مَعَ بَعْضِ طَلَبَةِ الحِزْبَةِ العِلْمِيَّةِ فِي النَجْفِ عَلَى الإِمَامِ الخَوَئِي ... " .

وإذا سألنا أيّ طالب علم في الحزبة العلمية : بأنّ أصول الكافي هل يدرس في الحزبة أم لا ؟

كان الجواب : بأنّ أصول الكافي لا يدرس في الحزبة العلمية ، وليس من مناهج التدريس فيها ، والمناهج التدريسية في الحزبة العلمية واضحة ، وهي الفقه والأصول ، والعقائد والتفسير ، والنحو ... ، وليس أصول الكافي واحداً من هذه الأمور ، وإنما هو مصدر روائي يرجع إليه لأخذ الروايات فقط ، فأنظر إلى سفاهة عقل المؤلف ، يأخذ الاجتهاد بتفوق في عمر 103 سنة !

وله من العمر أكثر من مائتين سنة ، ولا يعرف ما يُدرس في الحزبة العلمية من كتب !؟

الصفحة 112

والمؤلف بما أنه ليس شيعياً صدر منه هذا الخطأ المضحك ، وبما أن الكتب الروائية . كصحيح مسلم والبخري . يدرسونها في المدارس الدينية ، فتصوّر أنّ الشيعة أيضاً تُدرّس كتبها الروائية في المعاهد الدينية ، فلذلك وقع في هذا الخطب الأعمى وفضح نفسه .

ثمّ إنّه قال : أخذت الاجتهاد من السيّد محمد الحسين آل كاشف الغطاء ، والشيخ كاشف الغطاء ولد 1877 م ، وفرضنا على أقلّ تقدير أنّه أخذ إجازة الاجتهاد من كاشف الغطاء ، حينما كان عموه 25 سنة ، أي في سنة 1902 م ، وعمر المؤلف حينما أخذ إجازة الاجتهاد 103 سنة على أقلّ حساب ، والسيّد الخوئي ولد عام 1899 م ⁽¹⁾ ، أي أنّ المؤلف قبل ولادة السيّد الخوئي بسبع سنين مجتهداً ، فيكون عمر المؤلف حينما ولد السيّد الخوئي 110 سنة ، ولنفوض أنّ السيّد الخوئي في سنّ الثلاثين من عموه الشريف تدرّس المؤلف المذكور . كتاب أصول الكافي . فيكون عمر المؤلف حينما حضر درس أصول الكافي عند السيّد الخوئي 140 سنة ، وهذا من المضحكات :

- 1 . أنت مجتهد قبل ولادة السيّد الخوئي ، فكيف لم تطلّع على أصول الكافي وتوجع إليه !؟
 - 2 . كيف تحضر بعد أربعين سنة من اجتهادك . كما زعمت . وتدرس أصول الكافي ؟ إذاً أين كنت في الفترة الماضية ؟!
 - 3 . إذا كان الإنسان في سن 140 سنة يحضر درس أصول الكافي ، فكم عموه إذا أراد أن يصير مجتهداً ؟!
- إنّ من يسمع هذا الكلام يضحك ويهزأ بعقل المؤلف . إن كان له عقل . إذ جعل من نفسه أضحوكة يتسلّى بها الأطفال لا الكبار ، فعميت عيونُ أصمّها التعصبُ ، وزلّها الشيطان حتى أصبحت من جنوده ، تدافع عن الباطل

بالكذب والخوافات ، وتريد طمس الحق بمثل هذه الترهات ، ولكن **{وَاللّٰهُ مُتِمِّمٌ نُّوْرُهُ وِلِيٌّ لِّوَجْهِ الْكَافِرِيْنَ}** .

(محمود البصوي . البحرين . 19 سنة)

ما نشرته صحف الكويت حوله :

السؤال : هل قبض على ناشر كتاب الله ثم للتريخ المخلتق على الطائفة الإمامية ؟ وما هو اسمه الحقيقي ؟ وما هو مصوره ؟ وشكراً .

الجواب : إنّ هذا الكتاب من تأليف بعض الوهابيين ، الذي قبض عليه أخوا في الكويت ، وهو من تلامذة أحد أصنام الوهابية هناك ، ولا صلة بالكتاب بالنسبة إلى الطائفة الشيعية ، لا من قريب ولا من بعيد ، بل إنّ المصنّف الحاقّد قد جاء في كتابه هذا بإشكالات واهية وتهم غريبة على الشيعة ، بأسلوب روائي وقصصي ، حتّى يؤثّر في بعض النفوس الضعيفة . وفي هذا المجال لا بأس أن نذكر لكم ما نشرته جريدة الرأي العام الكويتية بتاريخ 28 / 6 / 2001 ما يلي :

الله ... ثم للتريخ ، يثير شيعة الكويت : كذب وبهتان يهدّد الوحدة الوطنية .

كتب علي الشوّري : حملت أوساط الطائفة الشيعية بعنف على مضمون كتاب ، قالت : إنّ تداوله يتمّ على نطاق واسع في المدارس والجامعات والوزارات ، ويبرّز على منزل أبناء الطائفة ومساجدها ، إذ اعتبرت أنّه يهدف إلى ضرب الوحدة الوطنية نظراً لمساسه بالعقيدة الشيعية وبمراجع الطائفة .

وأثار توزيع الكتاب الذي يحمل عنوان " الله ... ثم للتريخ " سخطاً كبيراً في أوساط علماء الشيعة في الكويت .

1- الصف : 8 .

الصفحة 114

ويقع الكتاب في 120 صفحة من القطع الوسط ، وذكر على غلافه أنّ مؤلّفه هو السيّد حسين الموسوي ، ووصف الموسوي على الغلاف بأنّه من علماء النجف .

وورد على الغلاف أنّ الكتاب أصدرته دار الأمل للطباعة والنشر والتوزيع في القاهرة ، وله طبعة رابعة مصحّحة ومنقّحة ، وحمل الغلاف كذلك ، تحت عنوان الكتاب ، عبارة : كشف الأسوار وتوثئة الأئمّة الأطهار .

لكن أوساط العلماء الشيعة الكويتيين شكّكت في هوية مؤلّف الكتاب ، وفي هوية الدار التي أصدرته ، إضافة إلى اعتراضها على مضمونه ، داعية وزير الإعلام الشيخ أحمد الفهد إلى التدخّل لمعالجة الأمر .

وفي هذا الإطار ، أعرب إمام جامع معرفي الشيخ علي الصالح عن أسفه لسعي بعض المتطوّفين في الكويت . على حدّ قوله . إلى ضرب الوحدة الوطنية .

وأوضح أنّ الكويتيين ضربوا أروع الأمثلة في تلك الوحدة عندما حلول النظام الوافي خلال فزة الغزو تفكيكها ، لكنّه لم

يستطع التفريق بين شخصين ، مع أنّه نجح في اختراق وتفكيك أكثر من عشرين مليون عراقي ، مؤكداً أنّ هذه الحادثة تدلّ على تماسك الجبهة الداخلية للكويت بفضل عقلائها من جميع الطوائف .
جاء كلام الصالح في خطبة ألقاها وتطوّق فيها إلى كتاب يزرع بشكل كبير ، وقال : إنه يتضمن أحداثاً وأموراً تمسّ عقيدة الشيعة .

وأوضح في معوض كلامه : أنّ كتاباً يحمل اسم " الله ... ثمّ للتريخ " دون عليه اسم شخص ، يدعيّ أنه من علماء الشيعة في النجف الأشرف ، يزرع بكميات كبيرة على منزل ومساجد الشيعة ، وعلى بعض المدرس والجامعات ، وبعض الوزرات في الدولة .

الصفحة 115

ورُدّف الصالح أنّ هذا الكتاب مليء بالكذب والبهتان ، وفيه بعض الأحاديث الساقطة .
وأكد أنّ القرآن الكريم هو الكتاب المعتبر عند الشيعة ، وما عداه فيه خطأ وأخطاء ، وهذا شيء مسلم به ، إلاّ أنّه أوضح أنّ أيادي خفية تقوم بنشر هذا الكتاب وأمثاله ، لخلق فتنة أن انتشرت فلن تبقى ولن تذر .
وأضاف الصالح : يحتوي الكتاب على الكثير من الكذب على الشيعة وعلى مراجع الشيعة ، ممّا يدلّ على أنّ من قام بتأليف الكتاب ليس لديه إلمام بأمر الشيعة ، كما أنّ اسم المؤلف المدون على الكتاب غير صحيح ، فهو ليس بعالم شيعي ، والدليل عدم نوايته بأبسط أمور الشيعة .

وأوضح : الكتاب موضّح عليه أنّه طبع في إحدى الدول العربية ، بينما هو مطوع في الكويت .
وطالب الصالح من اسماهم أصحاب العقول بأن ينقلوا هذه القضية إلى السلطات ، وبشكل خاصّ إلى وزير الإعلام ، لأنّه شاب متفتح ، وليست لديه طائفية ، ولا يقبل مثل هذه الأمور .
وطالب الممثل العام لقائمة الحبّ والحياة في جامعة الكويت علي النقي وزير الإعلام بالتدخل والتحقيق بأسرع وقت ، إطفاء للفتنة التي يوجّج نرها الجهل وضبابية الفهم ، فالضرورة ماسة لتدعيم الأمن القومي ، وتكريس التآلف الوطني .
ثمّ استكمالاً لعمل الجهات الحكومية الكويتية لوء مفسد هذه الطائفية اللعينة ، ذكرت الجريدة ذاتها في 29 / 6 / 2001 ما يلي :

الإعلام : أصدرنا قرأاً بمنع " الله ... ثمّ للتريخ " صايرنا نسخاً ، وسنحيل المكتبات على النيابة ، أكدت وزارة الإعلام أمس أنّها أصرت في وقت سابق قرأاً بمنع كتاب " الله ... ثمّ للتريخ " ، الذي اعتبرته أوساط الطائفة الشيعية في الكويت مسيئاً إلى المذهب ، وأنّها صادرت نسخاً منه من

الصفحة 116

بعض المكتبات ، وستحيل هذه المكتبات على النيابة العامّة ، مشدّدة على أنّها حريصة على عدم تداول مثل هذه الكتب التي تثير الفتنة الطائفية ، وتهدّد الوحدة الوطنية .

وقال مدير إدارة الصحافة والمطبوعات والنشر في وزارة الإعلام عبد الله الحمّاد لـ " الوأي العام " : أنّ الوزارة سبق أن سحبت هذا الكتاب في 30 إبريل الفائت من جناح مكتبة الشاطئ في معرض الكتاب الإسلامي ، الذي نظّمته جمعية الإصلاح الاجتماعي ، وتمّ عرضه على لجنة الكتب في الوزارة في 2 مايو فاعتمدت في اليوم نفسه منعه بموجب المحضر الرقم 7 / 2001 .

وأكد الحمّاد حرص الوزارة على عدم نشر وتداول هذه الكتب التي تثير الفتنة الطائفية وتهدّد الوحدة الوطنية ، وأنّها مستورة في متابعة كلّ من يسهلّ بيع وتداول مثل هذه الكتب ، واتخاذ الإجراءات القانونية ضده .

الصفحة 117

كربلاء وواقعة الطف :

(أمّ مرتضى)

مسائل تتعلّق بها :

- السؤال : لديّ عدّة أسئلة عقائدية ، أودّ من سماحتكم التفضّل علي بالإجابة عليها ، مع خالص شكوري وتقديري لكم .
- 1 . لماذا أصرّ يزيد بن معاوية على أخذ البيعة من الإمام الحسين ، حتّى ولو بالإجبار ؟
 - 2 . لماذا لم يأخذ الإمام علي بن الحسين بثأر أبيه من بعده ، ويقتل قاتليه ؟ ومن هو الذي أخذ بثأر الحسين من بعده ؟
 - 3 . لماذا لبّى الإمام الحسين دعوة أهل الكوفة ، رغم معرفته الجيّدّة بحالهم ، وبأنّ احتمال خذلانهم له أمر ورد ، فقد خذلوا أباه . الإمام علي . من قبله ؟
 - 4 . عرف الإمام الحسين بغدر أهل الكوفة بمسلم بن عقيل وقتلهم له ، وهو في منتصف الطريق إلى الكوفة ، فلماذا لم يوجع إلى مكّة أو المدينة مثلاً ، ويقتل هناك بين أهله وأنصاره ؟
 - 5 . نقل في الأخبار : إنّّه لو كان الإمام الحسن قد قاوم معاوية وحلّبه ثمّ قتل على يديه ، فإنّ هذا الفعل سيكون وصمة عار على الإسلام والمسلمين ، خلافاً للإمام الحسين ، فإنّ قتله مفخوة عظيمة للإسلام ، لماذا ؟
 - 6 . قال أحد صحابة الإمام الحسين : يا ابن رسول الله ، إنّ قتال هؤلاء الساعة أهون علينا من قتال من يأتيينا من بعدهم ، فلعمري ليأتيينا من بعدهم ما لا قيل لنا به .

الصفحة 118

- من قصد الصحابي بقوله : قتال هؤلاء ، وبماذاردّ عليه الإمام الحسين ، ولماذا ؟
- 7 . طوح الإمام الحسين بعض الخيالات على عمر بن سعد وأصحابه بدلاً من قتله ، ما هي هذه الخيالات ؟ ولماذا رفضها عمر بن سعد ؟

الجراب : نجيب على أسئلتكم واحداً تلو الآخر :

ج1 : لقد كان يزيد مثلهما لأخذ البيعة من كبار الزعماء . لاسيما المعروفين . وعلى رأسهم الإمام الحسين (عليه السلام) ، وبأي صورة كانت ، ليضفي على وضعه الطابع الشعري في أوساط الأمة ، ولذا ركز على ثلاث شخصيات ، حينما كتب إلى والي المدينة الوليد بن عتبة ، جاء فيه : " فخذ حسيناً ، وعبد الله بن عمر ، وابن الزبير بالبيعة ، أخذاً ليس فيه رخصة ... " . لأن يزيد كان يرى أن هؤلاء موكوا ألمع من موكوه ، لاسيما الإمام الحسين (عليه السلام) ، لأنه يمتاز بزوايا منها :

1 . كونه صحابي ، وابن رسول الله (صلى الله عليه وآله) .

2 . سيد شباب أهل الجنة ، وخامس أهل العبا .

3 . الأبعاد العلمية والاجتماعية والدينية والأخلاقية التي توطر شخصيته .

4 . العهد الذي يقيد معاوية في تسليم الأمر إلى الإمام الحسن (عليه السلام) ، ومن بعده الحسين (عليه السلام) .

كل هذه الأمور وغيرها جعلت يزيد يفكر جدياً بالإمام الحسين (عليه السلام) ، لأن ابن عمر سوعان ما سلم عندما قال : إذا

بايع الناس بايعت !

وأما ابن الزبير فقد أترك الناس أنه يسعى للمنصب والتأمر ، فلم تكن لديه نوافع دينية ، وأما الإمام الحسين (عليه السلام)

فقد كانت الأنظار متجهة صوبه ، ولذا انقطع الناس إليه ، وهذا يدل على موقعه في النفوس ، ولذا حاول يزيد التخلص منه بأي شكل ، حتى آل الأمر إلى بعث عدة أشخاص لاغتيال الإمام الحسين (عليه السلام) في موسم الحج .

الصفحة 119

ج2 : إن كان معنى الثأر هو قتل نفس القتلة . عبيد الله بن زياد ، وعمر بن سعد بن أبي وقاص ، وشمر بن ذي الجوشن ،

وحرملة بن كاهل ، و فقد قيض الله تعالى لهؤلاء المختار بن أبي عبيد الثقفي وقتلهم جميعاً ، كما نال من كثير ممن

اشتركوا في واقعة كربلاء ضد الحسين (عليه السلام) .

وإن كان معنى الثأر هو فضح مخطط هؤلاء ، ومن ورائهم يزيد بن معاوية ، فإن الإمام السجاد (عليه السلام) لم يتوان عن

ذلك ، وثأر لدماء شهداء كربلاء في دمشق ، وبمحضر الجهاز الحاكم . لاحظوا خطبته في ذلك المجلس . حتى أن يزيد أمر

المؤذن أن يقطع عليه خطبته ، لأنه افتضح أمام أهل الشام المغفلين ، وقد عوفة . الإمام السجاد (عليه السلام) هذه الحقيقة .

حينما قال : ستعرف من الغالب ، وذلك عند رفع المؤذن للأذان .

ج3 : إن تلبية الإمام الحسين (عليه السلام) لدعوة أهل الكوفة تنطوي على عدة مضامين منها :

1 . إن استجابته (عليه السلام) لهم هي لقطع الألسنة وقطع المعاذير ، والحقيقة أن الأمر أعمق من ذلك ، وهذا ما سيتبين في

النقاط التالية .

2 . إن الإمام الحسين (عليه السلام) كان يعلم بمقتله ، لأن جده رسول الله (صلى الله عليه وآله) أخبر بذلك ، ودفع إليه بئرة

من كربلاء . وهذا يرويه علماء من الفوقين . كما أنه قال (عليه السلام) : " وخير لي مصوع أنا لاقيه " (1) .

3 . إنّ الإمام الحسين (عليه السلام) لم يكن يفوي اللجوء إلى مكان آمن . لغرض السلامة . بل قالها بصراحة : " إنّما خرجت ... لُريد أمر بالمعروف ، وأنهى عن المنكر ، وأسير بسوة جدّي ... " ⁽²⁾ .

فالإمام الحسين (عليه السلام) قصد الكوفة باعتبارها واحدة من الحواضر المتعدّدة على الحكم الأموي . غالباً . وباعتبار الأوقاف والقوميات المختلفة فيها ،

1 - شوح الأخبار 3 / 146 ، مثير الأخوان : 29 .

2- مناقب آل أبي طالب 3 / 241 .

الصفحة 120

وباعتبار الواجب الذي راه (عليه السلام) ملقّى على عاتقه ، ومثل هذه المسألة . الغدر والخيانة . لا يَأب بها الإمام حتّى يتوكّد هدفه ، وإلاّ لكان أبوه (عليه السلام) أولى بمغاورة الكوفة من قبل ! فاحتمال العصيان والنكول لا يسقط واجب التصديّ .

ج4 : ليس من السهولة بمكان أن يوجع الحسين (عليه السلام) إلى المدينة ، ومعه من النساء والأطفال ما يتجاوز المائة نفر ، كما أنّ الدولة الأموية ستحول بينه وبين المدينة ، لأنّها بدأت بالنفير وتجريد الجيوش لقتاله على كلّ الساحات ، كما أنّ نفس مكّة والمدينة لم تكن صالحة للنصرة لعدة أمور :

1 . إنّ هاتان المدينتان حرم الله وحرم رسوله (صلى الله عليه وآله) ، فلا يجوز انتهاكهما .

2 . لو كان هناك أنصار واتباع ، لساروا معه ، ولما توكّوه يسير بأهل بيته ، وبقلّة من الأنصار ، حتّى أن الإمام السجّاد (عليه السلام) يؤكّد هذه الحقيقة بقوله : " ما بمكّة ولا بالمدينة عشرون رجلاً يَحِبُّنا " ⁽¹⁾ !!

ج5 : لم نر أيّ خبر ينقل : أنّ فعل الإمام الحسن (عليه السلام) لو كان كفعل الإمام الحسين (عليه السلام) من حيث إعلان الثورة ، سيكون وصمة عار ، إنّ لكلّ زمان ظروف ، وأنه لولا صلح الإمام الحسن (عليه السلام) لما تمهدت الأرضية أمام الحسين (عليه السلام) للثورة .

ج6 : القاتل هوزهير بن القين ، والبراد من قوله : قتال هؤلاء ، قتال أصحاب الحرّ قبل مجيء جيش عمر بن سعد ، وأجابه الإمام الحسين (عليه السلام) بقوله : " فإني أكوه أن أبدأهم بقتال " ⁽²⁾ .

ج7 : ذكر الإمام الحسين (عليه السلام) خيلين لعمر بن سعد بدلاً من قتاله وهما : دعوني رُجع إلى المكان الذي أقبلت منه ، أو أذهب في هذه الأرض العويضة .

1 - الغرات 2 / 573 ، شوح نهج البلاغة 4 / 104 .

2- الأخبار الطوال : 252 .

الصفحة 121

فُرسل عمر رسالة إلى عبيد الله بن زياد يذكر له ذلك ، لكن ابن زياد أجابه برسالة أرسلها بيد شمر بن ذي الجوشن : " إنّي لم أبعثك إلى الحسين لتكفّ عنه ، ولا لتطاوله ، ولا لتمنيّة السلامة والبقاء ، ولا لتعذر عنه ، ولا لتكون له عندي شافعاً ، أنظر فإن قول الحسين وأصحابه على حكمي واستسلموا ، فابعث بهم إليّ سلماً ، وإن أخوا فلرحف إليهم حتى تقتلهم ، وتمثّل بهم ... فإن أنت مضيت لأمرنا فيه جزيّناك جزاء السامع المطيع ، وإن أبيت فاعتزل عملنا وجندنا ، وخل بين شمر بن ذي الجوشن وبين العسكر ، فإننا قد أمرناه بأمرنا ، والسلام " (1) .

فبعدما قرأ ابن سعد الكتاب ، قال له شمر : أخبرني بما أنت صانع ؟ أتمضي لأمر أميرك وتقاتل عنوّه ، وإلاّ فخل بيني وبين الجند والعسكر ، قال : لا ولا كرامة لك ، ولكن أنا أتولّى ذلك فدونك ، فكن أنت على الوجالة .

(بدر . قطر)

أسئلة تتعلّق بها :

السؤال : لديّ بعض الأسئلة ، وهي :

- 1 . هل حقّاً كان الإمام زين العابدين (عليه السلام) عليلاً ؟ وفي بعض الروايات تقول : أن الإمام قاتل هل هذا صحيح أم لا ؟
- 2 . هل دفن رأس الحسين (عليه السلام) مع جسده الطاهر ؟ وإذا كان صحيحاً متى دفن الرأس مع الجسد ؟ وإذا لم يكن صحيحاً ، أين دفن رأس الحسين (عليه السلام) ؟
- 3 . ما هي الحكمة في العدد ؟ حيث رُبعين الإمام الحسين (عليه السلام) ، واختلاء موسى (عليه السلام) لوبّه (40) يوماً ، وأيضاً معرفة الجنين في بطن أمه بعد (40) يوماً ، وبعض الرياضات الروحية المتعلقة بـ(40) يوماً .
ولكم جزيل الشكر والتقدير ، وأتمنّى لكم التوفيق وإلى الأمام .

1 - روضة الواعظين : 182 ، الإرشاد 2 / 88 .

الصفحة 122

الحواب : نجيب على أسئلتكم واحداً تلو الآخر .

- ج 1 : الصحيح أنّه كان مريضاً ، ولم يقاثل لمنع الإمام الحسين (عليه السلام) .
- ج 2 : الصحيح الذي عليه محقّقو علماء الطائفة : أنّ الرأس الشويّف ألحق بالجسد الشويّف في العشرين من صفر عند رجوع السبايا إلى كربلاء .
- ج 3 : لا يبعد أن يكون لعدد الأربعين خصوصية ، ولكنّها خصوصية غيبية لم يهتد إليها العلم الحديث إلى الآن ، ولكن جاءت في النصوص الدينية ، ولا يبعد أن يكون هناك ربط بين عدد الأربعين وبين آثار معيّنة يكشف عنها الشلوع ، وإن لم

يتوصّل العلم بعد إلى كشفها ، ككثير من الحقائق التي لم يهتد العلم إليها بعد ، وإنّما يكتشفها بالتريخ .

(عزيز الوادي)

لطم الخدود وشق الجيوب :

السؤال : أودّ الاستفسار عن ما إذا كانت بعض الروايات التي يعتمدها خطباء المنبر الحسيني صحيحة وثابتة تماماً أو لا ؟
من مثل تلك الروايات التي تقول : بأنّ السيّدّة زينب (عليها السلام) لطمت خدها ، وشقت جيبها حزناً على مصاب الإمام الحسين (عليه السلام) ، أو تلك الوردية المشهورة عن الإمام المهدي (عليه السلام) : " فلما رأين النساء جوادك مخزياً ، ونظون سوجك عليه ملوياً ، خرجن من الخنور ، ناشرات الشعور ، وبالعويل داعيات ... " ، والسلام .
الجواب : الحقيقة أنّ ما وصلنا . من وقائع عاشوراء وتوابعها . هو أقلّ بكثير مما كان ، وإنّ الفجائع الواقعة على أهل البيت (عليهم السلام) لم تنتقل على حقيقتها إلينا ، ولذلك لا يستغوب من مثل هذه الأخبار التي أشرت إليها ، وإن كان بعضها لم يبلغنا بسند معتبر .



(علي سالم . السعودية)

زواج القاسم :

السؤال : ما هي حقيقة حدوث زواج للقاسم بن الحسن يوم عاشوراء ؟ بالرغم من تضارب الأقوال في ذلك وتعلّضها ، خاصة عندما يحدّد زواجه من سكينه بنت الإمام الحسين (عليه السلام) ! وما هي آراء الفقهاء السابقين والمعاصرين حول هذه الحادثة ؟

الجواب : إنّ مسألة حدوث زواج القاسم (عليه السلام) يوم عاشوراء ، لم تذكره المصادر المعتمدة والمقاتل المعتمد عليها ، وإنّ حاول بعض الأعلام . كالعلامة التبرندي في كتابه " أسوار الشهادات " . إثبات هذه الحادثة ، وذكر عدّة أدلة . وعلى كلّ حال ، فالمسألة تبقى في حيز الاحتمال .

(...)

علي بن الحسين هو علي الأكبر :

السؤال : من هو المقصود في : " السلام على علي بن الحسين " في زيارة عاشوراء ؟ هل هو علي الأكبر أو علي الأصغر أو السجّاد (عليه السلام) ؟ ولماذا هذا التخصيص ؟ وشكراً .

الجواب : إنّ المقصود به علي الأكبر (عليه السلام) ، وذلك لبيان عظيم منزلته ، حتّى أنكم لوراجعتم المقاتل ، لشاهدتم بوضوح أنّ من أشدّ المصائب على أبي عبد الله الحسين (عليه السلام) كانت عندما يبرز علي الأكبر إلى القتال ، وعند شهادته

(... لبنان)

شبهات وردود حولها :

السؤال : أنا أخوكم في الله من لبنان ، وقد حدث شيء يُريد أن أطلعكم عليه ، وهو : أنّ جمعية يعود دعمها إلى الحركة الوهابية ، وبعض الجمعيات المتعصّبة في مصر ، يسمون جمعيتهم هنا في لبنان بجمعية الاستجابة ، ومن أنشطتها محاربة البدعة في مدينة صيدا ، والتي معظم سكّانها من

المذهب السني ، وبعد أن انتشر مذهب أهل البيت في هذه المنطقة ، رأى هؤلاء محلبة المستبصرين ، ولذلك سخروا الكثير من الإمكانيات ، حتّى يوقفوا هذا الانتشار ، ومن هنا بدأوا بطبع كتب مجانية وكتيبات ، وتوزيعها مجاناً على الناس ،

حتى لا يتأثروا بالامتداد الشيعي .

ولقد وقع بيدي كتاب كان يزرع في العاشر من المحرم ، والآن هم يزرعون منه بمناسبة الأربعين ، لاستشهاد الإمام الحسين (عليه السلام) ، وهذا الكتيب اسمه : " الوهان الجلي في مقتل الحسين بن علي " ، وبما أنني إذا أرسلت هذا الكتيب في البريد سوف يأخذ وقتاً طويلاً ، وللسوعة رأيت أن أرسله لكم طباعة هنا على البريد الإلكتروني ، وحتىّ تسولوا لي الود بالطريقة التي تروها ، حتىّ ندافع عن هذا المذهب الحقّ بعون الله .

وهذا الكتيب كتب فيه : بويح يزيد للخلافة سنة سنتين للهجرة ، وكان له من العمر أربع وثلاثون سنة ، ولم يبايع الحسين بن علي ، ولا عبد الله بن الزبير .

ذكر ابن كثير عن عبد الله بن مطيع وأصحابه ، أنهم مشوا إلى محمد بن الحنفية . محمد بن علي بن أبي طالب أخو الحسن والحسين . فلووه على خلع يزيد فأبى عليهم ، قال : ابن مطيع : إنّ يزيد يشرب الخمر ويترك الصلاة .

وبلغ الخبر أهل العواق أنّ الحسين لم يبايع ليزيد ، فرسلوا إليه الوصل والكتب : أنا قد بايعناك ولا نريد إلا أنت ، حتىّ بلغت أكثر من خمسمائة كتاب ، كلّها جاءت من الكوفة .

فرسل الحسين ابن عمه مسلم بن عقيل إلى الكوفة ، ليتقصّى الأمور ويعرف حقيقة الأمر ، فلما وصل مسلم بن عقيل إلى الكوفة ، جاء الناس رتالاً يبايعون مسلماً على بيعة الحسين ، فتمت البيعة عند أهل الكوفة للحسين .

فما كان من يزيد إلا أن أرسل عبيد الله بن زياد إلى الكوفة ، ليمنع مسألة الحسين أن يأخذ الكوفة ، لكي لا تعود الأمور كما كانت قبل عام الجماعة ،

الصفحة 125

فوجع القتال بين أهل العواق وأهل الشام ، ولم يأمر عبيد الله بن زياد بقتل الحسين .

وبعد أن استقرت الأحوال وبايع الناس لمسلم بن عقيل ، أرسل إلى الحسين أن أقدم ، وأنّ الجوّد قد تهيأ ، فخرج الحسين من مكّة في يوم التروية قاصداً الكوفة .

فلما علم عبيد الله بن زياد بذلك ، أمر بقتل مسلم بن عقيل ، فما كان من الأخير إلا أن خرج مع أربعة آلاف من أهل الكوفة ، وحاصر قصر بن زياد ، إلا أنّ أهل الكوفة مازالوا يتخاذلون عن مسلم بن عقيل ، حتىّ بقي معه ثلاثون رجلاً من أربعة آلاف ، فقتل يوم عرفة .

وكان الحسين قد خرج قاصداً العواق يوم التروية ، وكان كثير من الصحابة نهوا الحسين عن الخروج ، منهم أبو سعيد الخوري ، وعبد الله بن عمر ، وعبد الله بن عباس ، وكذلك أخوه محمد بن الحنفية ، وابن الزبير ، وعبد الله بن عمرو بن العاص .

قال الشعبي : كان ابن عمر بمكّة ، فلما علم أنه توجه إلى العواق لحق به إلى العواق على مسوة ثلاثة أميال ، فقال : أين تريد ؟ فقال : العواق ، وأخرج له الكتب التي أرسلت له من العواق وأنهم معه .

فقال له : هذه كتبهم وبيعتهم ، فقال ابن عمر : لا تأتيهم ، فأبى الحسين إلا أن يذهب ، فقال ابن عمر : إنّي محدثك حديثاً : أنّ جوائيل أتى النبيّ (صلى الله عليه وآله) فخوّه بين الدنيا والآخرة ، فأختار الآخرة ولن يريد الدنيا ، وأنتك بضعة منه ، والله لا يليها أحد منكم أبداً ، ولا صرفها الله عنكم إلاّ الذي هو خير لكم ، فأبى أن يرجع ، فاعتنقه ابن عمر فبكى وقال : استودعك الله من قتيل .

وكلمه أبو سعيد الخوري قال : يا أبا عبد الله إنّي ناصح لك ، وإنّي عليك مشفق ، وقد بلغنا أن قوماً من شيعتكم قد كاتبوكم من الكوفة ، فلا تخرج إليهم ، فإنّي سمعت أباك يقول : " والله إنّي مللتهم وأبغضتهم وملوني وأبغضوني ... " .
ولمّا علم عبيد الله بن زياد بقرب وصول الحسين ، أمر الحرّ بن يزيد التميمي أن يخرج بألف رجل ليلقى الحسين في الطريق ، فلقيه قريباً من

الصفحة 126

القادسية ، وأخوه بخبر مسلم بن عقيل ، وأنّ أهل الكوفة قد خدعوك وخذلوك ، فهمّ الحسين أن يرجع ، فتكلم أبناء مسلم بن عقيل ، قالوا : لا والله لن نرجع حتّى نأخذ بثأر أبينا ، عند ذلك رفض الحسين الرجوع .
ورأد أن يتقدّم فجاء الحرّ بن يزيد فساوه وقال : إلى أين تذهب يا ابن بنت رسول الله ؟ قال إلى العواق ، قال : رجع من حيث أتيت ، أو اذهب إلى الشام حيث يزيد بن معاوية ، ولكن لا ترجع إلى الكوفة ، فأبى الحسين ، ثمّ سار إلى العواق والحرّ بن يزيد يمنعه .

فقال الحسين : ابتعد عني تكلتك أمك ، فقال الحرّ بن يزيد : والله لو غيوك قالها من العوب لاقتصصت منه ، ولكن ماذا أقول وأمك سيّدة نساء العوب ، فعند ذلك امتنع الحسين عن الذهاب ، ثمّ جاءت مؤخّرة الجيش ، وكان مقدّرها أربعة آلاف بقيادة عمر بن سعد بن أبي وقاص ، وواجهوا الحسين في مكان يقال له كربلاء .
ولمّا رأى الحسين أنّ الأمر جدّ ، قال لعمر بن سعد : " إنّي أخيرك بين ثلاث فاختر منها ما تشاء " ، قال : ما هي ؟ قال الحسين : " أن تدعني رجع ، أو تتركني إلى ثغر من ثغور المسلمين ، أو تتركني أذهب إلى يزيد " .

ورُسل عمر بن سعد إلى عبيد الله بن زياد بالخبر ، فوضي عبيد الله بأيّ واحدة يختلها الحسين ، وكان عند عبيد الله بن زياد رجل يقال له شمر بن ذي الجوشن ، قال : لا حتّى يقول على حكمك ، فقال ابن زياد : نعم حتّى يقول على حكمي ، بأن يأتي إلى الكوفة ، وأنا أسوّه إلى الشام ، أو إلى الثغور ، أو رُجعه إلى المدينة ، ورُسل عبيد الله شمر بن ذي الجوشن إلى الحسين ، إلاّ أنّ الحسين أبى أن يقول على حكم ابن زياد .

فتوافق الفريقين ، وكان مع الحسين اثنان وسبعون فارساً ، قال الحسين لجيش بن زياد : " راجعوا أنفسكم وحاسوها ، هل ينفعكم مثل هذا القتال ، وأنا ابن بنت نبيكم ، وليس على وجه الأرض ابن بنت نبي غوي ؟ وقد قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) لي ولأخي : سيّد شباب أهل الجنة " .

الصفحة 127

فانضمَّ الحرَّ بن يزيد إلى الحسين ، فقبل له : كيف جئت معنا أمير المقدِّمة ، والآن تذهب إلى الحسين ؟ قال : " ويحكم والله إنِّي أخيرٌ نفسي بين الجنة والنار ، والله لأختار الجنة على النار لو قطعت وأحرقت " .

وبات الحسين تلك الليلة يصلي ويدعو الله ، ويستغفر هو ومن معه ، وكان جيش بن زياد بقيادة الشمر بن ذي الجوشن يحاصره ومن معه ، فلما أصبح الصباح شبَّ القتال بين الفويقين ، وذلك لأنَّ الحسين رفض أن يستأثر عبيد الله ابن زياد . ولمارأى الحسين بأنَّه لا طاقة لهم بمقاتلة هذا الجيش ، أصبح همَّهم الوحيد الموت بين يدي الحسين ، فأصبحوا يموتون الواحد تلو الآخر ، حتَّى ففوا جميعاً ، لم يبق منهم أحد إلاَّ الحسين بن علي ، وبقي بعد ذلك نهلاً طويلاً ، لا يقدم عليه أحد حتَّى وجع ، لأنَّه لا يريد أن يبئلي بالحسين ، فعند ذلك صاح الشمر بن ذي الجوشن : " ويحكم ما حلَّ بكم ؟ أقدموا نحو الحسين فاقتلوه " ، كان ذلك في العاشر من محرّم سنة 61 هجرية ، والذي باشر بقتله أنس بن سنان النخعي ، وقيل أنَّه الشمر بن ذي الجوشن .

قتل مع الحسين كثير من أهل بيته ، وممن قتل من أولاد علي بن أبي طالب : الحسين وجعفر والعباس وأبو بكر وعثمان ومحمّد ، وثمانية عشر رجلاً كلُّهم من آل بيت رسول الله (صلى الله عليه وآله) . ولما بلغ يزيد قتل الحسين ظهر التوجّع عليه ، وظهر البكاء في دله ، ولم يسب لهم حريماً أصلاً ، بل أكرم أهل البيت وأجلهم حتَّى ردَّهم إلى ديارهم .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : لم يكن في خروج الحسين لا مصلحة دين ولا مصلحة دنيا ، أي أنّ خروجه ما كان سليماً ، لذلك نهاه كبار الصحابة عن ذلك ، يقول : بل يمكن أولئك الطغاة من سبط النبيّ (صلى الله عليه وآله) ، وكان في خروجه وقتله من الفساد ما لم يكن ليحصل لو بقي في بلده ، ولكنّه أمر من الله تعالى ، وقدر الله كان ولو لم يشأ الناس . وطبعاً مقتل الحسين ليس هو بأعظم من قتل الأنبياء ، وقد قدّم رأس يحيى ابن زكريا (عليهما السلام) لبغي ، ونشر زكريا ، ورأوا قتل موسى (عليه السلام) وعيسى (عليه السلام) ،

وكذلك قتل عمر وعثمان وعلي ، وهؤلاء كلُّهم أفضل من الحسين ، ولذلك لا يجوز إذا جاء ذكرى الحسين اللطم والشطم وما شابه ذلك ، بل هذا منهي عنه .

فقد قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : " ليس منّا من لطم الخدود وشقّ الجيوب " ، والواجب على الإنسان المسلم أمثال هذه المصائب أن يقول كما قال تعالى : **{ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَأَنَا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ }** . اللهم لرحم شهداء آل بيت رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، وسائر شهداء وموتى المسلمين ، واحفظنا من الفتن ما ظهر منها وما بطن ، واجمعنا على كتابك المقتول ، وعلى سنّة نبيك المرسل (صلى الله عليه وآله) وصحبه وسلم انتهى نصّ الكتيب .

هذا النصّ أضعه بين يديكم الكريمة ، وبأذن الله ترون كيف ترون عليهم ، ولكم الأجر والثواب .

الجواب : إنَّ شبيه هذا الكتاب . الذي أرسلتموه . تمّ توزيعه في الكويت وغيرها من الدول ، التي يحيي فيها الشيعة مراسم عاشوراء ، وقد تصدّى الشيخ عبد الله حسين لودّ عليه رداً علمياً ، ولأهميته نوردّه إليكم بنصه ، إذ فيه فوائد كثيرة ، ونكات ظريفة .

قال : إنّ نعم الله تعالى على أمة الإسلام أكثر من نعمه على جميع الأمم ، فقد حظيت هذه الأمة بمقامات تجعلها أفضل أمة ، فدينها مرضي عند الله ، وقوانينها لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، ورسولها أكرم خلق الله عنده تبارك وتعالى ، ولكن

وعلى رغم تلك النعم الإلهية المباركة ، فإنّ تزيخ هذا الدين العظيم يصدّم قلّة بما يحويه بين دفتيه ، مما تعرّص له المسلمون من ظلم وقتل وسبي وتشريد .

الصفحة 129

بل الأدهى من ذلك أنّ رسول الله نفسه لم يسلم من الأذى والتكذيب عليه ، وأما آله فقد ساءهم بعض من أدعى الإسلام ألوان العذاب والاضطهاد ، حتّى كأنّ الله قد أوصى الأمة بقتلهم لا بمودتهم واتباعهم . ويتّضح ذلك بجلاء في مصاب رسول الله (صلى الله عليه وآله) بقتل سبطه سيّد الشهداء الإمام الحسين (عليه السلام) ، فقد ارتكبت حكومة بني أمية أسوأ جريمة في حقّه (عليه السلام) ، وحقّ أهل بيته ، وكوكبة من أصحابه ، الذين قلّ نظوهم على هذه الأرض ، وسجّل لنا التاريخ ذلك ، ونقله إلينا المؤرّخون والمحدثون بما يندى له الجبين ! لقد اهتوت الأمة الإسلامية من أقصاها إلى أقصاها لقتل الإمام الحسين (عليه السلام) في عصوه ، وفي كلّ العصور على اختلاف مذاهبها ومشربها ... لكن للأسف أنّ هناك شوذمة لا يتعاطفون من أهل البيت (عليهم السلام) ، بل كانوا يروصون . كما ينقل ابن كثير وابن عساكر . لشيعة أهل البيت (عليهم السلام) ومحبيهم ، ويسفكون دماءهم ، ويحبسوهم ليمنعوهم حتّى من إظهار الحزن ، كما حدث في بغداد في أحداث دامية في أيام تسلّطهم .

وقد حالت بعد ذلك رحمة الله زمنياً بين تلك الشوذمة وما يفعلون من إثارة الفتن ، وبدأنا نلمس من المنصفين من إخواننا من أهل السنّة التعاون الجميل ، والتعاطف النبيل مع إخوانهم الشيعة في أيام الغواء ، بل إن بعضهم ليشرك ويحترم تلك الأيام كما شيعة أهل البيت (عليهم السلام) ، ولكن بوادر الشيطان قد ظهرت ، فعادت الشوذمة للظهور ، وجاعوا بقلوب قاسية وعقول خالية ، يريدون النيل من هذا التعاون وهذه الألفة بين المسلمين ، ليفوّقوا صدورا مؤتلفة على محبة أهل البيت (عليهم السلام) ، وهذا دين النواصب أنّى كانوا ، فلا غرابة ، ولكن الواجب يقتضي توعية الجميع تجاه سمومهم التي ينشرونها باسم الدين ، لذا كانت هذه السطور .

الهدف من هذه الرسالة :

الصفحة 130

قد أثبتت الأيام بأنّ كثراً من أهل السنّة يتعاطفون مع مصاب أهل البيت (عليهم السلام) كما الشيعة ، بل ويتوسلون بهم ،

فؤلاء يحيطون بمراقد أهل البيت (عليهم السلام) في المدينة المنورة ، والواق ومصر وخراسان ، متوسلين باكين متوكين ، مما أُوغر صدوراً خصبة برتع فيها الشيطان ، فجاء أولئك الجهلة وقد اختلط عليهم الأمر ، ليهدموا تلك العلاقة بين المسلمين وأهل البيت المطهّرين (عليهم السلام) .

إنّا نعتقد جزمين : بأنّ المنصفين من أهل السنة ، لا يقيمون وزناً لأمثال أولئك المتعصبين ، الذين يتقنون رسم النصوص دون أن يعرفوها ، وحمل الأسفار دون أن يفهموها .

حيث يلاحظ الجميع تلك المنشورات الخبيثة ، التي تزوّج في أيام غواء سيدّ الشهداء ، واحياء ذكرى مصابه ، منددةً بمثل هذه الشعائر الإسلامية ، موفقةً بيننا كمسلمين ، يستغل أصحابها اختلافنا في الاجتهادات ، غافلين عن اجتماعنا على محبة أهل البيت (عليهم السلام) ، الذين نوح لفرحهم ونحزن لحزنهم .
من الذي يفوق بين المسلمين ؟

إنّا لنعجب ممن ينشر تلك المنشورات ، فبينما يجعل كاتبهم عنوان منشوره البغيض بعبارة : لماذا يزرع الشقاق بين المسلمين سنوياً ، إلاّ أنه يغفل عن أنه هو زرع الفوق ، بما تحويه منشوراته من مغالطات وأكاذيب ، فيا عجباً لهذا الكاتب الجاهل ، الذي يعتبر إقامة مظاهر الحزن على الحسين (عليه السلام) زرعاً للشقاق بين المسلمين ، ويغفل عن أنه غرق في إيذاء المسلمين ، ينشر أكاذيبه في كلّ سنة .

وللمتابع أن يلاحظ : أنّ الشيعة . منذ زمن طويل . يقيمون الشعائر والبراسم الحسينية في الحسينيات العابرة ، بجوار إخوانهم السنة ، وفي قلب مناطقهم بكلّ رحابة صدر ، فأبي سقاق تحقق ولا يبروز تلك الدعوات الشاذة ؟ نعم إن بذّر الشقاق وامن مع ظهور بعض العقليات السلفية المتحرّجة في مجتمع عرف بالتسامح والمودة ؟

الصفحة 131

ولو أنّ هذا الكاتب الجاهل يعلم ما يدور في هذه الحسينيات من تربية وتعليم ونصح وتذكير ، ومفاهيم أخلاقية تبني الإنسان المؤمن ليؤمن شرّ لسانه ويده وقلبه بروكة هذه الحسينيات ، لساهم بنفسه في إعمار هذه الشعائر كغوره من أهل السنة والشيعة المحبّين لأهل البيت (عليهم السلام) ، ولكن كيف ذلك ؟ وهل يوجب القبول بالحقّ ممن سيطر عليه قوينه ؟
المنشور الأسود :

تداولت الشوذمة المتسلّفة في منشورها قصة مقتل الحسين (عليه السلام) ، وأظهروا قواطيسهم بمظهر البحث العلمي في عرض ذلك الحدث الأليم ، ولكن من خلال الأسطر التالية التي نكتبها سيبتين لك أيّها القرئ مدى الجهل الذي يعيشونه في معرفة التاريخ الإسلامي ، وانقيادهم لبعض مشايخهم المتعصبين دون حراسة أو تمحيص لمصادر التاريخ ومجرياته ، وسيبتين لك من خلال هذه المناقشة أنّهم انتقائيون في قواعدهم للتاريخ ، قائدهم الهوى ، فلا أصول علمية عندهم ، ولا هم يحزنون !
وهنا نتعرّض لنقاط وردت في إحدى تلك المنشورات ، مع بعض الردود الكافية لفضح تعصّبهم ، والله المستعان .

لماذا لم يتخذ يوم وفاة النبيّ (صلى الله عليه وآله) مأتماً ؟

في البدء ذكر الكاتب قول ابن كثير : ورسول الله سيّد ولد آدم في الدنيا والآخرة ، وقد قبضه الله إليه كما مات الأنبياء قبله ، ولم يتّخذ أحد يوم موتهم مأتماً⁽¹⁾ .

نقول : إنّ هذا الكاتب وأمثاله يتعافلون عن الحقّ ، فالشيعة يحيون ذكوى وفاة الرسول (صلى الله عليه وآله) ، وأئمة أهل البيت (عليهم السلام) .

وإن كان يقصد التميّز الموجود في إحياء ذكوى سيّد الشهداء (عليه السلام) ، فليعلم أنّ ذكوى شهادة الإمام الحسين (عليه السلام) هي ذكوى مأساة لا مثيل لها ، فقتله جريمة

1 - البداية والنهاية 8 / 221 .

الصفحة 132

عالمية نظهر موقفنا منها ، وواعتنا ممّن قتل سبط الرسول وحبّيبه ، ونعلن أنّنا نواليه وندين ما فعله أعداؤه .
إنّ زليّة خاطفة يقوم بها أيّ من المنصفين لهذه المجالس ، ونور العبادة والحسينيات المبركة ، يجد أنّنا نبكي على رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، وأهل بيته جميعاً ونتوكّب بذلك ، فليس البكاء مخصوصاً للحسين (عليه السلام) ، هذا فضلاً عن الأحاديث النبوية ، وعن أهل البيت (عليهم السلام) ، التي تبيّن خصوصية ظلامة الحسين (عليه السلام) ، وأهمّيّتها عند الرسول وأهل بيته ، فنحن نتأسّى بهم .
ظهور الكوامات عند مقتل الحسين (عليه السلام) .

قال الكاتب : ولا ذكر أحد أنّه ظهر يوم موتهم ، وقبلهم شيء مما ادعاه هؤلاء يوم مقتل الحسين من الأمور المتقدمة .
نقول : إنّ هذا جهل من الكاتب ، أو كذب مبين ، فإنّ الأحاديث والنصوص في كتبهم ذكوت حدوث ظواهر كونية في ذلك اليوم ، وقد كذب من قال أنّه لم يتحقّق في السابقين شيء من تلك الأمور ، فهذا ابن كثير نفسه يقول في نفسه :
وقد روى ابن جرير ... عن يحيى بن سعيد قال : سمعت سعيد بن المسيّب يقول : ظهر بخت نصر على الشام ، فخرّب بيت المقدس وقتلهم ، ثمّ أتى دمشق فوجد بها دماً يغلي على كبا ، فسأل ما هذا الدم ؟
فقالوا : أركنا آباءنا على هذا ، وكُلّمنا ظهر عليه الكبا ظهر ، قال : فقتل على ذلك الدم سبعين ألفاً من اليهود وغوهم فسكن ، وهذا صحيح إلى سعيد بن المسيّب ، وهذا هو المشهور⁽¹⁾ .

وقال في كتابه قصص الأنبياء : " وقال أبو عبيدة القاسم بن سلام ... عن سعيد بن المسيّب قال : قدم بخت نصر دمشق ، فإذا هو بدم يحيى بن زكريا

1 - تفسير الوآن العظيم 3 / 28 .

الصفحة 133

يغلي ، فسأل عنه فأخبروه ، فقتل على دمه سبعين ألفاً فسكن ، وهذا إسناد صحيح إلى سعيد بن المسيّب ، وهو يقتضي أنه قتل بدمشق ، وأنّ قصة بخت نصر كانت بعد المسيح ، كما قاله عطاء والحسن البصري ، فالله أعلم " (1) .

ثم روى قصة مقتل يحيى عن ابن عساكر ، عن سعيد بن عبد الغرير ، عن قاسم مولى معاوية ، ثم قال : قال سعيد بن عبد الغرير : وهي دم كلّ نبي ، ولم يزل يفور حتى وقف عنده رُميا (عليه السلام) فقال : أيها الدم أفنيت بني إسرائيل فاسكن بإذن الله ، فسكن ... (2) .

جريمة قتل الحسين (عليه السلام) وجريمة قتل نبي الله يحيى (عليه السلام) !

إنّ الروايات الصحيحة الواردة في مصادر السنة نقلن بين جريمة قتل يحيى (عليه السلام) وقتل الحسين (عليه السلام) ، فقد روى الحاكم في مستدركه ، بسنة طرق عن أبي نعيم : ثنا عبد الله بن حبيب بن أبي ثابت عن أبيه ، عن سعيد بن جببر ، عن ابن عباس قال : وُحي الله تعالى إلى نبيكم (صلى الله عليه وآله) : إنّي قتلت بيحيى بن زكريا سبعين ألفاً ، وإنّي قاتل بابتك سبعين ألفاً وسبعين ألفاً (3) .

إنّ هذه الحديث الشريف يعتبر قتل الحسين (عليه السلام) خطأً عظيماً ، يعادل قتل نبي الله يحيى (عليه السلام) !! فكيف يصحّ لمن يدعي العلم أن ينكر الظواهر الكونية يوم مقتل الحسين (عليه السلام) ، ويستنكر البكاء على الحسين !!؟

وفي حديث القاضي أبي بكر بن كامل : إنّي قتلت على دم يحيى بن زكريا وإنّي قاتل على دم ابن ابنتك ، قال الحاكم : " هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه " (4) ، وقد صحّحه الذهبي في التلخيص على شرط مسلم .

1- قصص الأنبياء 2 / 364 .

2- المصدر السابق 2 / 366 .

3- المستدرک 2 / 290 .

4- المصدر السابق 3 / 178 .

الصفحة 134

إنّ المنصف يرى أنّ قتل الحسين (عليه السلام) وبشهادة جده المصطفى (صلى الله عليه وآله) . جريمة عظيمة من جرائم التريخ البشري ، أراد تعالى أن يخلدها كما هو الحال في جريمة قتل نبي الله يحيى (عليه السلام) ، إذ لا يقل الحسين (عليه السلام) عن خاصّة أولياء الله ، كما هو واضح في الأحاديث النبوية الشريفة .

مقتل الحسين (عليه السلام) :

قال الكاتب مدّعياً أنّهُ ينقل قصة مقتل الإمام الحسين كما أثبتتها الثقات من أهل العلم : بلغ أهل العواق أن الحسين لم يبايع يزيد بن معاوية ، وذلك سنة 60 هـ ، فرسلوا إليه الوسل والكتب يدعونه فيها إلى البيعة ، وذلك أنّهم لا يريدون يزيد ولا أباه ، ولا عثمان ولا عمرو ولا أبا بكر ، إنهم لا يريدون إلاّ علياً وأولاده .

نقول : وألاً : لم يحدد الكاتب المصدر الذي اعتمده ، وهذا أول التدليس ! فأين النقات الذين قال إنه ينقل عنهم !!؟

ثانياً : حول الكاتب أن يظهر أن قتلة الحسين هم الشيعة ، الذين يرفضون أبا بكر وعمر ، وأنهم لا يريدون إلا علياً وولاده .

والجواب : أنهم شيعة آل أبي سفيان ، كما خاطبهم الإمام الحسين (عليه السلام) ، وهذه بعض النصوص التي تبين مذهب أهل الكوفة في ذلك الزمن ، فقد نقل ابن بطّة أحد علماء السنة في المنتقى : " عن عبد الله بن زياد بن جدير قال : قدم أبو إسحاق السبيعي الكوفة ، قال لنا شمر بن عطية : قوموا إليه ، فجلسنا إليه ، فتحدثوا ، فقال أبو إسحاق : خرجت من الكوفة ، وليس أحد يشك في فضل أبي بكر وعمر وتقديمهما ، وقدمت الآن وهم يقولون ويقولون ، لا والله ما أوري ما يقولون " .
وقال محبّ الدين الخطيب في حاشية المنتقى : " هذا نصّ تزيخي عظيم في تحديد تطور التشيع ، فإن أبا إسحاق السبيعي كان شيخ الكوفة وعالمها ، ولد في خلافة أمير المؤمنين عثمان ، قبل شهادته بثلاث سنين ، وعمر حتى توفي سنة 127هـ ، وكان طفلاً في خلافة أمير المؤمنين علي ... " .

الصفحة 135

إذاً ، فأبو إسحاق شيخ الكوفة وعالمها ، كان يبلغ من العمر ثمان وعشرين عاماً في سنة استشهاد الإمام الحسين (عليه السلام) ، ومنه نفهم بأنّ الناس في الكوفة . في ذلك العام بالذات . كانوا على حسب قوله : ليس منهم أحد يشك في فضل أبي بكر وعمر وتقديمهما ، وبناءً على ذلك ، فالذين كانوا الإمام الحسين (عليه السلام) ثمّ خانوه وقتلوه لم يكونوا شيعة ، يقدمون علي بن أبي طالب (عليه السلام) على أبي بكر وعمر .

وقد ذكر التاريخ : أنّ عبيد الله بن زياد ، قد سجن الشيعة المخلصين للإمام الحسين (عليه السلام) حتى امتلأت سجنونه منهم ، فهؤلاء هم الشيعة في ذلك الوقت !

ولذا قال الذهبي في الميزان : " كالتشيع بلا غلو ولا تحرف ، فهذا كثير في التابعين وتابعيهم ، مع الدين والرع والصدق ، فلورد حديث هؤلاء لذهب جملة من الآثار النبوية ، وهذه مفسدة بيّنة ... فالشيعة الغالي في زمان السلف ، وعوقهم هو من تكلم في عثمان والذبير وطلحة ومعوية ، وطائفة ممن حارب علياً وتعرض لسبهم " (1) .

هذا ما يردّ كلامه من نصوص السنة ، وأما من نصوص الشيعة :

فمنه : ما ذكره الشيخ الكليني في خطبة لأمر المؤمنين (عليه السلام) : عن سليم بن قيس الهلالي قال : خطب أمير المؤمنين (عليه السلام) ... فقال : " قد عملت الولاية قبلي أعمالاً خالفوا فيها رسول الله (صلى الله عليه وآله) متعمدين لخلافه ، ناقضين لعهد ، مغيّرين لسنته ، ولو حملت الناس على تركها وحولتها إلى مواضعها ، والي ما كانت في عهد رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، لتفوق عني جندي ، حتى أبقى وحدي ، أو قليل من شيعتي الذين عرفوا فضلي ، وفوض إمامتي من كتاب الله وسنة رسول الله (صلى الله عليه وآله) ... إذا لتفوقوا عني ، والله لقد أموت الناس أن لا يجتمعوا في شهر رمضان إلا في فريضة ، وأعلمتهم أنّ اجتماعهم في النوافل بدعة ، فتنادى بعض أهل عسكوري ممن يقاتل معي : يا أهل الإسلام غيرت سنة "

عمر ، ينهانا عن الصلاة في شهر رمضان تطوعاً ، ولقد خفت أن يثوروا في ناحية جانب

1 - موزان الاعتدال 1 / 5 .

الصفحة 136

عسكري ، ما لقيت من هذا الأمة من الفوقه ، وطاعة أئمة الضلالة والدعاة إلى النار " (1) .
قال العلامة المجلسي عن هذا الخبر : " عندي معتبر لوجهه ، ذكرها محمد ابن سليمان في كتاب منتخب البصائر وغره " (2)

وهذا يثبت للقلئ بأنّ أكثرية الذين راسلوا الحسين (عليه السلام) من أهل الكوفة ، لم يكونوا ممن يقدمونه على غره ، كما يفعل الشيعة الموالون ، كيف وأهل الكوفة لم يقدموا علياً (عليه السلام) على الخلفيتين ، وهو أولى بالتقديم من الحسين (عليه السلام) ؟ وهذا يخالف ادعاء الكاتب ، الذي ينسب كلامه للثقاة من أهل العلم ، ولم يذكر مصوراً واحداً يثبت مزاعمه الباطلة

!!

الصحابة ومنعهم الحسين (عليه السلام) عن الخروج الجواب :

قال الكاتب : وحاول منعه كثير من الصحابة ، ونصوه بعدم الخروج ، مثل ابن عباس ، وابن عمر ، وابن الزبير ، وأبي سعيد الخوري ، وابن عمرو ، وأخيه محمد بن الحنفية ، وغره

وندعو القلئ هنا لتفحص حقيقة كلام الكاتب ، نقول : لو كانت هناك فطوة سليمة لقلئ : إنه يجب على الصحابة الذين

ذكروا نصوة الإمام الحسين (عليه السلام) وطاعته ، لا أنه يجب عليه أن يطيعهم كما يطلب الكاتب !!

فنحن نعرف أنّ النبيّ (صلى الله عليه وآله) أخبر المسلمين بأنّ أمته سوف تقتل ولده الحسين في كربلاء ! وكان الحسين

والصحابة يعلمون بذلك ؟

نعم ، الحسين كان أوى من غره بما سيحدث له بإخبار مسبق من رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، وروايات الشيعة

والسنّة تؤكد ذلك ، فهذه عمرة بنت عبد الرحمن . كما ذكر ابن كثير . ترسل إليه تطلب منه عدم الخروج وتقول : أشهد لسمعت

1- الكافي 8 / 58 .

2 - مائة العقول 25 / 131 .

الصفحة 137

عائشة تقول ، إنها سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول : " يقتل الحسين بـرض بابل " ، فلما قرأ كتابها قال : "

فلا بد لي إذا من مصوعي ومضى " (1) .

وذكر أيضاً قول الحسين (عليه السلام) للفرزدق : " لو لم أعجل لأخذت " (2) ، وكذلك ما رواه عن يزيد الوشك ، من قوله

(عليه السلام) : "ولا أراهم إلا قاتلي !"

وعن معاوية بن قرة قال : قال الحسين : "والله لتعتدن عليّ كما اعتدت بنو إسرائيل في السبت " ، وعن جعفر الضبعي عنه (عليه السلام) : "والله لا يدعوني حتى يستخرجوا هذه العلقة من جوفي " (3) .

وذكر ابن كثير قول الإمام الحسين (عليه السلام) لمن طلب منه الرجوع : "إنّه ليس بخفي عليّ ما قلت وما رأيت ، ولكنّ الله لا يغلب على أمره " ، ثمّ رحل قاصداً الكوفة (4) ، فخرج الحسين (عليه السلام) كان يعلم منه بقتله ، بل كان يعلم بتفاصيل مقتله الشريف أيضاً .

وأما نصائح من ذكروهم الكاتب ، فنقول : نصيحة ابن عباس للحسين (عليه السلام):

نقل ابن كثير عن ابن عباس قال : استشرنني الحسين بن علي في الخروج ، فقلت : لولا أن يزري بي وبك الناس لشبثت يدي في رأسك ، فلم أتركك تذهب ، فكان الذي ردّ عليّ أن قال : "لأن أقتل في مكان كذا وكذا ، أحب إليّ من أن أقتل بمكة " ، قال : فكان هذا الذي سلى نفسي عنه (5) .

إذاً ، فقد استسلم ابن عباس لرأي الحسين (عليه السلام) عندما علم أنّ بني أمية قد غموا على قتله أينما كان ، وأنّ خروجه إنّما هو لئلا يستحلّ بيت الله الحرام ، وتفهمّ ابن عباس موقف الحسين (عليه السلام) ! وبهذا يظهر لك زيف قول الكاتب : إنّ ابن عباس نهاه ومنعه !!

1- البداية والنهاية 8 / 176 .

2- المصدر السابق 8 / 180 .

3- المصدر السابق 8 / 183 .

4- المصدر السابق 8 / 185 .

5- المصدر السابق 8 / 172 .

الصفحة 138

روى الحاكم عن ابن عباس قال : أوحى الله تعالى إلى محمّد (صلى الله عليه وآله) : إنّي قتلت بيحيى بن زكريا سبعين ألفاً ، وإنّي قاتل بابين ابنتك سبعين ألفاً وسبعين ألفاً ، هذا لفظ حديث الشافعي ، وفي حديث القاضي أبي بكر بن كامل : إنّي قتلت على دم يحيى بن زكريا ، وإنّي قاتل على دم ابن ابنتك (1) ، وقد مرّ تصحيح الحاكم والذهبي للحديث .

وهذا الحديث له دلالة عظيمة جداً بمكانة الإمام الحسين (عليه السلام) عند الله تعالى ، لا ينالها إلا صاحب حق ، والافهّل يدّعي الكاتب أنّ المخطئ الذي كان في خروجه فساد عظيم ، يقلّنه الله بيحيى النبيّ (عليه السلام) ، بل يغضب له غضباً يفوق غضبه وانتقامه له ؟ البصير يفهم ، وأمّا عمى القلب فعرض عضال .

ونقل الحاكم أيضاً عن ابن عباس قال : رأيت النبيّ (صلى الله عليه وآله) فيما روى النائم نصف النهار ، أشعث أغبر معه

قارورة فيها دم ، فقلت : يا نبي الله ما هذا ؟ قال : " هذا دم الحسين وأصحابه لم أزل ألتقطه منذ اليوم " ، قال : فأحصي ذلك اليوم فوجوه قتل قبل ذلك بيوم ، قال الحاكم : " هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه " ⁽²⁾ ، وقال الذهبي على شرط مسلم .

ونقل ابن كثير : عن أشعث بن سحيم عن أبيه قال : سمعت أنس بن الحرث يقول : سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول : " إن ابني . يعني الحسين . يقتل برض يقال لها كربلاء ، فمن شهد منكم ذلك فلينصوه " ، قال : فخرج أنس بن الحرث إلى كربلاء ، فقتل مع الحسين ⁽³⁾ .

ويظهر من ابن حجر في ترجمة أنس بن الحرث قبوله للرواية ، قال : قتل مع الحسين بن علي ، سمع النبي (صلى الله عليه وآله) ، قاله محمد بن سعيد بن عبد الملك الحواري عن عطاء بن مسلم ، حدثنا أشعث بن سحيم عن أبيه ، سمعت أنس

1 - المستترك 3 / 178 .

2- المصدر السابق 4 / 398 .

3- البداية والنهاية 8 / 217 .

الصفحة 139

بن الحرث ، ورواه البغوي وابن السكن وغروهما من هذا الوجه ، ومنتته : سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول : " إن ابني هذا . يعني الحسين . يقتل برض يقال لها كربلاء ، فمن شهد منكم فلينصوه " ، قال : فخرج أنس بن الحرث إلى كربلاء ، فقتل بها مع الحسين .

قال البخاري : يتكلمون في سعيد يعني رواية ، وقال البغوي : لا أعلم رواه غيره ، وقال ابن السكن : ليس يروى إلا من هذا الوجه ، ولا يعرف لأنس غيره ، قلت : وسيأتي ذكر أبيه الحرث بن نبيه في مكانه ، ووقع في التوحيد للذهبي : لا صحبة له وحديثه موصل ، وقال الزوي : له صحبه فوهم ، انتهى .

ولا يخفى وجه الودّ عليه مما أسلفناه ، وكيف يكون حديثه موثوقاً وقد قال : سمعت ، وقد ذكره في الصحابة البغوي ، وابن السكن ، وابن شاهين ، والدغولي ، وابن زبر ، والبلوردي ، وابن مندة ، وأبو نعيم ، وغوهم ⁽¹⁾ .

والبخاري إن عبّر عن سعيد بقوله : يتكلمون في سعيد ... ، وهي تفيده بأنه غير جزم بشيء ضده ، لكن ابن حبان ذكره في كتابه التقات ⁽²⁾ .

فهل يأمر رسول الله (صلى الله عليه وآله) بنصح شخص مخطئ ؟ أم هو التعصّب الذي دعا الكاتب إلى إنكار كون أنس من الصحابة ، وذلك كطريق وحيد لودّ الرواية ، وما يتوتّب عليها .

نصيحة ابن عمر الزعومة !

أمّا عبد الله بن عمر ، فقد كان معروفاً بمبدأ الخضوع للحاكم مهما كان ، حيث بايع يزيد وهو يعلم أنه شرب الخمر

(3)

مرتكب الفجور ، ولم يترك هذا المبدأ إلا عند بيعة الأُمّة لعلي أمير المؤمنين (عليه السلام) ، وقد ندم على فعله ! .

1- الإصابة 1 / 271 .

2- الثقات 8 / 267 .

3- البداية والنهاية 7 / 253 .

الصفحة 140

فالذي يندم على أفعاله ، ويبايع يزيد مع أقلّ تهديد ، كيف يعتدّ الإمام الحسين (عليه السلام) بموقفه ونصحه ؟
كما أنّ ما ذكره عن نصيحة أبي سعيد الخوري وغوه غير ثابت ، وحتى لو ثبت ، فقد عرفت أنّ الإمام الحسين (عليه السلام) يعمل بما أمر به جدّه المصطفى (صلى الله عليه وآله) ، الذي لا ينطق عن الهوى ، إن هو إلاّ وحي يوحى !
نصيحة ابن الزبير الفزعومة !

وأما خطأ الكاتب نصيحة ابن الزبير بجملة النصائح فعجب من القول ، لأنّ مصادر التاريخ تذكر عكس ذلك ، فقد كان ينصح الإمام الحسين (عليه السلام) أن يخرج إلى العراق ، وقد نقل ابن كثير قول ابن الزبير : أما لو كان لي مثل أنصرك ما عدلت عنها ، فلمّا خرج من عنده ، قال الحسين : " قد علم ابن الزبير أنّه ليس له من الأمر معي شيء ، وأنّ الناس لم يعدلوا بي غوي ، فودّ أنّي خرجت لتخلو له " (1) .

ونقل : ولزم ابن الزبير الحجر ، ولبس المعافى ، وجعل يحرض الناس على بني أمية ، وكان يغدو ويروح إلى الحسين ، ويشير إليه أن يقدم العراق ، ويقول : هم شيعتك وشيعة أبيك (2) .

حتى ظنّ أبو سلمة بن عبد الرحمن ، بأنّ الحسين خرج متأثراً بكلام ابن الزبير ، أورد ابن كثير : وقال أبو سلمة بن عبد الرحمن : وقد كان ينبغي لحسين أن يعرف أهل العراق ولا يخرج إليهم ، ولكن شجّعه على ذلك ابن الزبير ، وكتب إليه المسور بن مخزومة : إيّاك أن تغتر بكتب أهل العراق ، ويقول ابن الزبير ، ألحق بهم فإنهم ناصروك (3) .

ومن مسلمّات التاريخ : أنّ ابن الزبير لم يكن يوماً ناصحاً للإمام الحسين (عليه السلام) ، بل قد أثبت ابن كثير في

تاريخه قول ابن عباس لابن الزبير وهو

1- المصدر السابق 8 / 172 .

2- المصدر السابق 8 / 175 .

3- المصدر السابق 8 / 176 .

الصفحة 141

مغضب : " يا بن الزبير قد أتى ما أحببت ، قوّت عينك ، هذا أبو عبد الله خرج ويتوكك والحجاز " (1) .

وذكر الذهبي في سير أعلام النبلاء : " فقال ابن عباس للحسين : لولا أن يزري بي وبك لنشبت يدي في رأسك ، ولو أعلم أنك تقيم ، إذا لفعلت ، ثم بكى ، وقال : أقرت عين ابن الزبير ، ثم قال بعد لابن الزبير : قد أتى ما أحببت أبو عبد الله ، يخرج إلى العواق ، ويتركك والحجاز .

خلا لك البر فيبضي واصفوي

يا لك من قنوة بمعمر

(2)

صيادك اليوم قتيل فابشوي

ونقوي ما شئت أن تتقوي

نصيحة ابن عمر الزعومة لا أصل لها :

من أين جاء الكاتب بهذه النصيحة المدعاة؟! فلم يذكر التاريخ أي لقاء تمّ بين الحسين (عليه السلام) وعبد الله بن عمر ، بل ينقل ابن كثير خلاف ذلك عن يحيى بن معين ، حدّثنا أبو عبيدة ، ثنا سليم بن حيّان عن سعيد بن مينا قال : سمعت عبد الله بن عمر : عجلّ حسين قوه ، والله لو أركته ما تركته يخرج إلاّ أن يغلبني ⁽³⁾ .

والكاتب يقول : رواه يحيى بن معين بسند صحيح ، ويتغافل عن سند ابن كثير إلى يحيى بن معين ، في حين أنّ سند يحيى ، كما في ابن عساكر مضطرب ، فيقول في تزيخ مدينة دمشق : " يحيى بن معين ثنا أبو عبيدة ثنا سليم بن حيّان ، قال الحوّاني : سليمان بن سعيد بن مينا قال : سمعت عبد الله ابن عمر يقول : عجلّ حسين قوه ... " ⁽⁴⁾ .

نعم قال المحقق : بالأصل عمرو ، والمثبت عن الترجمة المطبوعة .

1- المصدر السابق 8 / 178 .

2- سير أعلام النبلاء 3 / 297 .

3- البداية والنهاية 8 / 173 .

4- تزيخ مدينة دمشق 14 / 202 .

الصفحة 142

والمهم هنا : أنّ سليم ينقل عن سليمان بن سعيد لا سعيد بن مينا ، فضلاً عن وجود نسخ ، أنه ابن عمر لا عمرو . بل أنّ الغزديق يروي خلاف ذلك . كما في سير أعلام النبلاء . حيث قال : " لما خرج الحسين لقيت عبد الله بن عمرو فقلت : إنّ هذا الرجل قد خرج ، فما ترى ؟ قال : رى أن تخرج معه ، فإنك إن أردت دنيا أصبتها ، وإن أردت آخرة أصبتها ... " ⁽¹⁾ ، فمن أين احتطب الكاتب هذه النصيحة والمنع الزعوم !!؟

نصيحة محمّد بن الحنفية :

روى ابن عساكر : " وتبعهم محمّد بن الحنفية ، فأدرك حسيناً بمكة ، وأعلمه أن الخروج ليس له وأي " ⁽²⁾ .

ولكن ما يرويه الطوي يختلف عن ذلك ، فقد ذكر أنه قال : " تتح بتبعتك عن يزيد بن معاوية عن الأمصار ما استطعت ، ثم ابعت رسلك إلى الناس فادعهم إلى نفسك ، فإن بايعوا لك حمدت الله على ذلك ، وإن أجمع الناس على غيرك لم ينقص الله بذلك دينك ولا عقلك ... " (3) .

وبهذا يتضح : أن محمد بن الحنفية لم يخالفه في أصل الخروج ، ولكن اقترح تفاصيل أخرى ، فأجابه الحسين (عليه السلام) : " يا أخي قد نصحت فأشفت ، فارجو أن يكون رأيك سديداً موقفاً " (4) .
هذا وللحسين جواب شامل لكل من عرضه على الخروج ، هو ما ذكره ابن كثير في رده على عبد الله بن جعفر ، الذي كتب له كتاباً يحذره من أهل

1- سير أعلام النبلاء 3 / 293 .

2- تزيخ مدينة دمشق 14 / 211 .

3 - تزيخ الأمم والملوك 4 / 253 .

4- نفس المصدر السابق .

الصفحة 143

العواق ، ويناشده الله إن شخص إليهم ، فكتب إليه الحسين : " إني رأيت رؤيا ، ورأيت رسول الله (صلى الله عليه وآله) أموني بأمر ، وأنا ماض له ، ولست بمخبر بها أحداً حتى ألقى عملي " (1) .
الحسين وأهل الكوفة :

يظن البعض بأنهم يعرفون ما لا يعرفه الإمام الحسين (عليه السلام) في شأن أهل الكوفة ، وكيف يخفى على الحسين (عليه السلام) تذبذب نفوس أهل الكوفة ، وقد عاشوهم إبان حياة أمير المؤمنين علي (عليه السلام) ، ولم ينس قوله فيهم : " اللهم إني قد مللتهم وملوني " (2) ، وقوله : " يا أشباه الرجال ولارجال " (3) .

وقد كانت خيانتهم للحسن (عليه السلام) على مرأى من عينيه ، ولإل الحسنيين يسمع صدى دعاء علي (عليه السلام) عليهم .

وقد صوّح (عليه السلام) بأنه ذاهب إلى الشهادة كما نقلنا ، فادعاء الكاتب أن خروجه من أجل الدنيا والسلطة قدح في طهارة الحسين (عليه السلام) ، وتكذيب لجدّه المصطفى (صلى الله عليه وآله) ، بأنه سيد شباب أهل الجنة ، وسوف يسأل الكاتب عن هذا الظلم والعداء لأهل بيت النبي الطاهرين .

النهضة الحسينية : لم تكن نتيجة ضغط من أبناء مسلم بن عقيل :

قال كاتب المنشور : " وجاء الحسين خبر مسلم بن عقيل عن طويق الرسول ، الذي أرسله مسلم ، فهمّ الحسين بالهجوم ، فامتنع أبناء مسلم وقالوا : لا والله لن نوجع حتى نأخذ بثأر أبينا ، عند ذلك رفض الحسين الهجوم " .

ونقول أولاً: الرواية ضعيفة السند ، إذ فيها خالد بن يزيد بن عبد الله القسوي ، وقد قال عنه الذهبي : " وكان صاحب حديث ومعرفة ، وليس بالمتقن ، ينفود بالمناكير

قال أبو جعفر العقيلي : لا يتابع على حديثه ، وقال أبو حاتم : ليس بقوي ، وذكره ابن عدي ، فساق له جماعة أحاديث ، وقال : أحاديثه لا يتابع عليها كلها ، لا إسناداً ولا متناً ⁽⁴⁾ ، فعبارة : فهمّ الحسين بالهروج ، من منكرات خالد هذا .

ثانياً : استغل الكاتب خطأ في تزيخ ابن كثير ، فسعى أن يوهم أن كلمة : لن نوجع ، إنما هي أمر من أبناء مسلم بن عقيل للإمام الحسين (عليه السلام) ، فهمّ الذين أجبروه على الاستتار .

ولكن بالهروج إلى ما نقله الطوي وسائر المؤرخين ، زى أن أبناء مسلم قالوا : والله لا نوجع حتى نصيب بثراً أو نقتل ، فقال (عليه السلام) : " لا خير في الحياة بعدكم " فسار ⁽⁵⁾ .

ثالثاً : وأما الحادثة كما رواها الشيخ المفيد خالية من تلك الزيادة ، بل فيها : فنظر . أي الحسين (عليه السلام) . إلى بني عقيل فقال : " ما ترون ؟ فقد قتل مسلم " ، فقالوا : والله لا نوجع حتى نصيب ثراً ، أو ننوق ما ذاق ، فأقبل علينا الحسين (عليه السلام) وقال : " لا خير في العيش بعد هؤلاء " ⁽⁶⁾ .

وكيف ينتظر أن ينساق الحسين (عليه السلام) مع أبناء مسلم ؟ وهم أتباعه ، وتحت أمره ورأيه ؟ بل كيف يتراجع ، وهو الذي عرض ناصحيه كما يقول الكاتب سابقاً ؟ وهل يرتاب الحسين (عليه السلام) ويؤوع عند أول مشكلة تواجهه ؟ بينما هو خرج للشهادة ، ويدرك أنّ المصيبة جسيمة .

1 - البداية والنهاية 8 / 176 .

2 - شوح نهج البلاغة 1 / 332 .

3- المصدر السابق 2 / 75 .

4- سير أعلام النبلاء 9 / 410 .

5 - تزيخ الأمم والملوك 4 / 292 ، الإصابة 2 / 71 ، تهذيب الكمال 6 / 427 ، تهذيب التهذيب 2 / 304 .

6 - الإرشاد 2 / 75 .

ولو أنّ الحسين (عليه السلام) كان من أولئك الذين تغلبهم العصبية البغيضة ، لانتقم لمقتل أخيه الإمام الحسن (عليه السلام) ، خصوصاً مع ما حدث عند دفنه ، من منع عائشة وبني أمية دفنه عند جده (صلى الله عليه وآله) ، واثرة بني هاشم جميعاً ، لكنّه أثر الصبر .

افتراء نسب إلى الحسين (عليه السلام) أنّه قال : " أضع يدي في يد يزيد " ؟

قال الكاتب : فانطلق الحسين يسير نحو طريق الشام نحو يزيد ، فلقبته الخيول بكوبلاء بقيادة عمر بن سعد .

وقال : ولمأرى الحسين هذا الجيش العظيم ، علم أنه لا طاقة له بهم ، وقال : " إنِّي أخيركم بين أمرين : أن تدعوني لرجع ، أو تتكوني أذهب إلى يزيد في الشام " ، فقال له عمر بن سعد : أرسل إلى يزيد ، وأرسل أنا إلى عبيد الله ، فلم يرسل الحسين إلى يزيد .

والكاتب يعرض النصوص بشكل مغلّ ، وأما ما أورده الطوي في تزيخه في أحداث سنة 61 هـ ، عن حسان بن فائد بن بكر العبسي قال : أشهد أنّ كتاب عمر بن سعد جاء إلى عبيد الله بن زياد وأنا عنده ، فإذا فيه : بسم الله الرحمن الرحيم ، أما بعد : فإنّي حيث تولت بالحسين بعثت إليه رسولي ، فسألته عما أقدمه ؟ وماذا يطلب ويسأل ؟ فقال : " كتب إلي أهل هذه البلاد ، وأنتني رسلهم ، فسألوني القنوم ففعلت ، فأما إذ كرهوني ، فبدا لهم غير ما أنتني به رسلهم ، فأنا منصرف عنهم " ، فلما قرأ الكتاب على ابن زياد قال : الآن إذ علقت مخالبتنا به ، ورجو النجاة لات حين مناص (1) .

وروى الطوي : قال أبو مخنف : وأما ما حدثنا به المجالد بن سعيد ، والصقعب بن زهير الأودي ، وغوهما من المحدثين ، فهو ما عليه جماعة المحدثين قالوا : إنه قال : " اختلروا مني خصالا ثلاثا : إما أنّ رجعا إلى المكان الذي أقبلت منه ، وإما أن أضع يدي في يد يزيد بن معاوية ، فوى

1 - تزيخ الأمم والملوك 4 / 311 .

الصفحة 145

فيما بيني وبينه رأيه ، وإما أن تسيروني إلى أي ثغر من ثغور المسلمين شئتم ، فأكون رجلا من أهله لي ما لهم ، وعلي ما عليهم " .

قال أبو مخنف : فأما عبد الرحمن بن جندب فحدثني عن عقبة بن سمعان قال : صحبت حسينا ، فخرجت معه من المدينة إلى مكة ، ومن مكة إلى العواق ، ولم أفرقه حتى قتل ، وليس من مخاطبته الناس كلمة بالمدينة ، ولا بمكة ، ولا في الطويق ، ولا في العواق ، ولا في عسكر إلى يوم مقتله ، إلا وقد سمعتها ، ألا والله ما أعطاهم ما يتذاكر الناس ، وما زعمون من أن يضع يده في يد يزيد بن معاوية ، ولا أن يسيروه إلى ثغر من ثغور المسلمين ، ولكنه قال : " دعوني فلأذهب في هذه الأرض العويضة ، حتى ننظر ما يصير من أمر الناس " (1) .

فالطوي يروي الرواية التي تتحدث عن الخيليات الثلاثة ، ثم يروي عن عقبة ابن سمعان . الذي عاصر الأحداث . إنكرا واضحا لما ذكر في الرواية السابقة ، أي ما تبناه كاتب المنشور ، وعرضه بشكل مغلّ .

هذا بالإضافة إلى شخصية الحسين (عليه السلام) وتربيته ، وما ورثه من أبيه (عليه السلام) ، لا تتناسب مع مثل هذا الموقف ، الذي يريد أن يصوره الكاتب ، وكأنّ الحسين (عليه السلام) قد ندم على خروجه ، أو خاف هذه الجوع ، كيف وشجاعته واضحة في صفحات التزيخ ؟ وهو الذي بشّوه رسول الله (صلى الله عليه وآله) بهذا الموقف الإيماني العظيم ، وقد قرأت رسالة عمرة بنت عبد الرحمن قبل قوات ، وردّ الحسين (عليه السلام) عليها .

ولعلَّ الحجَّةَ الأبلغَ على الكاتب المحرف ، ما رواه إمامه ابن كثير في البداية والنهاية قال : " ولكن طلب منهم أحد أمرين :
إمّا أن يوجع من حيث

1- المصدر السابق 4 / 313 .

الصفحة 146

جاء ، وإمّا أن يدعوه يذهب في الأرض العريضة حتّى ينظر ما يصير أمر الناس إليه " (1) .
بل إنّ الطوي ينقل عكس هذا الادعاء في تزيخه ، حيث ينقل رفض الحسين (عليه السلام) أن يضع يده بيد يزيد ، قال :
فنادى . الحسين (عليه السلام) . : " يا شيبث بن ربعي ، ويا حجار بن أبجر ، ويا قيس بن الأشعث ، ويا يزيد بن الحارث ، ألم
تكتبوا إليّ ... ؟ قالوا له : لم نفعل ، فقال : " سبحان الله ، بلى ... إذ كرهتموني دعوني انصرف عنكم ... " ، فقال له قيس
: وألا تقول على حكم ابن عمّك . أي يزيد . فإنّهم لن يروك إلاّ ما تحب ، ولن يصل إليك منهم مكروه ، فقال له الحسين : " ...
لا والله ، لا أعطيهم بيدي إعطاء الدليل ... " (2) ، ورواه أيضاً ابن كثير في تزيخه (3) .

ويؤكّد ذلك ما نقله الذهبي في تزيخ الإسلام قول الحسين (عليه السلام) : " ألا ترون إلى الحقّ لا يعمل به ، والي الباطل لا
يتناهى عنه ، لوغب المؤمن في لقاء الله ، وإني لا أرى الموت إلاّ سعادة ، والحياة مع الظالمين إلاّ برماً " (4) .
وهذه هي الحقيقة التي تتناسب مع شخصية سبط النبيّ (صلى الله عليه وآله) وابن علي (عليه السلام) ، الذي توبّى تحت
برقة ذو الفقار ، لا ما استنتجه الكاتب ، ليقلّل من شأن موقف الحسين (عليه السلام) ، ويرفع من قيمة يزيد حفيد آكلة الأكباد

تعريف الكاتب لموقف الحرّ بن يزيد الوياحي !

قال الكاتب : " وكان قد انضم إلى الحسين من جيش الكوفة ثلاثون رجلاً ، على رأسهم الحرّ بن يزيد التميمي ، ولما عاب
عليه قومه ذلك قال : والله إني أخير نفسي بين الجنة والنار " .

1 - البداية والنهاية 8 / 190 .

2 - تزيخ الأمم والملوك 4 / 323 .

3 - البداية والنهاية 8 / 194 .

4 - تزيخ الإسلام 5 / 12 .

الصفحة 147

إنّها كذبة تضاف إلى غوها ! وجملته : " عاب عليه قومه ذلك " ، بعد انضمامه إلى معسكر الحسين (عليه السلام) ، فهو
تعريف لعبارة ابن كثير في البداية والنهاية ، حيث قال : " فلامه بعض أصحابه على الذهاب إلى الحسين ... " (1) ، وكلّ ناطق

بالضاد يعرف بأنّ اللوم غير التعيب ، رغم أنّ ابن كثير نفسه قد اختصر النصّ اختصاراً مَخلاً ، إذا ما قلناها بالعبارة التي نقلها ابن جرير الطوي : " فأخذ يدنو من حسين قليلاً قليلاً ، فقال له رجل من قومه . يقال له المهاجر بن أوس . : ما تريد يا ابن يزيد ؟ أتريد أن تحمل ؟ فسكت وأخذه مثل العرواء ، فقال له : يا ابن يزيد ، والله إنّ أمرك لمريب ، والله ما رأيت منك في موقف قط مثل شيء أراه الآن ، ولو قيل لي من أشجع أهل الكوفة رجلاً ما عدتكَ ، فما هذا الذي رى منك ؟ قال : إنّني والله أخير نفسي بين الجنة والنار ، والله لا أختار على الجنة شيئاً ، ولو قطعت وحرقت ، ثم ضربت فوسه فلحق بالحسين " (2) .

فنلاحظ أنّ ابن كثير بدأ بالتحريف ، ثمّ جاء الكاتب واستعمل الترييف !! وما فعلهما إلاّ من تأثير الهوى والتعصب ، ولا حول ولا قوّة إلاّ بالله .

افترؤه بأنّ الحسين (عليه السلام) لم يمنع من الماء !

قال الكاتب : " وأما قصة منع الماء ، وأنه مات عطشانا ، وغير ذلك من الزيادات التي إنّما تذكر لدغدغة المشاعر ، فلا يثبت منها شيء " .

لقد زاد هذا الكاتب في بغضه لأهل البيت (عليهم السلام) حبّه لقاتليهم ، على أسياده وأئمّته ، فاستعمل الكذب الصريح المخالف لقول إمامه ابن كثير !!

قال ابن كثير : " وهذه صفة مقتله مأخوذة من كلام أئمّة هذا الشأن ، لا كما زعمه أهل التشيع من الكذب " (3) ، فما يقوله ابن كثير هنا . كما زعم . خال عن الكذب ، وهو يردّ كذب هذا الكاتب !

1 - البداية والنهاية 8 / 195 .

2 - تزيخ الأمم والملوك 4 / 325 .

3 - البداية والنهاية 8 / 186 .

الصفحة 148

ويقول عن عطش الإمام الحسين (عليه السلام) : " فودّ عليه ابن زياد : أن حل بينهم وبين الماء ، كما فعل بالتقي الزكي المظلوم أمير المؤمنين عثمان بن عفّان ... ، وجعل أصحاب عمر بن سعد يمنعون أصحاب الحسين الماء " (1) ، فالحديث عن منع الماء حديث أئمّة هذا الشأن . حسب قول ابن كثير . وليس حديث الشيعة كما زعم الكاتب !

وروى الطوي : " ولمّا اشتدّ على الحسين وأصحابه العطش ، دعا العباس بن علي بن أبي طالب أخاه ، فبعثه في ثلاثين فرساً ... واستقدم أمامهم باللواء نافع بن هلال الجملي ، فقال عمرو بن الحجاج الزبيدي : من الرجل ؟ ... فقال : جننا نشرب من هذا الماء الذي حلاّتونا عنه ، قال : فاشرب هنيئاً ، قال : لا والله لا أشرب منه قطرة وحسين عطشان ... ، فقال : لا سبيل إلى سقي هؤلاء ، إنّما وضعنا بهذا المكان لنمنعهم الماء ... " (2) .

وذكر . وهو يتحدث عن الحرّ بن يزيد . : " ثم صوب فوسه فالحق بالحسين ، فاعتذر إليه بما تقدم ، ثم قال : يا أهل الكوفة
لأمم الهبل والعبر ، إذ دعوتوه حتى أتاكم أسلمتموه ... وخالتموه ونساءه واصبيته وأصحابه عن ماء الفوات الجري ،
الذي يشوبه اليهودي والمجوسي والنصواني ، وتوَّع فيه خنزير السواد وكلابه ، وها هم قد صوعهم العطش " (3) .

ما الذي يجنيه كاتب المنشور من نفي العطش عن الحسين (عليه السلام) ؟

هل يريد تقليل التعاطف مع الحسين (عليه السلام) ؟ ظاناً بأن أصل هذا التعاطف هو مجرد العطش ؟ فإن نفاه نفي مظلومية
الحسين (عليه السلام) ؟ أم أنه يريد أن يكون جندياً إعلامياً من جيش ابن سعد ، إن لم يسعفه الزمن أن يكون محارباً مع إمامه
يزيد ؟

1- المصدر السابق 8 / 189 .

2 - تزيخ الأمم والملوك 4 / 311 .

3- المصدر السابق 4 / 326 .

الصفحة 149

فللمتبع أن يبرك أن عطش الحسين (عليه السلام) من مسلمات يوم الطف ، فقد روى ابن كثير : " وقد اشتد عطش الحسين
، فحاول أن يصل إلى أن يشوب من ماء الفوات فما قدر ، بل مانعه عنه ، فخلص إلى شربة منه ، فوماه رجل يقال له
حصين بن تميم في حنكه فأثبته ، فانزعه الحسين من حنكه ففار الدم ، فتلقاه بيديه ، ثم رفعهما إلى السماء وهما مملوءتان دماً
، ثم رمى به إلى السماء وقال : " اللهم أحصهم عدداً ، واقتلهم بديداً ، ولا تذر على الأرض منهم أحداً " ، ودعا عليهم دعاء
بليغاً ، قال : فو الله إن مكث الرجل الوامي له إلا يسوا ، حتى صب الله عليه الظماً ، فجعل لا يروى ويسقى الماء موداً ... (1)

وقد أنشد الحاكم النيسابوري في ذلك :

جاوا وأسك يا بن بنت محمد	مؤملاً بدمائه توميلاً
وكأن بك يا بن بنت محمد	قتلوا جهراً عامدين رسولا
قتلوك عطشاناً ولم يتبروا	في قتلك الوآن والتريلا
ويكبرون بأن قتلت وإنما	قتلوا بك التكبير والتهليلة (2)

وروى ذلك ابن عساكر في تزيخ مدينة دمشق ، والنوي في تهذيب الكمال وغوهما .

فماذا بقي بعد ذلك من مصادر للتزيخ لم تذكر قصة منع الماء وعطش الحسين (عليه السلام) ؟ ليقول ذلك الكاتب في كذبه

المفضوحة : إئما تذكر لدغدغة المشاعر ، فلا يثبت منها شيء ، نعوذ بالله من الخذلان والهوى !

1 - البداية والنهاية 8 / 203 .

2 - البداية والنهاية 6 / 261 و 8 / 216 ، تريخ مدينة دمشق 16 / 181 ، تهذيب الكمال 6 / 448 .



ردّ إنكلره للكومات التي ظهرت :

قال : " وأما ما روي من أنّ السماء صلت تمطر دماً ، أو أنّ الجوان كأن يكون عليها الدم ، أو ما يرفع حجر إلا ويوجد تحته دم ، أو ما يذبحون جزواً إلا صار كله دماً ، فهذه كلها أكاذيب تذكر لإثارة العواطف ، ليس لها أسانيد صحيحة " .
 هنا نقول : ما أعجله ؟ أم ما أجهله ؟ فقد تعجّل الكاتب لرضاء لهواه ، بالجزم بأنّ هذه الروايات كلها ليست لها أسانيد صحيحة ، بينما رواها الثقات من أهل العلم عنده ، بل رواها ابن كثير على تعصّبه ، ولم يجزم بردها عند الحديث عن دلائل النبوّة ، إذ قال : " إلى غير ذلك مما في بعضها نكرة ، وفي بعضها احتمال ، والله أعلم " (1) .

فإذا نفى بعضها ابن كثير المتعصّب ، واحتمل صحّة بعضها ، فإنّ هذا قد تجاوزه في التعصّب أو النصب حتى نفاها كلها ، وهذه المصادر السنّية لتلك الكومات :

أ . ما روي من أنّ السماء صلت تمطر دماً :

روي الهيثمي عن أمّ حكيم قالت : قتل الحسين وأنا يومئذ جويوية ، فمكثت السماء أياماً مثل العلقة ، رواه الطواني ورجاله إلى أمّ حكيم رجال الصحيح (2) .

ب . ما روي من كسوف الشمس :

روي عن أبي قبيل قال : لما قُتل الحسين بن علي انكسفت الشمس كسفة حتى بدت الكواكب نصف النهار ، حتى ظننا أنّها هي . أي القيامة . رواه الطواني ، وإسناده حسن (3) .

1 - البداية والنهاية 6 / 259 .

2 - مجمع الزوائد 9 / 196 .

3 - المصدر السابق 9 / 197 .

ونقل ذلك أيضاً السيوطي في تزيخ الخلفاء ، وأرسله لرسال المسلمّات ، فقال : " ولما قتل الحسين مكثت الدنيا سبعة أيام ، والشمس على الحيطان كالملاحف المعصوفة ، والكواكب يضرب بعضها بعضاً ، وكان قتله يوم عاشوراء ، وكسفت الشمس ذلك اليوم ، واحموت آفاق السماء سنّة أشهر بعد قتله ، ثمّ لازالت الحيرة ترى فيها بعد ذلك ، ولم تكن ترى فيها قبله " (1) .
 وروي الذهبي عن ابن سيرين : لم تَبك السماء على أحد بعد يحيى (عليه السلام) إلا على الحسين (2) ، ونقل البيهقي في دلائل النبوّة إِمطار السماء دماً (3) .

وعلم بأنّ هذا لا يتعلّض مع قوله (صلى الله عليه وآله) : " إنّ الشمس والقمر ... لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته " (4) ،

حيث أنّ خسوف الشمس قد جاء نتيجة جرم البشر بقتل هذا السبط المطهرّ (عليه السلام) ، لا مجرد موت إنسان كما ينصّ (5)

الخبر ، وذلك مصداقاً لقوله تعالى : { ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمَلُوا } .

وهذا هو الحال في جريمة قتل الحسين وأهل بيته (عليهم السلام) ، فبعد هذا كله ، هل يصح كلام الكاتب ؟
ج . الدم الذي ظهر على الجدر :

والطريف أنه مذكور في رواية الطوي عن حصين بن عبد الرحمن ، وقد صوّح الكاتب بحسن سندها حينما استشهد

بالرواية ، زاعماً طلب الحسين أن يضع يده في يد يزيد !!

قال الطوي : " قال حصين : فلما قتل الحسين لبثوا شهرين أو ثلاثة ، كأنما تلتخ الحرائط بالدماء ساعة تطلع الشمس حتى توقع " (6) ، فهذه رغم أنها صحيحة عنده لم يأخذ بها ، لأنها لا تصب في صالحه !

د . ومارفح حجر إلا وجد تحته دم :

روى الهيثمي عن الزهري قال : قال لي عبد الملك : أي واحد أنت إن أعلمتني أي علامة كانت يوم قتل الحسين ؟ فقال :

قلت : لم ترفع حصاة بيت المقدس إلا وجد تحتها دم عبيط ، فقال لي عبد الملك : إنّي وإياك في هذا الحديث لقوينان ، رواه

الطواني ورجاله ثقات .

وعن الزهري قال : مارفح حجر يوم قتل الحسين بن علي إلا عن دم ، رواه الطواني ورجاله رجال الصحيح (7) .

وروى ذلك الذهبي في سير أعلام النبلاء (8) ، والبيهقي في دلائل النبوة (9) ، وغوهم ، هذا ما رواه المخالف ، ومع ذلك

ينكوه ، فبأي حديث بعده يؤمن الكاتب ؟

هـ . ذبحوا جزوراً فصار كله دماً !

قال الهيثمي : " عن نوبد الجعفي عن أبيه قال : لما قتل الحسين انتهبت جزور من عسكوه ، فلما طبخت إذا هي دم ، رواه

الطواني ورجاله ثقات " (10) .

و . الفتن والحوادث الغريبة :

1 - تزيخ الخلفاء : 207 .

2 - سير أعلام النبلاء 3 / 312 .

3 - دلائل النبوة 6 / 471 .

4 - الكافي 3 / 208 .

5 - الروم : 41 .

6 - تزيخ الأمم والملوك 4 / 296 .

7 - مجمع الزوائد 9 / 196 .

8 - سير أعلام النبلاء 3 / 314 .

قال ابن كثير : " وأما ما روي من الأحاديث والفتن التي أصابت من قتله فأكثرها صحيح ، فإنه قلَّ من نجا من أولئك الذين قتلوه من آفة وعاهة في الدنيا ، فلم يخرج منها حتى أُصيب بمرض ، وأكثرهم أصابه الجنون " (1) .

وقال ابن كثير : " وقد روى حماد بن سلمة عن عمّار بن أبي عمرة عن أم سلمة ، أنها سمعت الجن توح على الحسين بن علي ، وهذا صحيح " (2) ، وقال الهيثمي عن هذا الخبر : " رواه الطواني ورجالهم رجال الصحيح " (3) ، ترى ! هل يظنّ هذا الكاتب أنّه لا يوجد أحد يكشف كذبه !؟

زعم الكاتب أنّه أعرف بمصلحة الإسلام من الحسين !!

قال : " لم يكن في خروج الحسين (عليه السلام) مصلحة لا في دين ولا دنيا ، ولذلك نهاه كثير من الصحابة وحاولوا منعه ، وهو قد همّ بالرجوع لولا ولاد مسلم " ، ولنترك ابن العماد الحنبلي ليردّ عليه :

يقول الحنبلي : " والعلماء مجمعون على تصويب قتال علي لمخالفه ، لأنّه الإمام الحقّ ، ونقل الاتفاق أيضا على تحسين خروج الحسين على يزيد " (4) .

فتحسين خروجه مورد اتفاق العلماء ، والقول بعدم وجود مصلحة هو وقاحة وجوأة من الكاتب على مقام الحسين (عليه السلام) ، فالكاتب يرفع شعار الدفاع عن الصحابة ، ولكن النصب يقتضي أن يبزر أعمال يزيد ومعاولية ، وهم ثمار الشجرة الملعونة في القوان ، ويبلغ من جرأته أنّه يخطئ الحسين المطهرّ (عليه السلام) بنصّ القوان ، وسيد شباب أهل الجنة بنصّ جدّه المصطفى (صلى الله عليه وآله) !!

كُلّ ذلك بفضل أئمة بني أمية على أهل بيت النوبة الطاهرين المطهرين !!

1 - البداية والنهاية 8 / 220 .

2 - المصدر السابق 6 / 259 .

3 - مجمع الزوائد 9 / 199 .

4 - شذوات الذهب 1 / 122 .

قوله : أنّ خروج الحسين (عليه السلام) مفسدة .

قال الكاتب : " وكان في خروجه من الفساد ما لم يكن يحصل لو قعد في بلده ، ولكنه أمر الله تبارك وتعالى ، وما قدر الله كان ، ولو لم يشأ الناس " .

الغريب أنّ الكاتب يقول بأنه أمر الله ، ثم يُلوم الحسين (عليه السلام) على الخروج ، فإن كان جواً فلا ملامة على الحسين (عليه السلام) ، وإن كان مخوراً . وهو كذلك . فإنه أمر الله وقد أطاعه الحسين (عليه السلام) ، فماذا يقصد الكاتب ؟ أم أنه يهجر

ثمّ العجيب من أمر هذا الكاتب وأضوابه ، يدعون تقديس الصحابة وعدالتهم ، ثم يتجروا على الإمام الحسين (عليه السلام) لخروجه على يزيد .

نعم مع أهل البيت (عليهم السلام) يخلت الميزان ، وتظهر حوأة النواصب ، وكأنّ أهل البيت ليسوا صحابة ، لقد جعلوا القوان عضيّن ، يؤمنون ببعض ويكفرون ببعض .

ما هي جريمة الحسين (عليه السلام) !؟

إنّ جريمة الحسين (عليه السلام) سيّد شباب أهل الجنة ، أنه رفض بيعة يزيد لأنه سلّطان غاصب جائر ، وقد جعل رسول الله (صلى الله عليه وآله) أفضل الجهاد أن تعلن كلمة الحقّ أمامه وأمام أمثاله .

وقد وُحي الله تعالى لنبيه في حقّ الحسين (عليه السلام) : "وانّي قاتل سبعين ألفاً بآبِن ابنتك " ، فجعل الله تعالى الانتقام من راقّة دمه الطاهر أشدّ من انتقامه عزّ وجلّ لقتل نبيه يحيى (عليه السلام) ، وهذه لا ينالها إلا صاحب حق ، وَا لا فهلّ يدعيّ الكاتب أنّ المخطئ الذي كان في خروجه فساد عظيم يقرن بيحيى النبيّ (عليه السلام) ؟

وقدرّد الحسين (عليه السلام) على هذه التّهات قبل أن يتفوّه بها مبغضوه ، فقد نقل ابن كثير في تليخه : وكتب إليه عمرو بن سعيد بن العاص نائب الحرمين : إنّّي أسأل الله إن يلهمك رشداً ، وأن يصرفك عما يوردك ، بلغني أنّك قد عزمت على الشخوص إلى العراق ، وإنّي أعيدك الله من الشقاق ، فإنّك إن كنت خائفاً فأقبل إليّ ، فلك عندي الأمان والبر والصلة .

الصفحة 154

فكتب إليه الحسين : " إن كنت أردت بكتابك وّي وصلتي فجزيت خواً في الدنيا والآخرة ، وإنه لم يشاقق من دعا إلى الله وعمل صالحاً ، وقال : إنّني من المسلمين " (1) .

فكلام الإمام الحسين (عليه السلام) : " لم يشاقق من دعا إلى الله وعمل صالحاً ، وقال : إنّني من المسلمين " ، إنّما هو ردّ من الحسين الصحابي (عليه السلام) على كلام الكاتب ، فهل يقبل به ؟ لا أظنّ .

ثمّ نسأل المنصفين : هل الفساد هو أن تجهر بصوتك لإحقاق الحقّ والدين ؟ والوقوف بوجه الظلمة ؟ أم أنّ الفساد هو مدهانة الظلمة ؟ ومد يد الخنوع والخضوع لزيد ؟ فصوّروا بذلك الإسلام هو دين الضعف والذل أمام الجباوة لا دين التوّء ، وذلك الضعف كان مقدّمة واقعة الحرة بكلّ فظاعتها !؟

فهل كان موقف الحسين (عليه السلام) عند الكاتب أسوء من موقف أولئك الذين منوا لزيد ليفعل ما يشاء ؟ لهذا لم نسمع نقداً صريحاً لأنصار يزيد طوال القرون الماضية ؟

لا ، ولكنّه النصب والعدوّة الذي يدفع البعض ليتجروا على أهل البيت (عليهم السلام) ، ويمدح الذين ركعوا أمام يزيد ،

والمشتكى إلى الله رب العالمين .

البدعة ورواسم الغواء على الإمام الحسين (عليه السلام) .

قال : " لا يجوز لمن خاف الله إذا تذكر قتل الحسين ومن معه ، أن يقوم بلطم الخدود ، وشقّ الجيوب والوح وما شابه ذلك ، وما علم أنّ علي بن الحسين ، أو ابنه محمد ، أو ابنه جعفر ، أو موسى بن جعفر ، ما عرف عنهم ولا عن غوهم من أئمة الهدى ، أنّهم لطموا أو شقوا أو صاحوا ، فؤلاء هم قنوتنا ... " .

1 - البداية والنهاية 8 / 176 .

الصفحة 155

لابدّ أن نقرّر بداية ، بأنّ العناوين العامة في الشريعة الإسلامية . كإحياء أمر الدين ، وتوقير النبي (صلى الله عليه وآله) بين المسلمين . إنّما هي عناوين شوعية عامة ، لا يناقش فيها مسلم ، لذلك ترى المسلمين قاطبة . إلاّ المتمسكين . يدعون للاحتفال بالمولد النبوي الشريف ، ويوم الإسراء والمواج وغوها ، كمصاديق لإحياء أمر الدين . ومن السورة التي رواها كلّ عاقل على مرّ القرون ، يجد بأنّ للعرف أن يحدد الطريقة المناسبة لإحياء أمر الدين ، شريطة أن يصدق عليها توقير مقام النبي (صلى الله عليه وآله)، وإن لم يرد نصّ صريح بخصوص الكيفية . ولولا ذلك لما جاز تغيير وتطوير أساليب الدعوة . كطباعة الكتب ، والتلفزيون والمذياع ، والنوادر والمخيّمات ، والمدارس الدينية . التي لم تكن في زمن الرسول (صلى الله عليه وآله) ، ولا زمن الطبقة الأولى من المسلمين ، ولكن مع تطوّر الزمن تطوّر أسلوب الدعوة .

وهذا ليس بممّوع ولا هو بدعة ، لأنّه أمر مندوب إليه بعنوانه العام ، وتحديد المصاديق موكول إلى العرف ، ما لم يدخل شيء منها في أحد عناوين المحرّمة .

وبناء على ذلك ، فإنّ من العناوين العامة في الدين : إحياء أمر أهل البيت (عليهم السلام) ، وتوقيرهم ومحبتهم ، وإظهار الحزن لأخزائهم والوح لأفواجهم ، فالله تعالى قد أمر بمودة أهل البيت (عليهم السلام) ، فهل تتصورّ المودة بالفوح بحزنهم ؟ والحزن بفوحهم ؟

والمآتم الحسينية إنّما هي مصداق من مصاديق تلك المودة المفروضة ، وتلك الرواسيم لم يرد فيها نهى ولا منع ، لذا فهي جائزة أصالة ، ووجّح كفة إقامتها لأنّها إحياء لأمر الدين ، وتتأكد ب ورود روايات عن الأئمة (عليهم السلام) في الحثّ عليها .

الصفحة 156

فإن منع الدين الحزن على المؤمن ، فلنمنع الحزن على الحسين (عليه السلام) ، وإن لم يجز لرسول الله (صلى الله عليه وآله) والتأثر الشديد بمقتل حنزة ، لم يجز لنا التأثر بمقتل الحسين (عليه السلام) ؟

كيف والحسين (عليه السلام) أعزّ عند الله ورسوله (صلى الله عليه وآله) من حنزة (عليه السلام) ؟ كلّ ذلك حكم العقل

والبداهة ، فضلاً عن وجود الأدلة الخاصة التي تدل على فضل البكاء والفرح على سيد الشهداء (عليه السلام) ، سنذكرها فيما يلي .
مشروعية البكاء على سيد الشهداء (عليه السلام) .

قال الكاتب : وما يذكر عن فضل البكاء في عاشوراء غير صحيح ، إنما النياحة والطم أمر من أمور الجاهلية التي نهى النبي (صلى الله عليه وآله) عنها ، وأمر باجتنابها ، وليس هذا منطق أموي حتى يقف الشيعة منه موقف العداء ، بل هو منطق أهل البيت ، وهو مروى عنهم عند الشيعة ، كما هو مروى عنهم أيضاً عند أهل السنة ، فقد روى ابن بابويه القمي في من لا يحضوه الفقيه : أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال : " النياحة من عمل الجاهلية " (1) .

إن إشكال القوم على الشيعة ، فيما يخص مراسم إحياء ذكرى سيد الشهداء (عليه السلام) محصورة في النقاط التالية :
أ . منع البكاء على الميت مطلقاً .

واستدلوا على ذلك : " وإن الميت يعذب ببكاء أهله عليه " (2) ، وقد رواه ابن عمر ، ويورد عليه :

وَأولاً : لاشك ببطلان مثل هذا الادعاء ، خاصة مع وضوح بكاء النبي يعقوب على ابنه يوسف (عليهما السلام) في قوله تعالى : **{ وَأَبْيَضَّتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْحُزَنِ فَهُوَ كَظِيمٌ }** (3) .

1 - من لا يحضوه الفقيه 4 / 376 .

2 - صحيح البخاري 2 / 85 .

3 - يوسف : 84 .

الصفحة 157

ثانياً : إن عائشة لم تقبل بذلك ، وقد صوحت بأن ابن عمر لم يحفظ الرواية بصورة صحيحة ، وأن قوله هذا مخالف لقوله تعالى : **{ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى }** (1) ، كما يروي ذلك البخاري في كتاب المغزى ، ومسلم في كتاب الجنائز .

ب . الإشكال على خصوص تكرار البكاء على الإمام الحسين (عليه السلام) ، وإعادة ذكر مصيبتة في كل سنة .

وَأولاً : يرد هذا الأمر بأن يعقوب (عليه السلام) قد أشكل عليه أبناؤه ، كما ينقل عنهم القآن الكريم : **{ قَالُوا تَاللَّهِ تَفْتَأُ تَذَكُرُ }** ، فقولته **{ تَفْتَأُ }** (2) ، دليل على تكراره ذلك الأمر ، فحسب الشيعة فخراً أن تقتدي بأنبياء الله (عليهم السلام) حينما يبكون على أوليائه .

ومكانة الحسين لا ينكها إلا معاند ، فشأنه عند الله تعالى يتجلى بما سبق ذكره من العلامات التي ظهرت في الكون ، وعبّرت عن الغضب الإلهي على قتلته (عليه السلام) ، وكذلك في الحديث الذي مرّ ذكره : من أن الله تعالى قد أوحى إلى نبيه (صلى الله عليه وآله) ، بأنه تعالى إذا كان قد انتقم لدم يحيى (عليه السلام) بقتل سبعين ألف ، فسوف ينتقم لدم الحسين (عليه السلام) بسبعين ألف وسبعين ألف .

ثانياً : وقد أجاب الإمام زين العابدين (عليه السلام) بما دلّ من القرآن على استعوار حزن يعقوب ، عند رده على من أشكل عليه باستعوار حزنه على أبيه ، كما أورده أبو نعيم الأصفهاني عن الحسين (عليه السلام) عن كثرة بكائه . أي بكاء زين العابدين (عليه السلام) . فقال : " لا تلموني فإن يعقوب فقد سبطاً من ولده ، فبكى حتىّ

1- فاطر : 18 .

2- يوسف : 85 .

الصفحة 158

ابيضت عيناه ، ولم يعلم أنّه مات ، وقد نظرت إلى أربعة عشر رجلاً من أهل بيتي في عوارة واحدة ، أفترون حزنهم يذهب من قلبي " ؟ ⁽¹⁾ .

وهذا الإشكال من السلفيين هو نفس الإشكال على إحياء ذكوى المولد النووي من التكرار السنوي للذكوى ، فالأمر محبّب ، وهو مثل تكرار رواية الفقه أو الحديث أو القرآن الكريم .

ج . النياحة :

وقد أورد نصّاً من كتب الشيعة يصف النياحة بأنّها من عمل الجاهلية ، ويرد عليه :

وألاً : إنّ هذه الرواية موجودة في مصادر السنة قبل الشيعة ، ومع ذلك فإنّ من علماء السنة من أجاز النياحة ، ولم يعتبر

هذا النصّ مانعاً من جورها ، وقد أقرّ ابن حجر بهذا الخلاف عند شرحه لعنوان الباب الذي وضعه البخاري في صحيحه :

باب ما يكره من النياحة على الميت :

" قال الثّوين بن المنير : ما موصولة ، ومن لبيان الجنس ، فالتقدير الذي يكره من جنس البكاء هو النياحة ، والمواد

بالكراهة كراهة التحريم ، لما تقدّم من الوعيد عليه انتهى ، ويحتمل أن تكون ما مصدريّة ، ومن تبعيضية ، والتقدير كراهية

بعض النياحة ، أشار إلى ذلك ابن العراب وغيره ، ونقل ابن قدامة عن أحمد رواية : أنّ النياحة لا تحرم ، وفيه نظر ، وكأنّه

أخذه من كونه (صلى الله عليه وآله) لم يمه عمّة جابر لما ناحت عليه ، فدلّ على أنّ النياحة إنّما تحرم إذا انضاف إليها فعل

من ضوب حدّ ، أو شقّ جيب ، وفيه نظر ... " ⁽²⁾ .

وكذلك بحث الأمر ابن القيم وذكر الخلاف في كتابه قائلاً : " وأما الندب والنياحة فنصّ أحمد على تحريمها ، قال في رواية

حنبل : النياحة معصية ،

1- حلية الأولياء 3 / 162 .

2 - فتح البري 3 / 129 .

الصفحة 159

وقال أصحاب الشافعي وغوهم : الفوح حوام ، وقال ابن عبد البر : أجمع العلماء على أنّ النياحة لا تجوز للرجال ولا

للنساء .

وقال بعض المتأخرين من أصحاب أحمد : يكره تقريهاً ، وهذا لفظ أبي الخطاب في الهداية قال : ويكره الندب والنياحة ،

وخمش الوجوه ، وشقّ الجيوب والتحفي ، والصواب القول بالتحريم

وقال المبيحون لمجردّ الندب والنياحة مع كراهتهم له : روى حرب عن وائلة بن الأسقع وأبي وائل . وهما من الصحابة .

أتهما كانا يسمعان الفوح ويسكتان .

قالوا : وفي الصحيحين عن أمّ عطية قالت : لما تولت هذه الآية : **{ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ ... }** (1)

كان منه النياحة ... ، ونهانا عن النياحة فقبضت منّا امرأة يدها فقالت : فلانة أسعدتني فأنا رُيد أن أحزيبها ، قالت : فما قال

لها شيئاً فذهبت فانطلقت ثم رجعت فبايعها .

قالوا : وهذا الإذن لبعضهن في فعله يدلّ على أنّ النهي عنه تنويه لا تحريم ، ويتعيّن حمله على المجرّد من تلك المفسد

جمعاً بين الأدلّة " (2) .

والقصد من إواده أنّ بعض علماء السنة قال بجواز النياحة مع وجود الروايات الناهية عندهم ، كرواية الناهية من عمل

الجاهلية ، فما هو جوابكم عن هذا ، أفلا تسمح للفقهاء الشيعة أن يقولوا بالجواز مع ورود الرواية المذكورة في مصاوه .

والعجب من ابن تيمية حينما يدافع عن يزيد يقول : " وفي الجملة ، فما يعرف في الإسلام أنّ المسلمين سوا امرأة يعرفون

أنّها هاشمية ، ولا سبي عيال الحسين (عليه السلام) ، بل لما دخلوا بيت يزيد قامت النياحة في بيته ، وأكرمهم

1- الممتحنة : 12 .

2 - عدّة الصاويين : 104 .

الصفحة 160

وخرّهم بين المقام عنده والذهاب إلى المدينة ، فاخترلوا الرجوع إلى المدينة " (1) .

فلاحظ أنّ ابن تيمية يمدح يزيداً على إقامته النياح على الحسين (عليه السلام) ، وهو قاتله !!

ثانياً : إنّ علماء الطائفة لم يخف عليهم أمر الرواية ، وكما كان لعلماء السنة راء واجتهادات لفهم النصّ ، كذلك كانت

لعلمائنا ، فينبغي للعاقل أن يطّلع على راء علماء الطائفة وموقفهم تجاه هذا النصّ الشريف .

ويكفي للقلئ ملاحظة ما ورد في كتاب العروة الوثقى ، وهو كتاب يحشد راء مجموعة من علماء الشيعة الفقهية في حقبة

من الزمان ، حيث تجد في كتاب الطهارة تحت عنوان : مكروهات الدفن حديثاً مفصلاً حول تلك الأمور ، فيقول السيد الزودي

" مسألة 1 : يجوز البكاء على الميت ولو كان مع الصوت ، بل قد يكون راجحاً ، كما إذا كان مسكناً للحن وحرقه القلب ،

بشروط أن لا يكون منافياً للرضا بقضاء الله ، ولا فرق بين الرحم وغوه ، بل قد مرّ استحباب البكاء على المؤمن ، بل يستفاد من بعض الأخبار جواز البكاء على الأليف الضال ، والخبر الذي ينقل من أنّ الميت يعذبّ ببكاء أهله ضعيف مناف لقوله تعالى : **{لَوْلَا تَرَرِ وَأَزْرَةَ وَزَرَ أَخْوَى} .**

وأما البكاء المشتمل على الخوع وعدم الصبر فجائز ، ما لم يكن مقروناً بعدم الرضا بقضاء الله ، نعم يوجب حبط الأجر ولا يبعد كراهته .

مسألة 2 : يجوز الفوح على الميت بالنظم والنثر ، ما لم يتضمّن الكذب ، ولم يكن مشتملاً على الويل والثبور ، لكن يكره في الليل ، ويجوز أخذ الأجرة عليه إذا لم يكن بالباطل ، لكن الأولى أن لا يشترط أولاً .

1- منهاج السنّة 4 / 559 .

الصفحة 161

مسألة 3 : لا يجوز اللطم والخدش وجز الشعر ، بل والصواخ الخرج عن حد الاعتدال على الأحوط ، وكذا لا يجوز شقّ الثوب على غير الأب والأخ ، والأحوط تركه فيهما أيضاً " (1) .

هذا علماً بأنّ هذه الفتوى بكراهة الخوع أو النياحة ناظرة إلى غير مصاب سيد الشهداء (عليه السلام) ، وأما مصابه أرواحنا له الفداء فقد وردت روايات خاصّة عن أهل بيت العصمة (عليهم السلام) تجعله مصاباً ممزاً عن غوه ، لا تشمله هاتيك الأحكام (2) .

ثالثاً : روى الطوسي في أماليه عن المفيد ، عن ابن قولويه ، عن أبيه ، عن سعد ، عن ابن عبد الله ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن ابن محبوب ، عن أبي محمد الأنصلي ، عن معاوية بن وهب ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : " كلّ الخوع والبكاء مكروه ، سوى الخوع والبكاء على الحسين " (3) .

والسند تام ، فكلّ الرواة ثقات عدا أبو محمد الأنصلي ، وقد قال عنه السيد الخوئي في المعجم : " أبو محمد الأنصلي ، هذا يعتد بقوله لقول محمد ابن عبد الجبار ، في رواية الكافي المتقدّمة : أنه خير ... ، وأما قول نصر بن الصباح من أنه مجهول لا يعرف فلا يعتنى به ، لأنّ نصر بن الصباح ضعيف " (4) .

ورواه ابن قولويه في كامل الزيارات مثل الرواية السابقة عن أبيه عن سعد عن الجامراني ، عن الحسن بن علي بن أبي حنزة عن أبيه ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) سمعته يقول : " إنّ البكاء والخوع مكروه للعبد في كلّ ما خوع ، ما خلا البكاء على الحسين بن علي (عليهما السلام) فإنّه فيه مأجور " (5) .

1 - العروة الوثقى 1 / 447 .

2 - بحار الأنوار 44 / 280 .

3- الأماي للشيخ الطوسي : 162 .

4- معجم رجال الحديث 23 / 42 .

5 - كامل الزيارات : 201 .

الصفحة 162

فهذه الرواية صريحة في أنّ المكروه السابق لا يشمل الحزن على سيد الشهداء الحسين (عليه السلام) .
هذا وقد أشبع الحديث عن ذلك العلامة في المنتهى ، حيث قال : " البكاء على الميتّ جائز غير مكروه إجماعاً قبل خروج الروح وبعده إلا الشافعي ، فإنه كرهه بعد الخروج
النيحة بالباطل محرمة إجماعاً ، أما بالحق فجائزة إجماعاً
يحرم ضرب الخنود وبتف الشعر وشق الثوب ، إلا في موت الأب والأخ ، وقد سوغ فيها شق الثوب للرجل ، وكذا يكره الدعاء بالويل والثبور " (1) .
وقال الشهيد في الذكري : " يحرم اللطم والخدش وجز الشعر إجماعاً ، قاله في المبسوط لما فيه من السخط لقضاء الله ... ، واستثنى الأصحاب إلا ابن إبيس شق الثوب على موت الأب والأخ ، لفعل العسكري على الهادي (عليهما السلام) ، وفعل الفاطميات على الحسين (عليه السلام)
وسئل الصادق (عليه السلام) عن أجر النائحة فقال : " لأبأس قد نيح على رسول الله (صلى الله عليه وآله) " ، وفي خبر آخر عنه (عليه السلام) : " لأبأس بكسب النائحة إذا قالت صدقاً "
وروى أبو حمزة عن الباقر (عليه السلام) : " مات ابن المغوة ، فسألت أم سلمة النبي (صلى الله عليه وآله) أن يأذن لها في المضي إلى مناحته فأذن لها ، وكان ابن عمّها . ثمّ رثته بأبيات . وفي تمام الحديث ، فما عاب عليها النبي (صلى الله عليه وآله) ذلك ولا قال شيئاً "
يجوز الوقف على النوائح لأنّه فعل مباح ، فجاز صرف المال إليه ، ولخير يونس بن يعقوب عن الصادق (عليه السلام) قال : " قال لي أبي : يا جعفر ، قف من

1- منتهى المطلب 1 / 467 .

الصفحة 163

مالي كذا وكذا لنوادب تدبني عشر سنين بمنى أيام منى " ، والرواد بذلك تنبيه الناس على فضائله ، وإظهارها ليقفدى بها " (1) .
والشيخ في المبسوط وابن حمزة حرّموا الفوح ، وادعى الشيخ الإجماع ، والظاهر أنّهما أرادوا الفوح بالباطل ، أو المشتمل على المحرّم كما قيده في النهاية ، وفي التهذيب جعل كسبها مكروهاً بعد روايته أحاديث الفوح .

ثمّ أولّ الشهيد أحاديث المانع المروية من طرق المخالفين بالحمل على ما كان مشتملاً على الباطل أو المحرمّ ، لأنّ نياحة الجاهلية كانت كذلك غالباً ، ثمّ قال : الوائي المنظومة جائزة عندنا ، وقد سمع الأئمة (عليهم السلام) الوائي ولم ينكروها (2)

البكاء على الميِّت مستحبّ عند أهل السنة !

هذا وقد ورد في مصادر العامة ما يدلّ على أنّ البكاء على الميِّت سنة سنّها رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، فقد روى إسحاق بن راهويه في مسنده قائلاً : " أخبرنا النضر ابن شميل أخبرنا محمد بن عمرو ، حدثني محمد بن إواهيم عن عائشة قالت : مر رسول الله (صلى الله عليه وآله) حين انصرف على بني عبد الأشهل ، فإذا نساءهم يبكين على قتلاهم ، وكان استمر القتل فيهم يومئذ ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : " لكن حنوة لا يواكي له " .

قال : فأمر سعد بن معاذ نساء بني ساعدة أن يبكين عند باب المسجد على حنوة ، فجعلت عائشة تبكي معهن ، فنام رسول الله (صلى الله عليه وآله) فاستيقظ عند المغرب ، فصلّى المغرب ثمّ نام ، ونحن نبكي فاستيقظ رسول الله لعشاء الآخرة ، فصلّى العشاء ثمّ نام ، ونحن نبكي فاستيقظ رسول الله (صلى الله عليه وآله) ونحن نبكي ، فقال : " ألا رأهن يبكين حتى الآن ، مروهن فليوجعن " ، ثمّ دعا لهن ولأزواجهن ولؤلؤ لادن (3) .

1 - الذكوى : 72 .

2 - بحار الأنوار 79 / 107 .

3 - مسند ابن راهويه 2 / 599 .

الصفحة 164

والرواية حسنة على الأقلّ لوثاقفة الكلّ ، إلاّ محمد بن عمرو بن علقمة الليثي ، قال ابن حجر في التوقيب : " صدوق له الأوهام " (1) .

وقال أحمد في مسنده : حدّثنا زيد بن الحباب ، حدّثني أسامة بن زيد ، حدّثني نافع عن ابن عمر : أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) لمّا رجع من أحد ، فجعلت نساء الأنصار يبكين على من قتل من أزواجهن ، قال : فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : " ولكن حنوة لا يواكي له " ، قال : ثمّ نام فاستنبه وهن يبكين ، قال : " فهن اليوم إذا يبكين يندبن بحنوة " (2) .

وقد بيّن الحاكم في مستدرکه الأمر الأخير بقوله : " وهو أشهر حديث بالمدينة ، فإنّ نساء المدينة لا يندبن موتاهن حتى يندبن حنوة ، وإلى يومنا هذا " (3) .

ولعلّك تلاحظ في هذه الرواية أنّها لا تدلّ على جواز البكاء على الميِّت وندبه فحسب ، بل إنّها تدلّ على مشروعية تحويل

البكاء إلى عادة مستورة لقرون طويلة .

وقد ورد في المروي عن طريق أسامة بن زيد الليثي زيادة تدلّ بظاهرها على نسخ الجواز ، وهي زيادة : " مروهن

(4)

فلوجعن ولا يبكين على هالك بعد اليوم " .

قال الشوكاني : " رجال إسناده حديث ابن عمر ثقافت إلا أسامة بن زيد الليثي ، ففيه مقال " (5) .

1- تويب التهذيب 2 / 119 .

2- مسند أحمد 2 / 40 .

3- المستترك 1 / 381 .

4- مسند أحمد 2 / 84 .

5- نيل الأوطار 4 / 253 .

الصفحة 165

ولك حتى من لم يرفض هذه الزيادة من حيث السند ، فإنه رفض كونها ناسخة ، كما صوّح بذلك ابن القيم في كتابه عدة الصابرين قال : " وأما دعوى النسخ في حديث حفصة فلا يصحّ ، إذ معناه لا يبكين على هالك بعد اليوم من قتلى أحد ، ويدلّ على ذلك أنّ نصوص الإباحة أكثرها متأخرة عن غزوة أحد ، منها حديث أبي هريرة ، إذ إسلامه وصحبته كانا في السنة السابعة ، ومنها البكاء على جعفر وأصحابه ، وكان استشهادهم في السنة الثامنة ، ومنها البكاء على زينب ، وكان موتها في السنة الثامنة أيضاً ، ومنها البكاء على سعد بن معاذ ، وكان موته في الخامسة ، ومنها البكاء عند قبر أمة (صلى الله عليه وآله) ، وكان عام الفتح في السنة الثامنة " (1) .

البكاء على الحسين سنة سنّها رسول الله (صلى الله عليه وآله) :

فقد كان (صلى الله عليه وآله) أول من أخبر بواقعة شهادة الحسين (عليه السلام) ، وأول الباكين عليه عند ولادته (عليه السلام) .

روى ابن حبان في صحيحه عن أنس بن مالك قال : " استأذن ملك القطر ربه أن يزور النبي (صلى الله عليه وآله) فأذن له ، فكان في يوم أمّ سلمة .

فقال النبي (صلى الله عليه وآله) : " احفظي علينا الباب ، لا يدخل علينا أحد " ، فبينما هي على الباب إذ جاء الحسين بن علي فظفر فافتحم ففتح الباب فدخل ، فجعل يتوتّب على ظهر النبي (صلى الله عليه وآله) ، وجعل النبي يتلثمه ويقبله ، فقال له الملك : أتعبه ؟ قال : " نعم " ، قال : أما إن أمّك ستقتله ، إن شئت رأيتك المكان الذي يقتل فيه ؟ قال : " نعم " ، فقبض قبضة من المكان الذي يقتل فيه فراه إياه ، فجاءه بسهولة أو تراب أحمر ، فأخذته أمّ سلمة فجعلته في ثوبها " (2) .

وأما بكؤه (صلى الله عليه وآله) عليه ، فقد روى أحمد في مسنده عن نجي عن أبيه أنه سار مع علي (عليه السلام) . وكان

صاحب مطهرته . فلما حاذى نيوى وهو منطلق إلى صفين

، فنأدى علي : " اصبر أبا عبد الله ، اصبر أبا عبد الله بشط الفوات " ، قلت : وماذا ؟
قال : " دخلت على النبي (صلى الله عليه وآله) ذات يوم ، وعيناه تفيضان ؟ قلت : يا نبي الله أغضبك أحد ، ما شأن عينيك تفيضان ؟ قال : بل قام من عندي جوائيل قبل ، فحدثني أن الحسين يقتل بشط الفوات ، قال : فقال : هل لك إلى أن أشمك من تربته ؟ قال : قلت : نعم ، فمدّ يده فقبض قبضة من زاب فأعطانيها ، فلم أملك عيني أن فاضتا " (1) .
قال الهيثمي معلقاً على الرواية : " رواه أحمد وأبو يعلى والزوار والطواني ، ورجاله ثقات ، ولم ينفرد نجي بهذا " (2) .
وروى الطواني عن أم سلمة قالت : كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) جالساً ذات يوم في بيتي فقال : " لا يدخل علي أحد " فانتظرت ، فدخل الحسين (عليه السلام) ، فسمعت نشيج رسول الله يبكي ، فاطلعت فإذا حسين في حوه ، والنبي (صلى الله عليه وآله) يمسح جبينه ، وهو يبكي ، فقلت : والله ما علمت حين دخل .
فقال : " إن جوائيل كان معنا في البيت ، فقال : تحبّه ؟ قلت : أما من الدنيا فنعم ، قال : إن أمّتك ستقتل هذا برّض يقال لها كربلاء " ، فتناول جوائيل (عليه السلام) من تربتها فقرأها النبي (صلى الله عليه وآله) ، فلما أحيط بحسين حين قتل ، قال : ما اسم هذه الأرض ؟ قالوا : كربلاء ، قال : " صدق الله ورسوله أرض كرب وبلاء " (3) .
قال الهيثمي معلقاً على سند الرواية : " رواه الطواني بأسانيد ، ورجاله أحدها ثقات " (4) .

1- مسند أحمد 1 / 85 .

2 - مجمع الزوائد 9 / 187 .

3- المعجم الكبير 3 / 108 .

4 - مجمع الزوائد 9 / 189 .

وروى الحاكم عن أم الفضل بنت الحارث ، أنها دخلت على رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقالت : يا رسول الله إنني رأيت حلمًا منكراً الليلة ، قال : " ما هو " ؟ قالت : إنه شديد ، قال : " ما هو " ؟ قالت : رأيت كأن قطعة من جسدك قطعت ووضعت في حوي ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : " رأيت خوراً ، تلد فاطمة إن شاء الله غلاماً ، فيكون في حرك " ، فولدت فاطمة (عليها السلام) الحسين (عليه السلام) فكان في حوي ، كما قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) .
فدخلت يوماً إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله) فوضعت في حوه ، ثم حانت منّي التفاتة ، فإذا عينا رسول الله تهريقان من الدموع ، قالت : فقلت : يا نبي الله بأبي وأمي ما لك ؟ قال : " أتاني جوائيل فأخبرني أن أمّتي ستقتل ابني هذا ، فقلت :
(1)

هذا ؟ فقال : نعم ، وأتاني بتربة من تربته حمراء " .

هذه روايات صويحة في أنّ البكاء على الحسين هي سنة رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، والشيعنة يتبعون سنته (صلى الله عليه وآله) في البكاء على سيد الشهداء الحسين (عليه السلام) .

أعداء أهل البيت يصومون يوم عاشوراء فوحاً !

قال : " ممّا ورد من روايات في فضل صيام هذا اليوم من روايات الشيعة ، ما رواه الطوسي في الاستبصار ، وما لا أطيق أفهم تجاهل علماء الشيعة للروايات الواضحة في بيان فضل صيام عاشوراء ... " .

لم يكن لصوم يوم العاشر من المحرم صدى كما نسمعه اليوم ، ولا تركيز من قبل النواصب كما يفعلون اليوم ، فهل يريدون بذلك أن يغطّوا على شناعة فعل يزيد في ذلك اليوم ، دفاعاً عن بني أمية .

أمّا عند الشيعة فقد اختلفت آراء فقهاء الشيعة ، تبعاً لاختلاف الروايات وتعلّضها في مسألة صوم عاشوراء .

1 - المستترك 3 / 176 .

الصفحة 168

إذ يبدو أنّ القدماء منهم قد حكموا باستحباب صوم يوم العاشر ، إن كان على وجه الحزن ، وحمل الشهيد الثاني معنى الصوم على الامتناع عن المفطرات إلى العصر ، لا على المعنى الشعري للصوم ، فهو يرد القول باستحباب الصوم الشعري ، إذ يقول : " لأنّ صومه متروك ، كما وردت به الرواية " (1) .

وحكم المحقق البهائي . من المتأخرين . بالحرمة ، ويفهم من السيد الطباطبائي في الرياض الاستحباب العام ، لا بالعنوان الخاصّ المؤكّد عليه بالشيعة ، ويؤيد صاحب الجواهر رأي القدماء ، نعم ظاهر السيد الخوئي في كتابه المستند ترجيح الاستحباب الخاصّ .

فالقول بأنّ علماء الشيعة تجاهلوا الروايات الدالّة على فضل صيام عاشوراء ، يكشف عن جهل الكاتب الشديد ، بل هو توغلّ في الجهالة .

إذاً ، فصوم عاشوراء إما أن يكون بالعنوان العام ، أو بالعنوان الخاصّ ، وكلاهما له مؤيد ومعرض ، نعم هم يتفقون على حرمة صوم العاشر بعنوان التوك ، واعتباره يوم فح ، كما ظاهر بعض النصوص الواردة في مصادر السنة ، وظاهر صيام بعضهم ، فذاك موطن التشنيع من قبل الشيعة ورفضهم .

ولعلّ القارئ المنصف يفهم ذلك عندما يقرأ ما صوّح به ابن تيمية في مجموعة الفتاوى : " فعرض هؤلاء قوم إما من النواصب المتعصبين على الحسين وأهل بيته ، وإما من الجهال ... " (2) .

وقال : " فوضعوا الآثار في شعائر الفوح والسورور يوم عاشوراء ، كالاكتحال والاختضاب ، وتوسيع النفقات على العيال ،

وطبخ الأظعمة الخرجة

عن العادة ونحو ذلك ، ممّا يفعل في الأعياد والمواسم ، فصار هؤلاء يتّخذون يوم عاشوراء موسماً كمواسم الأعياد والأفراح ⁽¹⁾ .

وقال : " وكذلك حديث عاشوراء ، والذي صحّ في فضله هو صومه ، وأنه يكفرّ سنة ، وأنّ الله نجىّ فيه موسى من الغرق ، وقد بسطنا الكلام عليه في موضع آخر ، وبيننا أنّ كلّ ما يفعل فيه سوى الصوم بدعة مكروهة لم يستحبها أحد من الأئمة ممثلاً للاكتحال والخضاب ، وطبخ الحبوب ، وأكل لحم الأضحية ، والتوسيع في النفقة وغير ذلك ، وأصل هذا من ابتداع قتلة الحسين ونحوهم " ⁽²⁾ .

وقد أقرّ ابن كثير في تزيخه ، بأنّ يوم عاشوراء يتّخذ يوم سرور عند النواصب من أهل الشام ، فقال : " وقد عاكس الرافضة والشيعة يوم عاشوراء النواصب من أهل الشام ، فكانوا إلى يوم عاشوراء يطبخون الحبوب ، ويغتسلون ويتطيّبون ويلبسون أفرخ ثيابهم ، ويتّخذون ذلك اليوم عيداً ، يصنعون فيه أنواع الأطعمة ، ويظهرون السرور والفرح " ⁽³⁾ .
وقال العيني : " اتفق العلماء على أنّ صوم يوم عاشوراء سنة وليس يوجب " ⁽⁴⁾ .

نعم ، اختلق أعداء أهل البيت (عليهم السلام) أحاديث في استحباب التوسعة على العيال يوم عاشوراء ، والاعتسال والخضاب والاكتحال .

قال ابن الجوزي : " قد تمذهب قوم من الجهال بمذهب أهل السنة ، فقصوا غيظ الرافضة ، فوضوا أحاديث في فضل عاشوراء ، ونحن واء من الفريقيين ، وقد صحّ أنّ رسول الله (صلى الله عليه وآله) أمر بصوم عاشوراء ، إذ قال : " إنّه

1 - الفتاوى الكبرى 2 / 300 .

2- منهاج السنة 8 / 151 .

3- البداية والنهاية 8 / 220 .

4 - عمدة القارئ 11 / 167 .

كقولة سنة " ، فلم يقنعوا بذلك حتّى أطالوا وأعرضوا ، وتروّأوا في الكذب " ⁽¹⁾ .

إذاً ، فمورد الخلاف في الحقيقة يتوجّه إلى ما صدر بعنوان السرور والفرح ، والزينة يوم عاشوراء ، وما زالت تجد بقاياها إلى يومنا هذا !! فاعتراضنا على من وضوا الأحاديث التي تتّخذ يوم عاشوراء يوم فرح ! منها ما عدّه ابن الجوزي في

الموضوعات عن عبد الله عن رسول الله (صلى الله عليه وآله): " من وسّع على أهله يوم عاشوراء ، وسّع الله عليه سائر سنته " (2) .

وكذلك روى ابن الجزي عن ابن عباس قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : " من اكتحل بالإثمد يوم عاشوراء لم يرمد أبداً " (3) .

فنكرّر ونقول : إنّ اعتراض الشيعة على هذه الأمور لا على مجرد الصيام ، ويبدو من النصوص أنّ من ناقش مستحبات ذلك اليوم قدربط ذكورها بالصيام ، فغدا الصوم علامة على فوح ذلك اليوم ، ممّا جعل الصيام شعراً للفوحين مع الأيام إضافة للاكتحال والزينة ، ولبس الحلي والتوسعة على العيال وغيرها ، ولذا ينبغي للصائم في هذا اليوم ، أن يكون صومه حزناً ، ولا يوح كما فوح أعداء الحسين وقتلوه .

محاولة الكاتب تروية يزيد من قتل الحسين (عليه السلام) !

أ. نقل المؤرخون رسالة يزيد بن معاوية إلى الوليد بن عتبة والي المدينة : " أمّا بعد ، فخذ حسينا وعبد الله بن عمر وابن الزبير بالبيعة ، أخذاً شديداً ليست فيه رخصة ، حتى يبايعوا والسلام " (4) .

ب. ذكر في عهد يزيد إلى عبيد الله الأمر بقتل مسلم بن عقيل : ثمّ دعا مسلم بن عمرو الباهلي وكان عنده ، فبعثه إلى عبيد الله بعهدته إلى البصرة ،

1 - الموضوعات 2 / 199 .

2- المصدر السابق 2 / 203 .

3- نفس المصدر السابق .

4 - تزيخ الأمم والملوك 4 / 250 ، البداية والنهاية 8 / 157 ، الإمامة والسياسة 1 / 225 .

الصفحة 171

وكتب إليه معه : أمّا بعد ، فإنّه كتب إليّ شيعتي من أهل الكوفة ، يخبرونني أنّ ابن عقيل بالكوفة ، يجمع الجوع لشق عصا المسلمين ، فسر حين تروا كتابي هذا حتّى تأتي أهل الكوفة ، فتطلب ابن عقيل كطلب الخزرة حتّى تتقفه فتوثقه ، أو تقتله أو تنفيه والسلام (1) .

ت. وعن جعفر بن سليمان الضبعي قال : قال الحسين بن علي : " والله لا يدعوني حتّى يستخرجوا هذه العلقة من جوفي ، فإذا فعلوا سلّط الله عليهم من يذلّهم ، حتّى يكونوا أدلّ من قوم الأمة " (2) .

ث. قول يزيد زينب (عليها السلام) مؤكّداً لنظرتها في استحقاق الإمام (عليه السلام) للقتل ، لأنّه خرجي خرج من الدين : إنّما خرج من الدين أبوك وأخوك ، فقالت زينب : " بدين الله ودين أبي ودين أخي وجدّي اهتديت أنت وأبوك وجدك " (3) .

ج. وجاء كتاب : بأن سوح الأسرى إليّ ، قال : فدعا عبيد الله بن زياد محفز بن ثعلبة ، وشمر بن ذي الجوشن ، فقال :

انطلقوا بالنقل والرأس إلى أمير المؤمنين يزيد بن معاوية ، قال : فخرجوا حتى قدموا على يزيد ، فقام محفز بن ثعلبة ، فنادى بأعلى صوته : جننارأس أحمق الناس وألامهم ، فقال يزيد : ما ولدت أم محفز ألام وأحمق ، ولكنه قاطع ظالم ، قال : فلما نظر يزيد إلى رأس الحسين قال :

يفلقن هاما من رجال أعوة علينا وهم كانوا أعق وأظلما (4)

ح. رأي الذهبي في يزيد : " وكان ناصبياً فظاً غليظاً جلفاً ، يتناول المسكر ، ويفعل المنكر ، افتتح دولته بمقتل الشهيد الحسين ، واختتمها بواقعة الحرة ، فمقتته الناس " (5) .

1 - تزيخ الأمم والملوك 4 / 265 .

2 - تزيخ مدينة دمشق 14 / 216 ، تزيخ الأمم والملوك 4 / 296 ، البداية والنهاية 8 / 183 .

3 - تزيخ مدينة دمشق 69 / 177 ، تزيخ الأمم والملوك 4 / 353 ، البداية والنهاية 8 / 212 .

4 - تزيخ الأمم والملوك 4 / 354 .

5 - سير أعلام النبلاء 4 / 36 .

الصفحة 172

خ. قال السيوطي : " فقتل وجيء وأسه في طست حتى وضع بين يدي ابن زياد ، لعن الله قاتله ، وابن زياد معه ويؤيد أيضاً " (1) .

فما هو وجه اللعن من السيوطي ليزيد ، إذا لم يكن له يد في قتله (عليه السلام) ؟

د. قال ابن كثير : " وقد أخطأ يزيد خطأ فاحشاً في قوله لمسلم بن عقبة ، أن يبيح المدينة ثلاثة أيام ، وهذا خطأ كبير

فاحش ، مع ما انضم إلى ذلك من قتل خلق من الصحابة وأبنائهم ، وقد تقدم أنه قتل الحسين وأصحابه على يدي عبيد الله بن زياد ، وقد وقع في هذه الثلاثة أيام من المفاسد العظيمة في المدينة النبوية ما لا يحد ولا يوصف " (2) .

ذ. قال الذهبي : " ولما فعل يزيد بأهل المدينة ما فعل ، وقتل الحسين واخوته وآله ، وشرب يزيد الخمر ، ولتكتب أشياء

منكرة بغضه الناس ، وخرج عليه غير واحد ، ولم يبلك الله في عمه " (3) .

وسؤالنا هو : أليست هذه أقوال علماء السنة ؟ أم لا يوجد عالم سنّي إلا ابن تيمية ؟!

ندم يزيد الزعوم :

قال : " ولما بلغ يزيد قتل الحسين أظهر التوجّع على ذلك ، وظهر البكاء في دره ... " .

نعم ، قد بالغ يزيد في الندم حتى صار بعد هذا البكاء الزعوم ، ينكت الرأس الشوف بقضيب بيده ، ثم يترنّم بأشعار

جاهلية . كما سيأتي نقلاً عن تزيخ ابن كثير . ثم أدعى أمام الجميع ، وبواجهة العقيلة زينب بنت أمير المؤمنين (عليه السلام) :
: أنّ بإمكانه أن يهدي ابنة الحسين (عليه السلام) جارية إلى أحد الحضور .

1 - تزيخ الخلفاء : 207 .

2 - البداية والنهاية 8 / 243 .

3 - تزيخ الإسلام 5 / 30 .

الصفحة 173

فإن كان ندم فهو ، لما قاله السيوطي في تزيخه : " ولما قُتل الحسين وبنو أبيه ، بعث ابن زياد برؤوسهم إلى يزيد ، فسُرُّ بقتلهم أولاً ، ثم تدم لما مقته المسلمون على ذلك ، وأبغضه الناس ، وحق لهم أن يبغضوه " (1) .
فأنت ترى أيها القارئ أنّ ندمه سياسي للعواقب السيئة التي توتبت على جريمته ، لا لأنه رأى قتل الحسين (عليه السلام) جريمة في نفسها .

ادعؤه بأن يزيد لم يسب لهم حريماً ، بل أكرم أهل بيته وأجلهم ، حتى ردهم إلى بلادهم .

وتتجلى مظاهر التكريم من يزيد لأهل بيت الحسين (عليه السلام) ، الذي يدعيه الكاتب فيما نقله ابن كثير في تزيخه : " فلما دخلت الرؤوس والنساء على يزيد ، دعا أشرف الشام فأجلسهم حوله ، ثم دعا بعلي بن الحسين وصبيان الحسين ونسائه ، فأدخلن عليه والناس ينظرون ، فقال لعلي بن الحسين : يا علي أبوك قطع رحمي ، وجهل حقّي ، ونزل عني سلطاني ، فصنع الله به ما قدرأيت ، فقال علي : **{ مَا أَصَابَ مِنْ مَّصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ }** (2) ، فقال يزيد لابنه خالد : أجبه ، قال : فما يرى خالد ما يودّ عليه ، فقال له يزيد : **{ وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مَّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ }** (3) ، فسكت عنه ساعة " (4) .

وذكر في نفس الصفحة عن فاطمة بنت علي قالت : إنّ رجلاً من أهل الشام أحمر قام إلى يزيد فقال : يا أمير المؤمنين هب لي هذه . يعنيني . وكنت جارية وضيئة ، فارتعدت فرة من قوله ، وظننت أنّ ذلك جائز لهم ، فأخذت بثياب أختي زينب . وكانت أكبر منّي وأعقل ، وكانت تعلم أنّ ذلك لا يجوز . فقالت

1 - تزيخ الخلفاء : 208 .

2 - الحديد : 22 .

3 - الشورى : 30 .

4 - البداية والنهاية 8 / 211 .

الصفحة 174

لذلك الرجل : " كذبت والله ولؤمت ، وما ذلك لك وله " ، فغضب يزيد فقال لها : كذبت ، والله إنَّ ذلك لي ، ولو شئت أن أفعله لفعلت .

قالت : " كلاً والله ، ما جعل الله ذلك لك ، إلا أن تخرج من ملتنا ، وتدين بغير ديننا " ، قالت : فغضب يزيد واستطار ، ثم قال : إياي تستقبلين بهذا ؟ إنما خرج من الدين أبوك وأخوك ، فقالت زينب : " بدين الله ودين أبي ودين أخي وجدِّي اهتديت أنت وأبوك وجدك " ، قال : كذبت يا عوة الله .

قالت : " أنت أمير المؤمنين مسلط تشتم ظالماً تقهر بسطانك " ، قالت : فو الله كأنه استحي فسكت ، ثم قام ذلك الرجل فقال : يا أمير المؤمنين هب لي هذه ، فقال له يزيد : أعزب وهب الله لك حتماً قاضياً .

وذكر أيضاً : لما وضع رأس الحسين بين يدي يزيد بن معاوية ، جعل ينكت بقضيب كان في يده في ثغوه ، ثم قال : إن هذا وإيانا كما قال الحصين بن الحمام الموي :

يفلقن هاما من رجال أعوة علينا وهم كانوا أعق وأظلما

فقال له أبو برة الأسلمي : أما والله لقد أخذ قضيبك هذا مأخذاً ، لقد رأيت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يوشفه (1) . ونحن نظنَّ بأنَّ كاتب المنشور لو كان متواجداً في ذلك المجلس لقال لأبي برة : دع عنك هذا ، فإنَّ يزيداً يكرمه بهذا . مستند غريب لتوثيق يزيد :

قال : إنَّ بني هاشم وبني أمية أبناء عمومة ، وذلك إنَّ هاشم بن عبد مناف والد بني هاشم ، وبني عبد شمس بن عبد مناف والد بني أمية إخوان ، فالحسين ويزيد أبناء عمومة .

1- المصدر السابق 8 / 209 .

الصفحة 175

إنَّ أول ما يتبادر إلى ذهن العاقل هذا التساؤل : ماذا يريد الكاتب من هذا الكلام ؟ أيقول بأنَّ أبناء العمومة يجوز لهم أن يقتلوا بعضهم ؟ ولا حقَّ لكم في التدخل ؟ أم أنه يقول : بأنَّ أبناء العمومة لا يقتلون بعضهم ؟

وعلى كلا الفوضين ، فإنَّ هذا الكلام نابع وبوضوح من نفس تؤمن بالعصبية والقبلية أيما إيمان ، وبغض النظر عن ذلك ، فإننا قدرنا في تزيخ حكّام المسلمين : أن الأخ لا يمانع في قتل أخاه في سبيل الملك ، فكيف بؤابة العمومة !؟

وهل يريد أن يقول أيضاً : أن المعلومات الواردة عن المعرك بين رسول الله (صلى الله عليه وآله) وعتاة بني أمية . كأبي سفيان . غير صحيحة ، لأنَّ رسول الله (صلى الله عليه وآله) وأبا سفيان أبناء عمومة !؟

نعم ، هناك قوابة وتكنها قوابة سوء كان يبغضها رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، فقد روى الحاكم عن أبي برة

الأسلمي قال : كان أبغض الأحياء إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله) بنو أمية وبنو حنيفة وثقيف ، قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ⁽¹⁾ .

ورواه الطواني في المعجم الكبير بإضافة قول عوران بن حصين : اکتّم عليّ حتّى أموت ⁽²⁾ .

وربما كانت هذه العدوة لاصطفاء الله تعالى بني هاشم دونهم ، كما يذكر ذلك مسلم في صحيحه عن وائلة عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) : " إنّ الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل ، واصطفى قویشاً من كنانة ، واصطفى من قویش بني هاشم ، واصطفاني من بني هاشم " ⁽³⁾ ، فكم حسدت الناس بني هاشم ؟
مكان دفن رأس الحسين (عليه السلام) :

1 - المستترك 4 / 480 .

2- المعجم الكبير 18 / 230 .

3- صحيح مسلم 7 / 58 .

الصفحة 176

قال : " لم يثبت أنّ رأس الحسين رُسل إلى يزيد بالشام ، بل الصحيح أنّ الحسين قتل في كربلاء ، ورأسه أخذ إلى عبيد الله بن زياد في الكوفة " .

هذا رأي الكاتب الذي ينتقي من كتب التريخ ويختار منها ما يوافق هواه ، أمّا ابن كثير فيختلف رأيه عن رأي الكاتب ، إذ يقول : " وقد اختلف العلماء بعدها في رأس الحسين ، هل سوّه ابن زياد إلى الشام إلى يزيد أم لا ؟ على قولين : الأظهر منهما أنّه سوّه إليه ، وقد ورد في ذلك آثار كثيرة ، فالله أعلم " ⁽¹⁾ .

وقال أيضاً : " وأمّا رأس الحسين ، فالمشهور عند أهل التريخ وأهل السير : أنه بعث به ابن زياد إلى يزيد بن معاوية ، ومن الناس من أنكر ذلك ، وعندني أنّ الأول أشهر ، فالله أعلم " ⁽²⁾ .

ثمّ نقل أخيراً ، منها : ما رواه عن القاسم بن بخيت قال : ولما وضع رأس الحسين بين يدي يزيد قال : أما والله لو أنّي صاحبك ما قتلتك ، ثمّ أنشد قول الحصين بن الحمام العوي الشاعر :

يفلقن هاماً من رجال أعوّة
علينا وهم كانوا أعقّ وأظلماً

وذكر أيضاً : " ثمّ أمر رأس الحسين فنصب بالكوفة ، وطيف به في لُقنتها ، ثمّ سوّه مع زحر بن قيس ، ومعه رؤوس أصحابه إلى يزيد بن معاوية بالشام ، وكان مع زحر جماعة من الفوسان ، منهم : أبو بودة بن عوف الأردّي ، وطارق بن أبي ظبيان الأردّي ، فخرجوا حتّى قدموا بالرؤوس كلّها على يزيد بن معاوية بالشام " ⁽³⁾ .

1 - البداية والنهاية 8 / 209 .

2- المصدر السابق 8 / 222 .

3- المصدر السابق 8 / 208 .



ونقل عن مجاهد قال : لما جيء رأس الحسين ، فوضع بين يدي يزيد ، تمثل بهذه الأبيات :

ليت أشياخي ببدر شهدوا خرع الخرج في وقع الأسل
فأهلّوا واستهلّوا فوحاً ثمّ قالوا لي هنياً لا تسل
حين حكّت بفناء بوكها واستحر القتل في عبد الأسل
قد قتلنا الضعف من أشرافكم وعدلنا ميل بدر فاعتدل⁽¹⁾

وقد صوّح السيوطي برسالة الرأس إلى يزيد فقال : " ولما قتل الحسين وبنو أبيه ، بعث ابن زياد برؤوسهم إلى يزيد " ⁽²⁾ .
تشكيك الكاتب في مكان قبر الحسين (عليه السلام) :
قال : " ولا يعلم قبر الحسين ، ولا يعلم مكان رأسه ... " .

ولعلّ آخر ما في كنانة هذا الكاتب جهالته وزعمه أنّ قبر الإمام الحسين (عليه السلام) مجهول !! فأنظر إلى ما يقوله ابن كثير : " وأما قبر الحسين فقد اشتهر عند كثير من المتأخّرين أنّه في مشهد علي بمكان من الطف عند نهر كربلاء ، فيقال : إنّ ذلك المشهد مبني على قوه ... ، وذكر هشام بن الكلبي : أنّ الماء لما أجرى على قبر الحسين ليمحي أثره ، نضب الماء بعد أربعين يوماً ، فجاء أعوابي من بني أسد ، فجعل يأخذ قبضة قبضة ويشمها ، حتّى وقع على قبر الحسين فبكى ، وقال : بأبي أنت وأمي ما كان أطيبك وأطيب تربتك ، ثمّ أنشأ يقول :

رأبوا ليخفوا قوه عن عوّه فطيب رآب القبر دلّ على القبر⁽³⁾

1- المصدر السابق 8 / 209 .

2- تزيخ الخلفاء : 208 .

3- البداية والنهاية 8 / 221 .

ومما يدلّ على بقاء محله معروفاً ، ما ينقله ابن كثير : " ثمّ دخلت سنة ست وثلاثين ومائتين ، فيها أمر المتوكل بهدم قبر الحسين بن علي بن أبي طالب ، وما حوله من المنزل والنور " ⁽¹⁾ .

نقل ذلك الذهبي في سير أعلام النبلاء معلّقاً: " وكان المتوكّل فيه نصب وانحراف " .
وذكر ذلك السيوطي في تزيخه ⁽³⁾ ، ثم قال : " ذكر أنّ الخليفة المنتصر بالله ، الذي كان راغباً في الخير ، قليل الظلم ، محسناً إلى العلويين ، وصولاً لهم ، زال عن آل أبي طالب ما كانوا فيه من الخوف والمحنة ، بمنعهم من زيارة قبر الحسين ، وردّ على آل الحسين فدك " ⁽⁴⁾ .

بل كان القبر معروفاً إلى عام 553 هـ ، قال ابن كثير : " ثم دخلت سنة ثلاث وخمسين وخمسمائة ... ، وفيها خرج المقتفي نحو الأنبار متصيّداً ، وعبر الوات ، وزار قبر الحسين " ⁽⁵⁾ .

وختام الكلام : نحن . كشيعة . نعلم يقيناً بأنّ من أهل السنة من يحب أهل البيت (عليهم السلام) ، فأهل البيت ليسوا حكواً على الشيعة ، فقد أمر الله بمودّتهم المسلمين جميعاً ، بل هناك من النصلي من يحبهم ، وقد تأثر بهم ، وكتب عنهم ! ونحن نعلم : أنّ هذه الفئة القليلة المتمسّلة فئّة شاذّة أموية ، لا تمثّل أيّاً من المذاهب السنية ، وأنهم مهّمادعوا مودة أهل البيت النوي (عليهم السلام) ، فهم يبغضونهم ،

1- المصدر السابق 10 / 347 .

2- سير أعلام النبلاء 12 / 35 .

3- تزيخ الخلفاء : 347 .

4- المصدر السابق : 356 .

5- البداية والنهاية 12 / 296 .

الصفحة 179

ويفضّلون عليهم من ظلمهم وقتلهم !! { وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ } ⁽¹⁾ .
فوجو أن نكون قد وقّفنا في تحصيل رضی الله تعالى ، ورضی رسول الله (صلى الله عليه وآله) في الدفاع عن العروة الطاهرة ، خاصّة فلذة كبده الإمام الحسين (عليه السلام) ، جعلنا الله من ناصويه ، وإنّ حال بيننا الرمن .

(... . سنّي)

منع جيش الحسين من الماء :

السؤال : إلى مركز الأبحاث العقائدية : رُجو أن يكون الاستدلال عن طويق كتب أهل السنّة .
هل قصّة منع الماء صحيحة ؟ وأنّ الحسين مات عطشانا ، ولاشك أنّها قصّة محرّنة مؤلمة ، وخاب وخسر من شرك في قتل الحسين ومن معه ، وباء بغضب من ربّه .

الجواب : القصّة صحيحة ، وقد ذكرها علماء السنّة في كتبهم ، نذكر بعضهم :

- 1 . قال ابن حبان : " فلما بلغ الحسين بن علي الخبر بمصائب الناس بمسلم بن عقيل ، خرج بنفسه يريد الكوفة ، وأخج عبيد الله بن زياد عمر بن سعد إليه ، فقاتله بكربلاء قتالاً شديداً حتى قتل عطشاناً ، وذلك يوم عاشوراء " (2) .
- 2 . قال ابن حجر الهيتمي : " ولولا ما كانوه به من أنهم حالوا بينه وبين الماء لم يقدروا عليه ، إذ هو الشجاع القوم الذي لا يزول ولا يتحول ، ولما

1 - الشواء : 226 .

2- الثقات 2 / 309 .

الصفحة 180

- منعوه وأصحابه الماء ثلاثاً ، قال له بعضهم : أنظر إليه كأنه كبد السماء ، لا تنوق منه قطرة حتى تموت عطشا " (1) .
- 3 . قال ابن كثير : " وقد اشتدّ عطش الحسين ، فحاول أن يصل إلى أن يشرب من ماء الفوات فما قدر ، بل مانعه عنه " (2) .
- وقال : " وهذه صفة مقتله مأخوذة من كلام أئمة هذا الشأن لا كما زعمه أهل التشيع من الكذب " (3) .
- 4 . قال ابن الأثير : " وحاولوا بين الحسين وبين الماء ، وذلك قبل قتل الحسين بثلاثة أيام ، ونادى عبد الله بن أبي الحصين الأردبي ، وعداده في بجلية : يا حسين أما تنظر إلى الماء كأنه كبد السماء ، والله لا تنوق منه قطرة حتى تموت عطشاً " (4) .
- وقد ذكر في مقدّمة كتابه أنه يعتمد على المصادر الموثوقة .
- 5 . نفس كلام الكامل ذكوه الطوي في تزيخه ، فرجع إليه (5) .
- 6 . قال ابن الدمشقي الشافعي : " واشتدّ العطش بالحسين ، فحاول أن يصل إلى الفوات فمانعه دونه ، فخلص إلى شربة من الماء ، فلما هوى إليهارماه حصين بن نمير بسهم في حنكه فأثبتته فيه ... " (6) .
- 7 . ورجع أيضاً إلى تزيخ مدينة دمشق لابن عساكر ترجمة الإمام الحسين (عليه السلام) .
- 8 . قال أبو الفداء : " واشتدّ بالحسين العطش ، فتقدّم ليثرب ، فومي بسهم فوقع في فمه " (7) .

1 - الصواعق المحرقة 2 / 576 .

2- البداية والنهاية 8 / 203 .

3- المصدر السابق 8 / 186 .

4- الكامل في التزيخ 4 / 53 .

5 - تزيخ الأمم والملوك 4 / 312 .

6- جواهر المطالب 2 / 288 .

9 . قال القنوزي الحنفي : " فمنعهم جيش عمر بن سعد ، فحمل عليهم العباس ، فقتل رجالاً من الأعداء حتى كشفهم عن المشوعة ، ودفعهم عنها ، وتول فملاً القوبة ، وأخذ غرفة من الماء ليشرب ، فذكر عطش الحسين وأهل بيته ، فنفض الماء من يده ... " (1) .

ولرجع إلى كتاب سبل الهدى والرشاد ، ومقتل الحسين (عليه السلام) للخوارزمي وغوها ، لتوى الواقعة ثابتة بما لا يقبل أدنى شك (2) .

ويكفي شهادة ابن كثير المتعصب الذي لا يخفى حاله على أحد ، لكن أبت المكاورة أن تفرق أهلها .

(...)

تقدم كربلاء بالخلق بمعنى التقدير :

السؤال : رأيت هذه الرواية يتداولها أهل السنة ، وأحببت معرفة مدى صحتها ؟

عن أبي جعفر قال : " خلق الله تبرك وتعالى أرض كربلاء قبل أن يخلق الكعبة بأربعة وعشرين ألف عاماً ... ، ولا يزال كذلك حتى يجعلها الله أفضل أرض في الجنة ، وأفضل مقول ومسكن يسكن الله فيه أوليائه في الجنة " (3) .

الجواب : لاشك ولا ريب أن قدسية كربلاء لم تكن لأجل أرض كربلاء ، بل لأجل من دفن فيها ، فقد دفن فيها أقدس إنسان في زمانه ، سيد شباب أهل الجنة ، الإمام الحسين (عليه السلام) ، الذي ضحى بكل شيء حتى نفسه المقدسة في سبيل

1 - ينابيع المودة 3 / 67 .

2 - سبل الهدى والرشاد 11 / 79 ، مقتل الحسين للخوارزمي 2 / 42 .

3 - كامل الزيارات : 450 .

الله تعالى ، ومن أجل الدين والعقيدة ، من أجل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، من أجل إحقاق الحق وإبطال الباطل . وليس معنى أن كربلاء مقدسة إنكار كون بيت الله الحرام مقدس ، فالبيت مقدس باعتباره يرمز إلى توحيد الله تعالى ، ونبذ الشيطان ، وهكذا كربلاء ، فإنها ترمز إلى التضحية من أجل بقاء التوحيد الصحيح ، ونكران شياطين الإنس المتمثلة بالطواغيت والظلمة ، والغاصبين للحقوق الله تعالى والناس .

ولو تولنا وقلنا : إن قدسية كربلاء لم تكن من قدسية الإمام الحسين (عليه السلام) ، مع ذلك فإن لها قدسية خاصة ، تفوق قدسية الحرم الشريف ، وذلك بجعل من الله تعالى لها ، كما جعل المسح في الوضوء على ظاهر القدم ، مع أن باطنه أحق

بالمسح من ظاهره ، وكما جعل الموقف خراج الحرم ، ولو كان في الحرم كان أفضل لأجل الحرم ، ولكن الله صنع ذلك في غير الحرم .

ثم إن من أشهر معاني الخلق في الآيات والأخبار هو التقدير ، ومنه قوله تعالى : **{ فَتَبَرَّكَ اللَّهُ أَحْسَنَ الْخَالِقِينَ }** (1) ، فيكون تقدّم أرض كربلاء بالخلق بمعنى التقدير ، وتقدّم الكعبة بالخلق بمعنى الإيجاد .
ولعل المراد بالقبليّة القبلية بالشوف ، وبالأعوام ، والبرجات .

(عبد الله . البحرين . 20 سنة . طالب جامعة)

فضل كربلاء

السؤال : لماذا سمّيت الحسينيات بحسينيات ؟ ولم تسم مثلاً بمحمديّات أو عليّات ؟ مع أن النبيّ أفضل من الحسين ؟ ولماذا حُرّت كربلاء فضلاً لم تخزه باقي الأراضي كالنجف والبقيع ؟
ولماذا أصبحت مصيبة الحسين من أشدّ المصائب ؟ ففقد الرسول (صلى الله عليه وآله) ألا يعد من أشدّ المصائب ؟
الجواب : بالنسبة إلى السؤال الأوّل نقول :

سمّيت بالحسينيات نسبة إلى ما يقام فيها من مجالس الحزن والغواء على الإمام الحسين (عليه السلام) ، هذه المجالس التي أهتمّ بإحيائها أئمة أهل البيت (عليهم السلام) ، وحثواً شيعتهم على إحيائها وإظهار الحزن والبكاء فيها على مصيبة الإمام الحسين (عليه السلام) ، باعتبار أنّ مأساته لا مثيل لها ، ومصيبته من أعظم المصائب ، كما يظهر من قول الإمام الحسن (عليه السلام) : " لا يوم كيومك يا أبا عبد الله " (2) .
وبالنسبة إلى السؤال الثاني نقول :

حُرّت ذلك باعتبارها صلت محلاً لدفن جثمان الإمام الحسين (عليه السلام) ، والشهداء من أهل بيته وأصحابه ، الذين بذلوا مهجهم في سبيل الله تعالى ، وأبلوا بلاءً حسناً من أجل الدين والعقيدة ، حتّى قتلوا بتلك القتلّة البشعة ، فكبرت ظلامتهم ومصيبتهم .

وهناك بعض الروايات جاءت بهذا المضمون ، منها :

1 . قال الإمام علي بن الحسين (عليهما السلام) : " اتخذ الله أرض كربلاء حرمًا آمناً مبركاً قبل أن يخلق الله أرض الكعبة ، ويتخذها حرمًا برّبعة وعشرين ألف عام ، وأنّه إذا زلزل الله تبرك وتعالى الأرض وسوّها رفعت كما هي بتوبتها نورانية صافية ، فجعلت في أفضل روضة من رياض الجنّة ، وأفضل مسكن في الجنّة لا يسكنها إلا الأنبياء والمرسلون ، وأنها لوهر بين رياض الجنّة كما زهر الكوكب اللوي بين الكواكب لأهل الأرض ، يغشي نورها أبصار أهل الجنّة جميعاً ، وهي تنادي :
أنا أرض الله المقدّسة الطيبة المبركة ، التي تضمنت سيدّ الشهداء وسيدّ سباب أهل الجنّة " (3) .

1- المؤمنون : 14 .

2- الأماي للشيخ الصدوق : 177 .

3 - كامل الزيارات : 451 .

الصفحة 183

2 . قال الإمام الباقر (عليه السلام) : " الغاضرية هي البقعة التي كلم الله فيها موسى ابن عمران (عليه السلام) ، وناجي

نوحاً فيها ، وهي أكرم أرض الله عليه ، ولولا ذلك ما استودع الله فيها أولياءه وأبناء نبيه ، فزوروا قبورنا بالغازية " (1) .

3 . قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : " يقبر ابني برض يقال لها : كربلاء ، هي البقعة التي كانت فيها قبة الإسلام

التي نجا الله عليها المؤمنين ، الذين آمنوا مع فوح في الطوفان " (2) .

وبالنسبة إلى السؤال الثالث نقول :

إنما صلت مصيبة الإمام الحسين (عليه السلام) من أشد المصائب ، لعظم ما جرى فيها من المأساة والظلمات التي لم

تجر على أحد من الأئمة (عليهم السلام) ، بل لم ير مثلها في التاريخ .

1- المصدر السابق : 452 .

2- نفس المصدر السابق .

الصفحة 184

اللعن :

(علي . أميكا . 27 سنة . طالب)

جواز لعن بعض الصحابة :

السؤال : ما هو حكم سبّ الخلفاء الراشدين ؟ وإذا كانت الإجابة بالنهي ، إذا قصة فاطمة الزهراء (عليها السلام) مع الخليفة

الأول من حرق باب البيت وغوها ، هي قصة غير مؤكدة .

الجواب : نقول في الجواب : إن الصحابة ينقسمون إلى قسمين :

1 . قسم منهم توفوا في زمن النبي (صلى الله عليه وآله)، فالشيعة وباقي المسلمين يحترمونهم .

2 . قسم منهم توفوا بعد وفاة النبي (صلى الله عليه وآله)، وهؤلاء على قسمين :

الأول : منهم من عمل بوصية النبي (صلى الله عليه وآله)، فالشيعة وباقي المسلمين يحترمونهم .

الثاني : منهم من لم يعمل بوصية النبي (صلى الله عليه وآله)، التي أوصى بها في عدة مواطن ، فالشيعة وكل منصف لا

وأما بالنسبة إلى السبِّ ، فالسبُّ غير اللعن ، لأن الله تعالى قد لعن في القرآن الكريم في عدة مواطن منها : قوله تعالى : { **إِنَّ الدِّينَ يَدْعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعْنَهُمْ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ** }⁽¹⁾ .

1 - الأخاب : 57 .

الصفحة 185

ومع الجمع بين هذه الآية وما روي . في مصادر أهل السنة . عن النبي (صلى الله عليه وآله) أنه قال : " فاطمة بضعة مني يؤذيها ما آذاها ، ويغضبني ما أغضبها " ⁽¹⁾ .

وما روي أيضاً . في صحيح البخاري وغيره . من أن فاطمة (عليها السلام) ماتت وهي واجدة . أي غاضبة . على أبي بكر ، يتبين الجواب عن سؤالكم . ⁽²⁾

وأما قصة فاطمة الزهراء (عليها السلام) مع الخليفة الأول من حرق باب بيتها ، فيمكنك مراجعة المصادر الآتية للتحقق من صحة هذه الواقعة : المصنّف لابن أبي شيبة ، تزيخ الطوري ، العقد الفريد ، المختصر في أخبار البشر ، وغيرها من المصادر ⁽³⁾ .

(أبو محسن . الكويت)

من لعنهم الله ورسوله :

السؤال : نشكركم على جهودكم العظيمة ، ما مدى صحة لعن الصحابة ، وهل هي جائزة ؟ ولماذا ؟

الجواب : نحن لا نعمل شيئاً ولا نفعله إلا على طبق ما ورد في القرآن الكريم ، أو السنة الثوية .

فنحن لا نلعن أحداً من الصحابة إلا من لعنه الله تعالى في كتابه العزيز ، أو لعنه الرسول العظيم (صلى الله عليه وآله) ، وأهل بيته الميامين (عليهم السلام) في السنة الثوية .

1 - الأحاد والمثاني 5 / 362 ، المعجم الكبير 22 / 405 ، تزيخ مدينة دمشق 3 / 156 .

2 - صحيح البخاري 5 / 82 ، مسند أحمد 1 / 9 ، صحيح مسلم 5 / 154 ، السنن الكوي للبيهقي 6 / 300 ، صحيح ابن حبان 11 / 153 و 14 / 573 ، مسند الشاميين 4 / 198 ، الطبقات الكوي 2 / 315 ، سبل الهدى والرشاد 12 / 369 .

3 - الإمامة والسياسة 1 / 30 ، المختصر في أخبار البشر 1 / 219 ، العقد الفريد 5 / 13 ، تزيخ الأمم والملوك 2 / 443 ، السقيفة : 52 ، شوح نهج البلاغة 2 / 56 و 6 / 48 ، الملل والنحل 1 / 57 ، المصنّف لابن أبي شيبة 8 / 572 ،

فقد لعن الله تعالى المنافقين والمنافقات في كتابه الكريم بقوله : { وَيُعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ

الظَّانِّينَ بِاللَّهِ ظِنَّةً سَوْءَ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا }⁽¹⁾ .

وعليه ، فحق لنا أن نلعن كل من ثبت بالأدلة القطعية نفاقه وفسقه .

كما لعن الله تعالى أيضاً الذين في قلوبهم مرض بقوله : { أَيُّتَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ ... أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ

فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ }⁽²⁾ .

ولعن أيضاً الظالمين بقوله : { أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ }⁽³⁾ .

فنحن أيضاً نلعن كل من ظلم رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، وأهل بيته (عليهم السلام) ، وبالأخص ابنته المظلومة

المغصوب حقها فاطمة الزهراء (عليها السلام) .

ولعن أيضاً كل من آذى رسول الله (صلى الله عليه وآله) بقوله : { إِنَّ الَّذِينَ يَوَدُّونَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا

وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا }⁽⁴⁾ .

ولاشك ولاريب أن المتخلف عن جيش أسامة متخلف عن طاعة رسول الله ، والتخلف عن طاعة رسول الله يوجب أذى

رسول الله ، وأذية رسول الله توجب اللعنة بصريح الآية .

ومن المجمع والمسلم عليه بين الكل : أن بعض الصحابة قد تخلف عن جيش أسامة فاستحق اللعنة .

كما لاشك ولاريب أن أذية فاطمة الزهراء (عليها السلام) توجب أذية رسول الله لقوله (صلى الله عليه وآله) : " فاطمة

بضعة مني يؤذيني ما آذاها ، ويغضبني ما أغضبها " ⁽⁵⁾ .

1- الفتح : 6 .

2- محمد : 20 . 23 .

3- هود : 18 .

4 - الأوزاب : 57 .

5 - الأحاد والمثاني 5 / 362 ، المعجم الكبير 22 / 405 ، تليخ مدينة دمشق 3 / 156 .

(1) وقد نقل ابن أبي الحديد والجرهري : " أن فاطمة ماتت وهي غضبي على قوم ، فنحن غضاب لغضبها " .

هذا كله بالنسبة إلى من لعنهم المولى تعالى في كتابه الكريم ، وهناك أصناف أخر لعنهم في كتابه فاجع .

وأما بالنسبة إلى من لعنهم رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، فقد لعن كل من تخلف عن جيش أسامة ⁽²⁾ .

ولعن أيضاً معاوية وأباه وأخاه بقوله (صلى الله عليه وآله) : " اللهم العن القائد والسائق والراكب " ، فالراكب هو أبو سفيان ، ومعاوية وأخوه أحدهما قائد والآخر سائق ⁽³⁾ .

ولعن (صلى الله عليه وآله) عمرو بن العاص بقوله : " اللهم إنَّ عمرو بن العاص هجاني ، وقد علم أنني لست بشاعر ، فالعنه واهجه عدد ما هجاني " ⁽⁴⁾ .

كما أنه (صلى الله عليه وآله) لعن آخرين ، ومن هنا جاز لنا أن نلعن من لعنه النبي (صلى الله عليه وآله) .
ثم على فرض عدم جواز لعن بعض الصحابة ، فلماذا بعض الصحابة والتابعين لعنوا بعض أكابر الصحابة ؟ من قبيل معاوية ابن أبي سفيان ، فإنه لعن أمير المؤمنين علي (عليه السلام) مدةً أربعين سنة من على المنابر ، مع أن النبي (صلى الله عليه وآله) قال في علي (عليه السلام) : " من سبَّ علياً فقد سبَّني " ⁽⁵⁾ .

- 1 - شوح نهج البلاغة / 6 / 49 و 232 16 ، السقيفة : 75 و 118 .
- 2 - الملل والنحل / 1 / 23 ، شوح نهج البلاغة / 6 / 52 ، السقيفة : 77 .
- 3 - وقعة صفين : 220 .
- 4 - الجامع لأحكام القرآن / 2 / 188 ، كنز العمال / 13 / 548 ، تزيخ مدينة دمشق / 46 / 118 ، لسان العرب / 15 / 353 .
- 5 - مسند أحمد / 6 / 323 ، ذخائر العقبى : 66 ، المستترك / 3 / 121 ، مجمع الزوائد / 9 / 130 ، السنن الكبرى للنسائي / 5 / 133 ، خصائص أمير المؤمنين : 99 ، نظم درر السمطين : 105 ، الجامع الصغير / 2 / 608 ، كنز العمال / 11 / 573 و 602 ، فيض القدير / 6 / 190 ، تزيخ مدينة دمشق / 14 / 132 و 30 / 179 و 42 / 266 و 533 ، البداية والنهاية / 7 / 391 ، المناقب : 137 و 149 ، جواهر المطالب / 1 / 65 ، سبل الهدى والرشاد / 11 / 250 .

الصفحة 188

وقال (صلى الله عليه وآله) أيضاً : " من أحبَّ علياً فقد أحبَّني ، ومن أبغض علياً فقد أبغضني ، ومن آذى علياً فقد آذاني ، ومن آذاني فقد آذى الله عزَّ وجلَّ " ⁽¹⁾ .

كما بالغ مروان بن الحكم في سبِّ الإمام علي (عليه السلام) ولعنه ، وانتقاصه حتى امتنع الإمام الحسن (عليه السلام) عن الحضور في الجامع النوي ⁽²⁾ .

وأخيراً أن الشيعة على لعن بعض الصحابة أدلة قاطعة .

(أحمد الخاجة . البحرين . 15 سنة . طالب ثانوية)

دعاء صنمي قريش :

السؤال : ما هو دعاء صنمي قريش ؟ الذي تتحدّث عنه بعض الكتب التي صدرت للتشهير بمذهب أهل البيت ؟ والذي يحقوي على سبّ ولعن للشيخين وابنتيهما ، وإقرار بأنهما حرقا القرآن ؟ هل تعتقدون بثبوته ؟ وهل صحيح ما يقولونه بعض الأعلام ، فإنّه قد صدّق هذا الدعاء وأقوّه ؟

الجواب : نوّد إعلامكم بأنّ هذا الدعاء قد ذكر في بعض المجامع الروائية ، وكتب الدعاء القديمة ، وقبوله وعدمه مبني على قواعد روائية وأصول حديثية مختلف فيها عند العلماء سنداً ، كما ولهم في شوحه وبيان معانيه رسائل ، وتحليلات خاصة قد ذكرت في محلّها ، وما ذكرته من تصديق الأعلام لهذا الدعاء ، لا نعوف له مستنداً ولا شاهداً ، مع بحثنا عن ذلك في مضائّه .

ولا تتسى أنّ أعداء الشيعة يقرّصون كلّ صغوة وكبوة ، ويتوسلون بكلّ تُريعة للكيد بالمذهب والتنقيص به ، وليس هذا بجديدٍ منهم .

1- ذخائر العقبي : 65 ، الجوهره : 66 .

2- تطهير الجنان واللسان : 163 .

الصفحة 189

(إيمان . البحرين . 19 سنة . طالب جامعة)

المقصود من لعن بني أمية قاطبة :

السؤال : ورد في زيارة الإمام الحسين (عليه السلام) لعن بني أمية قاطبة ، فهل يعني أنّ اللعنة تشمل جيلهم إلى يومنا هذا ؟ وربما أنّ فيهم من تشيّع وليس له يد فيما حصل .

الجواب : ينبغي الالتفات إلى أنّ اللعن يشتمل على معنيين ، أحدهما : الواءة من ذلك الملعون ، ومن ثمّ عمله ، والثاني : الدعاء والطلب من الله تعالى إبعاده عن رحمته ورضاه .

ومقتضى الأوّل . وهو الواءة من الملعون ومن عمله . يقتضي تشخيص تلك الجهة ومعرفتها ، والإشارة إلى ذلك العمل المترواً منه ، كلّ ذلك يعني الدافع الذي حثّ عليه أهل البيت (عليهم السلام) إلى التأكيد على لعن أعدائهم ، وهذه قضية جدوة بالاهتمام والتمعن .

من هنا أمكننا تشخيص الجهة والأفواد الذين يشملهم اللعن ، ومقتضى ذلك أن يكون كلّ فردٍ قد سلك بسلك أعدائهم ، أو رضي بفعل أولئك الذين قتلوا وغصوا ، وأسّوا أساس الظلم والجور والعنوان .

لذا فإننا نعني في اللعن لبني أمية قاطبة ، أي من تسبّب في قتل أئمة آل البيت (عليهم السلام) ، ومن رضي بفعلهم ، ألا تجدين اليوم من يبرّر فعل بني أمية ؟ ويلتزم فكوتهم في غضب حقوق آل البيت (عليهم السلام) وقتلهم ؟ أي أنه لا زال

يُتَرَبَّصُّ لَأَنْ يَفْعَلَ مَا فَعَلَ أَبُؤُهُ مِنَ الظُّلْمِ وَالْعُدْوَانِ .

نعم إننا لا نقصد من كان على خير وهدى منهم ، أمثال سعد بن عبد الملك الأموي ، الذي كان ملازماً للإمام الباقر (عليه السلام) ، فكان يسميه سعد الخير لجلالته وعلو شأنه ، مع أنه أحد بني أمية ، مما يعني أننا بلعننا لهؤلاء لا نقصد من كان على هدى وخير ، وهذا واضح جلي .

الصفحة 190

(محمد . البحرين . 20 سنة . طالب جامعة)

لا ينافي التقريب :

السؤال : كيف نقرب بين المذاهب الإسلامية ، وأهل المذاهب الأخرى يبغضوننا ؟ لأننا نسب ونشتم ونلعن عمر بن الخطاب وغوه من الصحابة ؟ ألا يحتاج ذلك منا إلى وقفة لتدارس هذا الأمر والنهي عنه ؟
الجواب : في الجواب نشير إلى بعض المطالب باختصار :

1 . الاختلاف بين الشيعة والسنة حقيقة ثابتة لا يمكن أن ينكرها أحد ، وأنّ التجاهل بهذا الاختلاف ظاهراً ليس هو إلا تصنع لا تحمد عاقبه .

ولكن المهم هو أن نعرف كيف نتعامل مع هذا الاختلاف ، والطرح الذي نؤكد عليه باستمرار هو الحوار الهادئ الأخوي ، واستورلية هذا الحوار ، مع التأكيد على أسس الحوار الموضوعي ، فإن توصل المتحورون إلى نتيجة فهو المطلوب ، وإلا فلا يفسد الاختلاف للود قضية .

2 . اللعن غير الشتم فلا نخلط بينهما ، إذ اللعن حقيقة ثابتة في القوان والسنة ، لأنّ اللعن هو الدعاء على أشخاص أن يطردهم الله من رحمته ، بينما السب والشتم قد نهى عنه النبي (صلى الله عليه وآله) ، والأئمة (عليهم السلام) .
فإذا عرفنا هذا ، علينا أن نعرف حقيقة اللعن أولاً ، ثم نبحث عن من يستحق لهذا اللعن .
هذا ، ونوصيكم بالبحث أكثر والتعمق في المسائل ، لئلا نقع في أخطاء لا تحمد عاقبها بسبب جهل بعض الأمور .

(..... سنّي)

السبّ مرفوض في ديننا دون اللعن :

السؤال : كيف تشتمون وتلعنون معاوية ؟ بدلاً من أن تسبوا شارون أو بوش تلعنون الصحابة ؟ احزنوا إذا كان معاوية قد أخطأ في حكمه ، أو أي شيء ، فحسابه على الله تعالى ، فكيف توقنون شعلة قد انتهت وانقرضت من زمان ؟ وشكراً .

الصفحة 191

الجواب : السبّ والشتم والكلام البذيء مرفوض في ديننا دون اللعن ، فإنه حقيقة ثابتة في القوان الكريم والسنة الصحيحة

، ويكفيك مراجعة المعجم المفهرس لألفاظ القرآن في مادة " لعن " ، لتقف بنفسك على مورد اللعن في القرآن .

لا يقال : هذا اللعن مختصّ بالله تعالى ، لأنّ الآية تقول : **{ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعُونَ }** ⁽¹⁾ .

وهنا حقيقة أخرى علينا أن نبحثها بحثاً موضوعياً ، وهي هل جميع الصحابة عدول ؟ إن قلنا : نعم ، فما هو الدليل ؟ هل الدليل لأنهم معصومون ؟ كلا ، لم يقول أحد بعصمتهم .

وهل الدليل الآيات القرآنية الواردة في مدح الصحابة ؟ أيضاً هذه الآيات لم تدلّ على أن جميعهم عدول ، ولا توجد ولا آية واحدة صريحة في عدالتهم جميعاً .

هل الدليل الحديث المشهور : " أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم " ؟ وأيضاً فهذا الحديث حكم بوضعه وضعفه وعدم قابليته للحجّة أكثر علماء الجرح والتعديل من أهل السنة ⁽²⁾ .

فإذاً الصحابة ليسوا جميعاً عدول ، وعليه فحالهم حال غوهم في إجواء قواعد الجرح والتعديل عليهم .

فلا حاجة لنا بأن نخلق المبررات لمعلوية بأنه أخطأ ، وما إلى ذلك من الترعبلات ، التي ليس وراءها إلا إيجاد المبررات لأخطاء وقع فيها زعماء الأمة العربية ، وهذه المبررات هي التي ساقطنا إلى ما نحن عليه اليوم ، حيث الكثير منا يبحث عن مبررات لوعائه الخونة ، الذين هم في الحقيقة شلوكوا شلرون في طغيانه وعوانه على الفلسطينيين ، فلو كنا من اليوم الأول

وقفنا

1 - البقرة : 159 .

2- أنظر : تحفة الأحوذى 10 / 155 ، لسان المزان 2 / 137 .

الصفحة 192

أمام الظالمين ولعناهم ، وأعلنا واءتنا من معلوية لما قام به من الظلم والعدوان ، لما وصل بنا الحال إلى ما نحن عليه ، ولكن كلّ ما كان منا هو خلق المبررات ، وهذه تعاستنا .

(باحث عن الحقيقة سني)

البحث فيه يستلزم التجرد عن كل موروث :

السؤال : إنكم تجيزون السبّ واللعن للشيخين وابنتيهما .

الجواب : على كلّ باحث عن الحقيقة أن يتبع الدليل ، ومهما كانت النتيجة فيقبلها وحابية صدر ، وإن كانت مخالفة للموروث

العقائدي الذي وصل إليه .

ترة نبحت عن أصل اللعن ومشروعيته ، وترة نبحت عن المصاديق والأواد الذين يستحقّون اللعن ، وصفات من يستحقّ

اللعن ، وفي هذه المسألة علينا أن نجرّد أنفسنا عن كلّ موروث ونبحت بحثاً موضوعياً ، ثمّ مهّما كانت النتيجة نوكن إليها ،

لأننا سمينا أنفسنا بالباحثين عن الحقيقة ، وكما تعلم : فإن قبول الحق المخالف لما عليه الفود صعب ومر .
ونوصيك بالبحث والتحقيق بحثاً موضوعياً في كل مسألة تريد الاعتقاد بها .

(... . السعودية)

معناه ودليل جوره من الكتاب والسنة :

السؤال : لدي عدد من الأسئلة ، أرجو الإجابة عليها بشكل موجز :

1. ما هو معنى اللعن ؟

2. متى يجوز اللعن ؟

3 . ما هو الدليل على جوره من القرآن الكريم ؟

4 . ما هو دليل جوره من سنة الرسول والمعصومين (عليهم السلام) ؟

5 . هل يوجد دليل عقلي على جوره ؟ وشكراً .

الصفحة 193

الجواب : إن معنى اللعن هو : الدعاء على شخص أو أشخاص أن يبعدهم الله تعالى ، ويطردهم عن رحمته ، وهو جائز

وثابت في الشريعة الإسلامية ، والدليل على جوره من القرآن الكريم آيات كثيرة ، منها :

1. قوله تعالى : { إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا }⁽¹⁾ .

2. قوله تعالى : { إِنَّ الَّذِينَ يَوَدُّونَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا }⁽²⁾ .

3. قوله تعالى : { أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ }⁽³⁾ .

4. قوله تعالى : { لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ }⁽⁴⁾ .

5. قوله تعالى : { أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ }⁽⁵⁾ .

ومن السنة الشريفة روايات كثيرة منها :

1 . قوله (صلى الله عليه وآله) : " لعنة الله على الواشي والموتشي " ⁽⁶⁾ .

2 . قوله (صلى الله عليه وآله) : " من أحدث في المدينة حدثاً ، أو لوى محدثاً فعليه لعنة الله " ⁽⁷⁾ .

3 . قوله (صلى الله عليه وآله) : " إذا ظهرت البدع في أمتي ، فليظهر العالم علمه ، فمن لم يفعل فعليه لعنة الله " ⁽⁸⁾ .

4 . قوله (صلى الله عليه وآله) : " جهّروا جيش أسامة ، لعن الله من تخلف عنه " ⁽⁹⁾ .

1 - الأخاب : 64 .

2 - الأخاب : 57 .

- 3- هود : 18 .
 4- آل عمران : 61 .
 5- البقرة : 159 .
 6- نيل الأوطار 9 / 170 ، المصنّف للصنعاني 8 / 148 ، مسند ابن الجعد : 406 ، الجامع الصغير 2 / 405 .
 7- الصراط المستقيم 2 / 226 .
 8- المحاسن 1 / 231 ، الكافي 1 / 54 .
 9- الملل والنحل 1 / 23 .

الصفحة 194

بالإضافة إلى هذا الدليل النقلي ، فقد قام الدليل العقلي على جواز اللعن ، فالعقل يحكم بصحة جواز دعاء المظلوم على الظالم . بإبعاده عن رحمة الله . والغاصب والخائن والقائل والكاذب وغوهم .
 خصوصاً لمن يظلم آل البيت (عليهم السلام) ، ويغصب حقهم ، ويقتل شيعتهم ، ويخون في أمانة رسول الله (صلى الله عليه وآله) .

(شوي . البحرين . 20 سنة . طالبة)

حقيقته :

السؤال : هل صحيح سبّ ولعن أبي بكر وعمر وعثمان مباح عندنا نحن الشيعة ؟

الجواب : إذا عرفنا أنّ اللعن في اللغة هو الطرد والإبعاد ، لعنه لعناً . من باب نفع . : طرده وأبعده ⁽¹⁾ ، فإذا قيل لأحد :

لعنه الله ، فهو دعاء على هذا الشخص بالطرد والإبعاد من رحمة الله تعالى .

وإذا عرفنا أنّ اللعن حقيقة قآنية ، وأنّ لفظ اللعن ورد في القرآن في أكثر من ثلاثين آية ، منها :

1. { إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ } ⁽²⁾ .
2. { فَبِمَا نَقَضْتُمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَانَهُمْ } ⁽³⁾ .
3. { وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ } ⁽⁴⁾ .
4. { إِنَّ الَّذِينَ يَوَدُّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ } ⁽⁵⁾ .

1- لسان المزان 13 / 387 ، القاموس المحيط 4 / 267 ، تاج العروس 9 / 334 .

2- الأ خواب : 64 .

3- المائدة : 13 .

5. { **أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهَ فَبِمَا تَجِدُ لَهُ نَصْرًا** } (1)

6. { **إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا آتَانَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ** } (2)

إذا عرفنا كل هذا ، يكون تشخيص المصداق الخرجي سهل ، يمكن معرفته بأدنى تأمل في تراجم الأشخاص ، وذلك بمعرفة من تنطبق عليه هذه الآيات : من اللذين كتموا ما أتوا من البينات والهدى ، ومن اللذين آتوا الله ورسوله ، ومن اللذين نقضوا ميثاقهم ؛ هؤلاء اللذين يستحقون اللعنة : { **يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ** } .

(فاطمة . بريطانيا . 20 سنة . طالبة)

آيات وروايات تنهى عن السب :

السؤال : ما هو حكم سب من ثبت نصبه لأهل البيت بمطلق السباب . باللغة العامية ، أو العربية الفصحى . هل هو جائز أو غير جائز ؟

الجواب : قد وردت عندنا روايات وآيات تنهى عن السب ، منها : قوله تعالى : { **وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ** } (3) ، وكذلك قول أمير المؤمنين (عليه السلام) لما سمع قوماً من أصحابه يسيرون أهل الشام ، فقال : " إني أكره لكم أن تكونوا سبابين ، ولكنكم لو وصفتم أعمالهم ، وذكرتم حالهم كان أصوب في القول ، وأبلغ في العذر " (4)

وكذلك قول أمير المؤمنين (عليه السلام) لقنبر ، وقد رام أن يشتم شاتمته : " مهلاً يا قنبر ، دع شاتمك مهاناً ، توض الرحمن وتسخط الشيطان ، وتعاقب عدوك " (1)

وكذلك قول الرسول (صلى الله عليه وآله) : " لا تسبوا الناس فتكتسبوا العدو بينهم " (2)

وكذلك قول الإمام الكاظم (عليه السلام) لَمَّا رَأَى رَجُلَيْنِ يَتَسَابَّانِ : " البادي منهما أظلم ، ووزره ووزر صاحبه عليه ، ما لم يعتذر إلى المظلوم " (3) .

وكذلك قول الرسول (صلى الله عليه وآله) : " المتسَابَّانِ ما قالا ، فعلى البادي حتَّى يعتدي المظلوم " (4) .

وكذلك قول الإمام علي (عليه السلام) : " ما تسابَّ اثنان إلاَّ غلب الأُمهما " (5) .

وكذلك قول الإمام الكاظم (عليه السلام) : " ما تسابَّ اثنان إلاَّ انحط الأعلى إلى مرتبة الأسفل " (6) .

وكذلك قول الرسول (صلى الله عليه وآله) بعد ما سأله عياض بن حماد : يا رسول الله، الرجل من قومي يسبني وهو دوني ، فهل عليّ بأس أن انتصر منه ؟ فقال : " المتسَابَّانِ شيطانان يتعلويان ويتهاوآن " (7) .

فعلى الإنسان أن يتوقَّع عن السبِّ ، وإن كان جاؤا ، لما عرف من الآيات والروايات الناهية عن السبِّ .

1- الأُمالي للشيخ المفيد : 118 .

2- الكافي 2 / 360 .

3- نفس المصدر السابق .

4 - مِزان الحكمة 2 / 1237 .

5 - شوح نهج البلاغة 19 / 204 .

6 - مِزان الحكمة 2 / 1237 .

7- نفس المصدر السابق .

الصفحة 197

ولكن هناك فرق بين السبِّ واللعن ، وقد أوضحنا ذلك في موقعنا ، تحت عنوان الأسئلة العقائدية : السبِّ مرفوض في ديننا ، دون اللعن .

الصفحة 198

متعة الحجّ :

(... ..)

ماهيتها وتحريم عمر لها :

السؤال : شكواً على المجهود الذي تبذلونه من أجل نشر مذهب أهل البيت ، ووفقكم الله إلى ذلك ، وأرجو منكم وبدون

مُزاحمة أن توضّحوا لي : ما المقصود بمتعة الحجّ ؟ ودمتم موفقين

الجواب : ينقسم الحجّ إلى ثلاثة أقسام : حجّ إفراد ، وحجّ قرآن ، وحجّ تمتع ، ولكل قسم أحكامه وخصائصه ، وقد كان القسمان الأول والثاني . أي الإفراد والقرآن . معروفين حتى حجة الوداع ، حيث هبط جوارئيل على النبي (صلى الله عليه وآله) وأعلمه بقسم ثالث من الحجّ ، وهو حجّ التمتع .

وحجّ التمتع : أن يحرم من الميقات ، ويأتي مكة محرماً ، فيطوف حول البيت سبعة أشواط ، ثم يصلي ركعتي صلاة الطواف ، ثم يسعى بين الصفا والمروة ، ويقصر فيحل من إجمامه ، فإذا أحل من إجمامه حل له كل شيء من النساء والطيب ، وكلّ تروك الإجمام .

وهذه الفترة بين عمرته . هي عمرة التمتع . حتى الوقوف بعرفة تسمى متعة الحجّ ، فيتمتع الحاج خلال هذه الفترة بكل ما كان محظوراً عليه من تروك الإجمام ، فهذه هي متعة الحجّ .

الصفحة 199

وقد عرض النبي (صلى الله عليه وآله) في ذلك عمر بن الخطاب حيث قال : كيف نحلّ يارسول الله ونتمتع بالنساء والطيب وغير ذلك؟! وأصرّ عمر أن لا يفعلها!! وأعلن تحريمها عند خلافته ، كما اعترفت بذلك صحاح أهل السنة .
روى البخاري : " عن عمران بن حصين : تمتعنا على عهد رسول الله (صلى الله عليه وآله)، وتولّ القوان ، قال رجل وأيه ما شاء " (1) .

وقال العسقلاني : " قال رجل وأيه ما شاء هو عمر بن الخطاب لا عثمان بن عفان ، لأنّ عمر أول من نهى عنها ، فكان من بعده تابعاً له في ذلك " (2) .

وروى أحمد : " عن أبي موسى أنّه كان يفتي بالمتعة ، فقال له رجل : رويدك ببعض فتياك ، فإنك لا تنوي ما أحدث أمير المؤمنين في النسك بعدك ، حتى لقيه فسأله ، فقال عمر : قد علمت أنّ النبي قد فعله وأصحابه ، ولكني كرهت أن يظلوا بهنّ معوسين في الأراك ، ثم يروحون في الحجّ تقطر رؤوسهم " (3) .

وهذه مخالفة واضحة صريحة من عمر بن الخطاب لرسول الله (صلى الله عليه وآله) في أحكامه، وهو يعلم أنّ رسول الله { ما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى } (4) .

فماذا تعني هذه المخالفة وهذا الرأي قبال حكم الله ورسوله!؟

(إواهيم 27 سنة)

أدلتها ومن نهى عنها :

السؤال : الرجاء بيان المقصود من حجّ التمتع؟ وما الدليل عليه؟ ومن نهى عنه؟ ولكم جزيل الشكر .

الجواب : المقصود من حجّ التمتع هو : إجمام الشخص بالحجّ في أشهره المعروفة . شوال وذو القعدة وذو الحجة . والإتيان بأعمالها ، وهو الإجمام من الميقات بالعمرة إلى الحجّ ، ثم يدخل مكة فيطوف بالبيت سبعة أشواط ، ثم يصلي ركعتي

الطواف في مقام إبراهيم ، ثم يسعى بين الصفا والمروة سبعة أشواط ، ثم يقصر ، بأن يقلم شيئاً من أظفاره ، أو يأخذ شيئاً من شعوه ، فيحلّ له حينئذ جميع ما حرّم عليه بالإحرام .
ثم ينشئ بعد ذلك إحراماً للحج من مكة يوم التروية ، والإتيان بأعماله من الوقوف بعرفات ، والإفاضة إلى المشعر الحرام ... الخ .

ويصحّ هذا النوع من الحجّ ممن كان آفاقياً ، أي من لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام ، بحيث يبتعد بيته عن مكة بمقدار يجوز فيه تقصير الصلاة ، والمسافة هي عند الإمامية (48) ميلاً من كلّ جانب ، وهي لا تتجاوز عن (16) فوسخاً .
وقد تضافت الروايات المروية عند الفريقيين أنّ متعة الحجّ ورد ذكرها وأحكامها في الوآن ، وهو قوله تعالى : **{ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعِمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ قِصِيَامَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةِ إِذْ رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ }** ⁽⁵⁾ .
وتفسير الآية الشريفة : إنّ من **{ تَمَتَّعَ }** بسبب الإتيان **{ بِالْعِمْرَةِ }** بما يحرم على المحرم . كالطيب والمخيط والنساء . ومتوجّهاً **{ إِلَى الْحَجِّ }** ، **{ فَمَا }**

1 - صحيح البخاري 2 / 153 و 5 / 158 .

2 - إرشاد السلي 4 / 88 .

3 - مسند أحمد 1 / 50 ، السنن الكورى للبيهقي 5 / 20 ، فتح البلي 3 / 332 ، السنن الكورى للنسائي 2 / 349 ، صحيح مسلم 4 / 45 ، سنن ابن ماجه 2 / 992 .

4- النجم : 3 . 4 .

5 - البقرة : 196 .

الصفحة 200

اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ } أي عليه ما استيسر من الهدى من البدنة أو البقرة أو الشاة ، ثم تبين الآية الشريفة حكم من لم يقدر على ذلك ، وهو الصيام عشرة أيام .

وكيفية الصيام هي **{ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ }** مّواليات و **{ وَسَبْعَةَ إِذْ رَجَعْتُمْ }** إلى أوطانكم **{ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ }** ، **{ ذَلِكَ }** التمتع بالعمرة إلى الحجّ فرض **{ لَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ }** أي لم يكن من أهل مكة وقواها **{ وَاتَّقُوا اللَّهَ }** فيما أمرتم به ، ونهيتم عنه في أمر الحجّ **{ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ }** .

والآية صريحة في جواز التمتع بمحظورات الإحرام بعد الإتيان بأعمال العمرة ، وقبل الإحرام للحجّ ، ولم يدع أحد أن الآية نسخت بآية أخرى ، أو قول أو فعل من قبل النبي الأكرم (صلى الله عليه وآله) ، بل أنه (صلى الله عليه وآله) أكدها وأمر بها .

روى أحمد : " عن عائشة زوج النبي قالت : خرج رسول الله (صلى الله عليه وآله) إلى الحجّ ، لخمس ليال بقين من ذي القعدة ، ولا يذكر الناس إلاّ الحجّ ، حتّى إذا كان بسوف وقد ساق رسول الله (صلى الله عليه وآله) معه الهدى ، وأشواف من أشواف الناس ، أمر الناس أن يحلّوا بعورة إلاّ من ساق الهدى ... ودخل رسول الله (صلى الله عليه وآله) مكة ، فحلّ كلّ من كان لا هدى معه ، وحلّ نسؤه بعورة " (1) .

وروى ابن هشام : عن حفصة ابنة عمر قالت : لما أمر رسول الله (صلى الله عليه وآله) نساءه أن يحلن بعورة قلن : فما يمنعك يا رسول الله أن تحلّ معنا ؟ فقال : " إنّي أهديت ولبدت ، فلا أحلّ حتّى أنحر هديي " (2) .
وتضافت الروايات حول هذه الواقعة وما أمر به النبيّ ، وسنذكر هنا قسماً منها .

1 . روى ابن داود : عن جابر بن عبد الله : إنّ النبيّ (صلى الله عليه وآله) أمر أصحابه أن يجعلوها عورة : يطوفوا ، ثمّ يقصّروا ، ويحلّوا ، إلاّ من كان معه الهدى ، فقالوا

1- مسند أحمد 6 / 273 ، تزيخ الأمم والملوك 2 / 401 .

2 - السورة النبوية لابن هشام 4 / 1021 .

الصفحة 201

: أفنطلق إلى منى وذكرنا تقطر؟! فبلغ ذلك رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقال : " لو أتى استقبلت من أمري ما استدبرت ما أهديت ، ولولا أنّ معي الهدى لأحللت " (1) .

2 . روى مسلم : " عن أبي رجاء قال : قال عمران بن حصين : تولت آية المتعة في كتاب الله . يعني متعة الحجّ . وأمرونا بهار رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، ثمّ لم تتول آية تنسخ آية متعة الحجّ ، ولم ينه عنهار رسول الله (صلى الله عليه وآله) حتّى مات ، قال رجل وأيه بعد ما شاء " (2) .

وكان عمر بن الخطّاب أول من نهى عنها ، وبهذا تواترت الأخبار ، منها :

1 . روى الطواني : " عن سعيد بن المسيّب : إنّ عمر بن الخطّاب نهى عن المتعة في أشهر الحجّ وقال : فعلتها مع رسول الله (صلى الله عليه وآله) وأنا أنهى عنها ، وذلك أنّ أحدكم يأتي من أفق من الآفاق شعثاً نصباً معتبراً في أشهر الحجّ ، فإنما شعته ونصبه وتلبينه في عمرته ، ثمّ يقدم فيطوف بالبيت ويحلّ ويلبس ويتطيب ويقع على أهله إن كانوا معه ، حتّى إذا كان يوم التروية أهل بالحجّ ، وخرج إلى منى يلبي بحجة لا شعث فيها ولا نصب ولا تلبية إلاّ يوماً ، والحجّ أفضل من العورة ، لو خلينا بينهم وبين هذا لعانقوهم تحت الإرار " (3) .

2 . روى ابن حزم : " ثمّ اتفق أيوب وخالد كلاهما عن أبي قلابة قال : قال عمر بن الخطّاب : مثعتان كانتا على عهد رسول الله (صلى الله عليه وآله) وأنا أنهى عنهما وأضرب عليهما ، هذا لفظ أيّوب ، وفي رواية خالد : أنا أنهى عنهما وأعاقب عليهما : متعة النساء و متعة الحجّ " (4) .

1- سنن أبي داود 1 / 402 .

2- صحيح مسلم 4 / 48 .

3- مسند الشاميين 3 / 320 ، كنز العمال 5 / 164 .

4- المحلى 7 / 107 .

الصفحة 202

3. روى أحمد : " عن جابر قال : مُتعتان كانتا على عهد النبيّ (صلى الله عليه وآله) فنهانا عنهما عمر فانتهينا " (1) .
ولا نريد الاستطواد أكثر من هذا في ذكر الروايات التي أكدت أنّ عمر بن الخطابّ نهى عن متعة الحجّ ، وأنه كان يعاقب عليها ، وهي جزء من التشويح ، وسنة الرسول الأكرم (صلى الله عليه وآله) .

(... . الكويت . 20 سنة)

موقف المسلمين من نهى عمر :

السؤال : اخوتي الأعزاء : ما هو موقف المسلمين من نهى عمر لمتعة الحجّ؟ ودمتم موفقين .

الجواب : لقد عرض المسلمون هذا النهي الصريح من عمر ، وإليك الروايات الدالة على ذلك مختصرة :

1 . روى مالك : " عن محمد بن عبد الله ، أنه سمع سعد بن أبي وقاصّ ، والضحاك بن قيس ، عام حجّ معاوية بن أبي سفيان ، وهما يذكران التمتع بالعبوة إلى الحجّ ، فقال الضحاك بن قيس : لا يفعل ذلك إلا من جهل أمر الله عزّ وجلّ ! فقال سعد : بس ما قلت يا ابن أخي ! فقال الضحاك : فإنّ عمر بن الخطابّ قد نهى عن ذلك ، فقال سعد : قد صنعها رسول الله (2) وصنعناها معه " .

وللقارئ أن يمعن جيّداً في قول الضحاك : لا يفعل ذلك إلا من جهل أمر الله عزّ وجلّ ، إذ إن التمتع بالعبوة إلى الحجّ هي من أوامر الله الصريحة في الوان الكريم ، لكنها أصبحت عنده بسبب نهى عمر عنها مخالفة لأمر الله !!

1- مسند أحمد 3 / 325 و 356 و 363 .

2- الموطأ 1 / 344 ، الجامع الكبير 2 / 159 .

الصفحة 203

وهذا من أسوأ آثار البدعة في الدين ، إذ تتحوّل الشيعة إلى بدعة عند الجهلة .

2 . روى الترمذي : " عن ابن شهاب : أنّ سالم بن عبد الله حدّثه : أنه سمع رجلاً من أهل الشام وهو يسأل عبد الله بن

عمر عن التمتع بالعبوة إلى الحجّ ، فقال عبد الله بن عمر : حلال .

فقال الشامي : إنّ أباك قد نهى عنها ! فقال عبد الله بن عمر : رأيت إن كان أبي نهى عنها وصنعها رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، أمر أبي يتبع أم أمر رسول الله ؟ فقال الرجل : بل أمر رسول الله ، فقال : لقد صنعها رسول الله (صلى الله عليه وآله) " (1) .

3 . عن ابن تيمية : " وقد كان بعض الناس يناظر ابن عباس في المتعة ، فقال له : قال أبو بكر وعمر ، فقال ابن عباس : يوشك أن تقول عليكم حجة من السماء ، أقول : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) وتقولون : قال أبو بكر وعمر " (2) .

4 . روى الهيثمي : " عن الحسن : أنّ عمر بن الخطاب أراد أن ينهى عن متعة الحجّ ، فقال له أبي : ليس ذلك لك ، قد تمتعنا مع رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، فأضرب عمر " (3) .

لكن هذا الإضواب كان مؤقتاً ، فقد نهى عنها فيما بعد .

ثمّ إنّ المتأخرين قاموا بحفظ كرامة عمر ، فحرفوا الكلم عن مواضعه ، وأولوا نهى عمر بوجهين :

1 . قال القوطي : " وذلك أن يحرم الرجل بالحجّ حتى إذا دخل مكة ، فسخ حجه في عمرة ، ثم حل وأقام حللاً حتى يهّل بالحجّ يوم التروية " (4) .

1- الجامع الكبير 2 / 159 ، مسند أبي يعلى 9 / 415 .

2 - الفتوى الكوى 2 / 460 .

3 - مجمع الزوائد 1 / 285 .

4 - الجامع لأحكام القرآن 2 / 392 .

الصفحة 204

وهذا كما ترى ، لا يوافق ما مرّ من النصوص ، خصوصاً ما نقلناه من المناظرة بين سعد والضحاك بن قيس ، ومن وقف على النصوص الكثيرة ، والمناظرة الدائرة بين النبيّ وأصحابه ، وبين الصحابة أنفسهم يقف على أنه نهى عن حجّ التمتع .

روى البخاري : عن مروان بن الحكم قال : شهدت عثمان وعلياً ، وعثمان ينهى عن المتعة وأن يجمع بينهما ، فلمأ رأى علي . أي النهي . أهل بهما : لبيك بعمرة وحجّة قال : " ما كنت لأدع سنة النبيّ (صلى الله عليه وآله) لقول أحد " (1) .

2 . إنّ نهى عمر عن متعة الحجّ لأجل اختصاص إباحة المتعة بالصحابة في عموتهم مع رسول الله فحسب .

ويكفي في الردّ عليه ما نقله ابن القيم : " فإنّ هذه الآثار . أي الدالة على الاختصاص بالصحابة . بين باطل لا يصح ، عن نسب إليه البتة ، وبين صحيح عن قائل غير معصوم لا تعرض به نصوص المعصوم " (2) .

ففي صحيحة الشيخين وغيرهما عن سواقة بن مالك قال : متعتنا هذه يارسول الله لعامنا هذا أم للأبد ؟ قال : " لا بل للأبد " (3) .

قال العيني في قوله تعالى : **{ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعِمْرَةِ إِلَى الْحِجِّ }** (4) : " وهذا عام ، وأجمع المسلمون على إباحة التمتع في

جميع الأعصار ، وإثما اختلفوا في فضله ، وأما السنة فحديث سواقة : المتعة لنا خاصة أو هي للأبد ؟ قال : " هي للأبد " ،
وحديث جابر المذكور في صحيح مسلم في صفة الحجّ نحو هذا .

1 - صحيح البخاري 2 / 151 .

2 - زاد المعاد 2 / 191 .

3 - أنظر : صحيح البخاري 3 / 114 ، صحيح مسلم 4 / 37 .

4 - البوّة : 196 .

الصفحة 205

ومعناه : أهل الجاهلية كانوا لا يجيزون التمتع ، ولا يرون العمرة في أشهر الحجّ ، فجزّوا ، فبينّ النبي أنّ الله قد شرع
العمرة في أشهر الحجّ ، وجزّ المتعة إلى يوم القيامة " ⁽¹⁾ .

1 - عمدة القلي 9 / 284 .



متعة النساء :

(ندى)

في الكتاب والسنة :

السؤال : ما هو الوهان من الوان والسنة الصحيحين على جواز المتعة ؟

الجواب : لاشك ولا ريب في تشريع متعة النساء . الزواج المؤقت . في الإسلام ، وهذا ما نصّ عليه الوان الكريم والسنة الشريفة ، وإنما الخلاف بين المسلمين في نسخها أو عدمه ؟ فذهب أهل السنة إلى أنها منسوخة ، واستدلوا لذلك بعدة روايات متعلّضة فيما بينها ، بينما ذهبت الشيعة إلى بقاء هذا التشريع المقدّس وعدم نسخه لا من الوان ولا السنة .
وقبل التطوّق إلى الأدلّة نود القول : أن زواج المتعة ما هو إلا قضية فقهية ثابتة عند قوم ، وغير ثابتة عند آخرين . كسائر القضايا والأحكام الفقهية الأخرى التي يمكن الاختلاف فيها . فليس من الصحيح التشنيع والتشهير بالشيعة وجعل زواج المتعة أداة لذلك ، فإنّ هذه الأساليب غير العلمية تكون سبباً للفوقة بين المسلمين ، في الوقت الذي تتركز حاجتنا إلى لم الشعث ورأب الصدع .

وأما ما دلّ على مشروعيتها في الوان الكريم قوله تعالى : **{ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً ... }** (1) ، فقد روي عن جماعة . من كبار الصحابة والتابعين المرووح إليهم في قواء الوان الكريم

1- النساء : 24 .

وأحكامه . التصويحُ بزول هذه الآية المباركة في المتعة ، منهم : عبد الله بن عباس ، وأبي بن كعب ، وعبد الله بن مسعود ، وجابر بن عبد الله ، وأبو سعيد الخوري ، وسعيد بن جبير ، ومجاهد ، والسدي ، وقتادة (1) .
وما دلّ على مشروعيتها من السنة الشريفة :

أخرج البخاري ومسلم وأحمد وغيرهم ، عن عبد الله بن مسعود قال : كنّا نغزو مع رسول الله (صلى الله عليه وآله) ليس لنا نساء ، فقلنا : ألا نستخصي ؟ فنهانا عن ذلك ، ثم رخص لنا أن ننكح المرأة بالثوب إلى أجل ، ثم قرأ عبد الله : **{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرَمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَنُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ }** (2) .

مضافاً إلى ذلك الإجماع المنقول ، نصّ على ذلك القرطبي حيث قال : لم يختلف العلماء من السلف والخلف أن المتعة نكاح إلى أجل لا موات فيه ، والفوقة تقع عند انقضاء الأجل من غير طلاق ، ثم نقل عن ابن عطية كيفية هذا النكاح وأحكامه (3)

وكذا الطوي ، فقد نقل عن السدي : هذه هي المتعة ، الرجل ينكح المرأة بشوطٍ إلى أجل مسمى (4) .

- 1 - أنظر : صحيح البخاري 6 / 129 ، جامع البيان 5 / 18 ، معاني القآن : 61 ، أحكام القآن للجصاص 2 / 184 ، نواسخ القآن : 124 ، الدر المنثور 2 / 140 ، فتح القدير 1 / 449 ، السنن الكوي للبيهقي 7 / 205 ، المغني لابن قدامة 7 / 571 ، سير أعلام النبلاء 13 / 108 .
- 2- المائدة : 87 ، وأنظر : مسند أحمد 1 / 432 ، صحيح البخاري 6 / 119 ، صحيح مسلم 4 / 130 ، السنن الكوي للبيهقي 7 / 79 و 200 ، المصنّف لابن أبي شيبة 3 / 271 و 391 ، السنن الكوي للنسائي 6 / 337 ، مسند أبي يعلى 9 / 260 ، صحيح ابن حبان 9 / 449 .
- 3- الجامع لأحكام القآن 5 / 132 .
- 4- جامع البيان 5 / 18 .

الصفحة 208

وعن ابن عبد البر في التمهيد : وأجمعوا أنّ المتعة نكاح لا إسهاد فيه ولا ولي ، وانه نكاح إلى أجل ، تقع فيه الفوقه بلا طلاق ، ولا موآث بينهما (1) .

وما زالت متعة النساء سارية المفعول مباحة للمسلمين زمن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، وزمن أبي بكر ، وشطراً من خلافة عمر بن الخطاب ، حتى قال : متعتان كانتا على عهد رسول الله وأنا أنهى عنهما ، وأعاقب عليهما ، وقد أورد مقالته هذه جمهرة من الكتاب والحفاظ في كتبهم (2) .

فثبت من خلال هذا الاستعراض المختصر جواز ومشروعية زواج المتعة في الإسلام ، ومات النبي (صلى الله عليه وآله) وهي بعد مشوعة غير محرمة ، حتى حرمها عمر في أيام خلافته .

(قيس . الدانمرك . . .)

أنواع الزواج وشروطه :

السؤال : ما هي أنواع الزواج في الإسلام ؟ وما هي شروطه ؟

الجواب : في نظر الشيعة الإمامية أنّ الزواج الثابت في الإسلام هو : الزواج الدائم ، والزواج المؤقت . المتعة . ولا يوجد في زماننا اتصال واقتران بين الزوجين شوعي إلا من خلال هذين الزواجين .
وأما شروطهما فهي :

2 - أنظر : السنن الكرى للبيهقي 7 / 206 ، معرفة السنن والآثار 5 / 345 ، الاستنكار 4 / 65 و 5 / 505 ، التمهيد 8 / 355 و 10 / 113 و 23 / 357 و 365 ، المحلى 7 / 107 ، المبسوط للسرخي 4 / 27 ، المغني لابن قدامة 7 / 572 ، الشرح الكبير 7 / 537 ، شوح معاني الآثار 2 / 146 ، أحكام القآن للجصاص 1 / 338 و 354 و 3 / 312 ، التفسير الكبير 4 / 42 ، الجامع لأحكام القآن 2 / 392 ، الدر المنثور 2 / 141 .

- 1 . يشترط في كليهما التلفظ بصيغة عقد الزواج من الإيجاب والقبول .
ففي الدائم تقول المرأة للرجل : زوجتك نفسي . أو أنكحتك نفسي . على المهر المعلوم .
فيقول الرجل لها : قبلت .
وفي المؤقت تقول المرأة للرجل : متعتك نفسي . أو أنكحتك نفسي . على المهر المعلوم في المدة المعلوم .
فيقول الرجل لها : قبلت .
- 2 . يشترط في كليهما تعيين المهر .
ولا فرق بين أن يكون المهر مالا . كألف دينار أو درهم . أو غير مال ، كمنفعة أو عمل أو تعليم أو غير ذلك .
- 3 . يشترط في كليهما إذن الولي على الأحوط عند المشهور . الأب والجد من طرف الأب . إذا كانت البنت بكراً ، ولا يشترط في كليهما إذن الولي إذا كانت المرأة ثيباً .
- 4 . يشترط في كليهما العدة بالمدخول بها ، لمن تريد أن تتزوج ثانية .
- 5 . يشترط في الدائم النفقة على الزوجة ، ولا يشترط في المؤقت إلا مع الشوط ضمن العقد .
- 6 . يشترط في المؤقت ذكر مدة التمتع ، كسنة أو شهر أو يوم أو غير ذلك .
- 7 . يشترط في الدائم التورث بين الزوجين دون المؤقت .
- 8 . يشترط الإشهاد في طلاق الزوجة الدائمة .
- 9 . لا طلاق في زواج المؤقت ، وإنما تبين المرأة بانقضاء المدة المقررة ، أو بهبة بقية المدة لها .
- 10 . لا يشترط في كليهما الإشهاد حال العقد ، بل هو أمر مستحب .

(شاكر أحمد . السعودية . سني)

جولها :

السؤال : ما هو الدليل لجواز زواج المتعة ؟ وهل ترضى أن تطبقها على أختك أو ابنتك ؟

الجواب : الشيعة تستدلّ بالكتاب والسنة الشريفة على إباحته ، وأنّ هذا الزواج كان مباحاً على عهد رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، وعهد أبي بكر ، وشطراً من عهد عمر ، إلى أن حرّمه عمر بن الخطاب ، وعمر هو من رواة حديث جواز المتعة ، حيث قال : " مُتَعَتَانِ كَانَتَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ وَأَنَا أُحْرَمُهُمَا " ، فالشيعة تأخذ بروايته وتترك روايته .
وأما قولك : هل ترضى أن تطبقها ... ، فنقول : إنّ هذا الحكم مباح ، والإباحة ليست فيها إلزام بالعمل ، وكم من مباحات نتوكها أو لا ترضاه عاداتنا وتقاليدنا ، وعلى سبيل المثال نقول : قال تعالى : { فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِمَّنِّي وَثَلَاثَ رُبَاعٍ ... }⁽¹⁾ ، فهي صريحة في جواز تعدّد الزوجات ، فهل ترضى أن تزوّج أختك إلى من له ثلاث زوجات ؟ مع أن قي جوله نصّ وأناي صريح .

(عبد الله المحمّدي . السعودية)

كيفية صيغتها :

السؤال : أودّ الإفادة عن زواج المتعة بالبكر والثيب ، وكيفية نطقه وشروط صحتهما ، وهل يجوز التمتع بمن لا تعتقد بزواج المتعة ؟
الجواب : المشهور بين فقهاء الإمامية هو : عدم جواز التمتع بالبكر غير الوشيعة ، إلا بإذن وليها .

1- النساء : 3 .

الصفحة 211

أما الوشيعة ، فالمسألة خلافية بين الفقهاء ، بين مجيزٍ وناهٍ ، ومعلقٌ ذلك على إذن الولي ، وبذلك يؤمّرجوع المكلف إلى مقلّده في هكذا أحكام شوعية ، هذا عن الترويج بالبكر .
أما الزواج بالثيب ، فلا إشكال في جوله ومشروعيته .
أما كيفية نطقه وشروط صحته : فيشتق فيه تعيين المدّة والمهر ، وعدم كونها في عدة آخر ، كأن تقول للرجل : متعتك نفسي . أو أنكحتك نفسي . في المدّة المعلومة على المهر المعلوم ، وتلحظ حين قولها : المدّة المعلومة ، شهواً أو سنةً أو يوماً ، أو غير ذلك ممّا تعاقدنا عليه من الزمن في التمتع ، وفي حين قولها : المهر المعلوم ، تلحظ ما تعاقدنا عليه من مال . كآلف دينار أو توهم . أو ما له المالية . كالسجّاد والتعلم . أو غير ذلك ممّا لحظوه في العقد .
ويؤمّ على العرّاة أن تعني بكلامها الإنشاء لا الإخبار ، ويقول الرجل . حين سماعه بكلام العرّاة . : قبلتُ .
وأما اللاتي لا يؤمن بزواج المتعة من المسلمين فالأولى ترك التمتع بهنّ .
أما الناصبة المعلنة بعدلوة أهل البيت (عليهم السلام) ، فلا يجوز التمتع بها ، لكونها كافرة ، بل هي شرّ من اليهود والنصرى على ما روي في أخبار أهل البيت (عليهم السلام) .

هذا ، وعليكم الرجوع إلى من تقلّدونه في الأحكام للأخذ بها .

(أمير العوادي . الكويت)

الأدلة على جوازها :

السؤال : ما هو الدليل على جواز زواج المتعة ؟ وما هو ردكم على من يقول : أن المتعة تسبّب اختلاط الأنساب ، لأنه قد يزوج الفود امرأة تزوجها والده ، أو أخوه دون علم ، وأنجب منها الاثنان ، وأن المتعة تشبه زواج المقت ؟

الصفحة 212

الجواب : إن زواج المتعة . أي الزواج المنقطع . مما اتفقت عليه الإمامية ، واعتبر من مختصاتهم ، واستدلوا له بأدلة عديدة من القوان الكريم ، والسنة القطعية . كالتواتر . والإجماع .
ونذكر لك بعض الروايات في ذلك :

وروى الشيخ الكليني (قدس سوه) عن أبي بصير قال : سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن المتعة ؟ فقال : قلت في القوان { **فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ** } (1) .
وروى عن عبد الله بن سليمان قال : سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول : " كان علي (عليه السلام) يقول : لولا ما سبقني به بني الخطّاب ما زنى إلا شقي " (2) .

وقد وردت أحاديث كثيرة أيضاً في استحباب زواج المتعة ، منها : عن محمد ابن مسلم عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : قال لي : " تمتعت ؟ قلت : لا ، قال : " لا تخرج من الدنيا حتّى تحيي السنة " (3) .

وهناك روايات أخرى تثبت عدم نسخ هذا الحكم وبقاءه إلى اليوم ، ففي الوسائل بأسانيد كثيرة إلى أبي عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : سألت أبا عبد الله (عليه السلام) : هل نسخ آية المتعة شيء ؟ قال : " لا ، ولولا ما نهى عنها عمر ما زنى إلا شقي " (4) .

فما يقال من أنّها منسوخة بروايات عن الصحابة عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، مضافاً إلى ضعف سندها ، وتناقضها وتعارضها فيما بينها ، لا يقابل ولا يعارض ما ثبت بالضرورة عند الإمامية من شوعيتها ، وعدم نسخها إلى يوم القيامة .

1- النساء : 24 ، الكافي 5 / 448 .

2- نفس المصدر السابق .

3- وسائل الشيعة 21 / 15 .

4- المصدر السابق 21 / 11 .

وبعد أن ثبت بالدليل والوهان جورها ، فلا مجال للاستحسان وإبداء الرأي وأشبه ذلك ، فهذه الأمور متأخوة عن الدليل الشرعي ، حتى عند القائلين بحجيتها وصحتها .

والإشكال الذي أوردته من اختلاط الأنساب غير ورد ، وذلك لأن الأحكام الشرعية الثابتة لا تبطل اعتماداً على ما ربما تتوثب عليها ، وحكم ما ذكرته حكم الوضع ، فماربما يتسبب من الاختلاط في الوضع أكثر بكثير من موردنا ، فهل يصح لنا أن نحرم الوضع لأجله؟! وكذا ما ذكرته قد يقع في الزواج الدائم وإن كان ناوياً .

(... . السعودية . 22 سنة)

الفرق بينها وبين زواج المسيار :

السؤال : ما هو الفرق بين زواج المسيار وزواج المتعة ؟ هل الفرق هو الأسمي والاصطلاحات ؟ أم هناك اختلافاً

جوهرياً ؟

الجواب : زواج المسيار هو أن يتفق الزوجان فيما بينهما على إسقاط حقوق الزوجة من النفقة ، وتقسيم الليلة بين الزوجتين ، ثم ينتهي بالطلاق ، أو يستورا في حياتهما إن شاء كذلك .

وهذا الزواج كما تعلم اتفاق بين الزوجين بإسقاط الحقوق إشباعاً للحاجة الجنسية بينهما ، وهي طريقة مستجدة ، ومما يؤسف عليه أن هؤلاء الذين لجؤوا إلى هذه الطريقة من الزواج لم يربوا . عن عمدٍ أو عن جهل . أن يذعنوا إلى حكم شرعي شوعه الله تعالى في كتابه . كما شوع الزواج الدائم . وهو نكاح المتعة ، فيما أن المجتمع يخشى إفلات أبنائه بسبب الوافع الجنسية غير المهذبة ، شوع الله تعالى . وهو العالم بما يحتاجه خلقه . شوع زواج المتعة تلافياً لأي عمل يوقع الإنسان في معصيته ، بعد أن يكون غرضاً للتجاذبات الجنسية المجنونة .

وزواج المتعة هو عقد بين الزوجين على مهرٍ معلوم وبأجلٍ معلوم ، فإذا انتهى الأجل انتهى الزواج دون الحاجة إلى طلاق ، وليس بين الزوجين تولث . أي لا يرث أحدهما الآخر . إن مات أحدهما في مدة العقد ، وعلى الزوجة أن تعتد بحيضة واحدة ، أو بخمسٍ وأربعين يوماً ، إذا كانت ممن لا تحيض .

وبهذا استطاع الإسلام من أول بزوغه أن يعالج المشكلة الجنسية بحكمةٍ بالغة ، لم ينسخ حكم زواج المتعة أبداً ، بل اجتهد رجل وأيه فحرم ذلك ، وبقي البعض على تشريع رسول الله (صلى الله عليه وآله)، واتباع الآخرون تحريم من اجتهد بالتحريم .

فزواج المتعة زواج قائم بذاته له خصوصياته ، وللزوجة مهوا وعليها عدتها ، في حين زواج المسيار هو زواج دائم

بإسقاط حقوق الزوجة ، أو حقوق الزوجين كلاهما .

فرقها مع الزنا ، ولم تحرم يوم خبير :

السؤال : لدي عدة أسئلة حول الزواج المؤقت :

- 1 . ما الفرق بين المتعة والزنا ؟
- 2 . هل هذا الزواج يجوز لرجل له زوجة في البيت ، ويعيش مع أطفاله وعائلته ، بدون أن يستأذن زوجته ؟
- 3 . هل يجوز للمتعة أن تفسخ عقد المتعة ؟
- 4 . ما رأيكم حول هذا الحديث : قال علي (عليه السلام) : " إِنَّ النَّبِيَّ (صلى الله عليه وآله) نَهَى عَنْ نِكَاحِ الْمُتَعَةِ يَوْمَ خَيْبَرَ " (1) ؟

الجواب : أولاً : أن قولك : ما الفرق بين المتعة والزنا ، هو كقولك : ما الفرق بين الزواج والزنا ؟ أو ما الفرق بين البيع والربا ؟ وهكذا ، فالزواج هو

1- صحيح مسلم 4 / 134 ، البداية والنهاية 4 / 219 .

الصفحة 215

تشريع من الله تعالى بعقد يقع بين الطرفين ، لتتم العلاقة الجنسية بين الزوجين ، والزنا هو تمرد على ذلك العقد ، فتقع العلاقة بين الرجل والمرأة دون الاستناد إلى شريعة هذا الاقتران . وهكذا البيع فهو تبادل منفعة محللة ، والربا هو كسب الفائدة من الزيادة حراماً ، وهكذا يتم التقابل بين التشريع وبين غير التشريع ، أي بين الحلال وبين الحرام ، فبالكلام يقع التحليل ، وبالكلام يتم التحريم ، فالكلام الذي هو العقد له أثره في التشريعات ، وما نحن فيه من هذا القبيل ، فالمتعة عقد شرعي يقع بين الزوجين على مهر معين ، والزنا هو اتفاق محرّم لا يستند إلى عقد بين الرجل والمرأة .

ثم إن مشروعية هذا العقد تؤكدّها الآية الكريمة **{ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ قَرِيضَةً } (1)** . قال السيوطي في تفسير الآية : " وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال : كان متعة النساء في أول الإسلام ، كان الرجل يقدم البلدة ليس معه من يصلح له ضيعته ولا يحفظ متاعه ، فيتزوج المرأة إلى قدر ما يرى أنه يوفغ من حاجته ، فتتظر في متاعه ، وتصلح له ضيعته ، وكان يوقأ : فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ إِلَى أَجَلٍ مسمى ... " (2) . وأخرج ابن جرير عن مجاهد **{ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ } قال :** يعني نكاح المتعة (3) .

وأخرج عن السدي في الآية قال : " هذه المتعة ، الرجل ينكح المرأة بشرط إلى أجل مسمى ، ... وإذا انقضت المدة فليس له

عليها سبيل ، وهي منه

1- النساء : 24 .

2- الدر المنثور 2 / 139 .

3- جامع البيان 5 / 18 .

الصفحة 216

بريئة، وعليها أن تستوى ما في رحمها، وليس بينهما موآث، ليس يوث واحد منهما صاحبه" (1) .
وعلى هذا، فإن المتعة زواج شعبي يتم بعقد بين الزوجين، وعلى مهر معلوم، وبأجل معلوم، أي أن الفوق بينها وبين الزواج الدائم، أن في المتعة تحديداً للأجل، وهذا كما تعلمين. أيتها الأخت. محاولة تشريعية راعي بها الإسلام تهذيب الوافع الجنسية، ومحاولة السيطرة عليها، وتجنب الغزاق الأخلاقية، التي تؤدي بالمجتمع إلى مخاطر الانحراف والسقوط، وعلينا أن نفوق بين التشريع وحكمته وبين عواطفنا الفودية ومصالحنا الشخصية، وأن لا نحمل مسؤولية ذلك على حكمة التشريع البديعة والحكمة الإلهية الرائعة .

ثانياً: نعم، يحق للزوج أن يتزوج متعة دون أن يستأذن زوجته، فإن ذلك معلق وغبة الزوج وراادته، فكما يحق للزوج أن يتزوج زوجة ثانية بالزواج الدائم، يحق له أن يتزوج ثانية بالزواج المنقطع .
وأعلمي أن هذا الزواج المنقطع سيجنب العائلة من زلمات ومشاكل خطوة، حيث أن الرجل لورغب في امرأة ما، ولم يحق له الاقتران بها، فإنه سوف روى كل شيء حوله غير مقنع، وسيعكس هذه الحالة على زوجته، وعلى علاقته بها وبأطفاله، وسيجعل ذلك سبباً في عدم قناعته بحياته الزوجية، فيلجأ إلى ارتكاب ما حرمه الله وهو الزنا، فتكون المشكلة وبالاً عليه وعلى عائلته، وعلى المجتمع جميعاً، في حين إذا وجد هناك مجالاً لتنفيذ رغبته بطريق حلال، فسوف يكون ذلك حافواً لحبب زوجته واحترامها وحب أطفاله كذلك، لإمكانية تنفيذ رغبته واستجابة عواطفه .
وسيجد أن الإسلام قد استجاب في تشريعاته لرغباته، فسيكون أكثر الوأماً وأكثر تمسكاً، وعلى الزوج في الوقت نفسه مراعاة علاقته بزوجه وأطفاله،

1- نفس المصدر السابق .

الصفحة 217

وأن لا يكون اقترانه بأخرى متعة على حساب حبة زوجته ولأطفاله، كما عليه مراعاة احتياجات عائلته بكل مسؤولية .
ثالثاً: لا يحق للمرأة فسخ عقد المتعة مادامت هي في مدة العقد ولم ينته أجله، نعم يحق للزوج أن يهبها المدة المتبقية، فإن عصمة الزوجية بيد الزوج لا بيد الزوجة، فهو الذي يملك إنهاء المدة وإبراءها، كما لا يحق للمرأة أن تطلق نفسها في الزواج الدائم، لأن الزوجية بيد الزوج وليست بيد الزوجة، فانتهاه المدة في المتعة هو بمثابة الطلاق في الزواج الدائم .
رابعاً: أن روايات تحريم المتعة مضطربة اضطراباً عجبياً، فبعضها تذكر أن علياً (عليه السلام) قال: " إن النبي (صلى

الله عليه وآله) حرّمها في خبير " ، والأخوى تقول : أنه حرّمها في حجة الوداع ، وثالثة تقول : بتحريمها في عام أوطاس ، وهكذاربعة وخامسة ، وكلّ رواية تحكي أن وقت التحريم يختلف عما حكته الرواية الأخوى ، على أن نسخ الحكم . أي إلغائه . لا يكون إلاّ بآية بيّنة من كتاب الله ، أو بسنة قطعية عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) .

أمّا أخبار الأحاد . أي التي لم تصل إلى حدّ اليقين والعلم . لا يمكن الاعتماد عليها ، وهذه الرواية من هذا القبيل ، أي من قبيل أخبار الأحاد وهي ظنيّة ، فلا يمكنها نسخ حكم قطعي يقيني كنكاح المتعة ، الذي أحله كتاب الله تعالى وقرّره رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، وبهذا فقد ثبت جواز نكاح المتعة ، والإبقاء على حلّيته مهما كانت الظروف ، وافترضت المقتضيات .

(عبد الله . الكويت . سنّي . 25 سنة . دبلوم تجلرة)

جأوة مع الوانية :

السؤال : في البداية أودّ أن أقول بأنني لم أجد موقعا في الإنترنت مثل موقعكم هذا ، حيث أنني من محبي معرفة الإسلام الحقّ ، وهذا الموقع وضّح لي الكثير من الأشياء ، التي كانت تخفى عليّ ، المهم أحبّ أن أقول بأنني سني المذهب حتى الآن ، ولكن فهمت الكثير من هذا الموقع ، وخراكم الله خوا ،

الصفحة 218

حيث أنني لم أكن أعرف معنى السجود على التربة ، وجمع الصلوات ، والخمس ، وزواج المتعة . مع أنني لست مع زواج المتعة كثيرا ، لأنه بدأ الشباب بالعزوف عن الزواج العادي ، بحجة جواز زواج المتعة لكل شخص بالغ ، حيث أنني لاحظت أن الواهقين عندنا في الكويت . يعني الذين عمرهم ما بين 15 إلى 18 . أكثر إقبالا على هذا النوع من الزواج ، ممّا يجعلهم يتعوّجون على النساء ، والمشكلة أنهم يتزوجون من مسيحيات ، مما يجعلهم يختلطون معهم في حفلات مختلطة ، وغناء ورقص وغير ذلك .

وأنا . كسني . فهمت بأن زواج المتعة حلال ، وله أدلته كالزواج الدائم ، كما ذكر السيد السيستاني وغوه من العلماء والمراجع ، يحفظهم الله أجمعين ، ولكن لماذا يحلّ بعض العلماء الزواج المؤقت من الوانية والمشهورة بالواني ؟ أو ليس هناك آية صريحة يقول فيها الله : **{وَوَإِنِّي لَأُيَكِّفُهَا الْإِزَانَ}** (1) ، أو ليس هذا اجتهاد صريح مقابل النصّ؟! أرجو التوضيح . آسف على الإطالة ، ولكني أبحث عن الحقّ ، وقد أعجبت بمذهب أهل البيت ، ولكن رأيت من يمثل أهل البيت لهم فتوى غريبة ، كالتي ذكرتها ، وأنا أريد أن أسير في طريق أهل البيت ، ولكن يوجد فتوى كالتي ذكرتها ، والمزيد ما لم اذكروه أجد فيه غوابة ، واجتهاد مقابل النصّ الواني .

على العموم أنا إنسان في طريق الاستبصار ، فقد فهمت كلّ عقائد أهل البيت ، ولكنني أعجب من فتوى العلماء الذين سوف يكون واحد منهم مرجعي ، فلرجو منكم التوضيح التام للأمر الذي ذكرته ، وسوف يكون بيننا تواصل إنشاء الله تعالى .
الجواب : مسألة التمتع بالوانية محلّ خلاف عند فقهاء الشيعة ، فمنهم من روى الكراهة ، ومنهم من لا يجوزها خصوصا

منهم على نصوص وأحاديث . كما هو مقّرر في محله . ولكن بنحو الإجمال نشير إلى أن الآية التي ذكرونها **{وَأَنِية لأ يتكحها الإزان}** ، قد يحتمل فيها وجه آخر وهو : أنّ الواني والوانية بعد توبتهما يصبحان كمن لا ذنب له ، والآية . على هذا الاحتمال . في مجال ذكر حكمهما قبل التوبة .

وعلى فرض التوّّل ، فالمسألة محلّ خلاف حتىّ عند السنة أيضاً ، وفي هذا المجال لا بأس أن راجع إلى المجموع للنووي (1) ، اعتماداً على حديث " لا يحرّم الحرام الحلال " (2) ؛ فالمسألة هي محلّ بحث ونقاش عند الفريقيين ، وليس بالأمر المسلم حتىّ يعتمد عليه .

وأخراً : لا بأس أن نشير إلى نقطة هامة في المقام ، وهو أنه في طريق البحث عن العقيدة والمذهب الصحيح لا ينبغي أن نتحقّق في المواضيع الهامشية ، بل يجب علينا أن نبحث في الأسس والأركان ، ثم إن رضىنا وبقنعنا بها ، نقبل بالتفاصيل بصورة عامة .

ولا يعقل أن نتساءل في كلّ مورد عن الأدلّة والتفاصيل ، بل نوجع فيها إلى نوي الخوة والاختصاص ، فالمسائل والفروع الفقهية هي محلّ بحث ونقاش حتىّ الآن ، وهذا لا يخدم في أصل العقيدة والمذهب بعد ما أثبتنا صحته بالدلائل العقلية والنقلية .

(عبد الله . الكويت . سنّي . 25 سنة . دبلوم تجلرة)

تعليق على الجواب السابق :

السؤال : السلام عليكم يا اتباع الحقّ .

في الحقيقة أنّي استلمت ردكم على سؤالي ، وأنا أشكركم جداً على جهدكم المتواصل ، لتوصيل مذهب أهل البيت للناس ، ولكن للأسف قليل من

الناس من يعرف قدر أهل بيت رسول الله ، المهم أنّي قأت الإجابات ، وإنّي أصلحكم بأنّي لم اقتنع بشكل كامل ، ولكن

(حسام سني)

التطبيق العملي لها :

السؤال : الإخوة الأفاضل في مركز الأبحاث العقائدية .

أحب أن أشركم على الكتب التي أرسلتموها لي في الفزة الماضية ، والحقيقة تقال : أن لديكم علماء نوي أقدام راسخة في العلم ، وللأسف نحن أهل السنة لا نعرفهم ، وهذا من باب إغلاق العقول وللأسف ، ولكنني لست ممن يغلق عقله ، بل على العكس أحب الانفتاح على الفرق المخالفة لأهل السنة ، بل لي كثير من الأفكار التي تخالفهم ، والحقيقة أنني أقرأ كتبكم بحب وشوق ، وأنا حريص على الحقيقة .

ولكن عندي تساؤل وهو : إذا قلنا بالمتعة وجورها بناء على الأدلة ، كيف سيتم تطبيق ذلك عملياً ، ومقصدي : أن المرأة حينما تتزوج بطريق المتعة عدة مرات ، ألا يعتبر ذلك عيباً في حقها ، حتى أن الأمر قد يصل إلى أن تفتح النساء مجالاً لأن تتزوج بالمتعة ، فهل هذه التطبيقات العملية تكون مجدية أم لا يعتبر ذلك من العيوب ؟ فيصير الأمر كأنه شبيه ببيوت الدعلة ؟ أرجو الإفادة في هذه النقطة .

الجواب : نسأل الله تعالى أن يوفقكم لكل خير ، ويبارك في جهودكم ويسدد خطاكم ، ونلفت انتباهكم إلى عدة أمور :

1 . المتعة كالزواج الدائم في وجوب العدة ، فكما يجب على المرأة المطلقة في الزواج الدائم أن تعتد ، فكذا يجب على المرأة في المتعة أن تعتد بعد أن تنقضي المدة المقررة ، وبناء على هذا الأصل لا يرد ما ذكرتموه .

الصفحة 221

ويكون حال المتمتعة كحال المرأة التي تطلق عدة مرات ثم تتزوج ، وما أكثر أمثال هذه الموردة في عصونا الحاضر ، بالأخص في الخليج ، حيث أن الطلاق عندهم كثير جداً ، والمرأة تطلق وتتزوج عدة مرات .

2 . أن المتعة بنيت على الكتمان ، كما ورد في الحديث .

3 . أن المتعة من المسائل التي جعلها الإسلام لحل المسألة الجنسية والاحتياج الجنسي في المجتمع ، وذلك بصورة منتظمة ،

وذلك لئلا يقع الناس في حرج وورثوا المحرم ، حتى أن أمير المؤمنين (عليه السلام) صوح : " لولا أن عمر نهى عن المتعة

مازنى إلا شقي " (1) .

وعن ابن عباس : " ما كانت المتعة إلا رحمة رحم الله بها هذه الأمة ، ولولا نهى عمر بن الخطاب عنها مازنى إلا شقي "

(2)

وكُل ما ذكرتموه من اشكالات وتصورات وتتابها الشكوك عن الواقع العملي للمتعة ، إنما ينشأ لعدم ألفة مجتمعاتنا لهذه

المسألة ، ولم يكن تحريماً بسيطاً كسائر التحريمات ، وإنما تحريم وعقاب ، تحريم مع تهديد بالرجم ، مع التشديد في العقوبة .

(3)

ففي المبسوط للسخسي قال عمر : " لا أوتي وجل تزوج أهوة إلى أجل إلا رجمته ، ولو أركته ميتاً لوجمت قوه "

وإنّ تحريم عمر للمتعة وتغليظه في التحريم ، مما جعل هذه المسألة تكون غير مألوفة في المجتمعات الإسلامية ، وإلا فإنها كانت في غاية البساطة ، حتّى أنّ عبد الله بن مسعود قال : كنا نغزو مع رسول الله (صلى الله عليه وآله) ليس لنا نساء ،

1 - المصنّف للصنعاني 7 / 500 ، جامع البيان 5 / 19 ، الدر المنثور 2 / 140 ، التفسير الكبير 4 / 41 ، تفسير البحر المحيط 3 / 225 .

2 - شوح معاني الآثار 3 / 26 ، الاستنكار 5 / 506 ، التمهيد 10 / 114 ، أحكام القرآن للجصاص 2 / 186 ، الجامع لأحكام القرآن 5 / 130 ، الدر المنثور 2 / 141 .
3 - المبسوط للسخسي 5 / 153 .

الصفحة 222

فقلنا : ألا نستخصي ؟ فهناك عن ذلك ، ثم رخص لنا أن ننكح الوأة بالشوب إلى أجل ، ثم قرأ عبد الله : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرُمُوا طَيِّبَاتٍ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمَعْتَدِينَ }⁽¹⁾ .
وروي عن ابنة أبي خثيمة : " أنّ رجلاً قدم من الشام فتول عليها ... ، فمكث معها ما شاء الله أن يمكث ، ثم إنه خرج ، فأخبر عن ذلك عمر بن الخطاب ، فرسل إليّ فسألني : أحقّ ما حدثت ؟ قلت : نعم ... ، قال : ما حملك على الذي فعلته ؟ قال : فعلته مع رسول الله ثم لم ينهاها عنه حتّى قبضه الله ، ثم مع أبي بكر فلم ينهاها عنه حتّى قبضه الله ، ثم معك فلم تحدث لنا فيه نهياً ، فقال عمر : أما والذي نفسي بيده ، لو كنت تقدّمت في نهّي لوجمتك " ⁽²⁾ .
فمن هذا يتبيّن : أنّ المسألة كانت في غاية السهولة من ناحية الدافع العملي ، ولو كانت مجتمعاتنا قدرضيت بهذه المسألة وطبقتها عملياً ، لكانت مجتمعاتنا صالحاً يسودها كلّ خير ، ولما اضطرت إلى اخزاع زواج الميسار !!
هذا ، وإنّ الأحكام الشرعية تعبدية ، ليس لنا أن نرفضها لمجرد بعض الفوضيات ، ولو فتحنا باب لرفضنا الكثير من الأحكام الشرعية ، أمثال مسألة الوضاع التي ربما سببت بعض المشاكل .

1 - المائدة : 87 ، وأنظر : مسند أحمد 1 / 432 ، صحيح البخاري 6 / 119 ، صحيح مسلم 4 / 130 ، السنن الكوي للبيهقي 7 / 79 و 200 ، المصنّف لابن أبي شيبة 3 / 271 و 391 ، السنن الكوي للنسائي 6 / 337 ، مسند أبي يعلى 9 / 260 ، صحيح ابن حبان 9 / 449 .
2 - كنز العمال 16 / 522 .

الصفحة 223

(إِبْرَاهِيمُ عَبْدِ الْكَرِيمِ . النِّيجِر . سَنِي)

الشَّيْعَةُ تَحَلَّلُهَا :

السؤال : بعد التحية الطيبة ، أسأل الله أن يهدينا إلى الحقّ ، ويثبتنا عليه بفضلهِ وكرمه ، سؤالي هو : إنَّ الشَّيْعَةَ يَحْلُلُونَ زَوْجَ أَكْثَرِ مِنْ رُبْعِ نِسَاءٍ .

الجواب : إنَّ طلب الحقّ أمرٌ ممنوح ، وعدم الاعتماد على الخصم في فهم التشييع ، والاعتماد على كتب علماء الشيعة ، هو الطريق الوحيد لفهم مذهب أهل البيت (عليهم السلام) .

الشيعة لا تحلّل الزواج أكثر من رُبْعِ نِسَاءٍ ، نعم تحلّل الزواج المؤقت ، وله شروط منها : أن لا تكون البنت بكراً ، فلو كانت بكراً توقّف الجواز على إذن أبيها ، وتعيين الوقت والمهر ، والعدة بعد انقضاء المدة .
وزواج المتعة اتفق المسلمون على أنه كان حلالاً زمن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، وأبي بكر ، وبعض خلافة عمر ، حتّى حرّمه عمر بقوله : " متعتان كانتا على عهد رسول الله وأنا أنهى عنهما ، وأعاقب عليهما " ⁽¹⁾ .

(أحمد منصور . البحرين)

التمتّع بالصغيرة ليست من مختصات الشيعة :

السؤال : أودّ في بداية هذه الرسالة أن أشكركم على جهودكم لتبيين كلمة الحقّ ، ودحض الحجج الواهية لأعداء مذهب الحقّ ، ممّا يأخذه بعضهم علينا مسألة التمتع بالصغيرة أو الوضيعة ، وضحوّاً لنا هذه المسألة ، جزاكم الله خيراً ، وكتبه في ميزان أعمالكم .

1 - أنظر : السنن الكوى للبيهقي 7 / 206 ، معرفة السنن والآثار 5 / 345 ، الاستنكار 4 / 65 و 5 / 505 ، التمهيد 8 / 355 و 10 / 113 و 23 / 357 و 365 ، المحلّى 7 / 107 ، المبسوط للسرخي 4 / 27 ، المغني لابن قدامة 7 / 572 ، الشوح الكبير 7 / 537 ، شوح معاني الآثار 2 / 146 ، أحكام القوّان للجصاص 1 / 338 و 354 و 3 / 312 ، التفسير الكبير 4 / 42 ، الجامع لأحكام القوّان 2 / 392 ، الدرّ المنثور 2 / 141 .

الصفحة 224

الجواب : أكثر علمائنا يشترط في التمتع بالبنت بلوغها سنّاً يصدق عليه عرفاً إمكان التمتع بها ، وهذا غير العقد على الصغيرة ، فالعقد شيء والتمتع شيء آخر .

وهذه الشبهة ممّا أثرت مؤخراً ضدّ الشيعة ، مع أنها ليست من مختصات فقه الشيعة ، بل يشترك فيها الكثير من علماء مذاهب أهل السنّة ، فهذا النووي يذكر في كتابه المجموع الكثير من الآراء لفقهاء المذاهب الإسلامية ، وفي أبواب مختلفة من كتابه تصبّ مصبّ التمتع بالصغيرة ⁽¹⁾ .

(... الخواثر . . .)

حلّ من الحلول للزانية :

السؤال : في اعتقادنا أنّ الزانية أصلح ما يكون لها هو زواج المتعة بعد استنابتها ، لأنّه أحفظ لها من الضياع المطلق ، والفساد الأكيد الذي يحرق الأخضر واليابس ، فالزانية أخطر على الأمة من الأسلحة الفتاكة ، لأنّ الزنا يفسد الحرث والنسل ، ولو دققتم في الأمر ، وتتبعتم التسلسل القواني لوجدتم ما أشونا له .

الجواب : نعم ، الزانية يمكن أن يكون زواج المتعة حلّ من الحلول لها بعد استنابتها ، ولكن لا يمكن لنا أن نحصر فلسفة زواج المتعة بهذا المنظار الضيق، ولا أنّ الحلّ للزانية التائبة بزواج المتعة .
وعلى كلّ حال ، فما ذكرتموه بعمومه جيّد .

1 - المجموع 16 / 27 و 40 و 168 و 172 و 196 و 330 و 340 و 374 و 408 و 9 / 17 و 51 و 74 و 154 و 169 و 308 و 395 .

الصفحة 225

(... السعودية . سنّي)

تعتبر من الحلول الأساسية للمجتمع :

السؤال : بالنسبة لزواج المتعة لدي سؤال واحد فقط : هل ترضى أن تزوّج أختك أو ابنتك زواج متعة ؟ يتمنّع بها الرجال بين الحين والآخر ، هذا هو البلاء وعدم الاستقرار ، وهضم كامل لحقوق المرأة ، وبه أصبحت المرأة مجرد سلعة رخيصة يلهو بها الرجال بين الحين والآخر ، يأكلون منها يوماً ويتركونها يوماً ، وبزواج المتعة ليس هناك حفظ للنسل ، ولا لحقوق المرأة ، فأيّ زواج هذا الذي تصبح به المرأة مجرد شهوة وقتية يقضي به الرجل شهوته ثم يتركها ؟ وألا تعتقد أن هذا الزواج قريب جداً من الزنا ؟

الجواب : تولة نبحت عن أصل المشروعية له ، وما ذكر حوله في القوان والسنة ، وأنه كان ثابتاً قطعاً ، فهل نسخ ؟! وكما هو المعلوم النسخ لا بدّ أن يأتي مقوّزاً ، وإذا كان قد نسخ ، لماذا قال عمر بن الخطاب : " متعتان كانتا على عهد رسول الله وأنا أنهى عنهما ، وأعاقب عليهما " ؟! ولماذا كان ابن عباس يفتي بالمتعة إلى آخر حياته ؟! وهل يصدق بأنّ ابن عباس لم يصل إليه النسخ ؟! تسؤلات علينا أن نبحت فيها .

وتولة نبحت أترضى كذا وكذا ، فهل هذا بحث علمي ، أم هو من كلام العاجزين عن الدليل الذين يهزون بهذه التوهات . فإذا استطعنا أن نثبت أصل الحكم الشرعي ، لا يمكن أن نورد هكذا حوعلات ، وإذا فتحنا الباب أمام هذه المغالطات ، فإنّها ستجري على جميع الأحكام الشرعية .

فلو كانت أختك أو ابنتك قد طلقت ، وتزوجت ثانية ، وطلقت ، ورأدت الزواج مرة أخرى ، فكيف ترضى أن يتمتع بها الرجال بين الحين والآخر ؟!

وكما هو معلوم لدى أهل التحقيق : أن المتعة لها شروط منها : أن لا تكون بكراً ، فإذا كانت بكراً يشترط في زواجها متعة إذن الولي ، ومنها : العدة ، فإذا انقضت المدة ورأدت أن تتمتع بآخر لا يمكن لها إلا بعد العدة .
فالمتعة حقيقة ثابتة ، تعتبر من الحلول الأساسية للمجتمع ، وذلك إذا طبقت بشروطها وشروطها .

الصفحة 226

(كنان حداد)

تسؤلات حول المتعة :

السؤال : وخواكم الله كل خير ، أرجو إجابتكم المفصلة عن هذه الأسئلة التي طالما لُقتني وأضاقت صوري ، وأشعلت

الشكوك في نفسي :

- 1 . هل تمتع الأئمة (عليهم السلام) أو نساء أهل البيت ؟ . مع الدليل . وإذا لم يفعلوها ، فلماذا فعل ما لم يفعلوه ؟
- 2 . لماذا لم يعد الإمام علي (عليه السلام) العمل بالمتعة عند خلافته ، وإذا أعادها فما الدليل ؟
- 3 . كيف يمكن التوفيق بين شرط العدل بين الزوجات وبين زواج المتعة ؟
- 4 . كيف يمكن التوفيق بين أبغض الحلال عند الله الطلاق ، وبين استحباب التمتع ، بل وأكثر من مرة ؟
- 5 . كيف تكون المستمتع بها مستأجرة وهو عقد بين طرفين ؟

الجواب : نجيب على أسئلتكم بالترتيب كما يلي :

1 . إن الكلام في موضوع المتعة هو الكلام في جوره لا في وجوبه حتى يلتزم كل مسلم بإتيانه ، فنحن نثبت جواز هذا العمل في السنة النبوية ، ومن ثم تفسيق من حرّمه .

هذا ، وقد يستفاد من بعض النصوص أن المعصومين (عليهم السلام) قد أتوا بهذه السنة في بعض الأحيان ⁽¹⁾ .

ثم إن هذا العمل أساسه على الكتمان والتستر ، خصوصا بعد أن عرفنا أن السلطات آنذاك كانت تطرد المجوزين ، وتصر على الحرمة .

2 . من الطبيعي أن لا تكون الإعادة بالإشهار ، فهل يعقل أن الإمام (عليه السلام) يعلن الجواز على رؤوس الإشهاد ؟ وما هي المصلحة من وراء ذلك ؟ بل الطويق المتعارف هو عدم الودع عن العمل من جهة ، والإشارة إلى شناعة اجتهاد

1- وسائل الشيعة 21 / 10 و 13 .

الصفحة 227

عمر في المسألة من جهة أخرى ، وهذا ما صدر عنه (عليه السلام) إذ قال : " لولا أن عمر نهى عن المتعة ما زنى إلا شقي " (1) .

3 . لا علاقة بين المسألتين ، فإنّ المتعة لا تعرض حقوق الزوجات ، فللرجل أن يجمع بين الجهات المذكورة ، وأما إن فرضنا أن رجلاً لا يتمكن من الجمع المذكور ، فهذا أمر يخصه ، ولا يرتبط بمبدأ تشريع الحكم .

4 . الفوق واضح بين المقامين : فإنّ حكمة الزواج الدائم تأسيس كيان في المجتمع . العائلة . بنؤه على الوام والاستوار ، وحينئذٍ فانقطاعه في الحقيقة يحدث تضعفياً في نظام المجتمع والأسرة ، فهو حدث غير مرغوب فيه على شذوذه ونبرته بخلاف زواج المتعة ، إذ هو عقد منقطع ومؤقت إلى أجل معلوم ، فلم يؤخذ فيه الاستمرارية حتى نصطدم بانقضاء المدّة ، أي أن انتهاء الأجل في الزواج المنقطع هو فرض قد أخذ في العقد ، والطرفان على علم مسبق به ، ولكنّ الطلاق في الزواج الدائم هو أمر غير متوقّع في الأصل ، بل هو حلّ لحالات استثنائية وطرئة .

5 . نعم ، زواج المتعة عقد بين الطرفين ، ولا ينافي ذلك أن يكون عقد إجرة ، والمقصود من عقد الإجرة في المقام هو التظير بين المسألتين في الحكم من حيث اعتبار المدّة والأجل والأجرة في مشروعية العمل في كلا الموردين .

(أبو هادي . فلسطين . سني . بكالوريوس تجارة)

صحيحة عقلاً وشرعاً :

السؤال : أودّ أن أسأل عن زواج المتعة وحكمه ؟ مع الاسترشاد بالأحاديث أو الآيات القرآنية الكريمة .

1 - المصنّف للصنعاني 7 / 500 ، جامع البيان 5 / 19 ، الدر المنثور 2 / 140 ، التفسير الكبير 4 / 41 ، تفسير البحر المحيط 3 / 225 .

الصفحة 228

الجواب : هو حلّ معقول وجنوبي للمشكلة الجنسية في ظروف عدم التمكن من الزواج الدائم ، أو مولد حوجة أخرى ، هذا بحسب العقل .

وأما من جهة النصوص ، فلا خلاف في ثبوت تشريع المتعة عند علماء المذاهب الإسلامية بأجمعهم ، معتمدين في ذلك على آية { فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً } (1) ، حتّى أن بعضهم قد قرأها بالشكل التالي : { فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ إِلَى أَجَلٍ مَّسْمُومٍ } (2) ، وهذا صريح في رادة الزواج المؤقت . وعلى أيّ حال ، فالكل متفقون على إباحة المتعة بالكتاب والسنة (3) .

ثم إنّ المخالفين للجواز يدعون ورود النسخ لهذه الآية بآيات أظهورها من حيث الدلالة هي : { وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ } (4) ، أي أنّهم حصروا الزواج الشرعي في الدائم ، وملكو اليمين ، ولكن من الواضح أن هذه

الآية مكيّة ، وآية المتعة مدنية ، ولا يعقل تقدّم الناسخ على المنسوخ ، على أن الآية المذكورة لا تنفي مشروعية المتعة ، إذ أنّها زواج شرعي . استناداً إلى الأدلّة التي ذكرناها . فتدخل ضمن **{ أزواجهم }** في الآية .
وأيضاً قد اعتمدوا في إثبات الناسخ بروايات وأحاديث قد يوهم بعضها النسخ ، ولكن بوجه . مع غضّ النظر عن أسانيدنا .
بأنّها مختلفة فيما بينها في

1- النساء : 24 .

2 - المستترك 2 / 305 ، السنن الكرى للبيهقي 7 / 206 ، المعجم الكبير 10 / 320 ، الاستنكار 5 / 505 ، التمهيد 10 / 113 ، جامع البيان 5 / 18 ، معاني القآن 2 / 61 ، أحكام القآن للجصاص ، الكشف والبيان 3 / 286 ، معالم التنزيل 1 / 414 ، الجامع لأحكام القآن 5 / 130 ، تفسير البحر المحيط 3 / 225 ، تفسير القآن العظيم 1 / 486 ، الدر المنثور 2 / 140 .

3 - أنظر : جامع البيان 5 / 18 ، الجامع لأحكام القآن 5 / 130 ، الدر المنثور 2 / 140 ، تفسير القآن العظيم 1 / 486 .

4- المؤمنون : 5 . 6 ، الموعج : 29 . 30 .

الصفحة 229

محلّ ورود النسخ ، حتّى أشير إلى ستة مواطن : خير ، عمرة القضاء ، عام الفتح ، أوطاس ، تبوك ، حجة الوداع ، حين (1) ، ممّا يوجب الاضطراب في مفادها ومضامينها ، ومن ثمّ عدم الركون إليها ، خصوصاً أنّها أخبار آحاد ، لا تصلح لنسخ الكتاب . على مبناهم . .

ومع التّولّ فإنّ هذه الأخبار متعلّضة مع الأحاديث الدالّة على الجواز ، والتي هي صحاح تصل إلى حد الاستقاضة ، فإن قلنا بتساقط الطرفين في المعارضة ، أو توجب طرف الجواز لموافقها لآية المتعة . كما هو المقرّر في علم الأصول في حلّ التعارض بين الأخبار . تثبت نظرية الشيعة في التمسك بالجواز في المقام .

وهنا لا بأس أن نشير بورود بعض الروايات التي تدلّ بصراحة على أنّ المنع لم يشوع في عهد الرسول (صلى الله عليه وآله) ، بل أنّه كان باجتهاد خاصّ من قبل عمر ! (2) حتّى أنّ بعضهم صوّح بأنّ عمر أسند النهي والمنع عن المتعة إلى نفسه ، لا إلى تشريع الرسول (صلى الله عليه وآله) (3) .

(محمود أحمد عباس . العواقب . . .)

النهي عنها محمول على التقية :

السؤال : وجدت حديثاً في كتاب وسائل الشيعة عن المتعة ، والحديث يقول : عن الحسين بن علوان ، عن عمرو بن خالد ،

عن زيد بن علي ، عن آبائه عن علي (عليه السلام) قال : " حرم رسول الله (صلى الله عليه وآله) يوم خيبر لحوم الحمر الأهلية ونكاح المتعة " ⁽⁴⁾ ، فهذا الحديث يدلّ على أنّ النبي قد حرم المتعة ؟

1 - فتح الباري 9 / 138 .

2 - فتح الباري 3 / 339 و 9 / 141 ، كنز العمال 16 / 523 ، جامع البيان 5 / 19 ، الدر المنثور 2 / 140 ، مسند أحمد 3 / 380 .

3 - شرح تجريد العقائد : 374 .

4 - وسائل الشيعة 21 / 12 .

الصفحة 230

الجواب : عند مراجعة سند الحديث نجد فيه : الحسين بن علوان : لم ينصّ على توثيقه ، بعكس أخيه ، ونسبه البعض إلى العامة أو الزيدية ، وهو إلى الزيدية أقرب ، بدلالة من يروي عنهم .
وعمر بن خالد : نُسب إلى العامية ، وذكروا أنه بؤي زبيدي ، بل من رؤسائهم ، وهو الأقرب ⁽¹⁾ .
وعلق على الحديث الحرّ العاملي في الوسائل : حمله الشيخ وغوه على التقية . يعني في الرواية . لأنّ إباحة المتعة من ضروريات مذهب الإمامية .

فهذه الرواية لا تنهض حجة على تحريم المتعة ، وذلك : لما مرّ أنفاً ما في سندها من وهن ، مع معارضتها لظاهر القرآن ، والروايات الصحيحة الكثيرة في حلّية المتعة ، وبعدها فهي محمولة على التقية .

(عبد السلام . المغوب . . .)

التمتّع بملك اليمين :

السؤال : الإخوة الأفاضل القائمين على هذا الموقع : حكم التمتع بالأمة ملك اليمين ؟ هل لال هذا الحكم قائماً؟ وخواكم الله خيراً .

الجواب : ملك اليمين والعبيد والإماء في عصونا الحاضر ليس لهم وجود ، وفي زمان وجودهم كلّ من كان يملك أمة فيحقّ له أن يتمتع بها بملكها ، وهذا مما لا خلاف فيه بين جميع المسلمين .

(محمّد . السعودية . 16 سنة . طالب ثانوية)

تكوه مع المشهورة بالزنا :

1- أنظر : منتهى المطلب 4 / 255 ، رجال الطوسي : 142 ، رجال ابن داود : 264 ، نقد الرجال 3 / 331 ، طوائف المقال 2 / 33 ، معجم رجال الحديث 14 / 102 ، وغرها .

الصفحة 231

السؤال : لا أعرف ردّ هذه الشبهة ، فالجاء المساعدة . وجدتها في بعض المنتديات . الخميني يجيز التمتع بالزانية ، يقول في كتابه " تحرير الوسيلة " : مسألة 18 : يجوز التمتع بالزانية على كراهية ، خصوصاً لو كانت من العاهر والمشهورات بالزنا ، وإن فعل فليمنعها من الفجور . تحرير الوسيلة 2 / 292 .

الجواب : هذه الفتوى لم ينفود بها السيّد الخميني ، بل هي قول الكثير من علمائنا ، بل المشهور جوراه بلا كراهة ما لم تكن مشهورة بالزنا ، فيكون السيّد أشدّ من غوه ، وأكثر احتياطاً بقوله بالكراهة مع وجوب منعها حينئذ من الزنا فلا مؤاخذه عليه .

وأما الآية الكريمة : **{ الْوَأَنِي لَا يَنْكِحُ الْإِزَانِيَّةَ أَوْ مَشْرَكَةً وَوَأَنِيَّةً لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مَشْرُوكٌ وَحَرَّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ }** (1) .

فسوف لن أقول لك راجع التفاسير وكتب الفقه لمذهبك ، وأنظر الاختلاف في فهمها منذ الرعيل الأول من الصحابة ، وثم التابعين ، ثم المذاهب الفقهية الأربعة وغرها ، ولكنّي سوف أردّ رداً واحداً وبسيطاً وهو : لو كانت الآية على ظاهرها لزم جواز زواج الزاني المسلم من المشركة ، والزانية المسلمة من المشوك ، وهذا لا يقول به مسلم ، وانعقد الإجماع على خلاف ذلك وعدم جوراه ، وبالتالي نقول : أنّ الآية صحيح أنّ ظاهرها يقتضي تحريم الزواج من الزانية ، ولكن الظاهر إذا اصطدم بإجماع أو نصّ . كما قدّمنا آنفاً . فحينئذ لا يكون الظاهر حجة .

(أحمد . الإمارات . 19 سنة . طالب حوزة)

ليست مسألة سائبة لا ضوابط فيها :

السؤال : هذه شبهة وردت في إحدى مواقع الوهابية في المنتديات ، أرجو الودّ السريع : لو سألت هذا السؤال : هل يجوز لأيّ رجل أن يدخل أية أنثى

1- النور : 3 .

الصفحة 232

أيّ مكان ليفعل بها ما يشاء متى شاء ، ثمّ يدعها لينصرف إلى غيرها بمجرد أن يتبادلا التلفظ ببضع كلمات عن الثمن والمدة أو عدد الوأت ، ومتعتك نفسي وبلا حاجة إلى ولي أو شهود ؟ ولا داعي للسؤال عما إذا كانت المرأة ذات زوج أو أنها من الزانيات ؟

لجاء الجواب ومن أوثق المصادر : بسمه تعالى يجوز ذلك !! لرجو المساعدة على الردّ على تلك الحثالة الوهابية ، وشكوا

الجواب : إنّ النكاح المنقطع . أو زواج المتعة كما يسمّى . هو زواج شعوي دلتّ عليه النصوص القوانية والنبوية الشريفة بما لا غبار عليه ، ودعوى نسخه دعوى باطلة لم يرد بها كتاب أو سنّة ، ومن أجل الوقوف التفصيلي على أدلّة هذا الزواج ومشروعيته وضوابطه انصح السائل أو المستشكل بالعودة إلى بعض البحوث المهمّة التي تناولت هذا الزواج بالشروح والتحقيق ككتاب " مسائل فقهية " للسيد عبد الحسين شرف الدين (قدس سوه) .

وكذلك كتاب " المتعة وأثرها في الإصلاح الاجتماعي " للأستاذ توفيق الفكيكي ، ليقف العراء على شروط وضوابط هذا الزواج الشعوي الصحيح ، وأنّه متى تحتاج المرأة إلى إذن وليّها في هذا الزواج ومتى لا تحتاجه ، وأيضا ليتعرّف على الصفات التي يحثّ الشوع على توفّرها في المرأة المتمتّع بها .

فالمسألة ليست كما يتوهم البعض أنّها مسألة سائبة لا ضوابط فيها ، كي تكون محلا للّهات والأقوال الجاهلة ، وبالعودة إلى تلك المصادر وقواعدها بتمعّن وتدبرّ يزداد العراء فهما وعلماء بدينه وأحكام شريعته .



المسح على الرجلين :

(سورة حسين . الكويت)

في قوله **{وَأَرْجُلَكُمْ}** ثلاث قراءات :

السؤال : بالنسبة لآية الوضوء الواردة في سورة المائدة ، هل صحيح أن **{وَأَرْجُلَكُمْ}** معطوفة على اغسلوا ، حيث أن الآية تقول : **{وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ}**⁽¹⁾ ، ولست ضالعة بقواعد اللغة العربية ، فهي معطوفة على من ؟ لرجو إفادتي بأقرب وقت ممكن ، وخاكم الله خيراً .

الجواب : في قوله تعالى : **{وَأَرْجُلَكُمْ}** ثلاث قراءات :

القراءة بالرفع ، ووصفت هذه القراءة بالشنوذ ، والوجه بالرفع قالوا : بأنّ الرفع هذا على الابتداء ، وكلّ مبتدأ يحتاج إلى خبر ، فقال بعضهم : الخبر مغسولة ، يعني : وأرجلكم مغسولة .
قال الألوسي : "وأما قراءة الرفع فلا تصلح للاستدلال للفيقين ، إذ لكل أن يقدر ما شاء ، ومن هنا قال الرمخشوي فيها : إنها على معنى وأرجلكم مغسولة أو ممسوحة "⁽²⁾ .

وأما القراءة بالجر ، ووجه هذه القراءة واضح ، لأنّ الواو عاطفة : تعطف الأرجل على الرؤوس ، والرؤوس ممسوحة فتكون الأرجل أيضاً ممسوحة .

1- المائدة : 6 .

2 - روح المعاني 3 / 251 .

وأما القراءة بالنصب ، ووجه هذه القراءة واضح ، لأنّ الواو عاطفة على محلّ الجار والمجرور ، يعني : على محلّ كلمة : **{بِرُءُوسِكُمْ}** ، ومحلّ **{بِرُءُوسِكُمْ}** منصوب ، والعطف على المحلّ مذهب مشهور في النحو ، ولا خلاف في هذا على المشهور بين علماء النحو ، فيكون حكم الأرجل المسح كما هو في الرأس ، بناءً على العطف على محلّ **{بِرُءُوسِكُمْ}** .
وتجدون الاعتراف من كبار علماء أهل السنّة على أنّ قراءة الجر والنصب على وجوب المسح دون الغسل⁽¹⁾ .

(محمّد السعيد . البحرين)

القوآن صريح في وجوبه :

السؤال : دخلت بعض المنتديات ووجدت بعض هذه الشبهات ، فهل من إجابة وبالدليل ؟ الشيعة يمسحون على أرجلهم ولا يغسلونها ، مع أنه هناك من هو كثير العرق ، والذي رائحة رجله مؤذية
الجواب : إنّ الأحكام الشرعية توقيفية ، بمعنى أنّ الشلوع يحددها ، فإذا ثبت حكم ما أن الشلوع أثبتته ، فلا يحق لنا أعمال ما تشتهيه أنفسنا ، ولماذا كذا ؟ أو هل إذا كان كذا كان كذا .

فالقوان صريح في وجوب المسح على الرجلين ، لأنّ قوله تعالى : **{وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ}** ⁽²⁾ إذا قأت بالنصب أو الجرّ فإنّها معطوفة على برؤوسكم ، أو على محل برؤوسكم ، فيكون حكم الأرجل المسح ،

-
- 1 - أنظر : المبسوط للسوخي 1 / 8 ، المغني لابن قدامة 1 / 120 ، التفسير الكبير 4 / 305 .
2- المائدة : 6 .

الصفحة 235

فالشلوع يوجب المسح ، ومن شاء بعد المسح أن يغسل فإنّه ليس من الوضوء ، بل أمر آخر خرج عن الوضوء .

(عبد الله . الكويت . 28 سنة . خريج ثانوية)

معنى الكعب في قوله {إِلَى الْكَعْبَيْنِ} :

السؤال : إنّ سؤالي بسيط جداً ، وهو عن موضوع مسح الرجلين في الوضوء : إنّي قأت الكثير من الكتب في هذا المجال من السنة والشيعة ، وكلّ له دلائله ، ولكن سؤالي هو : لماذا ذكرت الآية القآنية **{إِلَى الْكَعْبَيْنِ}** ، ونحن كشيعة لا نصل إلى الكعبين مطلقاً ؟

نعم ، نحن نمسح كما في الآية المباركة ، ولكننا كما قلت أننا لا نصل إلى الكعبين ، وهم . أي أهل السنة . يصلون إلى الكعبين ولكنهم يغسلون ، لماذا توجد كلمة في القوان ونحن لا نطبقها ، أعني بذلك كلمة الكعبين ؟
رُجو المعفوة ، ولكنّي فعلاً لا أستطيع أن أجيب أي أحد ، وهل هي مجرد زيادة في القوان والعياذ بالله ؟ عندما يقول لي : إنّ الآية قالت : إلى الكعبين ، فلماذا لا نصل للكعبين ؟

الجواب : إنّ الكعبين لا تعنيان أسفل القدم كما ربما يتوهّمه البعض ، بل المقصود من الكعبين هو قبة القدم ، أي : أعلاه ، بمعنى : الارتفاع الظاهر فوق القدم ، هذا هو تعريف الكعبين .

ولا يمكن الاعتماد على قول أهل اللغة هنا لتحديد مفهوم الكعبين ، لاختلافهم في تعريفهما ، والرجوع إلى روايات أهل البيت (عليهم السلام) في تحديد مفهوم الكعبين هو الأهم في هذا المقام .

ففي صحيحة أحمد بن محمّد الرنطي عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام) قال : " سألته عن المسح على القدمين كيف هو ؟ فوضع كفّه على الأصابع فمسحها إلى الكعبين إلى ظاهر القدم ... " ⁽¹⁾ .

وهذا ظاهر أنّ الرواد من الكعبين هو : العظم الناتي من قبة القدم ، وليس شيئاً آخر ، وذلك بقوينة قوله (عليه السلام) : " إلى الكعبين إلى ظاهر القدم " ، وقوله : " ظاهر القدم " بيان لمعنى الكعبين .

وما ورد عن أبي جعفر الباقر (عليه السلام) قال : " ألا أحكي لكم وضوء رسول الله (صلى الله عليه وآله)؟ ثم أخذ كفاً من ماء فصبها على وجهه ... ثم مسح رأسه وقدميه ، ثم وضع يده على ظهر القدم ، ثم قال : " هذا هو الكعب " ، وأوماً بيده إلى أسفل العرقوب ، ثم قال : " إن هذا هو الظنوب " ⁽¹⁾ .

فالظنوب هو : منتهى العرقوب إلى أسفل ، أي سفل القدم من مؤخره ، وقد اشتبه على أهل السنة بأن هذا هو الكعب، لذا فقوله تعالى : { **إِلَى الْكَعْبَيْنِ** } ليس كلاماً زائداً بل حكيماً ، ولا اشتباه فيما التزمه الشيعة من المسح على هذه المنطقة ، فالمسح أوفق في تحديدنا هذا بالكعب .

ولا يصلح الغسل بعد ذلك ، إذ كيف يمكنك غسل هذه المنطقة دون التعدي إلى ما خلف الكعبين ، لذا فمسح الكعبين هو ما ذهب إليه الشيعة وهو ما ذكرناه لك .

مصحف فاطمة (عليها السلام):

(أحمد الخاجة . البحرين . 15 سنة . طالب ثانوية)

عند الإمام المهدي :

السؤال : هل يقول الوحي بعد الرسول (صلى الله عليه وآله)؟ وما صحّة الرواية أنّ الوحي قول على فاطمة الزهراء (عليها السلام) ، ليوحي لها بمصحف فاطمة؟ وهل مصحف فاطمة لا زال موجوداً؟ وهل هو نفس المصحف الذي زاه عند بعض الإوانيين في البقيع ، والذي يكتب عليه مصحف فاطمة؟

الجواب : وردت أحاديث . فيهنّ صحاح . على وجود مصحف لفاطمة (عليها السلام) ، من إملائها أو إملاء الرسول (صلى الله عليه وآله) ، وخطّ علي (عليه السلام) ، وفي بعضها أنّ ملكاً أو جرائيل كان يحدثها ، ثم هي تملي على أمير المؤمنين (عليه السلام) ليخطّه ⁽¹⁾ ، ولكن هذا ليس بمعنى نزول الوحي بعد الرسول (صلى الله عليه وآله) ، بل أنّ الوحي هو نزول

جوائيل بالرسالة النبوية ومتطلباتها .

والحال أنّ المصادر التي أثبتت وجود المصحف المذكور أكّدت في نفس الوقت بعدم علاقته بالتشريع ، بل فيه إخبارات عن التكوين ، وإنباءات عن المستقبل ، وبين المقامين بون شاسع كما ترى .

ثمّ الذي ينبغي أن يقال هو : إنّ هذا المصحف لم يكن موجوداً في متناول أيدينا ، بل هو عند إمام العصر المهدي (عليه السلام) ، وعليه لا معنى للظفر عليه عند بعض الشيعة !!

1- الكافي 1 / 240 ، بصائر الوجات : 173 .

الصفحة 238

(عبد الله . السعودية)

ليس هو قَوَان الشيعة :

السؤال : رُيد أن أعرف هل صحيح أنّ للشيعة قَوَاناً غير هذا القَوَان الموجود في البلاد الإسلامية ؟ ويسمونه بمصحف فاطمة .

الجواب : لقد أثار مصحف فاطمة (عليها السلام) حفيظة العديد من الكتّاب ، واتخذوا منه وسيلة للطعن والتشنيع على أتباع أهل البيت (عليهم السلام) ، باستغلال اسمه باعتبار أنّه يطلق عليه مصحف ، وجعله باباً لاتهام الشيعة بأنهم لا يعترفون بالقَوَان الموجود بين الدفتين ، والمتداول بين المسلمين قاطبة ، فيوقعون الناس في وهم : بأنّ مصحف فاطمة المذكور هو القَوَان الذي يعتقده الشيعة .

وهنا لا بدّ من معالجة هذه الشبهة التي أثّرت حول مصحف فاطمة (عليها السلام) ، والضجة المفتعلة التي يطلقها هؤلاء الكتّاب ، الذين ينقصهم الاطلاع الكافي والدقّة العلمية إن أحسنّا الظنّ بهم ، أو تنقصهم الأمانة والإنصاف ، فنقول : أنّ الشيعة تعتقد بأنّ مصحف فاطمة (عليها السلام) ليس قَوَاناً ، بل القَوَان هو ذلك الكتاب المتولّد على رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، والمتداول الآن بين يدي المسلمين .

وأما مصحف فاطمة (عليها السلام) فهو مجرد كتاب كتبه الإمام علي (عليه السلام) ، ذكر فيه أخبار ما كان وما يكون التي نقلتها له فاطمة الزهراء (عليها السلام) ، وليس فيه آية من آيات القَوَان الكريم ، كما صوّحت بذلك الروايات الواردة عن أئمة أهل البيت (عليهم السلام) ، نذكر منها :

1 . عن أبي عبيدة عن الإمام الصادق (عليه السلام) : " إنّ فاطمة مكثت بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله) خمسة

وسبعين يوماً ، وقد كان دخلها حزن شديد على أبيها ، وكان جوائيل يأتيها فيحسن عواها على أبيها ، ويطيب نفسها ، ويخوها عن أبيها ومكانه ، ويخوها بما يكون بعدها في تربيّتها ، وكان علي (عليه السلام) يكتب ذلك ، فهذا مصحف فاطمة

- 2 . عن أبي حمزة عن الإمام الصادق (عليه السلام) قال : " مصحف فاطمة ما فيه شيء من كتاب الله ، وإنما هو شيء أُلقي عليها بعد موت أبيها صلى الله عليهما " ⁽¹⁾ .
- 3 . عن عنبسة بن مصعب عن الإمام الصادق (عليه السلام) : " ومصحف فاطمة أما والله ما رُعم أنه قرآن " ⁽²⁾ .
- 4 . عن الحسين بن أبي العلاء قال : سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول : " ومصحف فاطمة ما رُعم أن فيه قرآنًا " ⁽³⁾ .
- 5 . عن محمد بن عبد الملك عن الإمام الصادق (عليه السلام) : " وعندنا مصحف فاطمة ، أما والله ما هو بالقرآن " ⁽⁴⁾ .
- 6 . عن علي بن سعد عن الإمام الصادق (عليه السلام) قال : " وفيه مصحف فاطمة ، ما فيه آية من القرآن " ⁽⁵⁾ .
- 7 . عن علي بن أبي حمزة عن الإمام الكاظم (عليه السلام) قال : " عندي مصحف فاطمة ليس فيه شيء من القرآن " ⁽⁶⁾ .
- 8 . عن أبي بصير عن الإمام الصادق (عليه السلام) قال : " وإنّ عندنا لمصحف فاطمة (عليها السلام) ، وما يورثهم ما مصحف فاطمة ، مصحف فيه مثل قرآنكم هذا ثلاث مرّات ، والله ما فيه من قرآنكم حرف واحد " ⁽⁷⁾ .
- 9 . عن حمّاد بن عثمان قال : سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول : " إنّ الله تعالى لما قبض نبيه (صلى الله عليه وآله) دخل على فاطمة من وفاته من الحزن ما لا يعلمه إلاّ الله عزّ

1- المصدر السابق : 179 .

2- المصدر السابق : 174 .

3- المصدر السابق : 170 .

4- بحار الأنوار 26 / 38 .

5- بصائر الدرجات : 176 .

6- المصدر السابق : 174 .

7- المصدر السابق : 172 .

- وجلّ ، فرُسل إليها ملكاً يسليّ عنها غمها ويحدثها ، فشكت ذلك إلى أمير المؤمنين (عليه السلام) فقال لها : إذا أحسست بذلك فسمعت الصوت فقولي لي ، فأعلمته بذلك ، فجعل يكتب كلّما سمع حتىّ أثبت من ذلك مصحفاً " ⁽¹⁾ .

قال : ثم قال : " أما إنه ليس فيه شيء من الحلال والحرام ، ولكن فيه علم ما يكون " .
يتبين من خلال هذه الروايات أنّ مصحف فاطمة (عليها السلام) ليس قرآناً ، وليس هناك أي رواية توهم كونه قرآناً ، فضلاً عن كونها ظاهرة في ذلك لئتمسك بها من يفتش عن المطاعن ، وعلى فرض وجودها فإن الروايات المستفيضة الواضحة صريحة ، والتي قدّمتنا طائفة منها تقتضي رفع ذلك التوهم أو الظهور لو تمّ وسلم .

(محمّد . 22 سنة . طالب)

ليس فيه أحكاماً شرعية :

السؤال : برك الله في جهودكم ، لدي سؤال : هل في مصحف فاطمة أحكام شرعية ؟
الجواب : زعم البعض أنّ مصحف فاطمة (عليها السلام) يحوي أحكاماً شرعية ، وهو يستند إلى رواية عن الحسين بن أبي العلاء قال : سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول : " عندي الجفر الأبيض " ، قال : قلنا : وأي شيء فيه ؟ قال : فقال لي : " زيور داود ، وتوراة موسى ، وإنجيل عيسى ، ومصحف إبراهيم ، والحلال والحرام ، ومصحف فاطمة ، ما رُعم أنّ فيه قرآناً ، وفيه ما يحتاج الناس إلينا ، ولا نحتاج إلى أحد ، حتّى أنّ فيه الجلدة ، ونصف الجلدة ، وثلاث الجلدة ، ورباع الجلدة ، ورش الخدش " (2) .

1- المصدر السابق : 177 .

2 - بصائر الوجدات : 170 .

الصفحة 241

ونجيب : أولاً : إنّ قوله : " وفيه ما يحتاج الناس إلينا " ليس معطوفاً على قوله : " ما رُعم أنّ فيه قرآناً " ليكون بياناً لما يحتويه المصحف ، وإتّما هو معطوف على قوله : " زيور داود ، وتوراة موسى و ... " أي إنّ في الجفر الأبيض : زيور داود ، وتوراة موسى ، ومصحف فاطمة ، وفيه الحلال والحرام ، وفيه ما يحتاج الناس إلينا .
وثمّة رواية أخرى عن عنبة بن مصعب ذكوت : أنّ في الجفر سلاح رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، والكتب ، ومصحف فاطمة (1) .

ثانياً : إنّ الحلال والحرام . أي الأحكام الشرعية . موجود في الجفر لا في المصحف .

1- أنظر : المصدر السابق : 174 .

الصفحة 242

المعاد :

(السيد علي . البحرين)

رأي الشيعة في التناسخ والحلول والتشبيه :

السؤال : ما معنى التناسخ والحلول والتشبيه ؟ وما هورأي الشيعة فيها ؟

الجواب : إنّ معنى التناسخ هورجوع الإنسان بعد موته إلى الحياة الدنيوية عن طريق النطفة ، والمورر بمرحل التكوّن

البشوي من جديد ، ليصير إنساناً هوةً أُخوى ، أو هو انتقال الروح من بدن إلى بدن آخر منفصل عن الأول .

وقد اتّفت الشيعة على بطلان التناسخ وامتناعه ، لأنّ في التناسخ إبطال الجنة والنار .

سأل المأمون الإمام الرضا (عليه السلام) : ما تقول في القائلين بالتناسخ ؟ فقال (عليه السلام) : " من قال بالتناسخ فهو

كافر بالله العظيم مكذب بالجنة والنار " (1) .

ثمّ إنّ القائلين بالتناسخ ينكرون القيامة والآخرة ، ويقولون : ليس قيامة ولا آخرة ، وإنما هي أرواح في الصور ، فمن كان

محسناً جزوي بأن ينقل روحه إلى جسد لا يلحقه فيه ضرور ولا ألم ، ومن كان مسيئاً جزوي بأن ينقل روحه إلى أجساد يلحق

الروح في كونه فيها الضرر والألم ، وليس غير ذلك (2) .

1 - عيون أخبار الرضا 1 / 218 .

2 - محاضرات في الإلهيات : 423 .

الصفحة 243

وأما بالنسبة إلى معنى الحلول ، فهو بمعنى : أنّ الله تعالى يحلّ في أبدان العرفين أو يتحدّ بها ، والحلول والاتحاد من

مصطلحات الصوفية .

وقد اتّفت الشيعة على بطلانه بالوجه العقلية والنقلية من الكتاب والسنة الشريفة ، لأنه يستلزم على تقدير وقوعه اجتماع

القدم والحدوث ، والوجوب والإمكان في أبدان العرفين ، وغير ذلك من اللزم الفظيعة .

وأما بالنسبة إلى معنى التشبيه ، فهو بمعنى : التماس الشبه لله تعالى في مخلوقاته ، أو تمثيله تعالى بمخلوقاته في الأمور

الجسمية المادية ، والأمور المعنوية الفكرية .

وقد اتّفت الشيعة على بطلان التشبيه وامتناعه لعدة أدلة منها : قوله تعالى : { لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ } (1) .

(... . إرآن)

من هم الولدان المخدّون :

السؤال : من هم الولدان المخلدون الذين ذكروا بالقآن الكريم ؟ وماذا يفعلون يوم القيامة ؟

الجواب : قد وردت آيتان في القآن الكريم فيها لفظ : **{ وِلْدَانٌ مُّخْلَدُونَ }** ، كما في قوله تعالى : **{ وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُّخْلَدُونَ إِذْ رَأَيْتَهُمْ حَسِبْتَهُمْ لُؤْلُؤًا مَّنثُورًا }** (2) ، وقوله تعالى : **{ يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُّخْلَدُونَ }** (3) .

والولدان جمع ولد وهو الغلام ، وطوافهم عليهم . على المؤمنين في الجنة . كناية عن خدمتهم لهم ، والمخلدون من الخلود ، بمعنى النوام . أي دائمون على ما هم عليه من الطولة والبهاء ، وصباحة المنظر ، وبقاؤن أبداً على

1 - الشورى : 11 .

2 - الإنسان : 19 .

3 - الواقعة : 17 .

الصفحة 244

هيئتهم من حداثة السن . وقيل : من الخلد بفتح الحاء وهو القوط ، والعراد أنهم مقوطن بالخلد .

(...)

معنى { لَابِثِينَ فِيهَا أَحْقَابًا } :

السؤال : يقول تعالى في كتابه الكريم : **{ لِلطَّاغِيْنَ مَا بَا لَابِثِينَ فِيهَا أَحْقَابًا }** (1) ، هل تكون الأحقاب مدة محددة قد تنتهي

يوماً ؟

الجواب : الأحقاب جمع الحقة ، وهي مدة مبهمه من الزمن أو بلا نهاية ، فالأحقاب تكون بمعنى الأرملة الكثيرة والدهور

الطويلة من غير تحديد ، وبهذا المعنى تدل الآية على الخلود .

ثم إنّه قد ورد في بعض الأخبار والأقوال تحديد الحقب من الزمن بأربعين أو ستين أو ثمانين سنة من سنين الآخرة ، الذي

يكون اليوم فيها **{ كَأَلْفِ سِنَةٍ مِّمَّا تَعُدُّونَ }** (2) ، فإن ثبت هذا المعنى فتكون الآية بمثابة الآية **{ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتَ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ ... }** (3) ، إشارة كناية إلى الديمومة والأبدية . إذ أنّ السموات والأرض لا خلود لهما البتة . .

نعم جاء عن حمران أنّه سأل الإمام الباقر (عليه السلام) عن قول الله **{ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتَ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ ... }**

فقال : هذه في الذين يخرجون من النار (4) . لا الخالدين فيها . فإن قلنا بهذا التفسير ، فهو مذكور في بعض الآيات الأخر مثل

: **{ قَالَ النَّارُ مُثَاكِمٌ خَالِدِينَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ }** (5) ؛ والعلم عند الله تعالى .

1- النبأ : 22 . 23 .

2- الحج : 47 .

3- هود : 107 .

4- تفسير العياشي 2 / 160 .

5- الأنعام : 128 .

الصفحة 245

(معد البطاط . استراليا . 30 سنة)

ماهية الولدان المخلدون :

السؤال : إن في الجنة ولدان مخلدون ، فكيف يدخل الله ناس بالجنة وييقون خدم ؟

الجواب : إن موضوع الولدان المخلدون أمر مسلم عند المسلمين ، ولكن اختلفوا في ماهيتهم ، فقيل : إنهم ولاد أهل الدنيا

لم يكن لهم حسنات فيثابروا عليها ، ولا سيئات فيعاقبوا ، فأقولوا هذه المتولة ، كما روي عن علي (عليه السلام) .

ورأي آخر قد روي عن النبي (صلى الله عليه وآله) أنه سئل عن أطفال المشركين فقال (صلى الله عليه وآله) : " هم خدم

أهل الجنة " ، وقيل : بل هم من خدم الجنة على صورة الولدان ، خلقوا لخدمة أهل الجنة ⁽¹⁾ .

وهذا يؤيد بما في بعض الروايات من خلق جماعة لملء الجنة في مقابل امتلاء جهنم ⁽²⁾ ، وأيضاً وجود ولدان مستورون

(3)

فعلى ضوء ما ذكر لا يرد هناك نقض على حكمة الله في خلقه وعدله .

(رباب . البحرين . 20 سنة . طالبة جامعة)

من برعى الأطفال بعد موتهم :

السؤال : أولئك الذين يموتون ساعة الصيحة للأخرة لا يعيشون حياة البرزخ ، كيف ذلك ؟ وسمعت أن الأطفال الذين

يموتون وهم صغار ، وعاهم السيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام) ، فهل هذا صحيح ؟ أم السيدة مريم (عليها السلام) ؟

وحواكم الله ألف خير .

1- مجمع البيان 9 / 391 .

2- بحار الأنوار 8 / 133 و 198 .

3- التبيان 10 / 215 .

الصفحة 246

الجواب : إن الأدلة العقلية والنقلية لا تدل على بقاء الحياة الدنيوية إلى نفخ الصور ، أي صيحة الآخرة ، فيمكن أن نلتزم

بانتهاة الحياة في عالما ، وانتقال الجيل الأخير من البشر إلى عالم البرزخ قبل نفخ الصور بمدة ، فيصدق عليهم أيضاً اجتياز البرزخ إلى أن ينفخ في الصور بإماتة الكلّ .

وأما سؤالك عن الأطفال الذين يموتون ، فوردت روايات بمضامين مختلفة قريبة المعنى : بأن هؤلاء واعون وبربون تربية ربّانية ، إلى أن يود أحد نبيهم إلى البرزخ ، فيدفعون إليه ، أو يبقون إلى أن يهوا إلى آباءهم يوم القيامة .
وأما أن هذه الرعاية بيد من تكون ؟ فالروايات الموجودة على طائفتين : منها ما تصوّح بأن هؤلاء الأطفال يحضنهم إواهيم (عليه السلام) وتربّيهم سلة (عليها السلام) ⁽¹⁾ ، ومنها ما تؤكد بأن هذه التربية والحضانة تكون بيد فاطمة (عليها السلام) ؛ ويمكن الجمع بأن تكون فئة منهم هكذا وفئة أخرى كذلك ، أو يكون الإشراف من ناحية فاطمة (عليها السلام) والحضانة والتربية بيدهما (عليهما السلام) .
وعلى أيّ حال لم نعر على رواية يود فيها ذكر السيّدة مريم (عليها السلام) كمربية للأطفال .

(جميل أحمد . البحرين)

ما للنساء من أزواج في الجنّة :

السؤال : في الجنّة يفوز المسلمون بالحرور العين كما ذكر القرآن الكريم ، فعلى ماذا تحصل المسلمات ؟
الجواب : وردت في عدّة روايات أنّ المؤمنة الصالحة تتخيّر بين البقاء مع زوجها وعدمه ، فمثلاً ورد عن الإمام الصادق (عليه السلام) : " إذا كان هو أفضل

1 - شجرة طوبى 1 / 32 .

الصفحة 247

منها خوّه ، فإن اختلها كانت من أزواجه ، وإن كانت هي خواً منه خوّها ، فإن اختلته كان زوجها لها " ⁽¹⁾ ، وأنها هي العارضة من الخوات الحسان والحرور العين ، كما ورد : " أنتم الطيبون ونساؤكم الطيبات ، كلّ مؤمنة حواء عيناء " ⁽²⁾ .
وأما إن لم تتخيّر زوجها ، أو كانت غير متزوّجة في دار الدنيا ، فبمقتضى قوله تعالى : **{ وفيها ما تشتهيه الأنفس وتلذّ الأعين }** ⁽³⁾ ، لا بدّ وأن يكون هناك ما يؤمّن هذا الجانب الذي أشير إليه في السؤال ، وإن كنا لم نعلم بخصوصيات ذلك ، وهذا لا يضر بنا بعد يقيننا بالنعيم والجنّة .

(أمّ علي . البحرين)

نصوص في المعاد الجسماني :

السؤال : رُيد شوحاً لمعنى تجسيد الروح ؟

الجواب : إذا كان سؤالك عن كيفية المعاد الجسماني ، فالذي ينبغي أن يقال أنّ مورد الإعادة هو الجسم والروح معاً ، وفي نفس القلب الدنوي ، والأدلة العقلية والنقلية من الكتاب والسنة تدلّ على هذا الموضوع ، والمشهور من العلماء والمحققين من المتكلمين يرون هذا النوع من المعاد هو الحقّ ، فمثلاً تقول الآية : **{ قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ }** ⁽⁴⁾ ، وأيضاً : **{ أَفَلَا يَعْلَمُ }**

1- مجمع البيان 9 / 351 .

2- الكافي 8 / 213 و 365 ، الأماشي للشيخ الصدوق : 726 .

3 - الأخرى : 71 .

4- يس : 79 .

الصفحة 248

إذَا بَعُثَ مَا فِي الْقُبُورِ ⁽¹⁾ ، وهكذا : **{ وَنُفِّخُ فِي الصُّورِ فَإِذَا هُمْ مِنَ الْأَجْدَاثِ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يَنْسِلُونَ }** ⁽²⁾ .
ورود في نهج البلاغة : " أخرجهم من ضوايح القبور ، وأوكار الطيور ، وأوجرة السباع ، ومطرح المهالك ، سواعاً إلى أروه ، مهطعين إلى معاده " ⁽³⁾ ، " وأخرج من فيها فجددهم بعد أخلاقهم ، وجمعهم بعد تفريقهم " ⁽⁴⁾ ، " وأعلموا أنّه ليس لهذا الجلد الوقيق صبر على النار ، فرحموا نفوسكم " ⁽⁵⁾ ، فزى في جميع الفئات الإشرية إلى الجسد الدنوي في الإعادة ، فلا محيص من الإذعان بهذا الوأى وقبوله .

(السيد محمد السيد حسن . البحرين)

شبهة الأكل والمأكل :

السؤال : الرجاء الردّ على شبهة الأكل والمأكل بشكل مفصل .

الجواب : إنّ هذه الشبهة من أقدم الشبهات التي وردت في الكتب الكلامية حول المعاد الجسماني ، وقد اعتنى بدفعها

المتكلمون والفلاسفة على اختلاف تعابوهم ، والإشكال يقرّر بصورتين :

الصورة الأولى : إذا أكل إنسان إنساناً بحيث عاد بدن الثاني جزء من بدن الإنسان الأول ، فالأجزاء التي كانت للمأكل ثم

صلت للأكل ، إمّا أن تعاد في كلّ واحد منهما ، أو تعاد في أحدهما ، أو لا تعاد أصلاً؟ والأول محال ، لاستحالة أن يكون

جزءاً واحداً بعينه في آن واحد في شخصين متباينين .

والثاني خلاف المفروض ، لأنّ لزمه أن لا يعاد الآخر بعينه .

1- العاديات : 9 .

2- يس : 51 .

3 - شوح نهج البلاغة 6 / 249 .

4- المصدر السابق 7 / 201 .

5- المصدر السابق 10 / 122 .

الصفحة 249

والتالث أسوأ حالاً من الثاني ، إذ يؤم أن لا يكون أي من الإنسانين معاداً بعينه ، فينتج أنه لا يمكن إعادة جميع الأبدان بأعيانها .

الصورة الثانية : لو أكل إنسان كافر إنساناً مؤمناً ، وقلنا بأن العواد من المعاد هو : حشر الأبدان الدنيوية في الآخرة ، فيلزم تعذيب المؤمن ، لأنّ المفروض أنّ بدنه أو جزء منه صار جزء من بدن الكافر ، والكافر يعدّب ، فيلزم تعذيب المؤمن . والفرق بين الصورتين هو : أنّ الإشكال بالتقوير الأول يركّز على نقص الإنسان المعاد من حيث البدن ، ولكنه في التقوير الثاني يركّز على أنّ المعاد الجسماني في المقام يستلزم خلاف العدل الإلهي ، فالأساس في الإشكال في الصورتين واحد ، وهو كون بدن إنسان جزءاً من بدن إنسان آخر ، ولكن المتوتّب على الصورة الأولى هو عدم صدق كون المعاد هو المنشأ في الدنيا ، وعلى الصورة الثانية هو تعذيب الويء مكان المجرم .

أمّا الصورة الأولى من الإشكال ، فبعض احتمالاتها ساقط جداً ، وهو عود المأكول جزء لگلا الإنسانين ، فيبقى الاحتمالان الآخوان ، وبأيّ واحد منهما أخذنا يندفع الإشكال ، وذلك بالبيان التالي :

إنّ الإنسان من لدن تكوّنه وتولده إلى يوم وفاته ، واقع في مهب التغير وخصم التبدل ، فليس وجوده جامداً خالياً عن التبدل ، فبدن الإنسان ليس إلاّ خلايا لا يحصيها إلاّ الله سبحانه ، وكلّ منها يحمل مسؤوليته في دعم حياة البدن ، والخلايا في حال تغيّر وتبدل مستمر ، تموت وتخلّفها خلايا أخرى .

إذا عرفت ذلك ، فنقول :

1 . لو فرض أنّ بدن إنسان صار جزءاً من بدن إنسان آخر ، فبما أنّ للمأكول أبدانا متعدّدة على مدى حياته ، فواحد منها مقرون بالمانع ، والأبدان الأخر خالية منه فيحشر مع الخالي .

2 . ولو فرض أنّ جميع أبدانه اقتوتت بالمانع ، فإنّه أيضاً لا يصد عن القول بالمعاد الجسماني ، لأنّ الناموس السائد في

التغذية هو أنّ ما يستقيده الإنسان

الصفحة 250

من الغذاء لا يتعدّى ثلاثة بالمائة من المأكول والباقي يدفعه ، فإذا لا مانع من أن تتعلّق الروح بأحد هذه الأبدان التي تنفوت

عن البدن الدنوي من حيث الوزن والحجم ، ولم يدلّ على أنّ المحشور في النشأة الأخروية يتحدّ مع الموجود في النشأة

الدنيوية في جميع الجهات ، وعامة الخصوصيات .

وأما الصورة الثانية من الإشكال : فقد عرفت أنّها توجع إلى مسألة العدل الإلهي ، وأنّ كون بدن المؤمن جزء من بدن الكافر يستلزم تعذيب المؤمن ، ولكنّه مبني على إعطاء الأصالة في الحياة للبدن ، وهي نظرية خاطئة ، فإنّ اللذائذ والآلام توجع إلى الروح ، والبدن وسيلة لتعذيبه وتنعيمه .

فصيرورة بدن المسلم جزء من بدن الكافر لا يلازم تعذيب المؤمن ، لأنّ المعذب بتعذيب البدن هو روح الكافر ونفسه ، لا روح المؤمن .

وهذا نظير أخذ كُلية من إنسان حيّ ، ووصلها بإنسان يعاني من ضعفها وعلتها ، فإذا نجحت عملية الوصل وصلت الكُلية الموصولة جزء من بدن المريض ، ثمّ عدب هذا المريض فالمعذب هو هو ولو نعم ، فالمنعم هو هو ، ولا صلة بينه وبين من وهب كُليته وأهداها إليه .

(جنيد عباس . غانا)

الحساب أولاً ثمّ المرور على الصراط :

السؤال : هل يكون الحساب قبل المرور على الصراط ؟ أو يكون المرور على الصراط أولاً ثمّ الحساب ؟ ودمتم بخير .
الجواب : إنّ المستفاد من النصوص الروائية هو أنّ الصراط والحساب موقفان من مواقف يوم القيامة ، وبما أنّ موقف الصراط يعني تجلوز الإنسان من منطقة قريبة عن جهنم ، فإما هو ينجو من الهلكة هناك ، وإما أن يسقط في الهاوية . نعوذ بالله . فيظهر أنّ أحد هذين الاحتمالين هو نتيجة أعماله التي حوسب عليها قبل الورود على الصراط .

الصفحة 251

وعليه ، فموقف الحساب والميزان يكون مقدماً على الصراط ، وذلك لأنّ محاسبة الأعمال سوف تنتج الوقوع في جهنم أو الخلاص منها ، وهذا هو شأن الصراط .

(حسن الموسوي)

مسألة خلق الجنة والنار :

السؤال : لو تفضّلتم بالجواب على هذا السؤال : هل الجنة موجودة حالياً أم لا ؟ وإن لم تكن حالياً موجودة ، فكيف عاش آدم (عليه السلام) فيها ، وثمّ أخرج منها ؟ وإن كانت موجودة فأين هي حالياً ؟ شكراً جزيلاً .

الجواب : إنّ مسألة خلق الجنة . وكذلك النار . مسألة خلافية ؛ فقد ذهب إلى عدم خلقها أكثر المعتزلة والخوارج ، وطائفة من الزيدية ، بينما تعتقد الأشاعرة والشيعة الإمامية خلقها ، استناداً إلى ظهور الآيات والروايات .

نعم ، يظهر من كلام السيّد الوضي من الإمامية أنّه كان يقول بعدم الخلق ⁽¹⁾ .

ثم إنّ هذه الجنة لا علاقة لها بجنة آدم (عليه السلام) على التحقيق ؛ إذ أنّ جنّته (عليه السلام) كانت تختلف عن جنة القيامة

جنرياً ، والفرق الأساسي هو الخلود وعدم الخروج منها ، اللذان لم نجدها في جنة آدم (عليه السلام) ؛ أضف إلى ذلك عدم وجود أوامر أو تكاليف في جنة الآخرة ، خلافاً لما كان في جنة آدم ، وأيضاً لا مجال للشيطان أن يدخل في جنة القيامة ، على عكس ما حدث في جنة آدم (عليه السلام) .

وأما تعيين محل جنة الخلد حالياً ، فليس من المقثور لأي أحد ، لسكوت الآيات والروايات عن هذه الجهة .

1- حقائق التأويل : 245 .

الصفحة 252

(أمّ علي . الإملات . . .)

نصوص حول عالم البرزخ :

السؤال : ما هي أهم النصوص الدالة على وجود عالم البرزخ ؟ وما هي مراحلها ؟

ج: الأدلة النقلية على وجود عالم البرزخ قد جاءت في الكتاب والسنة ، فمن الكتاب :

1. قوله تعالى : { وَمِنْ ورائِهِمْ بَرزَخٌ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ }⁽¹⁾ .
2. قوله تعالى : { قَالُوا رَبَّنَا أمتنا اثنتانِ وَأحييتنا اثنتينِ }⁽²⁾ .
3. قوله تعالى : { وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتٌ بَلْ أحياءٌ وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ }⁽³⁾ .
4. قوله تعالى : { وَلَا تَحْسَبِ الَّذِينَ قَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتاً بَلْ أحياءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يَرزُقُونَ }⁽⁴⁾ .
5. قوله تعالى : { النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غَواً وَعَشِيّاً وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخُلُوا آلَ فُوعُونَ أَشدَّ العذابِ }⁽⁵⁾ .
6. قوله تعالى : { أَعْرَفُوا فَأَدْخَلُوا نِرا }⁽⁶⁾ .

وأما الروايات فهي متوازة ومتظافرة في كتب الفريقين ، ويمكن الوقوف عليها براجعة كتاب بحار الأنوار المجلد

السادس ، والمجامع الحديثية عند غيرنا .

وبعبارة مختصرة : وجود هذا العالم في الفاصل بين هذه الدنيا وعالم القيامة أمر مسلم عند جميع المسلمين ، ومن

ضروريات الدين .

1- المؤمنون : 100 .

2- غافر : 11 .

3- البقرة : 154 .

4- آل عمران : 169 .

(أحلام)

غير المسلم قد يدخل الجنة :

السؤال : هل غير المسلم يدخل الجنة؟ وما هو الدليل؟

الجواب : ورد في الروايات عن أئمة أهل البيت (عليهم السلام) : بأن الكثير من غير المسلمين وغير الشيعة هم من

المستضعفين ، وهم الذين لم يصل لهم الدليل بكمالهم ووضوحه ، ولم يكن لهم عناد في قبول الحق واتباعه ، وعبر عنهم بأنهم من العرجيين الذين توجى لهم رحمة رب العالمين ⁽¹⁾ .

(صديقة . البحرين . . .)

الجنّ يحشرون مع الإنس في الجنة والنار :

السؤال : كما نعلم أنّ الجنّ يحشرون مع الإنس ليحاسبهم الله ، والجنّ والإنس مكلفون بالعبادة كما في قوله تعالى : ﴿وَمَا

خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ ⁽²⁾ ، وهذا التكليف ينبني عليه حساب .

السؤال : هل يحشرون الجنّ على الهيئة التي خلّقوا عليها؟ أم تتبدّل هيئتهم؟ لأنّ الإنسان لا يطبق رؤية الجنّ .

الجواب : قبل الإجابة على سؤالكم ننقل لكم ما ورد في سورة الأعراف : ﴿وَالَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا أُولَئِكَ

أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ * فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَىٰ عَلَىٰ اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ أُولَئِكَ يَتَالَهَمَ نَصِيبَهُم مِّنَ الْكِتَابِ حَتَّىٰ إِذَا

جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا يَتُوفُونَهُمْ قَالُوا أَيْنَ مَا كُنْتُمْ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالُوا ضَلُّوا عَنَّا وَشَهِدُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَاْفِرِينَ *

قَالَ ادْخُلُوا فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ فِي النَّارِ كُلَّمَا دَخِلَتْ أُمَّةٌ لِعِنْتِ أَخْتَهَا حَتَّىٰ إِذَا آدَرُوهَا فِيهَا جُمِيعًا قَالَتْ

أَخْوَاهُمْ لَوْلَا هُمْ رَبَّنَا هَؤُلَاءِ

1- الكافي 2 / 407 .

2 - الذريات : 56 .

أَضَلُّونَا فَآتَهُمْ عَذَابًا ضَعِيفًا مِنَ النَّارِ قَالَ لِكُلِّ ضَعْفٍ وَلَكِنَّ لَا تَعْلَمُونَ * وَقَالَتْ لَوْلَا هُمْ لَأَخْوَاهُمْ فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ

فَنُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْسِبُونَ * إِنَّ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا لَا تَفْتَحُ لَهُمْ أَبْوَابَ السَّمَاءِ وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّىٰ

يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِ الْخِيَاطِ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُجْرِمِينَ * لَهُمْ مِنْ جَهَنَّمَ مِهَادٌ وَمِنْ فَوْقَهُمْ غَوَاشٍ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ *
وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَا نَكْفِ نَفْسًا إِلَّا وَسُعْمًا أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ * وَوَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ
مَنْ غَلَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ لَقَدْ جَاءتْ رُسُلُ رَبِّنَا
بِالْحَقِّ وَنَبُوءُوا أَنْ تَلْكُمُ الْجَنَّةُ أَوْرَثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ { (1) :

فمن قوله تعالى : { قَالَ ادْخُلُوا فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ فِي النَّارِ } ، نعرف أن قسماً من الجن والإنس يدخلون في النار ، بسبب استكبارهم وتكذيبهم آيات الله ، وتركهم لما كلفوا به .

وعليه ، لا فوق للإنسان الداخل في النار أن يرى الجنَّ بهيئتهم التي لا تطاق ، أو بهيئة أخرى تطاق ، لأن الإنسان هناك يعيش في أجواء كُلِّها لا تطاق . من تعذيب وتخويف وحرق وغير ذلك . فليكن منها رؤيته للجن .

ومن قوله تعالى : { وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَا نَكْفِ نَفْسًا إِلَّا وَسُعْمًا أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ * وَوَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ } ، نعرف أن قسماً من الجن والإنس يدخلون في الجنة ، بسبب إيمانهم بآيات الله تعالى وعملهم للصلح ، وما لوجه الله عليهم .

وأن الله تعالى قد زرع من صدورهم الغلَّ ، وزرع الغلَّ في الجنة تصفية الطباع ، واسقاط الوسوس ، واعطاء كل نفسٍ منهاها ، ولا يتمنى أحد ما لغوه .

فسلمت قلوبهم وطهرت من الحقد والحسد والشحناء ، ولم يكن بينهم إلا التعاطف والتواحم والتواد .

1 - الأعراف : 36 . 43 .

الصفحة 255

وعليه ، فلو كانت حالة أهل الجنة . من الجن والإنس . هكذا ، فلا بد أن هناك نوع من الانسجام والمحبة بين الجن والإنس ، بحيث يمكن التعايش معهم ، والنظر إليهم ، بدون أي خوف ورتباك .
ثم من قال أن رؤية الجن لا تطاق ، لأن منظرهم مخوف مثلاً ، فالجن كما يعرفه علماءنا : جنس من الحيوان مستنزون
عن أعين البشر لوقتهم (1) .

(عماد الدين . أمريكا . 36 سنة . بكالوريوس هندسة)

الحياة في البرزخ :

السؤال : سمعت أن الإنسان يذهب بعد الموت إلى البرزخ ، فكيف هي الحياة في البرزخ ؟ هل هي شبه الجنة أو ماذا ؟
الوجاء أفادتني وشكراً .

الجواب : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : " من مات فقد قامت قيامته " (2) ، فالبرزخ هي حياة ونشأة بين الدنيا

والآخرة، والمقصود من الحديث " قامت قيامته " هي القيامة الصغرى ، أو فقل أول درجات القيامة ، والقيامة الكبرى هي يوم الحشر الأكبر .

والآيات والروايات تثبت الحياة في عالم البرزخ ، وتثبت فيه النعيم والعذاب ، فالقبر إما روضة من رياض الجنة ، أو حوة من حفر النوان .

قال الشيخ الصدوق : " اعتقادنا في المسألة في القبر أنها حق لا بد منها ، فمن أجاب بالصواب فاز بروح وريحان في قوه ، وبعثة نعيم في الآخرة ، ومن لم يأت بالصواب فله قول من حميم في قوه ، وتصلية جحيم في الآخرة " (3) .

1- التبيان 4 / 397 ، مجمع البيان 4 / 251 .

2- بحار الأنوار 58 / 7 .

3- الاعتقادات : 58 .

الصفحة 256

قال الله تعالى عن فوعون وأتباعه : **{ النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخُلُوا آلَ فُوعُونَ أَشَدُّ الْعَذَابِ }** (1) .

وأجاب الإمام الصادق (عليه السلام) عندما سُئِلَ عن أرواح المؤمنين : " أرواح المؤمنين في حوات في الجنة ، يأكلون من طعامها ، ويشربون من شوابها ، ويقولون : ربنا أقم لنا الساعة لتتجز لنا ما وعدتنا " .

وسُئِلَ (عليه السلام) عن أرواح المشوكين فأجاب : " في حوات في النار يأكلون من طعامها ، ويشربون من شوابها ، ويؤلورون فيها ويقولون : ربنا لا تقم لنا الساعة ، لتتجز لنا ما وعدتنا " (2) .

وهذه الرواية تدلّ بتمامها على وجود البرزخ بعد الموت مباشرة ، ونعيم المؤمنين وعذاب الكافرين فيه مستمر حتى تقوم الساعة .

فالبرزخ عالم حائل وحاجز بين الدنيا والآخرة ، وهو أول محطات الرحلة إلى الآخرة ، وهو المتول الأول للإنسان بعد مفارقة الدنيا بالموت ، كما قال تعالى : **{ وَمِنْ وَرَائِهِمْ بَرزخٌ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ }** (3) .

(رقية . السعودية)

التناسخ عقيدة باطلة :

السؤال : ماذا تعتقد في التناسخ؟ وكيف تبرّر الحالات التي تحدث عند المعتقدين به ؟

الجواب : التناسخ عقيدة باطلة ، ولو فرضنا أنّ بعض الحالات تحدث عند المعتقدين به ، فإنّها لا تدلّ على صحة المعتقد ،

ومثال ذلك : من لهم رياضات من عبّاد البقر والأوثان ، وما تحدث لهم من حالات ، فإنّها لا تدلّ على صحة معتقدهم .

1- غافر : 46 .

2- المحاسن 1 / 178 .

3- المؤمنون : 100 .

الصفحة 257

(سلام حسن الشوّري . العواقب . طالب علم)

الحساب في البرزخ يختلف عما هو في الدنيا :

السؤال : السؤال فوضي : لو أنّ شخصين كان لهما نفس العمر ، كأن يكون (55) سنة ، وكان لهما نفس الأعمال ، أي أنّهما بعد موتهما كان سجل أعمالهما متساوياً ، ولكن الأول عاش من سنة (1800 إلى 1855) ، والثاني من (1900 إلى 1955) ، فإنّ الأول سوف تكون فترته برزخه أكثر ، فلو كانا معذبين ، فسوف يكون عذاب الأول أكثر من الثاني ، ولو كانا منعمين فكذلك ، نعيم الأول أكثر من الثاني .

السؤال المتوتّب على هذا الفوض : ألا يضرّ هذا في العدل الإلهي ؟ رُجو الإيضاح المبسط .

الجواب : السؤال المفترض مبنيّ على أنّ الحساب الزماني في البرزخ ويوم الحشر مثل ما عليه في الحياة الدنيوية .

فيقال : إنّ الحياة الأخروية لا تقاس بالحياة الدنيوية ، فالنفس بعدما تفرّق الجسد في الحياة الدنيوية ، تدخل إلى عالم آخر يختلف من حيث الزمان والمكان وباقي الأمور الطبيعية ، وهذا الأمر قد أشرت إليه بعض النصوص القرآنية ، والسنة المحمّدية .

ويمكن أن يقال لرفع الإشكال : إنّ الإنسان إذا مات تبدأ استحقاقاته ، فيكون في فترة البرزخ حساب بنحو من الأنحاء ، كما يشير إلى ذلك الحديث : " من مات فقد قامت قيامته " ⁽¹⁾ ، وهي التي تسمّى عند البعض بالقيامّة الصغرى .

1 - بحار الأنوار 58 / 7 .

الصفحة 258

(علي العلي . السويد)

وقت موت إبليس :

السؤال : أسأل الله تعالى أن تكونوا في أتمّ الصحة والعافية ، وأن يسدّد خطاكم لما هو خير ، ويوفّقكم لإعلاء كلمة الحق ،

إنّه سميع مجيب .

لقد شجعتهموني على أن أسألكم كلُّماً احتجت إلى ذلك ، ويا كؤة احتياجاتي ، وأعانكم الله عليها .

في الحقيقة أنا أحلور في كلِّ الأمور ومع الجميع ، حيث أحلور الشيعة على التمسك بخطهم ، وخصوصاً من له ميل للعلمانية ، وحوار مثل هؤلاء أشدَّ من غورهم ، وأحلور أهل السنة لأثبت لهم أن منهج الحق ليس منهجهم ، كما وأحلور النصري ، وأنا درس جيد لكتابهم بعهديه القديم والجديد ، كما وأحلور غورهم ، وبأساليب مختلفة ، كلِّ حسب طريقتة أو الطريقة التي تنفع معه .

سادتي الكرام ، يقول تعالى . وهو يتحدث عن الحوار مع إبليس اللعين . : **{ قَالَ فَانظُرْنِي إِلَى يَوْمِ يَبْعَثُونَ }**⁽¹⁾ ، وقد وعده الله سبحانه بذلك .

وحسب علمي البسيط أن يوم البعث بعد الممات ، أي يوم القيامة ، **{ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُبْعَثُونَ }**⁽²⁾ ، ونحن نعلم من الروايات بأنه يوم القيامة . أي يوم البعث . يكون بعد أن يموت الكلِّ ، ولا يبقى إلا وجهه الكريم ، ومن بعد ذلك أول من يحيه الله إسرافيل (عليه السلام) حيث ينفخ في الصور .

ما استشكل عليّ هو :

أ . أمّا بقاء إبليس اللعين إلى يوم البعث حسب ظاهر الآية ، وبالتالي يبقى هو مع الله ، ونحن نعلم بعد البعث الحساب والكتاب والخلود ، إمّا في الجنة أو في النار ، ومعنى ذلك أن إبليس اللعين سيكون من الخالدين ، ولم يمر بمحلة الموت ! وهذا مخالف لما تؤمن به .

1 - الأعراف : 14 .

2 - المؤمنون : 16 .

الصفحة 259

ب . وأمّا أن يبقى إلى يوم البعث ثم يموت بمفرده ، كخصوصية له حيث لا موت بعد البعث ، وقد أعطاه الله ما وعده ، وبالتالي يكون قد انتهى كمخلوق ! وهنا استشكل أكبر حيث سوف لن يعاقب ولن يكون في جهنم خالداً فيها ، كما خيراً بذلك .

سادتي الكرام : قد يكون الموضوع ليس موضوع ابتلاء ، ولكن قد ابتلاني الله بحبِّ المعوفة ، والتأكد من كلِّ شيء لأرداد علماً .

أرجو أن لا أكون قد أطلت عليكم ، هذا وتقبّلوا فائق التقدير والاحترام .

الجواب : إنّ السؤال ذو جهتين : أصل الإمهال ، وغاية الإمهال ، أي أن الشيطان كان يريد الحياة إلى يوم القيامة ، ولكن الله تعالى ووفقاً لحكمته أجابه على أصل الإمهال ، ولم يجبه من جهة غايته ، إذ قال تعالى في جوابه : **{ قَالَ فَإِنَّكَ مِنَ الْمُنظَرِينَ إِلَى يَوْمِ الْوَقْتِ الْمَعْلُومِ }**⁽¹⁾ ، والوقت المعلوم . كما في بعض الأحاديث . يوم ظهور القائم (عليه السلام) ، أو رجعة

الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) والأئمة (عليهم السلام) .

وبهذا التفسير يندفع كافة الإشكالات المذكورة كما هو واضح .

وهناك بعض الروايات تشير إلى أنّ إبليس يموت في النفخة الأولى ، وفي بعضها الآخر أن موته بين النفختين الأولى

والثانية ؛ فحتّى على هذين الاحتمالين ينوق الموت لا محالة .

والأصل في هذا المقام ونظائره هو : **{ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ نُمَّ إِلَيْنَا تُرْجَعُونَ }** ⁽²⁾ فلا يشدّ من هذه القاعدة أحد من

الإنس والجنّ والملائكة .

1- ص : 79 . 80 .

2- العنكبوت : 57 .

الصفحة 260

(مؤيّد الشموي . العواق . 26 سنة . بكالوريوس الهندسة الكهربائية)

فوع الأكل يوم الحشر :

السؤال : ندعو لكم بالتسديد الموقّق ، ووجو الإجابة عن السؤال التالي :

ورد في الروايات : إنّ الخلائق يوم الحشر يبعثون عواة ، ينتظرون الحساب . وبفوض الانتظار أكثر من يوم . فعلى ماذا

يتغنّون هناك ؟ وإذا قلنا بالأكل هناك ، كيف يكون توابع الأكل من التخلّي وغوه ؟ نسأل الله أن تشملنا وإياكم شفاعة محمد وآل

محمد .

الجواب : سأل زرارة الإمام الباقر (عليه السلام) عن قول الله عزّ وجلّ : **{ يَوْمَ تَبْدَلُ الْأَرْضَ غَيْرِ الْأَرْضِ }** ⁽¹⁾ قال : "

تبدّل خزة نقية يأكل منها الناس حتّى يوغوا من الحساب " ⁽²⁾ ، ويمكن أن يكون ذلك الطعام على نحو لا يحرجهم إلى توابع

الأكل . من التخلّي وغوه . على نحو ما نشاهده في الجنين في بطن أمة ، وورد ذلك في أهل الجنة أيضا .

(حبيب عباس راضي . البحرين . 14 سنة . طالب إعدادية)

حساب عرب الجاهلية :

السؤال : كان العرب أيّام الجاهلية لا يعرفون الإسلام ، بل يعبدون الأصنام ، فهل يخلّدون في النار رغم أنّهم كانوا لا

يعرفون النار ؟

الجواب : إنّ الله سبحانه لا يعذبّ قوما حتّى يقيم الحجة عليهم ، كما قال تعالى : **{ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا }** ⁽³⁾ ،

وقد وردت بعض الروايات التي تفيد بأنّ الكفار القاصرين الذين لم تصل إليهم الأدلّة . أي أدلّة التوحيد ومعرفة الله وما يجب

عليهم القيام به من تكاليف في زمانهم ، إذ لكل زمان نبي وشريعة كما نعرف من الروايات . فإن هؤلاء موكلون في الحكم

عليهم في

1 - إواهيم : 48 .

2- الكافي 6 / 286 .

3 - الإسراء : 15 .

الصفحة 261

الآخرة إلى الله سبحانه ، وعوّرت عنهم هذه الروايات بالمستضعفين والمرجوتين لشمول رحمة البلي لهم .
ومن هنا علينا أن نعرف حال أهل الجاهلية ، فلا يمكن أن نجزم بأنهم لم يعرفوا الجنة ولا النار ، ولا الحساب ولا العقاب ،
كيف وقد كان فيهم من الموحّدين من آباء النبي (صلى الله عليه وآله) الذين كانوا على الإواهيمية أو الحنفية ، الأمر الذي
يجعلنا نشكّ في عدم معرفتهم وجهلهم بأحكام التوحيد ، وعلى أية حال فالتفصيل السابق الذي أوردناه هو الجواب لهذا السؤال .

(عيسى سلمان . البحرين . 36 سنة . خويج ثانوية)

حشر الوحوش فيه :

السؤال : كيف الوحوش تحشر يوم القيامة ؟

الجواب : قال العلامة الطباطبائي في تفسير قوله تعالى : **{وَإِذَا الْوَحُوشُ حُشِرَتْ}**⁽¹⁾ : " الوحوش جمع وحش ، وهو من
الحيوان ما لا يتأنس بالإنسان كالسباع وغيرها .

وظاهر الآية من حيث وقوعها في سياق الآيات الواصفة ليوم القيامة ، أنّ الوحوش محشورة كالإنسان ، ويؤيده قوله تعالى

: **{وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحِهِ إِلَّا أَمَّ أَمْثَالِكُمْ مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ}**⁽²⁾

وأما تفصيل حالها بعد الحشر وما يؤول إليه أروها فلم يرد في كلامه تعالى ، ولا فيما يعتمد عليه من الأخبار ما يكشف عن

ذلك ، نعم ربما استفيد من قوله في آية الأنعام : **{ أَمْثَالِكُمْ }** ، وقوله : **{ مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ }**

1- التكوير : 5 .

2- الأنعام : 38 .

الصفحة 262

من شيء } بعض ما يتضح به الحال في الجملة ، لا يخفى على الناقد المتدبر ، وربما قيل : إن حشر الوحوش من أشواط

(1)

الساعة لا ممّا يقع يوم القيامة ، والبراد به خروجها من غاباتها وأكنانها " .

وقال الشيخ الطوسي في تفسير قوله تعالى : **{وَإِذَا الْوُحُوشُ حُشِرَتْ}** ° : " قال عكرمة : حشوها موتها ، وغيره قال :

معناه تغيّرت الأمور ، بأن صرّت الوحوش التي تشرد في البلاد تجتمع مع الناس ، وذلك أن الله تعالى يحشر الوحوش

ليوصل إليها ما تستحقه من الأعض على الآلام التي دخلت عليها ، وينتصف لبعضها من بعض ، فإذا عوّضها الله تعالى ،

فمن قال : العوض دائم ، قال تبقى منعمة على الأبد ، ومن قال : العوض يستحق منقطعاً ، اختلفوا فمنهم من قال : يديمها الله

تفضلاً لئلا يدخل على العوض غم بانقطاعه ، ومنهم من قال : إذا فعل بها ما تستحقه من الأعض جعلها راباً⁽²⁾ ، والله

العالم بحقائق الأمور .

1 - المزان في تفسير القرآن 20 / 213 .

2- التبيان 10 / 281 .



معاوية بن أبي سفيان :

(محمد علي . أمريكا)

بعض مثالبه :

السؤال : حواكم الله خيراً على مجهودكم هذا ، وبورك الله فيكم .

إذا أمكن ذكر بعض الشيء حول معاوية ، من الأحاديث والروايات من كتب أهل السنة ، التي تبيّن بعض حقائق كاتب الوحي هذا ؟ ونسألکم الدعاء .

الجواب : نذكر بعض الروايات الواردة في كتب أهل السنة :

- 1 . عن ابن عباس قال : كنت أعب مع الصبيان ، فجاء رسول الله (صلى الله عليه وآله) فتوليت خلف باب ، قال : فجاء فحطأني حطأة وقال : اذهب وادع لي معاوية ، قال : جئت فقلت : هو يأكل ، قال : ثم قال لي : اذهب فادع لي معاوية ، قال : فجئت فقلت : هو يأكل ، فقال (صلى الله عليه وآله) : " لا أشبع الله بطنه " ⁽¹⁾ .
- 2 . عن ابن عباس قال : سمع رسول الله (صلى الله عليه وآله) صوت رجلين يغنيان ... فسأل عنهما ، فقيل : معاوية وعمرو بن العاص ، فقال : " اللهم أركسهما في الفتنة ركساً ، ودعهما إلى النار دعاً " ⁽²⁾ .
- 3 . عن الإمام الحسن (عليه السلام) قال : " بالله يا عمرو وأنت يا مغوة تعلمان أنّ رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال : لعن الله السائق والراكب ، أحدهما فلان " . أي معاوية . قالوا : اللهم نعم بلى ⁽³⁾ .

1- صحيح مسلم 8 / 27 ، مسند أبي داود : 359 .

2- المعجم الكبير 11 / 32 .

3- المصدر السابق 3 / 72 ، مجمع الزوائد 7 / 247 .

هذا مضافاً إلى ما ورد من أخبار النبي (صلى الله عليه وآله) بقتال الناكثين والملقنين والقاسطين ، وأنّ عماراً تقتله الفئة

الباغية .

(أسد . أمريكا . سنّي)

كان يسبّ علياً :

السؤال : ما هو دليلكم على أنّ معاوية كان يشتم علياً (كرم الله وجهه) ؟

- الجواب : إنّ مصادر التريخ والسير مليئة بإثبات هذا المطلب ، حتى كادت أن تكون متواترة ، ولا ينكر هذا المطلب إلاّ مكابر ، ونحن هنا نقتصر على ذكر روايتين ، علنا في المستقبل نوفق لأن نذكر بحثاً مختصاً يجمع أهم مصادر هذا البحث :
- 1 . عن عامر بن سعد بن أبي وقاص ، عن أبيه قال : " أمر معاوية بن أبي سفيان سعداً ، فقال : ما منعك أن تسبّ أباً الوّاب ؟ فقال : أما ما ذكرت ثلاثاً قالهنّ له رسول الله (صلى الله عليه وآله) فلن أسبه ... " (1) .
- 2 . عن سهل بن سعد قال : " استعمل على المدينة رجل من آل مروان ، قال : فدعا سهل بن سعد فأبره أن يشتم علياً ، قال : فأبى سهل ، فقال له : أما إذا أبيت فقل : لعن الله أباً وّاب ... " (2) .

(منتظر)

من الطائفة الباغية :

السؤال : الحمد لله على ما أنعم ، وله الشكر على ما ألهم ، أفضل الصلاة وأزكى التسليم على خير الخلائق أجمعين ، محمّد وآله الطاهرين ، واللعن الدائم المؤبّد على أعدائهم أجمعين ، إلى قيام يوم الدين .

- 1 - صحيح مسلم 7 / 120 ، الجامع الكبير 5 / 301 ، المستترك 3 / 108 ، السنن الكوى للنسائي 5 / 122 ، تريخ مدينة دمشق 42 / 111 ، أسد الغابة 4 / 25 ، الإصابة 4 / 468 ، البداية والنهاية 7 / 376 .
- 2- صحيح مسلم 7 / 123 .

الصفحة 265

إخوتي الأعواء : لقد وقع نقاش بيني وبين أحد الوهابيين فقلت له : رجع إلى حديث الرسول الأكرم (صلى الله عليه وآله) الخاصّ بالصحابي الجليل عمار بن ياسر : " تقتلك الفئة الباغية " (1) ، وهذا ما حصل في معركة صفّين .

فقال لي : رجع إلى كتاب الله ما معنى البغي : **{ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بُغِتَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَاصْلَحُوا بَيْنَهُمَا }** (2) .

ومن هنا يكتشف لدينا : أنّ معاوية وأصحابه من المؤمنين ، واستدلّ بقول الإمام علي (عليه السلام) : **{ إخواننا بغوا علينا }** ، ما هو الوردّ على هذا الإشكال ؟ مع الشكر .

الجواب : نود توضيح بعض النقاط تتوقّف إجابة السؤال عليها :

- 1 . إنّ صفة المؤمنين مفهوم كليّ ينطبق على مصاديق وأفراد كثوة ، ولا ينروج فرداً أو مصداقاً تحت هذا المفهوم إلاّ بدليل قطعي ، ولا يكفي في دخوله مجرد الشكّ ، وعليه فلا بدّ من وجود دليل على كون معاوية وبعض من حوله من المؤمنين ، حتى يدخل تحت هذه الآية ، ولا يكفي الشكّ في كونهم مؤمنين ، وهذا واضح .

2 . إذا ادعى مدّع : أن معاوية قد أسلم ظاهراً ، وهذا يكفي لإطلاق صفة الإيمان عليه ، نقول : إن الإسلام غير الإيمان ، فلا يخرج إثبات إيمانه عن احتياجه لدليل ، بل الأدلة الكثيرة قائمة على عدم إيمانه ونفاقه ، وهي لا تخفى عليكم ، حيث أن الإيمان عمل قلبي لا يعرفه إلا الله والشخص المعني ، وإنما نستدلّ عليه من تطابق أعمال الفرد مع المعايير الإسلامية ، ومعاوية بعيد عنها كلّ البعد ، والأمثلة كثيرة .

3 . قد تثبت لمعاوية الإسلام الظاهري مع النفاق فهو منافق ، فيمكن أن يدخل في الآية من هذه الجهة ، لأنّ القرآن سمّى أناساً كانوا مع النبيّ (صلى الله عليه وآله)

1- مسند أحمد 2 / 161 و 3 / 5 و 5 / 306 و 6 / 300 و 311 ، صحيح مسلم 8 / 186 ، الجامع الكبير 5 / 333

2- الحوات : 9 .

الصفحة 266

مؤمنين ، مع أنّ أفعالهم أفعال المنافقين ، فهذا الإطلاق في القرآن إطلاق عام يشمل المؤمنين حقيقة والمنافقين ، قال تعالى : **{وَأِنْ فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَلِمُونَ يَجَادِلُونَكَ فِي الْحَقِّ بَعْدَمَا تَبَيَّنَ كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى الْمَوْتِ وَهُمْ يَنْظُرُونَ}** (1) .
قال الشيخ الطوسي : " وهذه صفة المنافقين بلا خلاف " (2) .

4 . يجب التنبيه هنا على شيء مهمّ ، وهو التوفيق في الكلام بين معاوية بخصوصه مع بعض من اتبعه . كمروان وعمرو بن العاص . وبين جماعة أهل الشام الذين معه ، فإنّ الغالبية العظمى من أتباعه جهال خدعوا وهم مسلمون ، قد يكون منهم مخلصون في الدفاع عن الإسلام ، ولكن داءهم الجهل ، وهذا أمر عوفي واضح .
فإذا كان الكلام عن الجماعة ككل ، فلا مانع من أن تصفهم بأنهم مسلمون ، أو مؤمنون بالمعنى العام المشار إليه ، أو حتى مؤمنون جهال وغير منافقين ، إذ كانوا يظنون أنّهم يمثلون الإسلام الحقيقي ، بما ملّسه معاوية عليهم من كذب وإشاعات .
فإذا كان الكلام بخصوص معاوية وهؤلاء البعض من أعوانه ، فإنّ الأمر يختلف ، إذ أنا يمكن أن ننسب إليهم النفاق والكفر بالمعنى الخاصّ . المقابل للإيمان . وإن كانوا غير كافرين بالمعنى العام . أي مجاهرين بالكفر . إذ هم مسلمون على الظاهر .
وهذا أمر واضح ، فإنّ الجماعة . كجماعة . يمكن أن تضم بينها المسلم والمؤمن والمنافق ، ولكن عند الخطاب يطلق عليها الصفة التي تنطبق عليها بالظاهر العام ، ولا تنفي هذه الصفة حقيقة الفرد المنصوي تحتها ، وهذا الأمر أيضاً ينطبق على جيش أمير المؤمنين (عليه السلام) ، فإنّ فيهم الخولج والمنافقين ، وهذا أمر واضح .

1- الأنفال : 6 . 5 .

2- المبسوط للشيخ الطوسي 7 / 262 .

فيجب التفريق في الكلام على الجماعة بما هم جماعة ، وعلى الأفراد بما هم أفراد ، ومن هنا نفهم كلمات أمير المؤمنين (عليه السلام) : " إخواننا بغوا علينا " ⁽¹⁾ ، نعم هم إخوان بالإسلام بما هم جماعة ككل ، وأحكامهم تختلف عن الكفار المجاهرين بالكفر .

5 . إن الآية قد أطلقت صفة المؤمنين بالمعنى العام السابق على الطائفتين ، ثم قالت : **{ فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى }** ، وقد حدّ رسول الله (صلى الله عليه وآله) الطائفة الباغية ، التي تأمّرت بالآية بقتالها . فالمقتول في طائفة الحقّ في الجنة كعمار ، والمقتول في طائفة البغي في النار ، فعند حدوث البغي حصل التفريق بين الطائفتين وبين موقفيهما ، وهو واضح من الآية ، فما معنى إطلاق لفظة المؤمنين على البغاة بعد ذلك ؟ إذ الزّاع ليس لفظي ، مع أنّه يخالف المفهوم من الآية ، وجهة المقابلة الموجودة فيها بين الطائفتين . ثمّ إنّ هذه المفاهيم . كالإسلام والإيمان . وضعت واستعملت للإشارة إلى حقائق أخروية ، ونحن نستعملها كذلك ، فعندما نطلق على شخص أنّه مؤمن ، أي أنّه مصنّف في الناجين يوم القيامة ، فإذا ثبت لنا أنّه في النار ، فلا يكون إطلاق صفة الإيمان عليه إلاّ سفسطة .

وزاعنا مع القوم ليس بالألفاظ ، وإنّما في المآل الأخروي الذي تدلّ عليه الألفاظ ، والإفّما فائدة أن نطلق عليه مؤمن وهو في النار ؟ إلاّ التلاعب بالألفاظ .

6 . ليكن من الواضح : أنّا عندما نطلق على معلوية أنّه كافر ، نريد به إمّا أنّه كافر بالمعنى الخاصّ المقابل للإيمان الخاصّ ، الذي هو الإيمان بالإمامة ، وهو غير الكافر بالمعنى العام ، أي المجاهر بالكفر المقابل للمسلم ، أو نريد به

1 - السنن الكوى للبيهقي 8 / 173 .

المنافق ، بل الأصح أنّا نريد به المنافق الذي يعامل معاملة المظهر للإسلام باللسان ، فهو كافر بالباطن . أمّا الفئة العظمى من جيشه ، فإنّنا نطلق عليهم مسلمين غير مؤمنين بالإمامة ، فهم ليسوا كفاراً مجاهرين ، ولكن إذا أطلق عليهم الكفر وادّ به الكافر الخاصّ ، المقابل للإيمان الخاصّ ، ويمكن أن يطلق عليهم مؤمنين بالمعنى العام المشار إليه سابقاً ، الذي يسوّي الإسلام العام .

7 . إنّ اختلاف جماعتين ربما يكون في شيء لا يخرج عن الإيمان أو الإسلام ، وربما يختلفان في شيء يخرج عنهما ، والآية عامّة شاملة لكلا الحالين .

ويبقى علينا التشخيص في تحديد الأمر المختلف عليه ، إذ بعد وقوع القتال وحصول التمايز بينهما بالبغي وعدمه ، نوجع في تحديد صفة كلّ طائفة بما تعتقد به ، وتخالف الأخرى عليه ، فإذا كانت طائفة تقاوت وتخالف الأخرى على شيء يخرج عن

الإسلام أو الإيمان ، نسبنا تلك الطائفة بما يناسبها من ذلك ، وهو ما حصل بين طائفة علي (عليه السلام) وطائفة معاوية ، فالخروج على إمام الزمان موبقة تخرج عن الإسلام أو الإيمان على الخلاف ، فلاحظ .

(الموسوي . العواق . 20 سنة . طالب)

مسلم في الظاهر :

السؤال : قد طرح عليّ هذا السؤال : هل معاوية كان مؤمناً قبل الفتنة على الأقل في نظرك أنت ؟ رُيد الجواب للتأصيل فقط لا غير ، وبعدها أنا سأكمل ، فأجيبته : بنعم ، فأجابني الزميل المخالف بهذا الجواب : سيّدنا علي (رضي الله عنه) يقول : نعم ، حتّى في وقت الحرب ، وكما وعدتك ... من كتبك .

الصفحة 269

الأوّل : عن جعفر عن أبيه أنّ علياً (عليه السلام) كان يقول لأهل حوبه : " إنا لم نقاتلهم على التكفير لهم ، ولم نقاتلهم على التكفير لنا ، ولكثّرنا أنا على حقّ ، ورأوا أنهم على حقّ " (1) .

الثاني : قال علي (عليه السلام) : " وكان بدء أئمةنا أنّا التقينا بالقوم من أهل الشام ، والظاهر أنّ ربنا واحد ، ونبينا واحد ، ودعوتنا في الإسلام واحدة ، ولا نستويدهم في الإيمان بالله والتصديق برسوله ولا يستويديونا ، والأمر واحد إلّا ما اختلفنا فيه من دم عثمان ، ونحن منه واء " (2) .

الثالث : عن جعفر عن أبيه : " أنّ علياً (عليه السلام) لم يكن ينسب أحداً من أهل حوبه إلى الشوك ولا إلى النفاق ، ولكنه كان يقول : هم إخواننا بغوا علينا " (3) .

الرابع : قال علي (عليه السلام) : " إني أكره لكم أن تكونوا سبّابين ، ولكنكم لو وصفتم أعمالهم ، وذكرتم حالهم كان أصوب في القول ، وأبلغ في العذر ، وقلتم مكان سبكم إياهم : اللهم أحقن دماءنا ودماءهم ، وأصلح ذات بيننا وبينهم ... " (4)

أذكرك بقوله تعالى : **﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِنَّ فَاءَ تِ فَاصْلَحُوا بَيْنَهُمَا﴾** (5) .

وبالإضافة للآية ... يكفيك الأحاديث المذكورة ، فمارديّ ؟ هل هذه حجة علينا أنّ الإمام علي (عليه السلام) شهد لمعاوية عليه من الله ما يستحقّ بأنّه مسلم ، فسؤالي هل معاوية كان مسلماً ؟

رُجو الإفادة والمساعدة ، برك الله بكم ، وخوكم الله ألف خير في الدفاع عن هذا الإسلام المحمّدي الأصيل .

1 - قرب الإسناد : 93 .

2 - شوح نهج البلاغة 17 / 141 .

3- قرب الإسناد : 94 .

4 - شرح نهج البلاغة 11 / 21 .

5 - الحوات : 9 .

الصفحة 270

الجواب : الإسلام الظاهري لا نفيه عن أي أحد يدعي الإسلام ، ويتشهد الشهادتين ، إلا أن يأتي بكفر بواح ، أو أنكر معلوماً من الدين بالضرورة عناداً للحق ، وتكديباً للرسول (صلى الله عليه وآله) .

فنحن لا نفي إسلام معاوية أو غيره في هذه الدنيا ، وإنما نعتقد بأن من يخالف الحق ، ولم يتول أهل البيت (عليهم السلام) فهو ليس بمؤمن بالمعنى الأخص في الدنيا ، وليس بمسلم حقيقي عند الله في الواقع ، وهو يستحق النار في الآخرة .

ودليلنا على ذلك حديث الافتراق ، قال (صلى الله عليه وآله) : " وستفترق أمتي إلى ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة " ⁽¹⁾ ، فبين النبي الأعظم (صلى الله عليه وآله) بأن جميع الفرق هي أمتة الإسلامية ، وتتنسب ظاهراً . وفي هذه الدنيا . إلى الإسلام ، ولكن الفرقة الناجية منها هي واحدة فقط ، فهي المسلمة حقاً ، وهي المتبعة للحق وتستحق الجنة .

فهؤلاء المحلبيين لأمر المؤمنين (عليه السلام) لا نخرجهم عن الإسلام في هذه الدنيا ، فنحري عليهم حكم الإسلام والمسلمين ، ودليلنا ما ورد من قول النبي (صلى الله عليه وآله) : " إن منكم من يقاتل على تأويل القرآن ، كما قاتلت على تنزيهه " ⁽²⁾ ، وقال عن إسناده ابن حجر : " رجاله رجال الصحيح " ⁽³⁾ .

وأما ما أوردت من نصوص عن أئمتنا (عليهم السلام) فهي تدل على ما قدمنا من إثبات إسلامهم الظاهري ، ولكن لم يثبت نجاتهم في الآخرة أبداً .

-
- 1- سنن الدارمي 2 / 241 ، سنن ابن ماجة 2 / 1322 ، سنن أبي داود 2 / 390 ، الجامع الكبير 4 / 135 ، المستترك 1 / 128 ، المعجم الكبير 8 / 273 .
 - 2- مسند أحمد 3 / 33 و 82 ، المستترك 3 / 123 ، مجمع الزوائد 5 / 186 و 6 / 244 ، السنن الكبرى للنسائي 5 / 154 ، خصائص أمير المؤمنين : 131 ، مسند أبي يعلى 2 / 341 ، صحيح ابن حبان 15 / 385 ، تزيخ مدينة دمشق 42 / 451 ، أسد الغابة 4 / 32 .
 - 3 - مجمع الزوائد 5 / 186 .

الصفحة 271

وأما الأحاديث والآية التي نكوتها لإثبات إسلامهم ، فقد أثبتنا نحن أيضاً الإسلام الظاهر ، ولا تدل على أكثر من ذلك ، وكذلك وصف الإمام (عليه السلام) لهم بأنهم إخواننا بنوا علينا ، أو أنهم رؤا أنهم على حق ، فهذه الأوصاف ليست كلية ، وتشمل كل فرد فرد ، وإنما فيهم المنافق وفيهم الفاسق ، وفيهم المعاند وفيهم الجاهل الخ .

وخصوصاً قول الإمام (عليه السلام) : "والظاهر أن ربنا واحد " ، فإن الإمام (عليه السلام) يبين أيضاً بأنهم مسلمون

ظاهراً ، بل هي تدلّ على بغيمهم ، ولو تأملت بالآية الكريمة لما وجدت أنها تثبت ذلك لهم بعد البغي { **فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنَّ فَاتَتْ فَأُصْلِحُوا بَيْنَهُمَا** } ، فالآية غير متعوضة بالبرّة لمن لا يفئ إلى أمر الله ، فلا تستطيع إثبات الإيمان لمن أصرّ وبقي على بغيه من خلال هذه الآية ، فهي عليك لا لك .

ويكفينا لحكمنا هذا بالتفريق بين حالهم في الدنيا وحالهم في الآخرة ما روي عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) لعمار .

في أول أيام الهجرة النبوية الشريفة ، عندما كانوا يبنون المسجد النبوي الشريف . : " ويح عمار تقتله الفئة الباغية ، يدعوهم إلى الجنة ، ويدعونهم إلى النار " (1) .

فانظر يا أخي هداك الله كيف تجهد نفسك ، وتجعلها في صفّ من يدعو إلى النار وتؤلاه ، وتدافع عنه بهذه القوة ، وتأتي

بأحاديث وتقول : وكما وعدتك ... من كتبك

اتق الله يا أخي ، ودافع وجاهد عن الحقّ ، وعن الدعاة إلى الجنة ، وكن معهم ، وجاهد وعاند الدعاة إلى النار ، وكن

ضدّهم وتوأ منهم .

(عيسى الشيباني . الإمارات . 26 سنة . الثانوية العامّة)

لم يبك علي علي عند شهادته :

1- مسند أحمد 3 / 91 ، صحيح البخاري 1 / 115 ، المصنّف لابن أبي شيبة 7 / 523 ، صحيح ابن حبان 15 / 554 ، المعجم الكبير 12 / 301 ، صحيح مسلم 8 / 186 .

الصفحة 272

السؤال : عدا معاوية لعلي بن أبي طالب (عليه السلام) كان معروفاً من عدّة روايات من كلا الفريقين ، فأهل السنّة يقولون

حين جاء خبر مقتل علي بن أبي طالب (عليه السلام) لمعاوية بكى ، فكيف لنا أن نوافق ما بين العدا الذي كان يحمله معاوية

للإمام ، والبكاء الذي نرف من عينيه بعد سماعه مقتله ؟

كيف لنا أن نقيم الحجّة على القوم ؟ وخاصة في حال وجود التضرب في الأقوال في مثل هذه الحالة ؟ مع المتيقنّ منه

العداء للإمام ، فما مدى صحّة القول الثاني ؟

الجواب : الخبر المذكور نقله ابن عساكر بسند متّصل إلى مغوة ، ومغوة هذا هو ابن مقسم الضبي ، وهو بعيد بكثير عن

حادثة شهادة الإمام علي (عليه السلام) ، فالخبر إذاً مقطوع السند ، ثمّ أنّ هناك كلام في المغوة ، فمنهم من وثقّه ، ومنهم من

قال : أنّه يدلّس (1) .

والخبر الذي نقله هو : " جاء نعي علي بن أبي طالب إلى معاوية ، وهو نائم مع امرأته فاخته بنت قرظة ، فقعد باكياً

مستوجعاً ، فقالت له فاخته : أنت بالأمس تطعن عليه واليوم تبكي عليه ، فقال : ويحك أنا أبكي لما فقد الناس من حلمه وعلمه (2) .

ولو غضضنا النظر عن السند ، وبحثنا في دلالاته لتوصّلنا إلى ما يأتي :

- 1 . اعتراف معاوية للإمام علي (عليه السلام) بالحلم والعلم .
- 2 . استنكار امرأة معاوية من التناقض في سلوك معاوية من قتاله والبكاء عليه ، ومعنى كلامها أنّ عدائك للإمام علي (عليه السلام) شديد ، حتّى وصل إلى القتال ، فما معنى بكاءك ؟ فيردّ عليها : أنّ الذي عند الإمام علي (عليه السلام) من الحلم والعلم يجعل الأعداء تبكي عليه .
- 3 . احتياج الناس إلى الإمام (عليه السلام) ، وافتقارهم له عند موته .

1- الثقات : 464 ، التبيين لأسماء المدّسين : 56 .

2- تزيخ مدينة دمشق 42 / 582 .

الصفحة 273

- 4 . إقرار معاوية بقتاله لعلي (عليه السلام) .
 - 5 . بكاء معاوية كان إشفاقاً على الناس لفقدهم الإمام (عليه السلام) حسب تعليقه هو .
- وبملاحظة هذه الأمور ، فإنّ هذا الخبر لا يعطي أيّ دلالة على عدم وجود العداء بين الإمام (عليه السلام) ومعاوية ، بل على العكس من ذلك ، فهو يؤكّد وجود ذلك العداء ، ويظهر فضائل الإمام (عليه السلام) ، ويؤكّد الحجة على معاوية .

(أمّ محمد . الكويت . 40 سنة . خريجة جامعة)

وصيته ليزيد إن ظفر بالحسين :

السؤال : ورد في رواياتنا وصية معاوية لابنه يزيد ، وكان فيها إشارة إلى معرفة معاوية لحقّ الحسين (عليه السلام) : " وأما الحسين فقد عرفت حظّه من رسول الله ، وهو من لحم رسول الله ودمه ، وقد علمت لا محالة أنّ أهل العواق سيخرجونه إليهم ، ثمّ يخذلونه ويضيّعونه ، فإنّ ظفوت به فاعرف حقّه ومقرّنته من رسول الله ، ولا تؤاخذ به ففعله ، ومع ذلك فإنّ لنا به خلطة ورحماً ، وإياك أن تتاله بسوء ، أو يرى منك مكروهاً " .

فهل يعقل ذلك أم في الروايات مأخذ ؟

الجواب : الحديث نقله من أصحابنا الشيخ الصدوق (قدس سوه) (1) ، وفي السند الذي ذكره أواد مجهولون ، فلهذا لا

يمكن الوثوق بصحّة مثل هكذا حديث .

ولو سلّمنا بصحّة السند ، فهو يدلّ على مدى الوقاحة لدى يزيد أن أقدم على قتل الحسين (عليه السلام) ، وهو علف بحقه

، ويدلّ أيضاً على مدى الدهاء الذي يتمتع به معاوية الغاصب للخلافة ، والمحرب لأبي الحسين (عليهما السلام) ، العرف بحقهما وقربهما من رسول الله ، والذي يجيز لابنه الظفر بالحسين (عليه السلام) ، ولا يجيز له

1- الأمالي للشيخ الصدوق : 216 .

الصفحة 274

أن يناله مكروه ، لأنه يعلم أن إلحاق الأذى بالحسين (عليه السلام) سوف يزول ملك ابنه ، فهو معلم لابنه أسلوباً من أساليب الدهاء ، التي لم يجد الابن مملستها .
وبالتمحيص في شخصية معاوية لا يبدو غريباً أن يصدر منه مثل هكذا وصية ، فقد عُوّف بالمكر والخداع والدهاء ، وصنور مثل هكذا وصية من معاوية لا يعدّ فضيلة له ، بل فيها أكبر إدانة له ، حيث يعلم ابنه الأساليب المناسبة للتسلطّ على المسلمين ، وكبح جماح المعرضين ، وفي تسلطّ يزيد الفاسق الفاجر على المسلمين أكبر ظلامة وقعت على الإسلام والمسلمين ، والتي يتحمّل جزءاً كبيراً منها معاوية ، وذلك بتمهيد الطريق أمام ابنه للتسلطّ على رقاب المسلمين ، وهذا ما ذكوه معاوية في تلك الوصية في غير تلك الأسطر التي ذكرتها .

الصفحة 275

المعجزة :

(السيد علي . البحرين)

شروطها :

السؤال : ما هي شروط المعجزة ؟

الجواب : ننقل لك نصّ عبارة الشيخ الطوسي (قدس سوه) حول شروط المعجز : " والمعجز يدلّ على ما قلناه بشروط :
أولها : أن يكون خلقاً للعادة ، والثاني : أن يكون من فعل الله تعالى أو جلياً مجرى فعله ، والثالث : أن يتعذرّ على الخلق جنسه أو صفته المخصوصة ، والرابع : أن يتعلّق بالمدعي على وجه التصديق لدعواه .
وإنما اعتبرنا كونه خلقاً للعادة لأنه لو لم يكن كذلك لم يعلم أنه فعل للتصديق دون أن يكون فعل بمجرى العادة ، ألا ترى أنه لا يمكن أن يستدلّ بطولع الشمس من مشرقها على صدق الصادق ، ويمكن بطوعها من مغربها وذلك لما فيه من خلق العادة .

واعتبرنا كونه من فعل الله لأنّ المدعي إذا ادعى أن الله يصدقه بما يفعله ، فيجب أن يكون الفعل الذي قام مقام التصديق من فعل من طلب منه التصديق ، وإلا لم يكن دالاً عليه ، وفعل المدعي كفعل غوه من العباد ، لأنه لا يدلّ على التصديق ،

وإنما يدلّ فعل من أدعى عليه التصديق

وإنما اعتبرنا أن يكون متعزواً في جنسه أو صفته ، لأننا متى لم نعلمه كذلك لم نأمن أن يكون من فعل غير الله ، وقد بينا
لابدّ أن يكون من فعله ... " (1) .

1- الاقتصاد : 155 .

الصفحة 276

(عبد الله . أمريكا)

التمييز بين معجزة النبي و غيره :

السؤال : كيف نفوق بين معاجز الأنبياء وبين بعض الظواهر الغريبة الصاورة من السحرة ، والمتواضين ، وأصحاب

التنويم المغناطيسي ؟

الجواب : يمكننا تمييز النبي بمعجزته عن غيره . من الذين تظهر منهم بعض الظواهر الخارقة للعادة . بعدة نقاط :

الأولى : أن النبي لا يحتاج في إظهار معجزته إلى تعليم أو تمرين ، بينما يحتاج غيره إلى ذلك ، حتى يظهر ما هو خلق

للعادة .

الثانية : ظاهرة المعجزة لا يمكن لغير النبي من الإتيان بمثلها ، بينما ظاهرة السحر والشعوذة ، والتنويم المغناطيسي ،

ورياضة المتواضيسهل على الغير تكررها .

فبإمكان كل إنسان أن يحول من الحبال أشكالاً وهمية تشبه الأفاعي ، حينما يسحر أعين الناس ، إلا أنه يعجز عن أن يلقي

عصاه . كما فعل النبي موسى (عليه السلام) . لتكون أفعى تلقف ما يؤفك من السحر .

الثالثة : ليس من عادة غير الأنبياء إعلان تحديهم للغير في الإتيان بمثل ما أتوا به ، بينما نلاحظ الأنبياء قد قنوا معجزتهم

بالتحدي على الإتيان بمثل ما أتوا به ، كما تحدى رسول الله (صلى الله عليه وآله) المشركين حينما أظهر معجزة القوان : {

قُلْ لئن اجتمعت الإيس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القوان لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهراً } (1) .

الرابعة : أن الساحر والشعوذ والمتواضيسوغوهم يكون ما يظهر على أيديهم محدداً بحدود خاصة . تبعاً لطريقة التمرين

والرياضة التي تعلموها . بينما كان الأنبياء يلبون طلب الناس في إظهار أي معجزة ، ومن دون سابق

1 - الإساءة : 88 .

الصفحة 277

إعلان في تحديد صورة وشكل المعجزة ، التي يريدونها الناس منهم ، مع ملاحظة المصلحة في المقام ، كما حدث للنبي

صالح (عليه السلام) حينما أخرج لقومه ناقه مع فصيلها ، حينما طالبه قومه بإظهارها كمعجزة لإثبات نبوته ، ومن دون سبق إنذار .

(محمد طالب)

لائمة لكل نبي :

السؤال : لماذا يحتاج كل نبي إلى معجزة لإثبات نبوته ؟ ومع الشكر الجزيل .

الجواب : تكليف عامّة البشر واجب على الله تعالى ، وهذا الحكم قطعي قد ثبت بالواهين الصحيحة ، والأدلة العقلية

الواضحة ، فإنّ البشر محتاجون إلى التكليف في طويق تكاملهم ، وحصولهم على السعادة الكوى ، والتجربة الواجبة .

فإذا لم يكلفهم الله تعالى ، فإمّا أن يكون ذلك لعدم علمه بحاجتهم إلى التكليف ، وهذا جهل يتوّه عنه المولى عزّ وجلّ ، وإمّا

لأنّ الله أراد حجبهم عن الوصول إلى كمالاتهم ، وهذا بخل يستحيل على الجواد المطلق ، وإمّا لأنه أراد تكليفهم فلم يمكنه ذلك ،

وهو عجز يمتنع على القادر المطلق ، فلا بدّ من تكليف البشر .

ومن الضروري أنّ التكليف يحتاج إلى مبلغ من فوع البشر يوقفهم على خفي التكليف وجليه : **{ لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ**

وَيَحْيِيَ مَنْ خِيَ عَنْ بَيِّنَةٍ }⁽¹⁾

ومن الضروري أيضاً أنّ السفرة الإلهية من المناصب العظيمة التي يكثر لها المدعون ، وورغب في الحصول عليها

الراغبون ، ونتيجة هذا أن يشتبه الصادق بالكاذب ، ويختلط المضلّ بالهادي ، فلا بدّ لمدعي السفرة أن يقيم شاهداً وأضاحاً يدلّ

على صدقه في الدعوى ، وأمانته في التبليغ ، ولا يكون

1- الأنفال : 42 .

الصفحة 278

هذا الشاهد من الأفعال العادية التي يمكن غوه أن يأتي بنظورها ، فينحصر الطويق بما يخرق النواميس الطبيعية .

وإنّما يكون الإعجاز دليلاً على صدق المدعي ، لأنّ المعجز فيه خرق للواميس الطبيعية ، فلا يمكن أن يقع من أحد إلاّ

بعناية من الله تعالى ، وإقدار منه ، فلو كان مدعي النوة كاذباً في دعواه ، كان إقداره على المعجز من قبل الله تعالى إغواء

بالجهل ، وإشادة بالباطل ، وذلك محال على الحكيم تعالى .

فإذا ظهرت المعجزة على يده كانت دالة على صدقه ، وكاشفة عن رضا الحقّ سبحانه بنبوته .

الصفحة 279

الملائكة :

علمها بأنّ الإنسان يسفك الدماء :

السؤال : قالت الملائكة لله تعالى : **{ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيُسْفِكُ الدَّمَاءَ ... }** ⁽¹⁾ ، فظاهر الآية أنّ الملائكة كانت

على علم بما سيقع ، من أين علمت ؟ ونلاحظ أنّ الملائكة في ظاهر الآية أبدت اعتراضاً لمشية الله ، فكيف نفسّر هذا ؟

الجواب : إنّ الملائكة قدرُوا من قبل ما فعله الجنّ في الأرض من الفساد ، والحديث عن الخلافة الإلهية في الأرض ،

وهذه لا تتلائم مع السفك والفساد ، فبتحليلهم الخاصّ كأنّما قالوا في مقام الاستفهام وليس الاعتراض والاستنكار : أنه كيف

تجعل فيها خليفة لك ، وهو بطبيعته سوف يسفك الدم ويفسد في الأرض ، كما حدث لأبناء آدم (عليه السلام) ؟

فأجابهم الله تعالى : **{ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ }** ، كما أنّه يعلم غيب السموات والأرض .

هذا ، وأجاب السيّد الطباطبائي بجواب آخر فقال : " قوله تعالى : **{ قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيُسْفِكُ الدَّمَاءَ }** إلى

قوله : **{ وَنَقُدَسَ لَكَ }** مشعر بأنّهم إنّما فهموا وقوع الإفساد وسفك الدماء من قوله سبحانه : **{ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً }**

⁽²⁾ ، حيث أنّ الموجود الأرضي بما أنّه ماديّ مركّب من القوى الغضبية والشهوية ، والدار دار التّوأم ، محدودة الجهات

وافّة

1 - البقرة : 30 .

2 - البقرة : 30 .

الغراحمات ، مركباتها في معرض الانحلال ، وانتظاماتها وإصلاحاتها في مظنة الفساد ومصّبّ البطلان ، لا تتم الحياة فيها إلاّ بالحياة النوعية ، ولا يكمل البقاء فيها إلاّ بالاجتماع والتعاون ، فلا تخلو من الفساد وسفك الدماء .

ففهموا من هناك أنّ الخلافة المودة لا تقع في الأرض إلاّ بكثرة من الأواد ، ونظام اجتماعي بينهم يفضي بالآخرة إلى

الفساد والسفك ، والخلافة وهي قيام شيء مقام آخر لا تتمّ إلاّ بكون الخليفة حاكياً للمستخلف في جميع شؤونه الوجودية ،

وآثره وأحكامه وتدابره بما هو مستخلف ، والله سبحانه في وجوده مسمّى بالأسماء الحسنى ، متّصف بالصفات العليا ، من

أوصاف الجمال والجلال ، مؤهّ في نفسه عن النقص ، ومقدّس في فعله عن الشرّ والفساد جلت عظّمته ، والخليفة الأرضي بما

هو كذلك لا يليق بالاستخلاف ، ولا يحكي بوجوده المشوب بكلّ نقص وشين الوجود الإلهي المقدّس المؤهّ عن جميع النقائص

وكلّ الأعدام ، فأين التّوأم وربّ الأبواب .

وهذا الكلام من الملائكة في مقام تعرف ما جهلوه ، واستيضاح ما أشكل عليهم من أمر هذا الخليفة ، وليس من الاعتراض

والخصومة في شيء ، والدليل على ذلك قولهم فيما حكاه الله تعالى عنهم : **{ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ }** ⁽¹⁾ حيث صدرّ الجملة بأنّ

التعليلية المشعّرة بتسلّم مدخولها ، فافهم .

فمَلَّحْص قولهم يعود إلى أن جعل الخلافة إنما هو لأجل أن يحكى الخليفة مستخلفه بتسبيحه بحمده وتقديسه له بوجوده ، والأرضية لا تدعه بفعل ذلك ، بل تجوّه إلى الفساد والشر ، والغاية من هذا الجعل وهي التسبيح والتقديس بالمعنى الذي مر من الحكاية حاصلة بتسبيحنا بحمدك وتقديسنا لك ، فنحن خلفاؤك أو فاجعلنا خلفاء لك ، فما فائدة جعل هذه الخلافة الأرضية لك ؟ فردّ الله سبحانه ذلك عليهم بقوله : **{ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ... }** (2) .

1 - البقرة : 32 .

2 - الميزان في تفسير القرآن 1 / 115 .

الصفحة 281

(أبو ياسر الجبوري . سويسوا)

الله تعالى غير محتاج لهم :

السؤال : سؤالي هو : إن كان الله غير محتاج لأحد ، فلماذا خلق الله الملائكة رغم هذه فيهم ؟ وقفكم الله لمراضاته .

الجواب : إن خلق الله تعالى للملائكة ليس بسبب الحاجة إلى مراقبة العباد في أعمالهم ، والاستعانة بالملائكة لأمر خلقه ،

بل الله أكرم من أن يحتاج إلى أحد من خلقه ، إذ كيف يحتاج إلى من هو محتاج إليه ؟ وقوله تعالى : **{ وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا }** (1) دليل على افتقار الملائكة إليه .

وعلمه تعالى بما يفعله العباد يدل على أنه غير محتاج إلى الاستعانة بالملائكة ، وقد أشار إلى إحاطته بأعمال عباده بقوله

تعالى : **{ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ }** (2) أي : يعلم دقائق وتفاصيل أعضائه فضلاً عن خطوات قلبه ، فلا يحتاج إلى

أن تعلمه الملائكة بذلك ، بل خلقه للملائكة لا من باب الحاجة بل من جهة أن الله تعالى قد خلق هذا الكون حسب نظام

ومقتضيات وأسباب ، ورأى تعالى أن تجري أمور هذا الكون بأسبابها ، وفق قوانينه التي خلقها لهذا الكون ، فهذا الكون وما

فيه تحت هيمنته وجبروته لا يتخلف عنه طرفة عين أبداً .

قال الإمام علي (عليه السلام) في دعاء كميل : " وكلّ سيئة أموت بائباتها الكوام الكاتبين الذين وكلّتهم بحفظ ما يكون مني

، وجعلتهم شهوداً عليّ مع جورحي ، وكنت أنت الرقيب عليّ من ورائهم ، والشاهد لما خفي عنهم ... " (3) .

1 - البقرة : 31 . 32 .

2 - ق : 16 .

3 - مصباح المتهدّج : 849 .

ومعنى هذا : أنّ الملائكة يخفى عليهم ما لا يخفى على الله تعالى ، فكيف هو يحتاج إليهم ويستعين بهم ؟ بل الصحيح . والله أعلم . أنّ ذلك لانتظام الكون وشؤون الخلق ، فخلق الملائكة وكلفهم بمهام وقضايا هو أعلم بها .

(سعد الحسيني . العواق)

حول نورهم وسجودهم :

السؤال : رُجو التفضّل بالإجابة على التساؤل التالي : هل إذا اجتمعت الملائكة يصبح نورهم مساوياً لنور الله عزّ وجلّ ؟ وهل سجد جميع الملائكة لآدم (عليه السلام) ؟ أم جزء منهم ؟ رُجو تقبّل الشكر الجزيل .

الجواب : إنّ نور الله تعالى نورٌ لّلي غير مخلوق لا نعرف كنهه ، بينما نور الملائكة نور حادث مخلوق ، وعليه لا يمكن أن نقيس نور من الأتوار بنور الله تعالى ، هذا وُلاًّ .

وثانياً : قد سجد جميع الملائكة لآدم (عليه السلام) إلاّ إبليس ، وذلك لصريح الآية : **{ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ إِلَّا** **إِبْلِيسَ اسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ }** ⁽¹⁾ ، فكلمة **{ كُلُّهُمْ }** و **{ أَجْمَعُونَ }** تدلّان على سجود كلّ الملائكة إلاّ ما استثنته الآية ، وهو إبليس لعنة الله عليه .

(... سوريا . 16 سنة)

تعقيب على الجواب السابق :

رُيد أن أؤوّه إلى الأخ سعد الحسيني في سؤاله عن سجود الملائكة لآدم (عليه السلام) ، بعد أن أجاب مركز الأبحاث العقائدية خواه الله تعالى عتاً كلّ خير : أنّ

1- ص : 72 . 73 .

إبليس لعنة الله ليس من الملائكة ، بل هو من الجنّ ، وقد خلقه الله تعالى من نار .

قال الله تعالى في كتابه الكريم : **{ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ }** ⁽¹⁾ ، وهذا يدلّ أنّ إبليس لعنة الله ليس من الملائكة ، ولكنه كان عبداً صالحاً ، وقد عصى الله تعالى وأصرّ على معصيته ، ولم يستغفر ربّه ولم يتب إليه ، فخرج من رحمة الله تعالى ، وهبط إلى الأرض .

(زهرة . البحرين)

وظائفها :

السؤال : لماذا خلق الله الملائكة ؟ ولماذا كلّفهم بمهمات معينة ومحددة ؟ شاكرين لكم إجابتم .

الجواب : حكمة خلق الملائكة . كما تظهر من بعض النصوص . هي لتنفيذ مشيئة الله تعالى في خلقه ، فمهمتهم تلقي الأوامر من مبدأ الخلق وإيصالها إلى عالم الخلق ، إمّا تشريعاً . كما يصل الوحي إلى الأنبياء . وإمّا تكويناً في مورد الإادة التكوينية . وبما أنّ رادة البري تعالى ومشيتته غير قابلة للخطأ والزلل ، فلا بدّ أن تكون آلاتها وأواتها مصنوعة من ذلك ، وهذا معنى عصمة الملائكة (عليهم السلام) .

وبما أنّ الوظائف والمهمات التي يتولونها هي مختلفة وأحياناً متغايرة ، فلا بدّ من تقسيم الوظائف والتكاليف بالنظر إلى الأنوار التي خصّصوا للقيام بها .

1- الكهف : 50 .

الصفحة 284

(عصام البعداني . اليمن . . .)

حكمة خلقهم :

السؤال : ما هي الحكمة من خلق الله للملائكة ؟

الجواب : إنّ كثراً من الحكم والعلل والأسباب لا يعلمها إلا الله تعالى ، وعليه لا يمكننا معرفة كل الحكم والعلل ، نعم يمكن أن نعرف بعضها من خلال ما ورد في القرآن الكريم ، والروايات عن النبي (صلى الله عليه وآله) وأهل بيته (عليهم السلام) .

فما ورد في القرآن قوله تعالى : **{ الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَاعِلِ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا أُولِي أَجْنِحَةٍ مَّثْنَى وَثِلَاثٍ وَرَبَاعٍ يَرْبِدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ إِنْ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ }** ⁽¹⁾ ، إِذَا مِنْ الْحَكْمِ : أنّهم رسل من قبل الله تعالى .

وأما ما ورد في الروايات ممّا يفهم منه بعض الحكم فكثير ، منها :

1 . قول الإمام علي (عليه السلام) : " ثمّ خلق سبحانه لإسكان سمواته ، وعملة الصفيح الأعلى من ملكوته ، خلقاً بديعاً من ملائكته ، وملاً بهم فوج فجاجها ، وحشاً بهم فتوق أجرائها ... " ⁽²⁾ .

2 . قول الإمام الصادق (عليه السلام) : " والذي نفسي بيده ! لملائكة الله في السموات أكثر من عدد الزاب في الأرض ، وما في السماء موضع قدم إلا وفيها ملك يسبحه ويقده ، ولا في الأرض شجرة ولا مدر إلا وفيها ملك موكل بها ... " ⁽³⁾ .

3 . قول الإمام علي (عليه السلام) : " وملائكة خلقتهم وأسكنتهم سمواتك ، فليس فيهم فورة ، ولا عندهم غفلة ، ولا فيهم معصية ، هم أعلم خلقك بك ، وأخوف خلقك منك ، وأقرب خلقك إليك ، وأعملهم بطاعتك ، لا يغشاهم نوم العيون ، ولا سهو

1- فاطر : 1 .

2 - شوح نهج البلاغة 6 / 423 .

3- تفسير القمي 2 / 255 .

الصفحة 285

العقول ، ولا فتوة الأبدان ، لم يسكنوا الأصلاب ، ولم تتضمنهم الأرحام ، ولم تخلقهم من ماء مهين ، أنشأتهم إنشاءً ، فأسكنتهم سمواتك " (1) .

4 . قول الإمام علي (عليه السلام) : " ثم فتق ما بين السموات العلا ، فملأهن أطولاً من ملائكته : منهم سجود لا يركعون ، وركوع لا ينتصبون ، وصافقون لا يتأيلون ، ومسبحون لا يسأمون ، لا يغشاهم نوم العيون ، ولا سهو العقول ، ولا فتوة الأبدان ، ولا غفلة النسيان .

ومنهم أمناء على وحيه ، وألسنة إلى رسله ، ومختلفون بقضائه وأمره .
ومنهم الحفظة لعباده ، والسدنة لأبواب جنانه .

ومنهم الثابتة في الأرضيين السفلى أقدامهم ، والمعلقة من السماء العليا أعناقهم ، والخارجة من الأقطار أركانهم ، والمناسبة لقوائم العرش أكتافهم ، ناكسة نونه أبصلهم ، متلفعون تحته بأجنحتهم ، مضروبة بينهم وبين من نونهم حُجب الغوة وأستار القوة ، لا يتوهمون ربهم بالتصوير ، ولا يجرون عليه صفات المصنوعين ، ولا يحدونّه بالأماكن ، ولا يشيرون إليه بالنظائر " (2) .

5 . قول الإمام زين العابدين (عليه السلام) . في الصلاة على حملة العرش وكلّ ملك مقوّب . : " اللهم وحملة عرشك الذين لا يفترون من تسبيحك ... ، ورسلك من الملائكة إلى أهل الأرض بمكروه ، ما يتول من البلاء ، ومحبوب الرخاء ، والسوفة الكرام البررة ، والحفظة الكرام الكاتبين ، وملك الموت وأعوانه ، ومنكر ونكير ، ومبشّر وبشير ، ورومان فتان القبور ، والطائفيين بالبيت المعمور ، ومالك والخزنة ، ورضوان وسدنة الجنان ، والذين لا يعصون الله ما أمرهم ، ويفعلون ما يؤمرون ، والذين يقولون : سلام عليكم بما صورتم فنعم عقبى الدار ، والزبانية الذين إذا قيل لهم : **{ خُنُوهُ فَعَلُوهُ ثُمَّ الْجَحِيمُ }** (3) ابتروه سواً ولم ينظروه ، ومن أوهمنا ذكوه ، ولم نعلم مكانه منك ، وبأيّ أمر وكلّته ، وسكان الهواء والأرض والماء ... " (4) .

هذا ويمكن أن نعرف الحكمة من خلقهم من خلال أعمالهم التي وكّلوا بها ، والصفات التي يحملوها وهي :

وَأولاً : أنهم موجودات مكمّون ، هم وسائط بينه تعالى وبين العالم المشهود ، فما من حادثة أو واقعة صغيرة أو كبيرة إلا وللملائكة فيها شأن ، وعليها ملك موكل ، أو ملائكة موكلون بحسب ما فيها من الجهة أو الجهات ، وليس لهم في ذلك شأن ، إلا إجماع الأمر الإلهي في محواه ، أو تقروه في مستوة ، كما قال تعالى : **{ لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يُعْمَلُونَ }** (5) .

ثانياً : أنهم لا يعصون الله فيما أمرهم به ، فليست لهم نفسية مستقلة ، ذات رادة مستقلة ، تريد شيئاً غير ما أراد الله

سبحانه ، فلا يستقلون بعمل ، ولا يغيرون أمراً حملهم الله إياه ، بتحريف أو زيادة أو نقصان ، قال تعالى : **{ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ }⁽⁶⁾** .

ثالثاً : أن الملائكة . على كثرتهم . على مراتب مختلفة علواً ودنواً ، فبعضهم فوق بعض ، وبعضهم دون بعض ، فمنهم أمر مطاع ، ومنهم مأمور مطيع لأمره ، والأمر منهم أمر بأمر الله حامل له إلى المأمور ، والمأمور مأمور بأمر الله مطيع له ، فليس لهم من أنفسهم شيء البتة ، قال تعالى :

1- المصدر السابق 2 / 207 .

2 - شوح نهج البلاغة 1 / 91 .

3- الحاقة : 30 . 31 .

4 - بحار الأنوار 56 / 218 .

5- الأنبياء : 27 .

6 - التحريم : 6 .

الصفحة 286

{ وَمَا مِنَّا إِلَّا لَهُ مَقَامٌ مَعْلُومٌ }⁽¹⁾ ، وقال تعالى : **{ مُطَاعٌ ثُمَّ آمِينَ }⁽²⁾** ، وقال تعالى : **{ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبِّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ }⁽³⁾** .

رابعاً : أنهم غير مغلوبين ، لأنهم إنما يعملون بأمر الله ورايته ، قال تعالى : **{ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعْزِزَهُ مِن شَيْءٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ }⁽⁴⁾** ، وقال تعالى : **{ وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَى أَمْرِهِ }⁽⁵⁾** ، وقال تعالى : **{ إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ }⁽⁶⁾** .

إذاً ، فهم وسائط بينه تعالى وبين الأشياء ، بدءاً وعوداً على ما يعطيه القآن الكريم ، بمعنى أنهم أسباب للحوادث ، فوق الأسباب المادية في العالم المشهود ، قبل حلول الموت والانتقال إلى نشأة الآخرة وبعده .

أما في العود . أي حال ظهور آيات الموت ، وقبض الروح ، وإجراء السؤال ، وثواب القبر وعذابه ، وإماتة الكلّ بنفخ الصور وإحيائهم بذلك ، والحشر ، وإعطاء الكتاب ، ووضع الموزين والحساب ، والسوق إلى الجنة والنار . فوساطتهم فيها غني عن البيان ، والآيات الدالة على ذلك كثيرة ، لا حاجة إلى إيرادها ، والأخبار المأثورة فيها عن النبي (صلى الله عليه وآله) وأئمة أهل البيت (عليهم السلام) فوق حدّ الإحصاء .

وكذا وساطتهم في مرحلة التشريع ، من النزول بالوحي ، ودفع الشياطين عن المداخلة فيه ، وتسديد النبي ، وتأبيد المؤمنين ، وتطهروهم بالاستغفار .

1- الصافات : 164 .

2- التكوير : 21 .

3- سبأ : 23 .

4- فاطر : 44 .

5- يوسف : 21 .

6- الطلاق : 3 .

الصفحة 287

(أبو ياسر الجبوري)

أيضاً يموتون :

السؤال : منذ أيام مرّ عليّ تسأل حول الملائكة ، ولكنني لم أجد الجواب لهذا السؤال ، أرجو منكم إرشادنا للجواب

الصحيح .

سؤالنا هو : هل الملائكة تموت؟ وإن كانت لا تموت فما معنى الآية **{ كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ وَيَبْقَى وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ }** (1) ، وهناك من يقول : بأنّ الله يميت ويفني كلّ ما خلق ، لكي يوهن قدرته على فناء كلّ شيء ، أرجو الإجابة مع جزيل الشكر .

الجواب : قد روى الشيخ الحرّ العاملي بإسناده عن أبي المغوا قال : حدثني يعقوب الأحمر قال : دخلنا على أبي عبد الله

(عليه السلام) نغزيه بإسماعيل ، فرحّم عليه ثمّ قال : " إن الله عزّ وجلّ نعى إلى نبيه (صلى الله عليه وآله) نفسه ، فقال : **{**

إِنَّكَ مَيِّتٌ وَأَنْتُمْ مَيِّتُونَ } " ، وقال : **{ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ }** " ، ثمّ أنشأ يحدث فقال : " أنه يموت أهل الأرض حتى لا يبقى

أحد ، ثمّ يموت أهل السماء حتى لا يبقى أحد ، إلا ملك الموت ، وحملة العرش ، وجرائيل ، وميكائيل " .

قال : " فيجيء ملك الموت حتى يقوم بين يدي الله عزّ وجلّ فيقول له : من بقي ؟ . وهو أعلم . فيقول : يارب لم يبق إلا

ملك الموت ، وحملة العرش وجرائيل وميكائيل ، فيقال له : قل لجرائيل وميكائيل فليموتا ، فتقول الملائكة عند ذلك : يارب

رسوليك وأمينيك ! فيقول : إني قد قضيت على كلّ نفس فيها الروح الموت .

ثمّ يجيء ملك الموت حتى يقف بين يدي الله عزّ وجلّ ، فيقال له : من بقي ؟ . وهو أعلم . فيقول : يارب لم يبق إلا ملك

الموت ، وحملة العرش ، فيقول : قل لحملة العرش فليموتا ، قال : ثمّ يجيء مكتئباً حزينا لا يرفع رأسه ، فيقول : من بقي ؟

فيقول : يارب لم يبق إلا ملك الموت ، فيقال له : مت يا ملك الموت ، ثمّ يأخذ الأرض بيمينه والسموات بيمينه - أي بقدرته

1 - الرحمن : 26 . 27 .

- ويقول : أين الذين كانوا يدعون معي شريكاً؟ أين الذين كانوا يجعلون معي إلهاً آخر " ؟⁽¹⁾ .
 إذاً ، بموجب هذه الرواية والروايات الأخرى الواردة في ذيل قوله تعالى : **{ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ }**⁽²⁾ - إِنَّ الْمَلَائِكَةَ أَيْضاً
 تموت .

1- الفصول المهمة 1 / 297 .

2 - آل عمران : 158 .

النوّة والأبياء :

(زينب . بريطانيا)

من صفات النوّة السلامة من العاهات :

السؤال : نشكر لكم جهودكم ونتمنى لكم كل خير وصلاح .

هناك سؤال نتمنى الإجابة عليه وهو : من صفات اختيار الأنبياء والأئمة (عليهم السلام) السلامة من العاهات والأمراض
 المعدية ، فلماذا شاء الله تعالى أن يبلى النبيّ أيوب بالأمرض المعدية ؟
 الجواب : أولاً : كلُّ ما جاء في القرآن الكريم فهو تعاليم لنا ، لا تعاليم لأمة موسى أو عيسى أو أيوب أو سليمان أو داود
 (عليهم السلام) .

والله تعالى صنع بأيوب (عليه السلام) ما صنع ، لكي يدلّ على شيء واحد وهو : أن الله تعالى لا يدفع عن أنبيائه وأوليائه
 كافة مكروه الدنيا ، وحتىّ أنه لا يمنع عنهم القتل **{ قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ }**⁽¹⁾ ، **{ فَبِمَا نَقَضْتُمْ**
مِيثَاقَهُمْ وَكُفَرْتُمْ بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَتْلْتُمْ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقِّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا }⁽²⁾
 ، **{ أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِقْنَا كَذِبْتُمْ وَفَرِقْنَا تَقْتُلُونَ }**⁽³⁾ .

1 - البقرة : 91 .

2- النساء : 155 .

3 - البقرة : 87 .

هذا التأكيد في الآيات الكريمة يعطي بأن الله تعالى لا يعصم نبيه عصمة مادية ، نعم الله تعالى يعصم نبيه عصمة معنوية ، يعني لا يرضى بهوان رسوله ، ولا بهوان نبيه .

فالله تعالى ابتلى أيوب (عليه السلام) حيث يمتحن صوه ، فعندما تحوّل إلى فوع من الاستهانة نادى أيوب ربه ، فأجابه تعالى : **{وَأَذْكُرُ عَبْدًا أَيُوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ لِّحِصِّ بَرْدٍ وَشَرَابٍ} (1)** ، **{ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَوَهَبْنَا لَهُ يَحْيَىٰ وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ } (2)** .

ثم أن رسل الله تعالى لهم مسؤوليتان :

الأولى : إبلاغ ما شرعه الله لعباده من أحكام .

والثانية : قيادة الأمة ، ولابد لها فوع من الخصائص والامتيازات التي بها تتقاد الأمة ، والا لا تتقاد الأمة إلى عالم بعلمه ، وإنما تتقاد لعالم يتمكن من جعل علمه مركز قوة وسيطرة عقلية لا مادية على من يؤمنون بعلمه ، فالأنبياء والأئمة (عليهم السلام) حيث أن مسؤوليتهم الثانية أنهم قادة أممهم ، فلا بد وأن تتوفر فيهم الغزايا والخصائص التي أن توفت في قائد تتقاد له الأمة .

فمثلاً : لا يشترط أن يكون أجمل الخلق ، لكن يشترط في حقه أن لا يكون سيء الخلق والخلق ، فالعاهات إن كانت عاهات لا تمس كرامة النبي والولي فيصابون بها ، فالنبي والولي يصابون بالحمى ، لأن الحمى والومد وأمثال ذلك لا تشتمز منه النفوس ، وأما البثور مثلاً أو الجروح ، فهذه حيث النفوس تشتمز منها ، فالله تعالى يجنب رسوله أو وليه منها . فالعمدة في المسألة تملك قلوب من ينفقون إليه ، والناس اعتادوا أن تكون نظرتهم الحسية مدخلا للطاعة .

1- ص : 40 . 41 .

2- الأنبياء : 90 .

الصفحة 291

فمن هذه الناحية العاهات تختلف : عاهات لا تشتمز منها النفوس إن أصيب بها واحد منهم ، وإنما يعالجونه ويأتون لزيلته ، وعاهات تشتمز منها النفوس ، فالله تعالى لا يجنب رسوله من كل مرض وعاهة وحمى ورمد وأمثال ذلك ، وأما الطاعون والبثور والأمراض المعدية ، أو الأمراض التي توجب سوء المنظر ، فالله تعالى يجنب وليه ونبيه ، لأنه جعل له مسؤولية قيادة الأمة .

(فاروق . المغرب)

إبريس ومعجزته :

السؤال : رُيد أن أعرف عن سيدنا إبريس ؟ ولماذا سمّي بهذا الاسم ؟ وما هي معجزته ؟

الجواب : إِنَّ إِبْرِيْسَ كَانَ نَبِيًّا مِّنْ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى لَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿وَإِذْ نُكِّرُ فِي الْكِتَابِ إِبْرِيْسَ إِنَّهُ كَانَ صَدِيقًا نَّبِيًّا * وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا﴾ (1) .

وقيل : سُمِّيَ إِبْرِيْسَ لِكَثْرَةِ دَرَسِهِ الْكُتُبَ ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ خَطَّ بِالْقَلَمِ ، وَكَانَ خِيَاطًا ، وَأَوَّلُ مَنْ خَاطَ الثِّيَابَ .
وقيل : إِنَّ اللَّهَ سَبَّحَانَهُ عِلْمَهُ النُّجُومَ وَالْحِسَابَ وَعِلْمَ الْهَيْئَةِ ، وَكَانَ ذَلِكَ مَعْجَزَةً لَهُ (2) .

(أمّ أحمد الدشتي . الكويت)

المقصود بالأسباط :

السؤال : وردت كلمة الأسباط في قوله تعالى : ﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ

1 - مريم : 56 . 57 .

2 - بحار الأنوار 11 / 270 .

الصفحة 292

﴿ فِي الْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسَلِيمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُودَ زَبُورًا ﴾ (1) فَمَنْ هُمُ الْأَسْبَاطُ ؟ وَلِكَمْ جَزِيلَ الشُّكْرِ .

الجواب : الأسباط هم أنبياء أتول عليهم الوحي من نرية يعقوب (عليه السلام) ، أو من أسباط بني إسرائيل . كداود وسليمان ويونس وأيوب وغيرهم . أرسلهم الله تعالى لإتمام الحجّة على الناس ، ببيان ما ينفعهم وما يضرهم في أخوهم ودنياهم ، لئلا يكون للناس على الله حجّة بعد الرسل .

(حسن محمّد يوسف . البحرين . 18 سنة . طالب جامعة)

عيسى ونفخ الروح :

السؤال : من البديهي أن يوجد الولد بواسطة الأب والأمّ ، ولكن المسيحيين يعتقدون بأنّ المسيح هو ابن الله ، وذلك لوجود الأمّ بون الأب ، ولأنّ الله هو الذي نفخ في روح الأمّ . على حدزعمهم . أرجو من سماحتكم توضيح هذا الإشكال .

الجواب : إنّ الطريقة المألوفة ولادة المولود عند البشر هي ولادته من أبٍ وأمّ ، وهذا مما لا خلاف فيه ؛ إنّما الكلام في أنّ هذه الطريقة هل هي من مقومات وجود الإنسان ؟ أي أنّ الإنسان بما هو إنسان هل تتوقف ماهية وجوده على كيفية ولادته

؟

والجواب واضح : بأنّ ولادة الإنسان لا ترتبط بموضوع تعنونه وتشخصه ، بل إنّ كيفية الولادة هي طريق الوصول إلى

عالم الدنيا فحسب .

نعم ، لا ننكر أنّ الأسلوب المتعارف هو الولادة من أب وأمّ ، ولكن إذا اقتضت المصلحة الإلهية في موردٍ ما . كإظهار معجزة . تبديل هذه الكيفية بشكل آخر فلا مانع منه ، فلا يستغوب من ولادة المسيح (عليه السلام) من دون أب لأجل إظهار المعجزة التكوينية لله تعالى في هكذا خلقه ، ثمّ تأييد رسوله . عيسى .

1- النساء : 163 .



بها ؛ وهذا الأمر قد حدث مسبقاً عند خلق آدم (عليه السلام) وحواء من غير أب ولا أم ، فلا يستبعد أبداً .
وأما مسألة النفخ في المقام ، فهي عبارة عن إيجاد الحياة ليس إلا ، وعليه فإنّ النفخ الذي صدر من الله تعالى في الحقيقة هو إلقاء الروح البشري عند مريم (عليها السلام) .

ويدلنا على هذا المعنى استعمالات كلمة النفخ في المولد المشابهة في القوان الكريم ، مثلاً : **{ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوْحِي }** (1) ، إذ ليس المقصود في الآية : أنّ البري تعالى قطع قطعةً من روحه ووهبها لمخلوقه !! بل بمعنى أنه تعالى أعطى ومنح الوجود لهذا المخلوق ، وإضافة الروح إليه .روحي . إضافة تشريفية .

ثمّ لنا أن نقول لهم . على سبيل النقض . : إذا كانت عملية النفخ موجبة لإسناد المولود إلى الله ، فالأولى أن ينسب آدم (عليه السلام) إليه !! **{ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُصَفُّونَ }** (2) .

(الموالى . البحرين . 20 سنة . طالب جامعة)

التفاضل بين الأنبياء موجود :

السؤال : ما هو الدليل القطعي على أفضلية الأنبياء على بعضهم ، رغم قوله تعالى : **{ آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمِلَّةِئِهِ وَكُتِبَ لَهُمْ وَرِسَالَهُمْ لَأُفَرِّقَ بَيْنَ أُولَئِكَ مِنْ رُسُلِهِمْ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَأَلَيْكَ الْمَصِيرُ }** (3) .

1- الحجر : 29 .

2- الأنعام : 100 .

3- البقرة : 285 .

وقوله تعالى : **{ قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ }** (1) .

أما هذه الآية فتفضل الأنبياء على بعض : **{ تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ وَآتَيْنَا عِيسَىٰ ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ }** (2) ، ولكم جزيل الشكر .

الجواب : صوّحت الآية الشريفة : **{ تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ ... }**

وجود تفضيل إلهي واقع بين الأنبياء (عليهم السلام) ، ففيهم من هو أفضل ، وفيهم من هو مفضل عليه ، وللجميع فضل ، فإنّ الرسالة في نفسها فضيلة ، وهي مشتركة بين الجميع .

كما صوّحت بوجود اختلاف في علوّ مقاماتهم ، وتفاوت درجاتهم ، مع اتحادهم في أصل الفضل وهو الرسالة ، واجتماعهم في مجمع الكمال وهو التوحيد .

وأما بالنسبة إلى قوله تعالى : **{ آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَأَتْكَه وَكُتِبَ وَرَسُولُهُ لَا**

تُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رَسُولِهِ ... } ، فلا يدلّ على عدم تفضيل الله تعالى بعض الأنبياء على البعض الآخر ، وقوله : **{ لَا تَفَرِّقُ**

بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رَسُولِهِ ... } هو لسان حال المؤمنين ، فالمؤمنون كلّ منهم آمن بالله تعالى ، وبملائكته وبكتبه وبرسوله ، لا يفوقون

بين أحد من الرسل ، بخلاف اليهود فإنّهم فرّقوا بين موسى وبين عيسى ومحمد (صلى الله عليه وآله) ، وبخلاف النصارى

فإنّهم فرّقوا بين موسى وعيسى وبين محمد ، فانشعروا شعباً وتخرّبوا أخواباً ، مع أن الله تعالى خلقهم أمة واحدة على الفطرة

1 - البقرة : 136 .

2 - البقرة : 253 .

الصفحة 295

، وعدم تفریق المؤمنين بين الرسل لا يدلّ على عدم وجود تفاضل بين الرسل عند الله تعالى .

ونفس هذا الكلام يأتي في قوله تعالى : **{ وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهْتَبُوا قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ**

الْمَشْرُوكِينَ * قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى

وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا تَفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ }⁽¹⁾ .

فالأية المباركة في صدد بيان جواب المؤمنين لليهود والنصارى ، وأنهم لا يفوقون بين أحد من الأنبياء ، فيؤمنون ببعض

ولا يؤمنون بالبعض الآخر ، وإنّما يعتقدون بجمعهم .

(...)

دانيال وجرجيس نبيان :

السؤال : من هو النبيّ دانيال ؟ وهل هناك نبي اسمه جرجيس ؟

الجواب : كان دانيال (عليه السلام) نبياً مبعوثاً في بني إسرائيل ، حينما كانوا أسرى بيد بخت النصر في بابل ، إذ يظهر

من بعض الآثار والأخبار أنّ بخت النصر قد أغار على أورشليم . عاصمة اليهود . ونهبها ، وأجلى أهلها إلى بابل في سنة

588 ق م .

وعلى كلّ فقد عذبه بخت النصر في بادئ الأمر ، وثم بعد الوقوف على غرارة علمه وحكمته . بتعبوه الرؤيا الخاصة

ببخت النصر . أطلق سواحه ، وخفّف عن اليهود بسببه ، ولكن هو (عليه السلام) قد قبض في تلك الأيام بعدما بشرّ قومه

بعودتهم إلى وطنهم ، بيد من يبيد حكم بخت النصر .

وقد دفن (عليه السلام) في مدينة شوش في محافظة خوزستان الإيرانية ، ومضجعه معروف هناك .

1 - البقرة : 135 . 136 .

الصفحة 296

ويظهر من بعض الأخبار : أنّ دانيال (عليه السلام) قد لاقى نبيّ الله داود (عليه السلام) في وقتٍ ما ، وعلى ضوء ما ذكرنا ، فلا بدّ أن يكون هذا اللقاء قبل نوبة دانيال (عليه السلام) بفترة غير وجزة ، وعليه يجب أن نلتزم بأنّ دانيال (عليه السلام) كان من المعتمّين .

وأما هرجيس (عليه السلام) ، فقد جاء ذكره في عداد الأنبياء (عليهم السلام) في مورد كثرة ⁽¹⁾ ، وأنّه بعث إلى ملك بالشام كان يعبد الأصنام فودعه عنها فلم يرتدع ، بل وحبس هرجيس (عليه السلام) وعذبته بشتّى الطرق ، وظهرت منه (عليه السلام) في هذه القوة معاجز وكوامات ، أدّت إلى اعتقاد جماعة كثرة من الناس ، وحتى من حاشية الملك المذكور بنبوته ورسالته .

(...)

عدم اشتراط النية بعمر خاص :

السؤال : إنّ الأنبياء (عليهم السلام) لا يصبحون أنبياء إلاّ إذا أصبحوا أعملهم (40) عاماً . مثل الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) . بغض النظر عن معجزاتهم (عليهم السلام) قبل الوسالة . مثل النبيّ عيسى (عليه السلام) . فلماذا لا ينطبق ذلك على الأئمّة (عليهم السلام) ، فهل شروط الإمامة مغايرة لشروط النوبة ؟

الجواب : ليس من شرائط النوبة التخصيص بعمر خاصّ ، أضف إلى ذلك فإنّ شرائط النوبة لا تتحد في جميعها مع شرائط الإمامة ، فإنّ بينهما اتحاد واختلاف .

1 - بحار الأنوار 14 / 445 و 39 / 64 .

الصفحة 297

(السيد علي)

تعليق على الجواب السابق وجوابه :

السؤال : أنتم قلتم في ردكم : ليس من شرائط النوبة التخصيص بعمر خاصّ، ولكن هذه الآية : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا﴾ ⁽¹⁾ تثبت أنّ من شروط الأنبياء (عليهم السلام) هي الرجولة ، ولكن ما هو العمر المقصود هنا ؟ والله ولي التوفيق .

الجواب : إنّ الجواب كان ليس من شوائب النوبة التخصيص بعمر خاصّ ، والجواب لا يوحي إلى نفي أي شرط ، بل بالنسبة إلى العمر لا يوجد أيّ دليل يحدّد الأنبياء بعمر معين .

(ميكائيل)

رواية ضرب موسى لملك الموت ضعيفة :

السؤال : برك الله جهودكم الطيبة ، ووفّقكم لنصرة أهل بيت النوبة ومعدن الرسالة ، أما بعد ، لدي سؤال أرجو أن أحصل على الإجابة الشافية منكم عليه :

هل صحيح أنّ رواية ضرب النبي موسى (عليه السلام) لملك الموت حتّى فقأ عينه صحيحة عند علماء الشيعة ؟ حسب ما ذكر لي أحد المناقشين من أهل السنة في المصادر التالي : لثالي الأخبار ، الأتوار النعمانية ، المحجّة البيضاء ، الوهان ، بحار الأتوار ، ووفّقكم الله لما يحبه ورضاه .

الجواب : كلّ الأحاديث المذكورة هي أحاديث ضعيفة غير معتمدة ، منقولة من كتب متأخّرة ، ألفت بعد القرن العاشر الهجري ، وكما تعلمون : فإنّ وجود رواية في مصادر الحديث عند الشيعة لا يعني أن تكون صحيحة ويجب العمل بها ، فكيف وأن ما ذكر موجود في مصادر متأخّرة ، وفي بعضها كالمحجّة البيضاء فإنّها منقولة عن مصادر أهل السنة ، وعلى المدعي أنّ الشيعة تعمل بهذه الروايات وتعتقد بها إثبات هذا المدعي بالدليل ، ووفقاً على مباني الشيعة .

1- يوسف : 109 .

الصفحة 298

(مريم ساجواني . الإموات . . .)

حكمة ذكر النبي موسى أكثر من غيره :

السؤال : ما الحكمة من ذكر قصّة نبي الله موسى (عليه السلام) في القرآن الكريم أكثر من باقي الأنبياء (عليهم السلام) ؟

الجواب : يمكن أن يقال : أنّ الحكمة في ذكر قصّة موسى (عليه السلام) في القرآن الكريم أكثر من باقي الأنبياء ، وذلك لما في عهد موسى (عليه السلام) من قضايا كثيرة تكون عرواً ودروساً ، ولكون قومه اليهود الذين أتمّ الله عليهم الحجة أبوا إلا عقواً واستكبروا ، وراحل التوجّح مع اليهود ومحولات الهداية لهم ، فكانت نوبة موسى (عليه السلام) مليئة بالحوادث والإثارات التي يمكن أن يستلهم منها الكثير من الدروس .

(مهند . البحرين . . .)

نوح الأب الثاني للبشرية :

السؤال : لماذا لُقّب نبي الله وح (عليه السلام) بأنه ثاني أب للبشرية بعد آدم (عليه السلام) ؟ ألم يكن في السفينة معه بشر غوه ؟ وألف سلام لكم وتحية .

الجواب : يستفاد من الآية : **{ وَجَعَلْنَا نَرِيْتَهُ هَمَّ الْبَاقِيْنَ }⁽¹⁾** ، أنّ البشوية بعد وح (عليه السلام) تكوّنت من نسله ، وأنّ الآخرين الموجودين في السفينة قد انقوضوا فيما بعد ، ولكن توجد رواية في تفسير القمّي لهذه الآية : بأنّ ولد آدم (عليه السلام) بالعموم لم يكونوا من ولد وح بعد الطوفان⁽²⁾ ، بل أنّ الآية بصدد حصر المؤمنين من ولد آدم (عليه السلام) في عقب وح (عليه السلام) .

1- الصافات : 77 .

2- تفسير القمّي 2 / 223 .

الصفحة 299

ومما ذكرنا يظهر أنّ لقب الأب الثاني للبشرية ، لا يمكن التأكّد عليه إلاّ من باب المجاز والتوسّع في الكلمة ، وعلى أيّ حال فالأمر سهل ، كما لا يخفى على المتأمّل .

(أحمد عيسى . البحرين . 22 سنة . خريج معهد)

حكمة منع آدم الأكل من الشجرة :

السؤال : ولّا تشكركم على فكة طوح الأسئلة ، سؤالي هو : ما هي الحكمة من منع الله تعالى آدم (عليه السلام) من الأكل من تلك الشجرة ؟

الجواب : الآيات القرآنية في آدم (عليه السلام) ، وفي هذا الموضوع بالذات ، تشير إلى وجود نوع من اختبار خاصّ ، وفتنة من نوع خاصّ مغاير للاختبار والفتنة الدنيوية ، وفيه إشارة إلى ما ستؤول إليه البشوية من بعد آدم ، وما ستبتلي به من الامتحان والاختبار .

قال تعالى : **{ يَا بَنِي آدَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ الْجَنَّةِ }⁽¹⁾** .

وقال تعالى : **{ فَقُلْنَا يَا آدَمُ إِنَّ هَذَا عَدُوٌّ لَّكَ وَلِزَوْجِكَ فَلَا يَخْرُجَنَّكَ مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى * إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْوَى * }**

وَأَنَّكَ لَا تَظْمَأُ فِيهَا وَلَا تَصْحَى * فَوَسَّوَسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ قَالَ يَا آدَمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَّا يَبْلَى * فَأَكَلَا مِنْهَا

فَبَدَّتْ لُهُمَا سَوَاتِهِمَا وَطَفَقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِن رِّقِّ الْجَنَّةِ وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى * ثُمَّ اجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَثَابَ عَلَيْهِ وَهَدَى * قَالَ

اهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى * وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي

فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرَهُ يَوْمَ

الْقِيَامَةَ أَعْمَى * قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا * قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيْتَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْسَى (1)

حيث تشاهد بوضوح مسألة الامتحان ووسوسة الشيطان والاختبار ، وفي آخر الآيات ينجرّ الامتحان ليشمل الجميع من

ذريته وولده .

هذا كُله أن استطعنا أن نتوصل إلى حكمة وعلّة هذا المنع من أكل الشجرة ، الذي يعود إلى الامتحان والاختبار ، والا فإنه

ربما لم نتوصل إلى سبب وحكمة بعض الأعمال ، وليس من الواجب أن يتّضح سبب وحكمة كل الأعمال .

(أبو أحمد الموسوي . بريطانيا . 37 سنة . مهندس كيمياء)

أجساد المعصومين لا تبلى :

السؤال : ورد في سورة هولانا أبي محمّد الحسن العسكري (عليه السلام) ، قصّة الراهب النصواني ، والاستسقاء متوسلاً

بعظم لأحد الأنبياء (عليهم السلام) ، فكيف يتّفق هذا مع المشهور من أنّ الأجساد الشريفة للأنبياء والأئمة (عليهم السلام) ،

وكذا الشهداء والصالحين لا تبلى ، ولا ينتابها الفناء كرامة لهم ؟ أفيدونا غفر الله لكم .

الجواب : هذه القصّة وردت في جلّ الكتب التي نونت في مجال الحديث والسورة (2) ، ممّا يبعث الاطمئنان في النفس

بحدوثها ؛ وفي نفس الوقت لا معارضة بينها وبين الاعتقاد بعدم فناء أجساد الأنبياء والأولياء (عليهم السلام) ، إذ بناءً على هذه

الرواية فإنّ رجلاً أخذ عظماً من عظام النبي (صلى الله عليه وآله) ، فلا يبعد أن يكون اقتطعه وفصله عن جسده الشريف ،

وليس في الحديث إشارة إلى تفسّخ الجسد ، وانفصال العظام وتجزئتها .

1- طه : 117 . 126 .

2 - أنظر : الثاقب في المناقب : 575 ، الخواجج والخواجج 1 / 442 ، كشف الغمّة 3 / 225 ، بحار الأوار 50 / 271

(أحمد جعفر . البحرين . 19 سنة . طالب جامعة)

الحجّة ما بين عيسى ومحمد :

السؤال : من اعتقاداتنا الأساسية نحن الشيعة : أنّ الأرض لا تخلو من حجّة ، لكن من زمن عيسى (عليه السلام) إلى النبي

(صلى الله عليه وآله) ، هل كانت الأرض من دون حجة ؟ أو كان هناك أنبياء موجودين ؟

الجواب : إن عقيدتنا بأن الأرض لا تخلو من الحجة مما لا شبهة فيه عقلاً ونقلاً ، والأدلة الواضحة هي قائمة على هذا المدعى ، كما لا يخفى على المتتبع في هذا المجال ، ولكن لا نعتقد أن هؤلاء الحجج كانوا كلهم أنبياء ، بل أن بعضهم كانوا أوصياء .

وأما في الفترة ما بين عيسى (عليه السلام) والنبي محمد (صلى الله عليه وآله) فقد تشير بعض الروايات إلى وجود بعض الأوصياء بل وحتى الأنبياء ، فمثلاً ينقل الشيخ الصدوق (قدس سره) أن بين نبينا (صلى الله عليه وآله) وبين عيسى (عليه السلام) أنبياء وأئمة مستورون خائفون ، منهم خالد بن سنان العبسي ، نبي لا يدفعه دافع ولا ينكره منكر ... ، وكان بين مبعثه ومبعث نبينا محمد (صلى الله عليه وآله) خمسون سنة (1) .
ويؤيده ما ورد في كتب أهل السنة بوجود أربعة من الأنبياء في هذه الفترة ، منهم خالد المذكور (2) ، وقد ورد في بعض الآثار : أن أبا طالب كان من الأوصياء في هذه الفترة (3) .

(جمال أحمد . البحرين)

الفرق بين النبي والرسول :

السؤال : هل يوجد فرق جوهري بين النبي والرسول ؟ أم أن النبي هو ذاته الرسول ؟ الرجاء التفصيل مع ذكر الأمثلة .

1- كمال الدين وتمام النعمة : 659 .

2- التفسير الكبير 4 / 330 ، روح المعاني 10 / 295 ، السورة الطيبة 1 / 33 .

3- الكافي 1 / 445 ، بحار الأنوار 35 / 73 .

الصفحة 302

الجواب : أختلف العلماء في تعريف النبي والرسول ، وبيان الفرق بينهما ، ولكن الحق أن الرسول أعلى رتبة من النبي ، إذ هو يحمل رسالة إلى من بعث إليه ، وأما النبي فلا يتحمل هداية الآخرين .
نعم الاثنان متفقان في مسألة نزول الوحي إليهما ، ولكن النبي يأتيه الوحي في المنام ، والرسول يرى جوائيل ، ويتلقى الوحي معاينةً ومشافهةً (1) .

وبالجملة : فالأمر سهل ، إذ قد تجتمع لبعضهم الوتبتان معاً ، كنبينا (صلى الله عليه وآله) وإبراهيم (عليه السلام) ، ومن جانب قد يستعمل كثيراً التعبير بأحدهما مكان الآخر مسامحةً وعنايةً .

(زكريا عباس راضي . البحرين)

يأهوج ومأهوج :

السؤال : أودّ أن أسألكم ، هل هناك موضوع يحكي عن يأهوج ومأهوج في موقعكم ، فقد بحثت فيه ولم أجد ، وشكراً لكم

الجواب : هناك الكثير من الأخبار الغريبة في وصف يأهوج ومأهوج نحن اعرضنا عنها ، واكتفينا بنقل الأخبار المقبولة

نوعاً ما .

فيأهوج ومأهوج أمّتان ، وهم من ولاد آدم وهواء ، وهو قول أكثر العلماء ، ويشهد له قول الإمام الهادي (عليه السلام) :

" إنهم من ولد يافث بن نوح " (2) .

وعن حذيفة قال : سألت رسول الله (صلى الله عليه وآله) عن يأهوج ومأهوج فقال : " يأهوج أمة ، ومأهوج أمة ، كل أمة "

لربعمائة أمة ، لا يموت الرجل منهم حتى ينظر إلى ألف ذكر من صلبه ، كل قد حمل السلاح " (3) .

1- الكافي 1 / 176 .

2- الكافي 8 / 220 .

3- مجمع البيان 6 / 387 .

الصفحة 303

والمرووي أنهم أقوام وحشية غير متمدّنين ، بل يعيشون كالبهائم ، وقد أشار القوّان إلى أنهم قوم مفسدون في الأرض ،

وقيل من فسادهم أنهم كانوا يخرجون فيقتلون ، ويأكلون لحومهم ووابهم .

وعن الكلبي : كانوا يخرجون أيام الربيع ، فلا يدعون شيئاً أخضر إلا أكلوه ، ولا يابساً إلا احتلموه (1) .

كما إنهم يتميّزون عن باقي الأقوام بكثرة العدد ، كما في الخبر عن الرسول (صلى الله عليه وآله) (2) .

كما وإنهم من الأقوام الذين يقاثلون عيسى بن مريم (عليه السلام) بعد خروجه ، فيغلبهم (عليه السلام) ويكون ذلك بين يدي

الساعة (3) .

(أموة . البحرين . 15 سنة . طالبة)

علّة تكليم موسى :

السؤال : لماذا النبيّ موسى (عليه السلام) هو الذي كلمّه الله تعالى ؟

الجواب : أورد الشيخ الصدوق روايتين عن العلّة التي من أجلها اصطفى الله تعالى موسى لكلامه دون خلقه :

1 . عن الإمام الباقر (عليه السلام) قال : " أوحى الله عزّ وجلّ إلى موسى (عليه السلام) : أتوري لما اصطفتك لكلامي دون

خلقني ؟ فقال موسى : لا ياربّ ، فقال : يا موسى إنّي قلبت عبادي ظهراً لبطن ، فلم أجد فيهم أحداً أدلّ لي منك نفساً ، ياً

موسى إتك إذا صلبت وضعت خديك على التراب " .

2 . عن إسحاق بن عمّار قال : سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول : " إن موسى (عليه السلام) احتبس عنه الوحي أربعين أو ثلاثين صباحاً ، قال : فصعد على جبل بالشام

1- نفس المصدر السابق .

2- المصدر السابق 7 / 126 .

3- الخصال : 447 .

الصفحة 304

يقال له : رُيحا ، فقال : ياربّ إن كنت حبست عنيّ وحيك وكلامك لذنوب بني إسرائيل ، فغوانك القديم " .

قال : " فلوحى الله عزّ وجلّ إليه : يا موسى بن عمران ، أتتوي لم اصطفتك لوحى وكلامي دون خلقي ؟ فقال : لا علم لي ياربّ ، فقال : يا موسى إننيّ أطلعت إلى خلقي إطلاعة ، فلم أجد في خلقي أشدّ تواضعا ليّ منك ، فمن ثمّ خصصتك بوحى وكلامي من بين خلقي " .

قال : " وكان موسى (عليه السلام) : إذا صلّى لم يفتل حتّى يلصق خده الأيمن بالأرض والأيسر " (1) .

هذه بعض العلل ، وقد تكون هناك علل أخرى ، لا يعلمها إلاّ الله والواسخون في العلم ، بالإضافة إلى أنّ مثل هذه الأمور لا يسأل عنها لقوله تعالى : { لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ } (2) .

(أبو حيدر . عمان . 25 سنة . بكالوريوس)

اصطفاء الأنبياء :

السؤال : كيف يتمّ اصطفاء واختيار الأنبياء (عليهم السلام) ؟ وفي أيّ مرحلة يتمّ ذلك ؟

الجواب : إنّ الله تعالى . ومن منطلق علمه الذاتي والأزلي . كان يعلم بأنّ الأنبياء (عليهم السلام) سيصلون بجدهم وجهدهم في عالم الدنيا إلى المرتبة القصوى بين الممكنات ، بعد إعطائهم الخيار والاختيار من جانب البري تعالى .

وبعبارة أخرى : إنّ الله تعالى كان يعلم بوفاء الأنبياء (عليهم السلام) في عالم الوجود بكافة المتطلبات التي تؤهلهم لهذا المنصب الإلهي ، وعليه فأعطاهم تلك المرتبة السامية بسبب علمه المسبق على الإعطاء .

فالنتيجة : إنّ كافة المواهب المعطاة هي ناتجة ومكافئة على سلوكهم وسورتهم (عليهم السلام) في الدنيا ، وإنّ أعطيت من

قبل .

1 - علل الشرائع 1 / 56 .

ولا يخفى أنّ هذه النظرية قابلة للتأييد بنصوص روائية ، وعلى سبيل المثال ورد في قوات من دعاء الندبة هكذا : " اللهم لك الحمد على ما جرى به قضاؤك في أوليائك ، الذين استخلصتهم لنفسك ودينك ، إذ اخترت لهم جزيل ما عندك من النعيم المقيم ، الذي لا زوال له ولا اضمحلال ، بعد أن شوطت عليهم الزهد في درجات هذه الدنيا الدنية ، وزخرفها وزوجها ، فشرطوا لك ذلك ، وعلمت منهم الوفاء به ، فقبلتهم وقربتهم ... " (1) .

والخلاصة : إنّ الفضائل والميزات التكوينية والتشريعية للأنبياء (عليهم السلام) بأجمعها هي حصيلة الجهود والمتاعب التي تحمّلوها في سبيل نشر الدين والعقيدة ، وتبليغ الوحي وزعامة الأمة وغيرها .

(الموالي . عمان . 24 سنة)

تمني مريم لا ينافي التسليم :

السؤال : سؤالي حول السيدة مريم العذراء (عليها السلام) حين قالت : { يَا لَيْتَنِي مَتَّ قَبْلَ هَذَا وَكُنْتُ نَسِيًّا مُنْسِيًّا } (2) ، كيف نوفق بين هذا وبين رضاها بقضاء الله وقوره ؟

الجواب : إنّ مريم (عليها السلام) حينما تمنّت الموت لم تتمنّه رفضاً منها للقضاء الإلهي وانكراً له ، بل كان ذلك منها استحياءً من قومها ، وخوفاً من اتهامهم لها ، إنه حقاً موقف عصيب وأمر شديد ، فمريم كانت امرأة معروفة بالعفة والصلاح والمكانة العالية ، إذا بها فجأة تحمل وتلد من غير زوج ، ماذا تقول لهم ؟ وهل يصدّقونها في دعواها ؟ أنه لهذا تمنّت الموت . وهذا لا يتنافى مع التسليم للقضاء الإلهي ، أنه تماماً نظير موقف الإمام الحسين (عليه السلام) حينما قال : " صوا على قضائك ، ولا معبود سواك " (3) ،

1- إقبال الأعمال 1 / 504 .

2- مريم : 23 .

3- ينابيع المودة 3 / 82 .

ولكنّه في نفس الوقت كان قلبه يعنصر ألماً لعياله وأطفاله ، بل ولأهل الكوفة المقاتلين له ، حيث يدخلون النار بسبب قتالهم له ، بل إنّ جدّة الرسول الأكرم (صلى الله عليه وآله) الذي هو المصداق البارز للراضي بقضاء الله تعالى ، كان يتألّم لقومه ويحزن من إيذائهم له ، حتّى قال : " ما أؤذي نبيّ مثل ما أؤذيت " (1) ، إنه كما لا منافاة بين هذا وذاك في حقّ النبيّ (صلى الله عليه وآله) والإمام الحسين (عليه السلام) ، وكذلك لا منافاة بينهما في حقّ مريم (عليها السلام) .

النبي محمد (صلى الله عليه وآله):

(عبد الله . الكويت . 28 سنة . خرّيج ثانوية)

وآية عبس وتولى :

السؤال : فيمن تزلت الآفة : { عَبَسَ وَتَوَلَّى } ؟

الجواب : قد ذهب أبناء العامة في هذه القضية أنها تزلت في النبي (صلى الله عليه وآله) ، واعتموا في ذلك على أحاديث ضعيفة السند ، لأنها تنتهي إلى من لم يدرك هذه القضية أصلاً ، لأنه أما كان حينها طفلاً ، أو لم يكن ولد (2) .
وررد عن أهل البيت (عليهم السلام) أنها تزلت في رجل من بني أمية (3) ، والقوائن أيضاً تدلّ على أنها بعيدة عن ساحة رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، وذلك أنّ الآية تصف المعاتب بصفات منها : أنه يتصدى للأغنياء لغناهم ، ويتلهى عن الفقاء لفقوهم ، وهذه الصفات بعيدة عن سجايا نبينا الأكرم ، إذ هو الذي وصفه الله بأنه : { بِالْمُؤْمِنِينَ رُؤُوفٌ رَحِيمٌ } (4) .
وقال الله تعالى عن نبيه في سورة القلم التي تزلت قبل سورة عبس { وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خَلْقٍ عَظِيمٍ } (5) ، فكيف يصدر عنه (صلى الله عليه وآله) هذا الأمر المنافي للأخلاق ،

1- مناقب آل أبي طالب 3 / 42 ، كشف الغمة 3 / 346 .

2 - أنظر : جامع البيان 30 / 64 ، أسباب نزول الآيات : 297 ، الجامع لأحكام القرآن 19 / 211 ، تفسير القرآن العظيم 4 / 501 .

3- التبيان 10 / 269 ، مجمع البيان 10 / 266 ، الأصفى في تفسير القرآن 2 / 1405 .

4- التوبة : 128 .

5- القلم : 4 .

الصفحة 307

ولقد تزلت آفة الإنذار {وَإِخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ} (1) قبل سورة عبس بسنتين ، فهل نسي الرسول ذلك ،

وإذا كان نسي فما الذي يؤمننا من أن لا يكون قد نسي غير ذلك أيضاً؟ وفي قوله تعالى عن الرسول : { لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ } (2) .

ومن يتمعن هذه الآيات يجد أنها خبر محض ، ولم يضح فيها بالمخبر عنه ، وقوله تعالى : { وَمَا يَدْرِيكَ } (3) ليس

الخطاب فيها لرسول الله (صلى الله عليه وآله) ، وإنما هو التفات من الغيبة إلى الخطاب مع العابس نفسه ، فالآفة في ظاهرها

لا تدلّ أنها فيمن تزلت ، وإنما يفسوها لنا أهل البيت . وهم الثقل الثاني الذي به نعتصم من الضلال . فورد عنهم أنها تزلت في

رجل من بني أمية .

وعن الإمام الصادق (عليه السلام) قال : " كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) إذ رأى عبد الله بن أم مكتوم قال : موحباً موحباً ، لا والله لا يعاتبني الله فيك أبداً " (4) ، وكان يريد الرسول بذلك التعريض بمن صدر منه ذلك في حق ابن أم مكتوم ، كأنه يقول له : والله أنا لا أعاملك كما عاملك فلان .

فمدلول الآية يكون كالتالي : **{ عَبَسَ وَتَوَلَّى }** ذلك الرجل من بني أمية **{ أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى * وَمَا يُدْرِيكَ }** هذا التفات من الغيبة إلى الخطاب مع العابس نفسه **{ لَعَلَّهُ يُؤَكِّدُ * أَوْ يَذَكِّرُ فَتَنْفَعَهُ الذُّكُورَى * أَمَا مَنْ اسْتَغْنَى فَأَنْتَ }** أيها العابس الغني **{ لَهُ تَصَدَّى }** لأهداف دنيوية **{ وَمَا عَلَيْكَ }** أيها العابس **{ الْأَيُّكَيَّ }** على يد شخص آخر ممن هو في المجلس كالنبي (صلى الله عليه وآله) ، **{ وَأَمَّا مَنْ جَاءَكَ يَسْعَى وَهُوَ يَخْشَى فَأَنْتَ }** أيها العابس **{ عَنْهُ تُلَهَّى }** لأهداف دنيوية .

1 - الشواء : 215 .

2 - الأحزاب : 21 .

3- عبس : 3 .

4- مجمع البيان 10 / 266 .

الصفحة 308

هذا ولكن الأيدي غير الأمانة قد حرّفت هذا الموقف ، لتدافع عن بني أمية غفلة منها أن ذلك يكون سبب لانتشبت به المخالفون للإطاحة بمكانة رسول الله (صلى الله عليه وآله)، ولكن **{ يَا بَنِي اللَّهِ إِلَّا أَنْ يَتَمَّ نُورُهُ وَلَوْ وَرَهُ الْكَافِرُونَ }** (1) .

(رضا يوسف التوبلاني . البحرين)

استشهاد مسموماً :

السؤال : ما مدى صحّة ما ينقل من أنّ الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) استشهد مسموماً ، وما المصادر الذي تؤيد ذلك ؟ وهل تتفقون مع ما قدّمه الكاتب المعاصر نجاح الطائي من تحقيقات تاريخية في اغتياالات الصدر الإسلامي الأول ؟ دمتم موقّنين لكلّ خير .

الجواب : إنّ استشهاد النبي (صلى الله عليه وآله) مسموماً أورده الشيخ الصدوق (قدس سوه) ، وعده من عقائد الشيعة ، حيث قال : " اعتقادنا في النبيّ أنّه سمّ في غزوة خيبر ، فمزالنت هذه الأكلة تعاوده حتى قّطعت أبوه فمات منها " (2) ، وقد أخبر النبيّ والأئمة أنّهم مقتولون ، فمن قال : إنّهم لم يقتلوا فقد كذبهم ... (3) .

نعم ، بعض القدماء من علمائنا الأوار لم تثبت عندهم شهادة النبيّ بالسمّ ، وذلك يعود للاختلاف في المبني ، حيث أنّ مبناهم في الأحكام والموضوعات لا يتمّ إلاّ بالأخبار المتواترة ، ومن المعلوم : أنّ شهادة النبيّ بالسمّ ، أو العمومات الدالة على شهادة جميع المعصومين ، لم تود بها الأخبار المتواترة التي توجب القطع ، بل وردت بها أخبار تورث الظنّ القوي .

قال العلامة المجلسي : " مع ورود الأخبار الكثيرة الدالة عموماً على هذا الأمر ، والأخبار المخصوصة الدالة على شهادة أكثرهم ، وكيفيتها كما سيأتي في أبواب توريخ وفاتهم (عليهم السلام) ، لا سبيل إلى الحكم برده ، وكونه من الأرجاف ،

1- التوبة : 32 .

2- الاعتقادات : 97 .

3- المصدر السابق : 99 .

الصفحة 309

نعم ليس فيمن سوى أمير المؤمنين ، وفاطمة والحسن والحسين ، وموسى بن جعفر ، وعلي بن موسى (عليهم السلام) أخبار متواترة توجب القطع بوقوعه ، بل إنّما تورث الظنّ القويّ بذلك ، ولم يبق دليل على نفيه ، وقوائن أحوالهم وأحوال مخالفيهم شاهدة بذلك " (1) .
وأما سؤالك عن التحقيقات التاريخية في اغتياالات الصدر الأول ، فهي أيضاً تبقى في دائرة الاحتمال ، لعدم وجود دليل قطعي على إثباتها أو نفيها .

(خليفة)

لا يتأثر بالسحر :

السؤال : توجد بعض المذاهب تعتقد بأنّ النبيّ قد سحر في فترة من فترات حياته ، فما رأيكم في هكذا اعتقاد؟ وما ردكم عليهم؟

الجواب : جاء في بعض المجامع الحديثية من الفويقيين ما يشعر بوقوع السحر (2) ، ولكنّ الصحيح أنّ السحر لا يؤثر في نفوس الأنبياء والأئمة (عليهم السلام) . كما عليه المشهور والمحققون من علماء الإمامية . ويدلّ عليه عقلاً ، بأنّه (صلى الله عليه وآله) في فترة السحر . على فرض المحال . تكون تصوّفاته غير لائقة بالإنسان العادي ، فكيف وهو نبي؟!

وأيضاً يعتوه القرآن من تولات الكفارّ والمعاندين في سبيل عدم الوضوح للحقّ { **إِذْ يَقُولُ الظَّالِمُونَ إِنَّا تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَّسْحُورًا** } (3) ، و { **فَقَالَ لَهُ فُوعُونَ إِنِّي لَأُظَنُّكَ يَا مُوسَى مَسْحُورًا** } (4) ، و { **وَقَالَ**

1 - بحار الأنوار 27 / 216 .

2 - الخوائج والحوائج 1 / 34 ، طبّ الأئمة : 113 ، صحيح البخاري 7 / 29 و 88 و 164 ، صحيح مسلم 7 / 14 ،

سنن ابن ماجه 2 / 1173 .

3 - الإبراء : 47 .

الظَّالِمُونَ إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَسْحُورًا أَنْظِرْ كَيْفَ ضُرِبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ فَضَلُّوا} (1) .

وعليه فلا بدّ من تأويل الأحاديث الواردة في هذا المجال بما لا ينافي المسلّمات ، أو طرحها من الأساس باعتبار ضعف أسانيدھا .

وهنا نقطة لا بأس بالإشارة إليها وهي : أنّ الروايات الشيعية في هذا الموضوع تدلّ فقط على محاولة بعض اليهود لسحر النبي (صلى الله عليه وآله) ، وليس فيها دلالة على تأثير ذلك السحر في نفسه الكريمة (صلى الله عليه وآله) ، بل وفيها دلالة على صدق نبوته ، إذ أنّه (صلى الله عليه وآله) اطّلع على هذا التمويه بإخبار من الله تعالى ، فأمر باستخراج السحر من مكان خاصّ ، فكان كما أخبر هو (صلى الله عليه وآله) ، وهذه القضية أصبحت تأييداً آخر لنبوته ورسالته .

وعلى العكس ، فإنّ في روايات أهل السنة في هذا المجال ما يباه بالعقل والنقل ، ويرده حتى القوان . كما ذكرنا . بالصراحة ، فتأويلها أرفع اليد عنها أخرى وأجدر من طرح الأدلة العقلية والنقلية بهذا الشأن .

(يحيى العلوي . البحرين)

من اختصاصاته الزواج بأكثر من أربع نساء :

السؤال : إذا كان الزواج بالمرأة الخامسة مع وجود أربع زوجات في ذمّة الرجل يعتبر غير جائز ، فما هو وجه الاستثناء بالنسبة للرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) ؟ إذ بلغ عدد زوجاته . على أصحّ الروايات . تسع زوجات دائمات ؟ أليس من الأحرى بالرسول (صلى الله عليه وآله) أن يلتزم بالحكم القواني لعدد الزوجات ، وهو فتوة العالمين ؟ هل السبب السياسي للزوجات هو كاف لتسوية هذا الحكم ؟ والحالة الاستثنائية له (صلى الله عليه وآله) .

1 - الفرقان : 9 . 8 .

وإن كان هذا هو السبب وغوه من الأسباب الاجتماعية أو النفسية ، أو غورها من مسوغات هذه الحالة الاستثنائية ، فلماذا لم يتول فيها قوّان ؟ مع علمنا بحكم الآية { مَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا } (1) .

الجواب : هناك أحكام شرعية خاصة برسول الله (صلى الله عليه وآله) لمصالح وأسباب وحكم لا يعلمها إلا الله ورسوله ، ومن تلك الأحكام ، له أن يتزوج أكثر من أربع زوجات بعقد دائم .

وأما قضية { مَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا } فهي بمعنى أنّ الأحكام الشرعية التي جاء بها رسول الله (صلى الله عليه وآله) لعموم المسلمين ، عليهم أن يتبعوه فيها وبطبعه ، أمّا الأحكام الشرعية الخاصة به فليس عليهم شيء .

ليس له أخوة :

السؤال : هل الرسول (صلى الله عليه وآله) عنده إخوة ؟ وما أسمؤهم ؟ وأتمنى أن تكون الإجابة سريعة ، والله يعطيكم العافية ، وشكراً على هذا الموقع الممتاز .

الجواب : لم يكن لرسول الله (صلى الله عليه وآله) إخوة من النسب .

نعم ، ورد في حديث المؤاخاة الذي رواه جماعة من أعلام السنّة في أنّ علي بن أبي طالب (عليه السلام) أخو رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، بل نفسه كما ورد في آية المباهلة⁽²⁾ .

1- الحشر : 7 .

2- آل عمران : 61 .

(زينب . ريطانيا)

لا يحتاج إلى اجتهاد :

السؤال : عفواً أطرح على حضرتكم هذا السؤال : نحن الشيعة نقول بعدم وقوع الاجتهاد من النبيّ (صلى الله عليه وآله) ، فلماذا لم يقع الاجتهاد منه (صلى الله عليه وآله) مع أنّه معصوم ، والمعصوم لا يخطأ ؟
الجواب : إنّ الرواد من الاجتهاد الممّوع ووقوعه من النبيّ (صلى الله عليه وآله) هو العمل بالظنّ في الأحكام الشرعية ، وبما أنّ النبيّ (صلى الله عليه وآله) متّصل بالوحي وعنده العلم التام بالأحكام الواقعية ، فحينئذ لا يحتاج إلى اجتهاد والي عمل بالظنّ .

(تيماء . الكويت)

ابنته الوحيدة فاطمة :

السؤال : هل صحيح أنّ الرسول (صلى الله عليه وآله) لم يكن لديه من البنات إلاّ السيّدّة فاطمة الزهراء (عليها السلام) ؟ وأنّ باقي البنات هنّ ربيباته ، وبنات السيّدّة خديجة (عليها السلام) ؟
الجواب : أقوال في عدد بنات رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، والقول الحقّ هو ما عليه شيعة أهل البيت (عليهم السلام) تبعاً لأئمّتهم (عليهم السلام) ، وأهل البيت أرى بما فيه .

وقولهم هو : لم يكن لرسول الله (صلى الله عليه وآله) بنتاً غير فاطمة الزهراء (عليها السلام) ، وأمّارقية وزينب فهما

ابنتي هالة أخت خديجة ، حيث تكفلهما رسول الله (صلى الله عليه وآله) بعد وفاة هالة وهما طفلتان ، وليستا هما بنات خديجة (عليها السلام) ، لأنّ خديجة تزوجت من رسول الله (صلى الله عليه وآله) وهي عواء ، ولم تلد له من البنات إلا فاطمة (عليها السلام) (1) .

(أمّ البنين . السعودية)

تعقيب على الجواب السابق :

قالت فاطمة الزهراء (عليها السلام) في خطبتها الشهوة أمام الغاصبين : " فإنّ تغزوه وتغفوه تجنوه أبي دون آبائكم وأنا ابنته دون نسائكم " (2) .

1 - أنظر : الصحيح من سورة النبيّ الأعظم 2 / 121 .

2 - الطوائف : 264 .

الصفحة 313

وهذا دليل على أنّ رسول الله (صلى الله عليه وآله) لم يكن له بنات غيرها (عليها السلام) ، ودليل على أنّ عمر لم يتزوج بنات رسول الله ، وشكراً .

(رملة السيّد مصطفى . البحرين . 19 سنة . طالبة جامعة)

على الأكثر مات مسموماً :

السؤال : أودّ أن أطرح إلى حضرتكم سؤال ، وهو يتعلّق بنبيّ الوحمة النبيّ محمد (صلى الله عليه وآله) باختلاف وتعدد الروايات ، بعضها تقول : إنّ النبيّ مات مسموماً من امرأة يهودية ، وبعضها تقول : موته طبيعي ، وسؤالي : ما هو سبب موت النبيّ محمد (صلى الله عليه وآله) ؟

الجواب : إنّ بعض الروايات تؤكد أنّ النبيّ استشهد في أثر السم الذي قدم له بعد غزوة خيبر (1) ، وهذا ممّا يدلّ عليه الدليل النقلّي مثل : " ما ممّا إلاّ مقتول أو مسموم " (2) ، وكما عليه الشيخ الصدوق (قدس سوه) (3) ، وأكثر علمائنا الأوار ، وإن كان بعضهم لا يرتضي بهذا القول بنحو الإطلاق ، بل يرى أنّ الشهادة ثابتة في حقّ بعضهم (عليهم السلام) ، لعدم توفّر شروط تواتر الخبر عنده ، وإن كان صحيحاً .

ويؤيّدّه أيضاً الدليل العقلي بأنّ المعصوم (عليه السلام) بما هو عارف بمنافع ومضار الأشياء فلا يتناول ضرراً جسيماً على

حدّ التهلكة على نفسه ؛ وعليه فلا مناص من الاتّهام بأنّ موته لا يكون كالمتعرف بين باقي الناس ، بل هو نتيجة مؤامرة

تحاكّ عليه فتجرّ إلى استشهاده .

ثم إنَّ هناك اختلاف في منشأ السمِّ ، فالمعروف أنه من امرأة يهودية ، ولكن بعض الروايات الخاصة لا توافق هذا الرأي ، بل ترى أنَّ عملية دسِّ

- 1 - الخواجا والخواجا 1 / 34 ، طب الأئمَّة : 113 ، صحيح البخاري 7 / 29 و 88 و 164 ، صحيح مسلم 7 / 14 ، سنن ابن ماجة 2 / 1173 .
- 2- كفاية الأثر : 162 .
- 3- الاعتقادات : 99 .

الصفحة 314

السم كانت من عمل الآخرين ، ممَّن لم تكن مصلحة في إظهار أساميتهم لعلاقتهم الوثيقة بالحكم السائد بعد النبيِّ (صلى الله عليه وآله) ⁽¹⁾ .

ولا يبعد أن تشير قصَّة اللود إلى هذا المطلب ، فإنَّ النبيِّ (صلى الله عليه وآله) بعدما نهى أن يلوه في مرضه ، أفاق وعلم بلودهم فاعترض عليهم ، وأمر أن يلد كلَّ من كان في البيت من الرجال والنساء !! ⁽²⁾ ، وهذا يثير التساؤل ، فهل كان النبيِّ (صلى الله عليه وآله) على علم مسبق من الموضوع ؟ وشكَّ في مؤامرة داخل بيته ، فأوهم بتناول اللود ، أم ماذا؟! والله أعلم بحقائق الأمور .

(هناء علي . البحرين . 19 سنة . طالبة جامعة)

تعليق على الجواب السابق وجوابه :

السؤال : رُيد أن أعرف ماذا قصدتم من اللود ؟ وبأنه (صلى الله عليه وآله) أمر بأن يلد كلَّ من كان في البيت من الرجال والنساء .

الجواب : إنَّ المقصود من اللود هو نوع من النواء . عجينة مؤة . يعطى لمن أصيب بداء ذات الجنب . والنبيِّ (صلى الله عليه وآله) لما أحسَّ بأنه أعطى هذا النواء ، أمر بأن يعطى لكل من كان في البيت من الرجال والنساء .

(ريما الجزوي . البحرين)

أزواجه وسبب زواجه منهنَّ :

السؤال : يقولون لنا : إنَّ الرسول (صلى الله عليه وآله) والأئمَّة (عليهم السلام) كانوا يتزوجون في الحروب ، فأنا رُيد أن أعرف لماذا كانوا يفعلون ذلك ؟ مع العلم أنَّ البعض يقول : أنَّهم

1 - بحار الأنوار 28 / 20 و 31 / 641 ، تفسير العياشي 1 / 200 .

2 - صحيح البخاري 8 / 42 ، صحيح مسلم 7 / 24 ، السنن الكوي للنسائي 4 / 374 ، صحيح ابن حبان 14 / 554 ،
تاريخ الأمم والملوك 2 / 437 ، البداية والنهاية 5 / 246 ، مسند أحمد 6 / 53 و 118 .

الصفحة 315

لا يستغنون عن الزوجات ، وكيف ذلك وهم قد ارتقوا إلى مرحلة أعلى من الملائكة؟! ولكم جزيل الشكر .

الجواب : قد قصد النبي (صلى الله عليه وآله) بزواجه . في بعض الحالات . مصاهرة من تقوى بهم شوكتهم ويشتد بهم أزره ، وقصد في حالات أخرى منح عطفه وحنانه ورعايته لبعض الأمل والمنكوبات ، ممن توكلن أو نكبن بسبب الإسلام

وحرابه .

وإليك قائمة بزوجات النبي (صلى الله عليه وآله) :

1 . خديجة (عليها السلام) : تزوج بها النبي (صلى الله عليه وآله) وهي في الأربعين من العمر ، والنبي (صلى الله عليه وآله) يعيش (عليه وآله) يعيش الخامسة والعشرين من حياته ، معرفة منه (صلى الله عليه وآله) بها ، فأصبحت المؤمنة الأولى برسالته (صلى الله عليه وآله) .

2 . سودة بنت زمعة : أرملة توفي زوجها المسلم في مكة قبل الهجرة ، فخلفها محنتي الوحدة والتوكل في تلك الظروف

العصيبة ، فتزوجها النبي (صلى الله عليه وآله) تقديراً لها ولزوجها ، وحفظاً عليها .

3 . عائشة بنت أبي بكر : تزوجها النبي (صلى الله عليه وآله) وهي صغيرة السن ، لمصالح يعرفها رسول الله (صلى الله عليه وآله) تخدم الإسلام والمسلمين .

4 . حفصة بنت عمر : مات زوجها متأثراً بجراحات غزوة بدر ، واستدعى أخواها زوجها من عثمان وأبي بكر فأبيا ، فتزوجها الرسول (صلى الله عليه وآله) ⁽¹⁾ تقديراً لمواقف زوجها ، ولنفس المصالح التي كانت في زواج عائشة .

5 . زينب بنت خزيمة : تزوجت قبل النبي (صلى الله عليه وآله) مرتين ، واستشهد زوجها الثاني يوم بدر ، فتزوجها النبي (صلى الله عليه وآله) تكريماً لها وتقديراً له ؛ ولم تمكث في دار النبي (صلى الله عليه وآله) سوى ثمانية أشهر حتى ماتت .

6 . أم سلمة : استشهد زوجها أثر جراحات غزوة أحد فيما بعد ، وخلف ولاداً له منها ، فتزوجها النبي (صلى الله عليه وآله) (صلى الله عليه وآله) تكريماً لزوجها وإشفاقاً عليها ورعاية لأطفالها ، مضافاً إلى أن زوجها الشهيد كان ابن عمه النبي (صلى الله عليه وآله) .

1- مسند أحمد 2 / 27 ، الطبقات الكوي 8 / 81 .

الصفحة 316

7 . زينب بنت جحش : ابنة عمّة النبي (صلى الله عليه وآله) ، طلقها زيد بن حارثة بعد أن كان قد تزوج النبي (صلى الله عليه وآله) (صلى الله عليه وآله) بها ، فتزوجها الرسول (صلى الله عليه وآله) ، لأن زيد كان في الماضي قد تبناه النبي (صلى الله عليه وآله) ،

(1)

وعرف يزيد بن محمد إلى أن تولت الآية { ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ } فنسب إلى أبيه الحقيقي حرثة ، فرأى

النبيّ (صلى الله عليه وآله) من زواجه هذا أن يظهر الحكم الشرعي في جواز الزواج مع مطلقة الابن غير الحقيقي .

8 . جارية بنت الحرث : أسوت وهي بنت سيد بني المصطلق ، وعلى أثر زواج النبيّ (صلى الله عليه وآله) بها بادر

المسلمون بإطلاق سراح كلّ أسوي هذه القبيلة ، باعتبارهم أصهار الرسول (صلى الله عليه وآله) .

9 . صفية بنت حيي : تزوجت موتين من أبناء قومه اليهود ، وأسوت في خيبر ، فتزوجها إكراماً للأسرى .

10 . أمّ حبيبة بنت أبي سفيان : هاجرت مع زوجها المسلم إلى الحبشة مع من هاجر آنذاك ، وهناك رتد زوجها ، فلم

تطوعه في رتداده ، بل بقيت على غربتها محافظة على دينها ، فتزوجها النبيّ (صلى الله عليه وآله) تقديراً لمواقفها .

11 . ميمونة بنت الحرث : لُمّة ، لها من العمر (49) سنة ، وهبت نفسها للرسول (صلى الله عليه وآله) طالبة من أن

يجعلها إحدى زوجاته .

12 . ملية القبطية : أهديت كجارية إلى النبيّ (صلى الله عليه وآله) من جانب مقوقس صاحب الإسكندرية ، عندما بعث

النبيّ (صلى الله عليه وآله) كتاباً إليه يدعوه إلى الإسلام ، فتقبلها الرسول (صلى الله عليه وآله) ، فأنجبت إراهيم (عليه

السلام) ، وكان هذا سبباً لجعلها من أمّهات المؤمنين .

13 . أمّ ثويك : واسمها غزية ، كانت متزوجة من قبل ، ولها ولد يسمى ثويكا ، ثمّ بعدّها وهبت نفسها للنبي (صلى الله

عليه وآله) لتكون إحدى أمّهات المؤمنين .

14 . الجونية : كانت من كندة ، وأهداها أبو أسيد الساعدي للنبي (صلى الله عليه وآله) ، فوليت عائشة وحفصة مشطها

وإصلاح أورها ، ثمّ إنّها عندمارأت النبيّ (صلى الله عليه وآله) تعوذت بالله منه (صلى الله عليه وآله) . وهذا ما لفتناها عائشة

وحفصة تدبواً للخلاص منها ، حتى لا

1 - الأخواب : 5 .

الصفحة 317

(1) تصبح شويكة أختي في أروهما . فزوج النبيّ (صلى الله عليه وآله) عنها وأمر بالساعدي أن يلحقها بأهلها .
فكلّ هذا كان لمصلحة الإسلام لا المصلحة الشخصية كما زى .

ومنه يظهر حال زوجات الأئمة (عليهم السلام) مطلقاً ، أو في بعض الحروب ، أو المقاطع المؤمنية الخاصة .

(أحمد البلوشي . الكويت . . .)

أسباب ونتائج هجرته :

السؤال : الهجرة النبوية ، أسبابها ونتائجها ؟

الجواب : إنّ السبب الرئيسي لهجرة نبينا محمد (صلى الله عليه وآله) من مكة إلى المدينة هو إفشال المؤامرة التي حاكتها قريش لقتله (صلى الله عليه وآله) ، وبالتالي إنهاء دعوته إلى الدين الإسلامي .

فقد أخبر الله تعالى نبيه بهذه المؤامرة عن طريق الوحي ، وقول قوله تعالى : **{وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيَتَّبِعُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يَخْرُجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ}** (2) .

فأمر (صلى الله عليه وآله) أمير المؤمنين علياً (عليه السلام) بالمبيت على فاشه ، بعد أن أخوه بمكر قريش ، ثمّ خرج النبي (صلى الله عليه وآله) في الليل ، وهو يقرأ هذه الآية : **{وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سِدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سِدًّا فَأَغْشَيْنَاهُمْ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ}** (3) .

وأما من نتائج هذه الهجرة المباركة هو : تأسيس الدولة الإسلامية الكوى ، ومن ثمّ دعوة الناس إلى الإسلام ، وأيضا القيام بالمؤاخاة بين المهاجرين والأنصار ، وزرع روح المحبة والإيمان والأخوة الإسلامية بين المسلمين .

1 - تريخ اليعقوبي 2 / 85 .

2- الأنفال : 30 .

3- يس : 9 .

الصفحة 318

(مصطفى البجواني . عمان . 25 سنة . طالب ثانوية)

لم يكن جوائيل أعلم منه :

السؤال : هل الأعلمية تعني الأفضلية ؟ ومن كان أعلم رسول الله (صلى الله عليه وآله) أم جوائيل (عليه السلام) ؟ وكيف

؟

إنّ مثل هذه الأسئلة تطرح من أناس يريدون أن يثبتوا أنّ خلافة أبي بكر صحيحة لا غبار عليها ، حيث أنّ جوائيل (عليه السلام) هو من علّم رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، ورسول الله (صلى الله عليه وآله) خير منه ، فكيف الودّ على مثل هذا

الكلام ؟

الجواب : نحن لا نسلّم بأنّ علم جوائيل (عليه السلام) كان أكثر من علم رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، بل غاية ما في الأمر هو أنّ جوائيل (عليه السلام) كان رسولاً ، وحاملاً للوحي المقولّ على النبي (صلى الله عليه وآله) ، بما أعطاه الله من دورٍ في إيصال كلامه تعالى إلى الأنبياء (عليهم السلام) ، فهل ترى أنّ هذا بمعنى أعلميته من الأنبياء (عليهم السلام) ؟ هل هناك قاعدة علمية أو شرعية أو عوفية تدلّ على أعلمية الرسول من المرسل إليه ؟ هذا ولا .

وثانياً : تصوّح بعض الروايات : بأنّ النبي (صلى الله عليه وآله) كان يتصلّ أحيانا مباشرة . ويُدون معونة جوائيل (عليه

السلام). بمبدأ الوحي ، وكانت هذه الحالة تعرف عند الأصحاب ، ويميّزونها عن اتّصاله بجوارييل (عليه السلام) ، وهذا يعني إمكانية أخذه (صلى الله عليه وآله) العلم من البري تعالى ، حيث لا يعلم به جوارييل (عليه السلام) .
وثالثاً : لو أمعنا النظر في الأخبار التي تدلّ على أفضلية خلقه (صلى الله عليه وآله) عن جميع المخلوقات ، التي توجد في كتب الفريقين ، نستنتج بأنّ الكون بأسره باستثناء وجود البري تعالى يستفيض نور وجوده من فيض وجود الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) ، وعليه هل يبقى توهم أنّ جوارييل (عليه السلام) كان أعلم منه (صلى الله عليه وآله)؟!
وأخراً : فإنّ تشبّه بعضهم بهذه الموهومات لإثبات خلافة فلان ، لا ناتج له إلا الحرمان من الحق ، جعلنا الله وإياهم من المتّقين .

الصفحة 319

(السيد محمد . البحرين . 20 سنة . طالب جامعة)

موقفه من أسرى بدر :

السؤال : ما هو تفسير الآية الشريفة التالية : **{ مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يَبْخُنَ فِي الْأَرْضِ ... }** ⁽¹⁾ بالإضافة إلى الرّد الذي تودّ به على من يقول : أنّ عمر بن الخطابّ أصاب في هذه الواقعة ، حيث كان يريد أن يقتل الخصم ، والرسول رآد أن يبقّهم .

الجواب : إنّ النصوص التلخيصية التي نظمنا بصحتها نقلت : بأنّ النبي (صلى الله عليه وآله) كان رأيه أن يقتل أسرى معركة بدر . وهو الأصوب . ولكن لأجل إصّار بعض الصحابة . كأبي بكر . على عدم قتلهم وأخذ الفداء منهم ، قرّر (صلى الله عليه وآله) أن يأخذ منهم الفداء ، بعد أن أخبر أصحابه بأنّ نتيجة أخذ الفداء هو أن يقتل في العام القابل من المسلمين بعدد الأسرى ، فقبلوا ذلك ، وتحقّق ما أوّدهم به (صلى الله عليه وآله) في معركة أحد .

ومما يؤيّد هذا ما جاء في بعض النصوص : أنّ جوارييل قول على النبي (صلى الله عليه وآله) يوم بدر فقال : " يا محمد إنّ الله قد كره ما صنع قومك ، من أخذهم الأسرى ، وقد أمرك أن تخوّمهم بين أمّيرين : أن يقدموا فتضوب أعناقهم ، وبين أن يأخذوا الفداء على أن يقتل منهم عدّتهم " .

فذكر (صلى الله عليه وآله) ذلك لهم ، فقالوا : يا رسول الله ، عشائونا وإخواننا . وهذه الكلمة تشير إلى أنّ الذين قالوا ذلك هم من المهاجرين . لا بل نأخذ فداءهم ، فنقوى به على عدونا ، ويستشهد منا عدّتهم ⁽²⁾ .

فما تقدّم يدلّ على أنّ تخيؤهم هذا إنّما كان بعد تأكيدهم على رغبتهم في أخذ الفداء ، وظهور إصّولهم عليه ، فأباح لهم ذلك .

ولكننا نجد روايات أخرى تقرّر عكس ما ذكر آنفاً وتقول : إنه (صلى الله عليه وآله) مال إلى رأي أبي بكر . أي إلى أخذ الفداء . ولكن عمر رفض ذلك ، وكان رأيهُ هو قتلهم ، فقول القرآن بمخالفته وموافقة عمر ، وهذا غير صحيح ، لأن بعض علماء السنّة نصّ على أن النبي (صلى الله عليه وآله) مال إلى القتل ⁽¹⁾ .

وذكر الجاحظ : أن الأسرى قالوا : " لو بعثنا إلى أبي بكر ، فإنه أوصل قوِيش لأحامنا ، ولا نعلم أحداً أثر عند محمد منه ؛ فبعثوا إلى أبي بكر فأتاهم فقالوا : يا أبا بكر ، إن فينا الآباء والأبناء ، والأخوان والعمومة ، وبنِي العمّ ، وأبعدنا قريب ، فكلم صاحبك يمن علينا أو يفادينا ، قال : نعم ، لا آلوكم إن شاء الله خيراً ، ثم انصرف إلى النبي (صلى الله عليه وآله) " ⁽²⁾ ، وهذا دليل على أن النبي (صلى الله عليه وآله) لم يرض بأخذ الفداء ، هذا ولا .

وثانياً : إنّ اللّوام بما ذكره معناه تكذيب قوله تعالى : **{ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ، إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ }** ⁽³⁾ .
كما أنه لا يبقى معنى . والحالة هذه . لأمر الله تعالى للناس بإطاعة الرسول حيث قال : **{ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ }** ⁽⁴⁾ ، حتّى إذا امتثلوا الأمر الإلهي وأطاعوه يؤنّبهم ، ثم يتهدّدهم ، لقد كان يجب أن يتوجه التأييب والتهديد للرسول ، والمدح والثناء لهم ، لأنهم عملوا بوظيفتهم .

وثالثاً : إنّ مجرد الإشّارة على الرسول بالفداء لا تستوجب عقاباً ، إذ غاية ما هناك أنهم قد اختاروا غير الأصلح ، وعليه فلا بدّ أن يكون ثمة أمر آخر قد استحقوا العقاب لمخالفته ، وهو أنهم حين أصروا على أخذ الفداء قد أصروا على مخالفة الرسول ، والتعلّق بعرض الحياة الدنيا في مقابل رادة الله للأخوة

1- الكامل في التاريخ 2 / 136 .

2- العثمانية : 67 .

3- النجم : 3 . 4 .

4- النساء : 59 .



. كما قال تعالى : **{ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ }** ⁽¹⁾ . بعد بيان النبي (صلى الله عليه وآله) لهم بصورة صريحة ، إذ لا عقاب قبل البيان ثم المخالفة .

ولكن الله تكرم وتفضل عليهم ، وغفر لهم هذه المخالفة ، وأباح لهم أخذ الفداء تأليفاً لهم ، على ما فيه من عواقب وخيمة ، وقد بلغ من حُبهم لعرض الدنيا أنهم قبلوا بهذه العواقب أيضاً .
بل يمكن أن يكون إصوار بعض المهاجرين على أخذ الفداء ، ورجع إلى أنهم قد صعب عليهم قتل صناديد قريش ، حيث كانت تربطهم بهم صداقات ومصالح ووشائج رحم ، وقد استهوى موقفهم هذا جماعة من البسطاء والسذج من سائر المسلمين الحاضرين .

فهذا التعاطف مع المشركين من قبل البعض ، ثم حبّ الحصول على المال ، قد جعلهم يستحقون العذاب العظيم ، الذي إنما يتوّب على سوء النيات ، وعلى الإصوار على مخالفة الرسول ، والنفاق في المواقف والأحوال والحركات ، لاسيماً مع وجود رأي يطالب بقتل بني هاشم ، الذين أخرجهم المشركون كُهاً ، ونهى الرسول (صلى الله عليه وآله) عن قتلهم ، مع ملاحظة : أنه لم يشترك من قوم عمر أحد في حرب بدر .

(فاضل . السعودية)

كونه أمياً لا يعد منقصة :

السؤال : إننا نعتقد بعصمة الرسول (صلى الله عليه وآله) ، ونعتوه أكمل خلق الله ، والمعروف عنه (صلى الله عليه وآله) أنه كان أمياً لا يقرأ ولا يكتب ، فهل تعتبر هذه منقصة في كمال الرسول (صلى الله عليه وآله) ؟
الجواب : إنّ عدم القراءة لدى الإنسان العادي لعلّها تعدّ نقصاً ، إذ أن القوّة والكتابة الرافد الثقافي الطبيعي لدينا نحن ، أمّا علم النبي (صلى الله عليه وآله) وعلم المعصومين

1- الأنفال : 67 .

(عليهم السلام) فهو علم حضوري لدنّي لا علاقة له بالاكْتساب العلمي ، وليس للقوّة والكتابة من أثر في ذلك ، هذا من جهة .

ومن جهة أخرى : لعلّ الحكمة من كونه (صلى الله عليه وآله) أمياً ، لكي لا يتاح للمشركين من إثرة تهمهم وشبهاتهم حول الوان ، وأتته من صنع البشر ، وأنّ محمداً هو الذي كتبه وألفه ، فإذا علموا أنه (صلى الله عليه وآله) أمياً ، علموا أنّ ذلك إحياء أو إعجازاً ، وليس ليد البشر من دخل .

على أنّ البعض نفوا كون النبيّ (صلى الله عليه وآله) أمياً ، أي لا يقرأ ولا يكتب ، وأنه سيحتاج إلى من يكتب له ، والنبيّ (صلى الله عليه وآله) أفضل الخلق فلا يحتاج إلى من هو دونه ، وفسروا أنّ الأميّ نسبة إلى أم القويّ ، أي مكة .

(نصر الله . السعودية)

هو والأئمة سواء في رتبة الإمامة :

السؤال : سؤالي هو : هل النبيّ (صلى الله عليه وآله) والأئمة (عليهم السلام) في مرتبة واحدة؟ وهل يجوز أن نسوي بين النبيّ وأحد من الخلق؟

وما معنى قوله تعالى : **{وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خَلْقٍ عَظِيمٍ}** ⁽¹⁾ ، هذه بعض الأسئلة احتاج الردّ عليها لو سمحتم ، وشكراً .
الجواب : إنّ نبيّاً محمداً (صلى الله عليه وآله) له مقامان : مقام النبوة ، من حيث رسالته ونزول الوحي عليه كان له مرتبة النبوة ، ومقام الإمامة ، من حيث قيادته للأمة .

وأما باقي الأئمة المعصومين (عليهم السلام) فلهم مرتبة الإمامة ، بما أنّهم قد جاء النصّ بخلافتهم عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، ولكن ليسوا أنبياء لأنهم لم يأتوا بدين جديد ، ولم يأتيهم الوحي بوسيلة أخرى .

1- القلم : 4 .

الصفحة 323

فمجمّل الكلام : أنّهم . النبيّ والأئمة (عليهم السلام) . سواء في الإمامة ، ويمتاز عنهم النبيّ (صلى الله عليه وآله) بمقام النبوة والرسالة ، نعم ، هم يتسلون أيضاً في مرتبة العصمة ، بما أنّها صفة ملحوظة في كلا الرتبين .
وأما بالنسبة إلى الآية ، فإنّها تشير وتؤيد الأخلاق الحسنة والممتازة عند الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) ، كما سجّل ذلك سيرته وحياته وتحملته للمتابع والمصاعب في سبيل تبليغ رسالته ، فكان خلقه العظيم في كل ذلك ، هو الذي دعا الناس أن يحوموا حوله **{ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لَنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ }** ⁽¹⁾ .

(...)

تعليق على الجواب السابق وجوابه :

السؤال : كيف نوفّق بين كلامكم هذا ، وبين أنّ دعاء النبيّ مستجاب حتماً ؟
أنّ دأب النبيّ (صلى الله عليه وآله) أن يسعى لما فيه صلاح أُمَّته وهدايتهم ، فهو يبذل لهم النصّح والموعظة الحسنة ، ومن ثمّ يدعو لهم بالهداية ، راجياً أن يهتدوا وأن لا يضلوا ، وهذا من خلقه الكريم ، فهو يأمل أن يهتدي بعضهم إلى الحق ، لذا فقولته : " اللهم اغفر لقومي فإنّهم لا يعلمون " ⁽²⁾ ، لا يعني أنّ الله قد غفر لهم ، فقد بقوا على كفوهم وضلالهم ، بل أراد أن

يترقّع الدعاء عليهم وإصابتهم بالسوء فلعلهم يرجعون ، حتى أن الله تعالى مدحه على كريم أدبه وحسن خلقه فقال : **﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾** (3) .

وهذا دأب الأنبياء ، كذلك فإن إبراهيم حاول هداية قومه وأن لا يصيبهم السوء ، وكان يحلم عنهم ، حتى وصفه الله تعالى : **﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٍ حَلِيمٌ﴾** (4) ، فهو يتأسف على قومه لما سيصيبهم من سوء بسبب جهلهم وغييبهم ،

1 - آل عمران : 159 .

2 - الطوائف : 505 .

3- القلم : 4 .

4- التوبة : 114 .

الصفحة 324

هذا هو خلق الأنبياء ، وقد مثل رسول الله (صلى الله عليه وآله) أروع أدبهم ، وكريم أخلاقهم ، وأمل في هداية قومه إلقاءً للحجة عليهم ، وهذا لا يعني أنهم سوف يهتدون فعلاً ، بل فيهم من بقي على كفه ، ومنهم من زاغ إلى النفاق والضلال .
أما دعوته لأهل عمان فلا نعلم مصدر ذلك ، وإن صح فإن نفس الكلام يأتي في أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) يتنزه عن الدعاء على قومه ، ويدأب في صلاحهم .

كلامكم جميل ، ولكن كيف نوفق بين هذا وبين أن دعاء النبي مستجاب حتماً ؟

الجواب : إن دعاء النبي (صلى الله عليه وآله) مستجاب حتماً ، والتوفيق يكون بأن العواد ليس جميع القوم أو جميع أهل عمان ، بل ما يصدق أن يسمى قوماً ، فإن الكلام تارة راد منه الجميع ، وأخرى راد المجموع ، والفرق بينهما أن في الأول لا يتحقق إلا بشموله لجميع الأواد ، وفي الثاني يتحقق ببعضهم ، مما يصدق عليه اسم القوم أو جماعة من أهل عمان .
ويمكن أن يقال : بأن كل فرد يحب الخير والهداية لجميع البشرية ، فكيف برسول الله (صلى الله عليه وآله) ؟ فإنه قطعاً يحب الهداية للجميع ، وهذا الحب ظهر على صيغة الدعاء ، فليس العواد منه الطلب الحقيقي ، بل العواد منه إظهار هذا الحب لجميع البشرية .

(موالى . الكويت . 19 سنة . طالب)

كان يوقص بأكمامه في روايات أهل السنة :

السؤال : أود أن أسأل : هل توجد رواية في كتب الحديث لدى العامة نقول : بأن رسول الله يوقص بأكمامه حين دخوله

للمدينة ، وحين غناء النساء والصبيان بـ " طلع البدر علينا من ثننات الوداع " ؟ ودمتم سالمين .

الصفحة 325

الجواب : قد جاءت عبارة الرقص بالأكمام في نقل العلامة الحلي عن أهل السنة .
والذي يؤيد هذا الموضوع في المقام : هو أنّ الفضل بن رزبهان .وهو من أعلام العامة .وفي مجال نقضه كلام العلامة
لم يردّ هذا المطلب ، الأمر الذي يورث الاطمئنان في النفس بأنّ الحديث كان موجوداً في بعض مصادر أهل السنة ، وان حذفته
بعض الأيادي الأثيمة دفاعاً عن مذهبهم .

(موالى . الكويت . 19 سنة . طالب)

لم يكن خائفاً عند نزول الوحي عليه :

السؤال : كيف نردّ على روايات العامة في بدء نزول الوحي ؟ التي تصوّر النبي بأنّه خائف ، وأنّ جوائيل عسوه ثلاث
موات ، وأنّ ورقة بن نوفل أو نسطور أو بحوا أو عداس أو خديجة . حسب الروايات . نيلوّه بنبوته ؟
مع العلم أنّ بعض العامة يبررون عصر جوائيل لمحمد كان بدافع إعطائه قوة إيمانية وجسدية ، أو أنه يريد إخبله بأنه في
يقظة لا في منام .

الجواب : الأخبار والأقوال التي ذكرتها معظمها ضعيفة السند والدلالة ، أمّا سندا فيجب أن راجع في كلّ مورد حتى يتبين
وهن الأسانيد التي يعتمدون عليها .

وأما من جهة الدلالة ، فلا تنطبق على المولزين العقلية والنقلية القطعية ، ولا تتسجم مع أصول العقيدة ، إذ كيف يكون
النبي (صلى الله عليه وآله) خائفاً من أمر إيجابي ، وكأنّه لم يعرف بالوحي ، بل أتاه دفعة ومن غير مقدمة ؟ أو هل يعقل أن
لا يعرف النبي الوحي بنفسه ؟ وساعده الآخرون في تعريفه ؟ وكأنّما الآخرون كانوا أولى منه في معرفة الوحي ، نعوذ بالله ،
هذه هي تسؤلات ونقوض لا بدّ من اعتبارها على رأي هؤلاء .

1- دلائل الصدق 1 / 631 .

الصفحة 326

وأما الحلّ ، فيجب علينا أن نعتقد أنّ الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) . الذي هو أشرف الكائنات . لا يحتاج في معرفة
شؤون الوحي وأطوره ، وكيفية نزوله إلى أيّ شخص وجهة تعينه ، وإلا لتوقفت مصداقية نبوته على الآخرين ، وحتى في
مولد توسيط جوائيل (عليه السلام) يعتقد المحقّقون : بأنّ النبي كان بإمكانه الاتصال بمبدأ الوحي والكون ببونه . كما هو
الحال في مولد متعدّدة من نزول الوحي المباشر التي نقلتها مصادر معتوة عند الفويقين . ولكن نزول جوائيل كان من باب
إظهار عظمة الوحي ، كما ورد في تنزيل بعض السور والآيات من السماء بمعوية الآلاف من الملائكة ، لبيان جلالها وعظمتها

وأخوياً : كم هو الفرق بين هذه الأقوال غير الصحيحة في كتب العامة ، وبين ما ورد في هذا المجال عند الشيعة ، فمثلاً :

جاء عن زلزلة قال : قلت لأبي عبد الله (عليه السلام) : كيف لم يخف رسول الله (صلى الله عليه وآله) فيما يأتيه من قبل الله أن يكون ذلك ممّا يزغ به الشيطان ؟
قال : فقال (عليه السلام) : " إنّ الله إذا اتخذ عبداً رسولاً أتول عليه السكينة والوقار ، فكان الذي يأتيه من قبل الله مثل الذي واه بعينه " (1) .

(السيد عدنان . البحرين)

هو الصادر الأول :

السؤال : عندما يقال بأنّ نبينا محمد (صلى الله عليه وآله) هو الصادر الأول ، فالسؤال المنطقي يقول : لماذا كان هو نون غوه ؟ فيقال : بأنّ قابليته هي التي أهلتّه لذلك المقام ، فالسؤال هو : أليس هو لم يكن شيئاً قبل ذلك ؟
فالعبارة هذه يفهم منها أنه كان موجوداً قبل الخلق ، فوجو منكم توضيح هذا المطلب ، ولكم خالص الشكر .

1- تفسير العياشي 2 / 201 .

الصفحة 327

الجواب : يجاب على سؤالكم بنحوين كلّ منهما يصلح أن يكون جواباً مستقلاً في المقام :
الأول : إنّ الله تعالى . ومن منطلق علمه الذاتي والأولي . كان يعلم بأنّ الرسول (صلى الله عليه وآله) سيصل بجده وجهده في عالم الدنيا إلى المرتبة القصوى بين الممكنات ، بعد إعطائه الخيار والاختيار من جانب البري تعالى ، فعلم الله تعالى وإن كان مقدماً ولكن التطبيق كان متأخراً .
وبعبارة واضحة : إنّ الله تعالى كان يعلم بوفاء نبينا (صلى الله عليه وآله) في عالم الوجود بكافة المتطلبات التي تؤهله لهذا المنصب الإلهي ، وعليه فأعطاه تلك المرتبة السامية بسبب علمه المسبق على الإعطاء ، فالنتيجة : أنّ كافة المواهب المعطاة هي ناتجة ومكافئة على سلوك وسورة النبي (صلى الله عليه وآله) في الدنيا ، وإن أعطيت من قبل .
ولا يخفى أنّ هذه النظرية قابلة للتأييد بنصوص روائية ، وعلى سبيل المثال ورد في قوات من دعاء الندبة هكذا : " اللهم لك الحمد على ما جرى به قضاؤك في أوليائك ، الذين استخلصتهم لنفسك ودينك ، إذ اخترت لهم جزيل ما عندك من النعيم المقيم ، الذي لا زوال له ولا اضمحلال ، بعد أن شوطت عليهم الزهد في درجات هذه الدنيا الدنية ، وزخرفها وزوجها ، فشرطوا لك ذلك ، وعلمت منهم الوفاء به ، فقبلتهم وقربتهم ... " (1) .
وملخص الكلام : إنّ الفضائل والميزات التكوينية والتشويعية للنبي (صلى الله عليه وآله) . على ضوء هذا القول . بأجمعها هي حصيلة الجهود والمتاعب التي تحملها الرسول (صلى الله عليه وآله) في سبيل نشر الدين والعقيدة ، وتبليغ الوحي وزعامة الأمة ، وغيرها .

الثاني : عند بدء الخلق وفي وأنه ، عندما تعلّقت الإرادة التكوينية لله تعالى بإنشاء الممكنات ، جاء النور الأول . أو بعبارة أخرى الصادر الأول . كأول مخلوق له سمة الخلافة عن الخالق في عالم الخلق ، وهذا هو الفيض الأول الصادر إلى عالم الوجود . وهنا لأبأس بالإشلة إلى أنّ العلاقة بين الممكن والواجب أمر ضروري عقلاً ونقلاً ، فيجب أن تكون رابطة الفيض مستورة بين الخالق والمخلوق بنحو تام . .

ثمّ على ضوء ما ذكرنا ، فإنّ المخلوق الأول يجب أن تتوفر فيه الميزات العالية التكوينية والتشريعية لنيل هذه الرتبة السامية . أي الاستخلاف والنيابة عن الله تعالى في دائرة الوجود . لأنّ الحكمة الإلهية كانت تقتضي ولا زال بأن يصدر الأفضل حتّى تكون متابعة الآخرين له ينسجم مع القواعد العقلية في طويق الكمال والوقي ، وهذا النور الأول والمخلوق الممتاز قد سمّي وتعيّن بأنه محمد (صلى الله عليه وآله) ، لا أن نبينا قد حصل على هذه المكانة في أول الخلق ، بل أن الصادر الأول المميّز قد لقبّ وتعنون بأنه هو الرسول الأعظم أشرف الكائنات محمد (صلى الله عليه وآله) .

ومما ذكرنا يظهر جواب التوهم المذكور ، إذ لم يكن يوجد أيّ ممكن عند نقطة بدء الخلق حتّى يتوهم الانحياز والتميز لمخلوق دون آخر ، بل أنّ الوجود الأول قد تعنون وسمّي بأنه محمد (صلى الله عليه وآله) ، ومن الملاحظ أنه عند خلقه لم يكن هناك مخلوق آخر يوليه ، حتّى يفرض أنه (صلى الله عليه وآله) قد أعطي ما كان بالإمكان أن يعطي غوه .

وبعبارة دقيقة وواضحة : إنّ المرتبة العليا والوحيدة لعالم الممكنات خلق وسمّي محمداً (صلى الله عليه وآله) ، لا أن التسمية والتعنون سبق إعطاء هذه المكانة السامية ، وفي الواقع أنّ النبي (صلى الله عليه وآله) هو رمز المتل والقيم الإلهية بشكل مجسّم في عالم الخلق ، والنموذج الحيّ الوحيد لكافة الايجابيات في عالم الكون .

وهذا الرأي أيضاً قابل للتأييد بنصوص روائية كثرة موجودة في مجامعنا الحديثة .

ثمّ لا يخفى أنّ النظريتين لا تتعرضان فيما بينهما ، بل نتمكن من الجمع بينهما كما هو واضح بأدنى تأمل .

(حسين أحمد مطر . البحرين)

علماء السنّة القائلين بعدم نزول { عَبَسَ } فيه :

السؤال : لديّ سؤال وهو : أنّ علماء أهل السنّة يفسرون الآيات الأولى من سورة { عَبَسَ } في الرسول الأكرم (صلى الله عليه وآله) ، فيقولون : إنّ الرسول (صلى الله عليه وآله) هو الذي عبس بوجهه وولّى عن ابن أم مكتوم إلى نهاية الحادثة التي

يروونها .

أما مرادي من حضوركم الغالية : هل جميع أهل السنة يقولون بهذا القول؟ وإذا وجد من يقول بخلاف هذا القول ، الرجاء منكم إرشادي إلى المصدر إن أمكن ، هذا ودمتم مسددين إن شاء الله لكل خير .

الجواب : إن هناك جملة من كبار علماء السنة ومفسريهم ، لا يسلم أن خطاب **{ عَبَسَ وَتَوَلَّى }** متوجه إلى النبي (صلى الله عليه وآله) ، لأنه ليس من صفات النبي (صلى الله عليه وآله) العبوسة ، من هؤلاء :

- 1 . الإمام الفخر الرازي . المتوفى 606 هـ . في كتابه عصمة الأنبياء ⁽¹⁾ .
- 2 . القاضي عياض اليعقوبي . المتوفى 544 هـ . في كتابه الشفا بتعريف حقوق المصطفى ⁽²⁾ .
- 3 . الزركشي . المتوفى 794 هـ . في كتابه الوهان في علوم القرآن ⁽³⁾ .

1- عصمة الأنبياء : 108 .

2 - الشفا بتعريف حقوق المصطفى 2 / 161 .

3 - الوهان في علوم القرآن 2 / 243 .

الصفحة 330

- 4 . الصالحي الشامي . المتوفى 942 هـ . في كتابه سبل الهدى والرشاد ⁽¹⁾ .

(يوسف البيومي . لبنان . 25 سنة . طالب جامعة)

بحث مفصل في شأن نزول { عَبَسَ وَتَوَلَّى } :

السؤال : لقد قرأت جوابكم الكريم عن مسألة آية **{ عَبَسَ وَتَوَلَّى }** ، وقد دخلت في مناقشة مع أحد المشايخ السنة ، وطلب مني شيئاً تفصيلاً عن الموضوع ، فهل تستطيعون أن تساعدوني على هذا ، ولكم الأجر والثواب .

الجواب : لقد بحث هذه المسألة بشكل مفصل المحقق السيد جعفر مرتضى العاملي في كتابه الصحيح من سورة النبي

الأعظم (صلى الله عليه وآله) ، ننقل لكم نصّه :

ويذكر المؤرخون بعد قضية الغوانيق ، القضية التي تولى لأجلها سورة عبس وتولى المكية ، والتي تولى بعد سورة النجم

وملخص هذه القضية : أنّ النبي (صلى الله عليه وآله) كان يتكلم مع بعض زعماء قريش ، نوي الجاه والمال ، فجاءه عبد الله بن أم مكتوم . وكان أعمى . فجعل يستقئ النبي (صلى الله عليه وآله) آية من القرآن قال : يا رسول الله ، علمني مما علمك الله .

فأعرض عنه رسول الله (صلى الله عليه وآله) وعبس في وجهه وتولى ، وكوه كلامه ، وأقبل على أولئك الذين كان (صلى

الله عليه وآله) قد طمع في إسلامهم ، فأقول الله تعالى : **{ عَبَسَ وَتَوَلَّى * أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى * وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ بُرْكَى * أَوْ**

يَذَكِّرُ فَنَتَفَعَهُ الذُّكْرَى * أَمَا مِنْ أَسْتَعْنَى * فَأَنْتَ لَهُ تَصَدَى * وَمَا عَلَيْكَ إِلَّا يَزْكَى * وَأَمَا مِنْ جَاءَكَ يَسْعَى * وَهُوَ يَخْشَى *
فَأَنْتَ عَنْهُ تُلْهِىَ ⁽²⁾ .

وفي رواية : أنه (صلى الله عليه وآله) كره مجيء ابن أم مكتوم ، وقال في نفسه : يقول هذا القوشي : إنما أتباعه العميان والسفلة والعييد ، فعبس (صلى الله عليه وآله) إلخ .

1 - سبل الهدى والرشاد 11 / 474 .

2- عبس : 1 . 10 .

الصفحة 331

وكان ذلك الرعيم لم يكن يعلم بذلك !! وكان قوياً لم تكن قد صوّحت بذلك وأعلنته !!

وعن الحكم : " ما رأي رسول الله (صلى الله عليه وآله) بعد هذه الآية متصدياً لغني ، ولا معوضاً عن فقير " ⁽¹⁾ .

وعن ابن زيد : " لو أنّ رسول الله (صلى الله عليه وآله) كتم شيئاً من الوحي ، كتم هذا عن نفسه " ⁽²⁾ .

وأبي تفسير قرآن آخر لغير الشيعة ؛ فإنك تجد فيه الروايات المختلفة التي تصب في هذا الاتجاه .

فابن زيد يؤكد بكلامه هذا على مدى قبح هذا الأمر ، وعلى مدى صراحة الرسول (صلى الله عليه وآله) ، حتى إنه لم يكتف

هذا الأمر ، رغم شدة قبحه وشناعته !

لقد أجمع المفسرون ، وأهل الحديث ، باستثناء شيعة أهل البيت (عليهم السلام) على أصل القضية المشار إليها .

ونحن زى : أنها قضية مفتعلة ، لا يمكن أن تصح ، وذلك أولاً : لضعف أسانيدها ، لأنها تنتهي إلى عائشة ، وأنس ، وابن

عباس من الصحابة ، وهؤلاء لم يدرك أحد منهم هذه القضية أصلاً ، لأنه إما كان حينها طفلاً ، أو لم يكن ولد ⁽³⁾ .

أو إلى أبي مالك . الظاهر أنّ العواد به أبا مالك الأشجعي ، المشهور بالرواية وتفسير القرآن ، وهو تابعي . والحكم ، وابن

زيد ، والضحاك ، ومجاهد ، وقتادة ، وهؤلاء جميعاً من التابعين ، فالرواية مقطوعة لا تقوم بها حجة .

1- الدر المنثور 6 / 315 .

2- جامع البيان 30 / 66 ، الدر المنثور 6 / 315 .

3- أنظر : الهدى إلى دين المصطفى 1 / 158 .

الصفحة 332

وثانياً : تتناقض نصوصها حتى ما ورد منها عن راوٍ واحد ، فعن عائشة في رواية : إنه كان عنده رجل من عظماء

المشركين ، وفي أخرى عنها : عتية وشيبة ، وفي ثالثة عنها : في مجلس فيه ناس من وجوه قريش ، منهم أبو جهل ، وعتبة

بن ربيعة .

وفي رواية عن ابن عباس : إِيَّه (صلى الله عليه وآله) كان يناجي عتبة ، وعمه العباس ، وأبا جهل .
وفي التفسير المنسوب إلى ابن عباس : إنَّهم العباس ، وأمّية بن خلف ، وصفوان بن أمّية .
وعن قتادة : أمّية بن خلف ، وفي أخرى عنه : أبي بن خلف .
وعن مجاهد : صنيدي من صناديد قريش ، وفي أخرى عنه : عتبة بن ربيعة ، وأمّية بن خلف .
هذا ، عدا عن تناقض الروايات مع بعضها البعض في ذلك ، وفي نقل ما جرى ، وفي نصّ كلام الرسول (صلى الله عليه وآله) ، ونصّ كلام ابن أمّ مكتوم .

ونحن نكتفي بهذا القدر ، ومن أراد المزيد فعليه بالمراجعة والمقارنة .
وثالثاً : إنَّ ظاهر الآيات المدعى نزولها في هذه المناسبة ، هو أنه كان من عادة هذا الشخص وطبعه وسجيته وخلقه أن يتصدى للغني ويهتم به ، ولو كان كافراً ، ويتلهى عن الفقير ولا يبالي به أن يتوكى ، ولو كان مسلماً .
وكُلْنَا يعلم : أن هذا لم يكن من صفات وسجايا نبينا الأكرم (صلى الله عليه وآله) ، ولا من طبعه وخلقه .
كما أن العبوس في وجه الفقير ، والإعراض عنه ، لم يكن من صفاته (صلى الله عليه وآله) حتّى مع أعدائه ، فكيف بالمؤمنين من أصحابه وأودائه ، وهو الذي وصفه الله تعالى بأنه : **{ بِالْمُؤْمِنِينَ رُؤُوفٌ رَحِيمٌ }** ⁽¹⁾ .

1- التوبة : 128 .

الصفحة 333

بل لقد كان من عادته (صلى الله عليه وآله) مجالسة الفقاء ، والاهتمام بهم ، حتّى ساء ذلك أهل الشرف والجاه ، وشقّ عليهم ، وطالبه المأ من قريش بأن يبعد هؤلاء عنه ليتبعوه ، وأشار عليه عمر بطردهم ، فتول قوله تعالى : **{ لَوْلَا تَطَرُدُ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ }** ⁽¹⁾ .
ويظهر : أن الآية قد تولت قبل الهجرة إلى الحبشة لوجود ابن مسعود في الرواية ، أو حين بلوغهم أمر الهدنة ، ورجوعهم إلى مكة .

ولكن يبقى إشكال أن ذكر عمر في هذا المقام في غير محلّه ، لأنه لم يكن قد أسلم حينئذٍ ، لأنه إنّما أسلم قبل الهجرة إلى المدينة بيسير .

كما أنّ الله تعالى قد وصف نبيّه في سورة القلم التي تولت قبل سورة عبس وتولّى بأنه على خلقٍ عظيم ، فإذا كان كذلك ، فكيف يصدر عنه هذا الأمر المنافي للأخلاق ، والموجب للعتاب واللوم منه تعالى لنبيّه (صلى الله عليه وآله) ، فهل كان الله . والعياذ بالله . جاهلاً بحقيقة أخلاق نبيّه ؟ أم أنه يعلم بذلك لكنه قال هذا لحكمة ولمصلحة اقتضت ذلك ؟ نعوذ بالله من الغواية ، عن طريق الحق والهداية .

ورابعاً : إنّ الله تعالى يقول في الآيات : **{ وَمَا عَلَيْكَ أَلَّا يَرْكَبُ }** ⁽²⁾ ، وهذا لا يناسب أن يخاطب به النبيّ (صلى الله عليه وآله) .

وآله) ، لأنه مبعوث لدعوة الناس وتوحيدهم .

وكيف لا يكون ذلك عليه مع أنه هو مهمته الأولى والأخيرة ، ولا شيء غيره ، ألم يقل الله تعالى : **{ هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ }** ⁽³⁾ ، فكيف يغويه بتوك الحرس على توكية قومه

1- الأنعام : 52 ، وأنظر : الدر المنثور 3 / 12 .

2- عبس : 7 .

3- الجمعة : 2 .

الصفحة 334

خامساً : لقد تولى آية الإنذار : **{ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتِكَ الْأَقْرَبِينَ ، وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ }** ⁽¹⁾ ، قبل سورة

عبس بسنتين ، فهل نسي (صلى الله عليه وآله) أنه مأمور بخفض الجناح لمن اتبعه؟ وإذا كان نسي ، فما الذي يؤمتنا من أن لا يكون قد نسي غير ذلك أيضاً؟ وإذا لم يكن قد نسي ، فلماذا يتعمد أن يعصي هذا الأمر الصريح؟!

سادساً : إنه ليس في الآية ما يدل على أنها خطاب للنبي (صلى الله عليه وآله) ، بل الله سبحانه يخبر عن رجل ما أنه :

عَبَسَ وَتَوَلَّى * أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى { } ، ثُمَّ التفت الله تعالى بالخطاب إلى ذلك العابس نفسه وخاطبه بقوله : { وَمَا يَدْرِيكَ لَعَلَّهِ يَبْكِي } إلخ .

سابعاً : لقد ذكر العلامة الطباطبائي : " أن الملاك في التفضيل وعدمه ليس هو الغنى والفقر ، وإنما هو الأعمال الصالحة ،

والسجايا الحسنة ، والفضائل الرفيعة ، وهذا حكم عقلي وجاء به الدين الحنيف ، فكيف جاز له (صلى الله عليه وآله) أن يخالف ذلك ، ويميز الكافر لما له من وجهة على المؤمن " ⁽²⁾ ؟

والقول : بأنه إنما فعل ذلك لأنه بوجو إسلامه ، وعلى أمل أن يتقوى به الدين ، وهذا أمر حسن ، لأنه في طريق الدين

وفي سبيله ، لا يصح لأنه يخالف صريح الآيات التي تنص على أن الذم له كان لأجل أنه يتصدى لذلك الغني لغناه ، ويتلهى

عن الفقير لفقوه ، ولو صح هذا ، فقد كان اللزم أن يفيض القوان في مدحه وإطوائه على غيرته لدينه ، وتحمسه لرسالته ؛

فلماذا هذا الذم والتوبيخ إذن .

ونشير أخيراً : إلى أن البعض قد ذكر : أنه يمكن القول بأن الآية خطاب كلي مفادها : أن النبي (صلى الله عليه وآله) كان

إذ رأى فقراً تأذى وأعرض عنه .

والجواب أولاً : إن هذا يخالف القصة التي ذكرها من كونها قضية في واقعة واحدة لم تتكرر .

وثانياً : إذا كان المقصود هو الإعراض عن مطلق الفقير ؛ فلماذا جاء التنصيص على الأعمى !؟

وثالثاً : هل صحيح أنه قد كان من عادة النبي (صلى الله عليه وآله) ذلك !؟

المذنب رجل آخر :

فيوضح مما تقدم : أن المقصود بالآيات شخص آخر غير النبي (صلى الله عليه وآله) ، ويؤيد ذلك : ما روي عن الإمام

جعفر الصادق (عليه السلام) أنه قال : " كان رسول الله إزاراً أي عبد الله بن أم مكتوم قال : موحباً موحباً ، والله لا يعاتبني

الله فيك أبداً ، وكان يصنع به من اللطف حتى يكف عن النبي (صلى الله عليه وآله) مما كان يفعل به " (1) .

فهذه الرواية تشير إلى أن الله تعالى لم يعاتب نبيه في شأن ابن أم مكتوم ، بل فيها تعويض بذلك الرجل الذي ارتكب في

حق ابن أم مكتوم تلك المخالفة ، إن لم نقل : إنه يستفاد من الرواية نفي قاطع حتى لإمكان صدور مثل ذلك عنه (صلى الله

عليه وآله) ، بحيث يستحق العتاب والتوبيخ ؛ إذ لا معنى لهذا النفي لو كان الله تعالى قد عاتبه فعلاً .

هذا ولكن الأيدي غير الأمانة قد حرّفت هذه الكلمة ؛ فادعت أنه (صلى الله عليه وآله) كان يقول : " موحباً بمن عاتبني فيه

ربّي " ، فلترجع كتب التفسير ، كالدّر المنثور وغوه ، والصحيح هو ما تقدم .

سؤال وجوابه :

ولعلك تقول : إنه إذا كان المقصود بالآيات شخصاً آخر ؛ فما معنى قوله تعالى : **{ فَأَنْتَ لَهُ تَصَدَّى }** ، وقوله : **{ فَأَنْتَ**

عَنْهُ تُلْهَى } ، فإنّ ظاهره : أنّ هذا التصدي والتلهي من قبل من يهيمه هذا الدين ؛ فيتصدى لهذا ، ويتلهى عن ذلك .

فالجواب : أنه ليس في الآيات ما يدل على أن التصدي كان لأجل الدعوة إلى الله أو لغوها .

فلعلّ التصدي كان لأهداف أخرى دنيوية ، ككسب الصداقة أو الجاه ، أو نحو ذلك .

وقوله تعالى : **{ لَعَلَّهُ يُرَكِّى }** ليس فيه أنه يركي على يد المخاطب ، بل هو أعم من ذلك ، فيشمل التركي على يد غوه

ممن هم في المجلس ، كالنبي (صلى الله عليه وآله) أو غوه .

ثم لنفوس : أنه كان التصدي لأجل الدعوة ، فإن ذلك ليس محصوراً به (صلى الله عليه وآله) ؛ فهم يقولون : إن غوه

كان يتصدى لذلك أيضاً ، وأسلم البعض على يديه لو صح ذلك !

الرواية الصحيحة : وبعد ما تقدم ، فإنّ الظاهر هو أن الرواية الصحيحة ، هي ما جاء عن الإمام الصادق (عليه السلام) :

" أنّها تولت في رجل من بني أمية كان عند النبي (صلى الله عليه وآله) ؛ فجاءه ابن أم مكتوم ، فلما رآه تقدّر منه ، وجمع

نفسه ، وعبس في وجهه ، وأعرض بوجهه عنه ، فحكى الله سبحانه ذلك ، وأنكوه عليه " .

ويلاحظ : أنّ الخطاب في الآيات لم يوجّه ولا إلى ذلك الرجل ؛ بل تكلم الله سبحانه عنه بصورة الحكاية عن الغائب : إنه عبس وتولّى ، أن جاءه الأعمى .

ثمّ التفت إليه بالخطاب ، فقال له مباشرة : وما يبريك ، ويمكن أن يكون الخطاب في الآيات ولا للنبي (صلى الله عليه وآله) من باب : إيّاك أعني واسمعي يا جرة ، والأول أقرب ، وألطف نوقاً .
اتهام عثمان :

1- نفس المصدر السابق .

الصفحة 337

وبعض الروايات تتهم عثمان بهذه القضية ، وأنه هو الذي جرى له ذلك مع ابن أم مكتوم (1) .

ولكننا نشكّ في هذا الأمر ، لأنّ عثمان قد هاجر إلى الحبشة مع من هاجر ، فمن أين جاء عثمان إلى مكة ، وجرى منه ما جرى ؟!

إلا أن يقال : إنهم يقولون : إن أكثر من ثلاثين رجلاً قد عانوا إلى مكة بعد شهرين من هجرتهم كما تقدم ، وكان عثمان منهم ، ثم عاد إلى الحبشة .

وعلى كلّ حال ، فإنّ أمر اتهام عثمان . ونحن نجد في عثمان بعض الصفات التي تتسجم مع مدلول الآية ، كما يشهد له قضيته مع عمار حين بناء المسجد في المدينة . أو غوه من بني أمية لأهون بكثير من اتهام النبي المعصوم ، الذي لا يمكن أن يصدر منه أمر كهذا على الإطلاق ، وإن كان يهون على البعض اتهام النبي (صلى الله عليه وآله) بها أو بغورها ، شريطة أن تبقى ساحة قدس غوه مؤهبة وبريئة !!
تاريخ هذه القضية :

ونسجّل أخراً : تحفظاً على ذكر المؤرخين لرواية ابن مكتوم ، ونزول سورة عبس بعد قضية الغنائق ؛ فإنّ الظاهر هو أنّ هذه القضية قد حصلت قبل الهجرة إلى الحبشة ، لأنّ عثمان كان قد هاجر إلى الحبشة قبل قضية الغنائق بشهرين كما يقولون ، إلا أن يكون عثمان قد عاد إلى مكة مع من عاد ، بعد أن سمعوا بقضية الغنائق كما يدعون .
أعداء الإسلام وهذه القضية :

ومما تجدر الإشارة إليه هنا : أنّ بعض المسيحيين الحاقدين قد حاول أن يتخذ من قضية عبس وتولى وسيلة للطعن في قدسية نبينا الأعظم (صلى الله عليه وآله) ، ولكن الله

يَأْبَى إِلَّا أَنْ يَتَمَّ نوره ولو كره الكافرون { وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يَتَمَّ نوره وَلَوْ كره الكافرون }⁽¹⁾ .
فها نحن قد أثبتنا : أنها أكاذيب وأباطيل ما أتول الله بها من سلطان .

(غانم النصار . الكويت)

تأخير نزول الوحي عليه لا يدل على عدم عصمته :

السؤال : تقول الروايات : أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) أخطأ عدة مرات ، ونحن نقول : أن الرسول معصوم من كل زلل ، وإن كان كذلك ما هو تفسيركم للروايات التي فسرت نزول سورة الكهف ؟ التي تقول : أن الرسول لم يقل إن شاء الله ، وانقطع عنه الوحي عدة أيام ؟ أليس في هذا زلل ؟ يرجى التوضيح .
الجواب : من المعلوم أن العصمة هي الابتعاد عن كل خطأ وزلة ، وهذا المعنى ثابت ومسلم بالنسبة إلى الرسول (صلى الله عليه وآله) .

وأما مورد السؤال فلا يدل على صدور معصية أو خطأ تمس جانب العصمة منه . والعياذ بالله . بل أكثر ما تدل الروايات الواردة في هذا المجال هو الإشارة إلى الجانب التأديبي والأخلاقي بالنسبة إلى الأمة ، أي يعطي الفود المسلم نوسا لكي لا يستقل في كافة تصرفاته عن مبدأ الوجود ، وقد ورد عنه (صلى الله عليه وآله) : " أدبني ربي فأحسن تأديبي " ⁽²⁾ .
مضافاً إلى أنه يحتمل قويا أن يكون في تأخر الوحي فترة وجزة مصالح أخرى ، من اختبار المؤمنين وغره ، وهذا الأمر كان له نظير في الأمم السابقة ، فقد ذكر القرآن الكريم تأخير نزول النصر على نبي من الأنبياء ،

1- التوبة : 32 .

2 - شوح نهج البلاغة 11 / 233 ، الجامع الصغير 1 / 51 .

إلى أن قالوا : { وَزُلُّوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصَرَ اللَّهُ الْإِن نَصَرَ اللَّهُ قَرِيب }⁽¹⁾ .
وبالجملة : فليس في تأخير نزول الأمر الإلهي أي محذور عقلي أو شعوي ، حتى يكون إشكالا وإيرادا على عصمة الأنبياء (عليهم السلام) .

(علي . البحرين . 30 سنة . دبلوم)

لماذا ختمت به الرسالات مع أن العلم يتطور :

السؤال : لماذا ختم الله الرسالات السماوية برسالة النبي (صلى الله عليه وآله) ؟ على الرغم من أن العلم مازال يتطور ؟

الجواب : لم يقل أحد أنّ الله بعث الأنبياء والرسل بعلم الطبّ أو العلوم الماديّة من الهندسة والتكنولوجيا ، وإنما بعثهم لإيصال أوامر الله ونواهيه للبشرية ، ليكونوا الواسطة بين الله وبين خلقه ، وعلى هذا فلا مانع من ختم الرسالة بالنبّي محمّد (صلى الله عليه وآله) ، على الرغم من أنّ العلم مازال يتطوّر ، فإنّ النبي (صلى الله عليه وآله) وإن كان يعلم هذه العلوم بتعليم إلهي ، ولكنّه لم يبعث لهذا الغرض ، لذا لا نجده كان يستعمل هذه العلوم إلاّ في مورد نادرة .

فلم يبعث الله الأنبياء ليعلّموا الناس الطبّ أو النجوة أو الزراعة أو تطوير العلوم ، وإنما بعثه ليكون واسطة بينه وبين الخلق في إيصال أوامر الله ونواهيه للبشرية ، لعبادة ربّ العالمين وعدم الخروج عن طاعته تعالى ، وبذلك تتمّ الحجة ويكون الثواب والعقاب ، وفي إجراء أوامر الله ونواهيه تطبيق للعدل الإلهي في الكوة الأرضية .

1 - البقرة : 214 .

الصفحة 340

(سمير . روسيا . 25 سنة)

الجمع بين كون آباءه موحدون وتسمية عبد المطلب ابنه بعبد الويّ :

السؤال : حواكم الله خيراً عن هذا الموقع وعن جهودكم الجليلة ، عندي سؤال حيوي ، ورجو أن أجد عنكم الجواب : بما أنّ آباء النبي (صلى الله عليه وآله) من آدم (عليه السلام) موحدون ، ومن البعيد جداً أنّ يختار الله تعالى الأنبياء من نطف غير طاهرة قد دنّستها الأرجاس ، فما علّة تسمية عبد المطلب لابنه المعروف بأبي لهب بعبد الويّ ؟ حفظكم الله ، والسلام عليكم .

الجواب : ممّا يجب أن نعرفه قبل الخوض في التسمية ومشروعيتها : أنّ هناك أدلّة عديدة تؤمن بها بأنّ آباء الأنبياء والأئمّة (عليهم السلام) موحدون مؤمنون ، وهم من أفضل وأفضل أهل زمانهم ، قال تعالى : **{ مَلَّةٌ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمْ الْمُسْلِمِينَ مَنْ قَبْلَ }** (1) ، وكذلك قوله تعالى : **{ وَتَقَالِبُكَ فِي السَّاجِدِينَ }** (2) .

وقد جاءت أحاديث كثيرة تتضمّن هذه المعاني ، فنذكر منها اختصاراً :

روى ابن جرير الطوري الشيعي : " قذفنا في صلب آدم ، ثمّ أخرجنا إلى أصلاب الآباء ورأحام الأمّهات ، لا يصيبنا نجس الشرك ، ولا سفاح الكفر ، يسعد بنا قوم ، ويشقى بنا آخرون " (3) .

ورود في تزيخ اليعقوبي : فكانت قريش تقول : عبد المطلب إِبْرَاهِيمَ الثّاني (4) .

1- الحجّ : 78 .

2 - الشعراء : 218 .

وكذلك قصته المشهورة ، وقوله العظيم في وجه أوهة الحبشي : للبيت ربُّ يحميه ، واستسقائه بالنبي (صلى الله عليه وآله) عند الجذب والمجاعة ، وتوجهه إلى الكعبة ، والتوجه والتوسل به إلى الله تعالى .
وقال الشيخ المفيد : واتفقت الإمامية على أنّ أباء رسول الله (صلى الله عليه وآله) من لدن آدم إلى عبد الله بن عبد المطلب مؤمنون بالله عزّ وجلّ موحدون له .

واحتجوا في ذلك بالقول والأخبار ، قال الله عزّ وجلّ : **{ الَّذِي بِرَأْسِهِ سَمَاءُ مُنْقَسَةٌ وَأَرْضُ الْوَعَاءِ } .**
وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : " لم يزل ينقلني من أصلاب الطاهرين إلى أرحام المطهّرات ، حتى أخرجني في عالمكم هذا " ⁽¹⁾ .

وروى الشيخ الصدوق بإسناده عن الإمام علي (عليه السلام) أنّه قال : " والله ما عبد أبي ولا جدّي عبد المطلب ولا هاشم ولا عبد مناف صنماً قط " .

قيل له : فما كانوا يعبدون ؟ قال : " كانوا يصلّون إلى البيت على دين إبراهيم (عليه السلام) متمسكين به " ⁽²⁾ .
وقد روى أهل السنّة في تفاسيرهم ما يدعم صلاحهم ومدحهم ، ونقتصر على هذه الرواية :
روى السيوطي عن ابن مودويه عن ابن عباس قال : سألت رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقلت : بأبي أنت وأمي أين كنت وأدم في الجنّة ؟ فتبسّم حتى بدت نواجذه ثم قال : " إني كنت في صلبه ... ولم يلتق أهوي قط على سفاح ، لم يزل الله ينقلني من الأصلاب الطيبة إلى الأرحام الطاهرة ، مصفّياً مهذباً ، لا تتشعب شعبتان إلا كنت في خورهما " ⁽³⁾ .

1 - أوائل المقالات : 45 .

2 - كمال الدين وتمام النعمة : 174 .

3 - الدرّ المنثور 5 / 98 .

وبعد هذه المقدّمة والتسليم بها ، ينبغي علينا إحسان الظنّ بهم ، وتأويل بعض الأسماء مثل " عبد الغوى " التي وردت عنهم ، خصوصاً أنّ أبا لهب هذا من الكفار ، وليس والدا للنبي (صلى الله عليه وآله) ، ولا للأئمة (عليهم السلام) ، والله الحمد والمنة .

ومع ذلك نقول : بأنّ الأسماء عند العرب من أقسام الألفاظ المرتجلة التي لا تدلّ فيها الألفاظ على معانيها بل على مسمياتها ، ومنها أسماء الأعلام والبلدان والآلات والأوتار وغيرها .

فمثلاً مَنْ سَمِيَ ابنه جميلاً لَأ يجعله بهذه التسمية جميلاً وأقعا ، بل قد يكون غير جميل واقعا ، وَمَنْ سَمِيَ ابنه عبد الله قد يكون عتواً لله ، فلم يدلّ الاسم على مسماة وهكذا .

بالإضافة إلى أن مفردة " العَوَى " غير مختصة بالآلهة في أصل وضعها في اللغة العربية ، فإنها تعني العزوة الشريفة . مؤنث الأعز . ، فيكون معنى " عبد العَوَى " خادم العزوة ، وليس عبداً بمعنى العبادة ، كما في عبد المطلب نفسه .

وكذلك تسمية هذا الابن من بين أبنائه السبعة بهذه التسمية ، لها دلالتها على علم عبد المطلب بجده وكفوه بالرسالة العظيمة في مستقبله ، ويدعم هذا الرأي تسمية عدو الله أبي لهب بعبد العَوَى ، وتسمية أبي رسول الله (صلى الله عليه وآله) بعبد الله .

وربما علمه وفعله في هاتين التسميتين ناتجة عن المدراة والمصلحة والتقية ، مع ذلك المجتمع القبلي الجاهلي الظالم ، فولا هذه التغطية بعبد العَوَى ، والتي قد يقصد منها " خادم العزوة " ، وظاهرها اعترافه بألتهم كما كان أبو طالب يفعل ذلك معهم حمايةً للرسول (صلى الله عليه وآله) ، لما استطاع التسمية بعبد الله والحفاظ عليه وعلى نفسه من هؤلاء المشركين ، ليكون نبينا (صلى الله عليه وآله) بأبهي صورة ، وأجمل الأسماء وأحبها إلى الله تعالى ، والله العالم .

الصفحة 343

(حسين الميّاحي . العواق . 35 سنة . طالب حيزة)

قضية زوجة زيد :

السؤال : أدامكم الله ووفّقكم لكلّ خير ، وسدد خطاكم لنصرة الدين الحنيف .

لا يخفى عليكم ما يتعرّض له المذهب الحقّ ، مذهب أهل البيت (عليهم السلام) من حملات مسعورة ، خصوصا في هذه الأيام التي أصبحت فيها عقائد الشيعة ونظرياتهم ورؤهم تلقى الترحيب والقبول من جمهور المسلمين . ومساهمة منا في دفع الشبهات التي يتشبّث بها المخالفون ، وتنطلي على العامة أحيانا ، نوجو مساعدتنا في إيضاح ما يحتاج إلى التوضيح في أمورنا العقائدية ، التي زغب في الحصول عليها من المصادر الموثوقة ، لكي تكون إجاباتنا شافية كافية .

وسؤالي هو حول موقف علمائنا ورأيهم في الرواية الواردة في عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ، عن علي بن محمّد بن

الجهم : أنّ المأمون سأل الإمام الرضا (عليه السلام) مجموعة من الأسئلة منها : أنّه سأله عن قوله تعالى : **﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ...﴾** (1) .

وأنّ الإمام الرضا (عليه السلام) أجاب : " إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قصد دار زيد بن حرثة بن شواهيل الكلبى

في أمر رآده ، فأى امرأته تغتسل ، فقال لها : سبحان الذي خلقك ... " (2) ، وما في هذا الخبر من إساءة لرسول الله (صلى

الله عليه وآله) ؟ تقبل الله أعمالكم .

الجواب : إته من المؤسف تسامح البعض في تعايبه بشكل يمنح الأعداء حرية الطعن في مقام النبوة ، في الوقت الذي

يمكن أن يفهم من القوائن الموجودة في نفس الآية ، وسبب نزولها وتاريخ النزول ، والأمر ليس بشكل معقد .

إن زيدا كان عبداً للنبي (صلى الله عليه وآله) واعتقه ، وكان ابناً له بالتبني ، وكان الابن بالتبني طبقاً للسنة الجاهلية يتمتع

بكل أحكام الابن الحقيقي ، ومن جعلتها حرمة الزواج بزوجة الابن المتبنى المطلقة .

1 - الأخاب : 37 .

2 - عيون أخبار الرضا 2 / 180 .

الصفحة 344

في البداية خطب النبي (صلى الله عليه وآله) ابنة عمته زينب لزيد ، ولكنها رفضت لأنها كانت ترى أن موقعها الاجتماعي

أعلى من زيد ، فقلت الآية الكريمة تهدد مخالفة الله سبحانه ورسوله بقولها : **{وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ**

وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ }⁽¹⁾ ، فوضعت زينب .

وكان المقصود من وراء ذلك كسر سنة جاهلية ، تقتضي بأن المؤمن ليس كفواً للمؤمنة ، ولكن لم يستمر الزواج طويلاً

لحدوث خلاف بين الزوجين ، فصمم زيد على طلاقها ، وصمم النبي (صلى الله عليه وآله) بدوره جواً لخاطر زينب أن

يتزوج بها ، إذا ما طلقها زيد ، ليحقق إلى جنب ذلك هدفاً آخر ، وهو هدم سنة جاهلية أخرى ، ويوضح جواز الزواج بزوجة

الابن المتبنى المطلقة .

ولكن النبي (صلى الله عليه وآله) خاف إواز ما أضمره ، خشية من المجتمع وسننه الباطلة ، فطلب منه الله سبحانه أن لا

يخشى الناس مما صمم عليه ، بل عليه أن يخشى الله وحده ، وعلى هذا نفهم أن هدف النبي (صلى الله عليه وآله) هدف نبيل ،

قصد من ورائه هدم سنتين جاهليتين .

وإذا كانت التهمة الموجهة إلى النبي (صلى الله عليه وآله) صحيحة ، وأنه كان يعجبه جمال زينب ، فلماذا لم يخطبها في

البداية لنفسه ؟ وهي ابنة عمته ، بل خطبها لزيد ؟! ولماذا كان النبي (صلى الله عليه وآله) يمنع زيدا من طلاق زينب ؟ في

حين أن المناسب على تقدير رغبته في جمالها عدم تشجيعه على إبقاء الزوجية : **{وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ**

أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ }⁽²⁾ ؟

على أن القوان أوضح الهدف من الزواج المذكور ، وأنه ليس جمال زينب ، بل هو شيء آخر : **{ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا**

وَطَرًا زَوْجَانَهَا لَمْ يَكُنْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا }⁽³⁾ .

1 - الأخاب : 36 .

2 - الأخاب : 37 .

وأما ما جاء في عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ، فلا زى اشتماله على قدح في مقام النوبة ، لأن الرواية هكذا : " إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قصد دار زيد بن حلثة بن شواهيل الكلبى في أمر رآده ، فأى امرأته تغتسل ، فقال لها : سبحان الذي خلقك أن يتخذ له ولداً ، يحتاج إلى هذا التطهير والاعتسال ... " .

والقدح المتصور هو من إحدى جهتين ، فهو إما من جهة أن النبي (صلى الله عليه وآله) رآها تغتسل ، ولكن من الواضح أن الرواية لم تقل رآها علية ، وإنما المقصود رآها مشغولة بال غسل ، والمناسب أن تكون مستورة ، أو من جهة أن النبي (صلى الله عليه وآله) عبر بما يوحي بتأثير جمالها عليه ، ولكن يرده أن النبي (صلى الله عليه وآله) لم يقل : سبحان الذي خلق جمالك ، وإنما زه الله سبحانه من مقالة من قال : أن الله قد اتخذ بنات ، إنه كيف يتخذ بنتا وهي تحتاج إلى التطهير والاعتسال !!

وقد أخذ علمائنا بظاهر القرآن ، وأتته هو الحجة ، ولم يعيروا للرواية أهمية ، وبعضهم أرى بمثل هذه الرواية في كتب العامة ، ووافق من أبطلها منهم ، كالفخر الرلي والألوسي ، نعم لم يتعرضوا لهذه الرواية ، أو ما في معناها من كتبنا بالخصوص ، إلا من قال منهم أنها قد تكون للتقية .

1 إن هذه الشبهة ، وبهذا الحجم إنما سعر نزلها المستشرقون ، وإن كان لها أصل في روايات الفوقين .

2 . لقد ذكر ابن الأثير في تزيخه ، والطوي في تزيخه أيضاً ، مثل هذه الرواية ، وقد وردت أيضاً من جانبنا ، فضلاً عما ذكرت في رواية قبل الرواية المعنية في نفس الكتاب ، وأيضاً بأكثر من رواية في تفسير القمي ، وأوردها المجلسي في البحار ، والحوزي في نور الثقلين ، والصافي في تفسيره وغروهما فاجع ، فإن للرواية بهذا المضمون أسانيد أخرى غير هذا السند !!

3 . كما ذكرت لك أن لهذه الروايات أسانيد أخرى ، وعن عدة من الأئمة ، وليست منحصرة بهذا السند حتى يكفينا تضعيفه ، ولكن مع ذلك نتكلم في أسانيدها ومنتها .

أ . هذه الرواية وردت بسندين مرة عن طويق علي بن الجهم ، وأن السائل هو المأمون ، وأخرى في الرواية التي قبلها أن السائل كان علي بن الجهم نفسه ، نقلها أبو الصلت الهروي ، وهذه الرواية بالخصوص تخلو مما ورد في رواية علي بن الجهم من رؤية النبي (صلى الله عليه وآله) لزينب .

ب . وردت الرواية المتضمنة لرؤية النبي (صلى الله عليه وآله) لزينب بأسانيد أخرى في تفسير القمي ، ولنا في تفسير القمي وتوثيق رجاله بحث نخالف فيه رأي السيد الخوئي في معجم رجال الحديث ، لا يسع المجال هنا لبيسطه .

ج . ولكن مع ذلك قد يكون من الصعب التفصي عن الرواية بالظن في السند ، لأنك كما تعرف ستدعم الروايات بعضها

بعضاً ، فقد يقال على رواية علي بن الجهم أنه تابعه فلان وفلان ، وبعضهم لا يروي إلا عن ثقة ، مثل ابن أبي عمير فلاحظ

د . ولكن يمكن الجمع بين الروايات ، ومعلضة متونها مع بعضها ، فإن إحداهما لا تذكر الرواية والبقية الأخرى ، وأن

اتفق مضمونها على حدوث الرواية من النبي (صلى الله عليه وآله) لزينب ، ولكن الكيفية التي رآها النبي (صلى الله عليه وآله) عليها متضربة جداً فيها ، وأحسنها ما في رواية علي بن الجهم ، إذ فيه تزيها للنبي (صلى الله عليه وآله) .

و . قد حمل بعض علمائنا هذه الرواية على التقية ، وذلك لمقام المأمون ، وحضور علماء العامة في المجلس ، ومنهم نفس علي بن الجهم ، فحملوا جواب الإمام تزيلاً على ما ذكره العامة في كتبهم ، إذ في أحد الروايات يطرح السائل أقوال علماء العامة في المسألة ، ثم يجيبه عليها الإمام (عليه السلام) .

ط . إن ما ذكره الشيخ الصدوق (قدس سره) في تعليقه على الرواية من قوله : هذا حديث غريب من طريق علي بن الجهم

... الخ ، لا يعني بالغريب المصطلح المتداول في علم الحديث ، من أنه لا متابع له ، وإنما غريب من جهة رواية علي ابن

الجهم الناصبي له ، وقد ذكر الخوازي في قصص الأنبياء قول الصدوق بصيغة أخرى هكذا : هذا حديث عجيب ... ، ثم

علق عليه بأنه ليس عجيباً ، فإن الله يجري الحق في بعض الأحيان على لسان أعدائه .

الصفحة 347

(حبيب . الدانمرك . سني حنفي . 20 سنة)

سهوه في الصلاة غير صحيح :

السؤال : قال الحرّ العاملي : " ذكر السهو في هذا الحديث وأمثاله . يقصد حديث السهو . محمول على التقية في الرواية ،

كما أشار إليه الشيخ وغره ، لكثرة الأدلة العقلية والنقلية على استحالة السهو عليه مطلقاً " (1) .

كيف يحمل على التقية ؟ وكيف نعرف أيهما قاله الإمام تقيه ؟ إن التقية تستلزم إظهار خلاف المعتقد ، والوقوع في الأخطاء

والذنوب ، ومن ثم يقدّل الأتباع الأئمة ، لقد جمع الشيعة في هذا المعتقد بين المتناقضات ، فإما أن يقولوا بالعصمة ، وإما أن

يقولوا بالتقية ، أما الجمع بين الاثنين فهو تناقض واضح وبيّن .

وإن كان العاملي ينقل كثرة الأدلة العقلية والنقلية على استحالة السهو عليه مطلقاً ، فالمجلسي نفسه ينقل كثرة الأدلة على

صدور السهو عن الأئمة ، حيث يقول : " وبالجملة المسألة في غاية الإشكال ، لدلالة كثير من الأخبار والآيات على صدور

(2)

السهو عنهم " .

وكان ابن بابويه وغره من شيعة القرن الرابع يعتبرون الودّ لهذه الروايات . روايات سهو النبي (صلى الله عليه وآله) في

صلاته . يفضي إلى إبطال الدين والشريعة .

يقول ابن بابويه : " ولو جاز أن تودّ الأخبار الوردية في هذا المعنى لجاز أن تودّ جميع الأخبار ، وفي ردّها إبطال الدين

والشريعة ، وأنا احتسب الأجر في تصنيف كتاب منقود في إثبات سهو النبي (صلى الله عليه وآله) والرد على منكريه إن شاء الله تعالى " (3) .

ويؤيد هذا القول . وهو الاعتقاد بأن الأئمة يسهون . هو مذهب جميع الشيعة ، وزى في كتابات شيعة معاصرة أخرى نقل إجماع الشيعة على

1- وسائل الشيعة 8 / 199 .

2- بحار الأنوار 25 / 351 .

3- من لا يحضوه الفقيه 1 / 360 .

الصفحة 348

نفي السهو عنهم (1) ، وأن ذلك من ضرورات مذهب التشيع فمن صدق؟ ومن هو الذي يعبر عن مذهب الشيعة؟ وأخيراً أقول : اعتقادنا . أهل السنة . في مسألة العصمة هو الموافق لنصوص الكتاب ، فكل هذه الآيات التي تفيد وجود ذنوب وتوبة ومعصية ونسيان كلها تؤيد عقيدة أهل السنة والله الحمد ، فمن تلك النصوص في كتب الشيعة : قيل للإمام الرضا : إن في سواد الكوفة قوماً زعمون أن النبي (صلى الله عليه وآله) لم يقع عليه السهو في صلته ، فقال : " كذبوا لعنهم الله ، أن الذي لا يسهو هو الله الذي لا إله إلا هو " (2) .

وهناك نصوص كثيرة في كتبكم تفيد أن الأئمة يستغفرون الله ويعترفون بالمعصية ، بل إن علمائكم المتقدمين كانوا يلعنون من نفي السهو عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، وأنت ترى أنه بذلك يلعن المظفر ومن وافقه !

يقول ابن بابويه : " إن الغلاة والمفوضة لعنهم الله ينكرون سهو النبي (صلى الله عليه وآله) ويقولون : لو جاز أن يسهو (عليه السلام) في الصلاة لجاز أن يسهو في التبليغ ، لأن الصلاة فريضة كما أن التبليغ عليه فريضة ... وليس سهو النبي (صلى الله عليه وآله) كسهونا ، لأن سهوه من الله عز وجل ، وانما أسهأه ليعلم أنه بشر مخلوق ، فلا يتخذربا معبوداً بونه ، وليعلم الناس بسهوه حكم السهو متى سهوا ... وكان شيخنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد يقول : أول درجة في الغلو نفي السهو عن النبي (صلى الله عليه وآله) " (3) .

قد يظن ظان أن نفي العصمة على الصورة الإمامية فيه تنقيص من شأن الأنبياء ؟ فنقول : إن الصواب هو أن تعتقد فيما دلت عليه نصوص الكتاب ، ولا تشك أن الغلو في أي أمر لا يعد أمراً محموداً بل هو مذموم .

1 - صواط الحق 3 / 121 .

2 - عيون أخبار الرضا 1 / 219 .

3 - من لا يحضوه الفقيه 1 / 359 .

ونقول : إنّ الأنبياء (عليهم السلام) إن أخطأوا فإنّهم سوعان ما يتوبون ، ويكونون بعد الذنب خيراً منهم قبل الذنب ، إذ بدل الله سيئاتهم حسنات ، والله تعالى يحبّ التوابين العائدين .

الجواب : إذا ثبت عندنا بالدليل القاطع أنّ النبيّ (صلى الله عليه وآله) يستحيل عليه السهو مطلقاً ، فإن كل الروايات التي ظاهرها يوحي إلى نسبة السهو للنبي (صلى الله عليه وآله) يجب أن تؤلّ إلى ما يتوافق مع الدليل القاطع . سواء كان ذلك الدليل القاطع عقلياً أو نقلياً . وعلى هذا الأساس حمل الشيخ الحرّ العاملي (قدس سوه) الروايات على التقية ، وهذا هو أحد الوجوه العلمية لتأويل تلك الروايات ، التي تتعرض مع الدليل القاطع ، وهناك وجوه أخرى لرفع التعرض .

أمّا كيفية معرفة ما قاله الإمام تقيه ، فيكون بعدة أمور منها :

1. تعرض الخبر مع الأدلة القاطعة .

2. وجود قرائن داخلية أو خارجية .

3. موافقة الأخبار لروايات أهل المذاهب التي يُتقى منها في زمن الرواية .

ولا تناقض في البين ، إذ نحن نقول : إنّنا نعتقد بالعصمة ونعتقد أيضاً بالتقية ، والعمل على أساس التقية لا يقدح بالعصمة ، وليس العمل بالتقية يستلزم الوقوع في الخطأ ، بل هو رخصة أجلها الشروع المقدّس ، بل العمل على التقية في بعض الأحيان واجب لا يجوز مخالفته ، وبالحقيقة أنّ تصوّر الملازمة بين القول بالتقية ونفي العصمة ما هو إلا وهم من الأوهام ، والإقْبين لنا الملازمة !؟

ثمّ إنّ الذي يعبر عن رأي مذهب الشيعة هو العالم الذي يأتي بدليل ، ويبطل جميع الأدلة التي تتعرض مع دليله ، ونحن ممّن لا نعرف الحقّ بالرجال ، ولكن نعرف الرجال بالحقّ ، ولا يقبل قول أيّ عالم إذا تعرض مع الدليل القاطع .



وصاحب البحار الذي تنقل عبرته ، وإن ذكر تلك العبرة ، إلا أنه أيضاً ممن يقول فيه : " إذا عرفت هذا فأعلم : أن العمدة فيما اختلره أصحابنا من تزييه الأنبياء والأئمة (عليهم السلام) من كل ذنب ودناءة ومنقصة قبل النبوّة وبعدها قول أئمتنا (عليهم السلام) بذلك المعلوم لنا قطعاً ، بإجماع أصحابنا (رضوان الله عليهم) مع تأييده بالنصوص المتظافرة ، حتى صار ذلك من قبيل الضروريات في مذهب الإمامية " (1) .

وحتى الإسهاء الذي يريد ابن بابويه إثباته للرسول لم يرتضه من جاء بعده من العلماء ، فقالوا : النبي (صلى الله عليه وآله) مؤه حتى عن الإسهاء من قبل الله تعالى .

والحق هو : نفي السهو عن النبي (صلى الله عليه وآله) حتى بذلك المعنى ، وعدم الاعتداد بالروايات التي تنسب السهو للنبي (صلى الله عليه وآله) ، وذلك لوجوه :

الأول : إن هذه الروايات معرّضة لظاهر القوّان الدالّ على أن النبي (صلى الله عليه وآله) مصون عن السهو ، كما في قوله تعالى : **{وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ أَنْ يَضَلُّوكُمْ وَمَا يُضِلُّوكُمْ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ وَمَا يَضُرُّوكُمْ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُن تَعْلَمُونَ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ عَظِيمًا }** (2) وغيرها من الآيات .

الثاني : إن هذه الروايات معرّضة لأحاديث كثيرة تدلّ على صيانة النبي عن السهو ، وقد جمعها المحدث الحر العاملي في كتابه " التنبيه بالمعلوم من الوهان " .

الثالث : إن ما روته الإمامية من أخبار السهو ، أكثر أسانيد ضعيفة ، وأما النقي منها فخير واحد لا يصح الاعتماد عليه في باب الأصول .

الرابع : إنها معرّضة للأدلة العقلية ، والتي منها :

1 - بحار الأنوار 11 / 91 .

2- النساء : 113 .

1 . الوثوق فوع العصمة .

إن ثقة الناس بالأنبياء . وبالتالي حصول الغرض من بعثتهم . إنّما هو رهن الاعتقاد بصحة مقالهم وسلامة أفعالهم ، وهذا بوجه فوع كونهم معصومين عن الخلاف والعصيان في السرّ والعلن عمداً وسهواً ، من غير فوق بين معصية وأخرى ، ولا بين فوّة من فوّات حياتهم وأخرى .

2 . إنّ الهدف العام الذي بُعث لأجله الأنبياء هو توكية الناس وتربيتهم ، وأنّ التربيّة عن طريق الوعظ والإرشاد وأن كانت مؤوّة ، إلا أنّ تأثير التربيّة بالعمل أشدّ وأعمق وأكد ، وذلك أنّ التتطابق بين موحلتي القول والفعل هو العامل الرئيسي في

إذعان الآخرين بأحقيّة تعاليم المصلح والمربيّ .

ولو كان هناك انفكاك بينهما لأنفضّ الناس من حول النبيّ أو الرسول ، وفقدت دعوته أي أثر في القلوب ، ولأجل ذلك يقول سبحانه : **{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ كَبِرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ }** (1) .

وهذا الأصل الترووي يجرنا إلى القول بأنّ التربية الكاملة المتوخّاة من بعثة الأنبياء ، وتوسيعها في نفوس المتربيين لا تحصل إلاّ بمطابقة أعمالهم لأقوالهم ، فليس هناك مجال لمخالفة أعمالهم لأقوالهم حتّى على سبيل السهو . وإذارجعنا إلى الروايات التي رواها أصحاب الصحاح ، فمع غض النظر عن إسنادها ، فإنّها مضطربة جداً في متونها . والإجماع الذي يقوله صاحب صراط الحقّ لا يقدر به خروج بعض العلماء المعروفي النسب . كالصديق وشيخه ابن الوليد . كما هو محقّق في محلّة من الأصول .

1- الصف : 3 . 2 .

الصفحة 352

ورواية الإمام الرضا (عليه السلام) لو سلّمنا بصحة سندها ، فهي من أخبار آحاد ، ولا يمكن الاعتماد عليها في باب الأصول كما عرفت ، ولتعلّضها دلالة مع عشرات الأدلّة التي تشير إلى خلاف مدلولها . ثمّ إنّ العصيان قد يأتي بمعنى خلاف الأولى ، فإنّه يسمّى عصياناً وسيئة . كما ورد في الحديث " حسنات الأوار سيئاتّ المقربين " . والروايات والنصوص التي تنسب الذنب والمعصية إليهم (عليهم السلام) ، هي أمّا أنّها لا تدلّ على ما يقدر بالعصمة . ولكن فهمك القاصر يوحي لك بذلك . أو أنّ الروايات لا يعتمد عليها لضعف أو لرسال سندها . ولو فرض وجود رواية أو روايتين ، فلا يمكن الاعتماد عليها ، وتترك الأدلّة العقلية والنقلية القاطعة الكثيرة الدالّة على مطلق عصمتهم (عليهم السلام) .

والعلماء المتقدّمون الذين تذكّروهم ، ما هم إلاّ ابن بابويه ، وشيخه محمد بن الحسن ، وشوذاً اثنين لا يخرق الإجماع الذي عليه علماء الإمامية .

وقدرّد قول ابن بابويه بسهو النبيّ (صلى الله عليه وآله) علماء عسوه ومن جاء بعده ، فالحرّ العاملي يرد ويقول : " واستحالة السهو على المعصوم مطلقاً متفق عليه من الإمامية ، لم يخالف فيه إلاّ ابن بابويه ، وهو أولى بالسهو من النبيّ " (1)

وهذا تلميذ ابن بابويه الشيخ المفيد يردّ على أستاذه فيقول : " الذي خالف في هذا ، وقال بجواز وقوع السهو والنسيان عن المعصوم ، هو الشيخ الصدوق أبو جعفر ابن بابويه القميّ (قدس سوه) ، فإنّه نظراً إلى ظاهر بعض روايات وردة في ذلك ، كالخبر المروي عن طوق العامّة ... وزعم أنّ من نفي السهو عنهم هم الغلاة والمفوضة ... ومحققو أهل النظر من الإمامية

ذهوا إلى نفي وقوع السهو في

أمر الدين عنهم ، لما دلّ على ذلك من الأدلة القطعية عقلاً ونقلاً ، والأدلة الدالة على عصمتهم ... " (1) .
 حتى أنه ألفت رسالة في عدم سهو النبي (صلى الله عليه وآله) ، وذكر فيها وهو في ذلك الزمان . زمان العلماء المتقدمين . :
 " وإن شيعياً . يعتمد على هذا الحديث في الحكم على النبي (صلى الله عليه وآله) بالغلط والنقص ، ولرتفاع العصمة . لناقص
 العقل ، ضعيف الوأي ، قريب إلى نوي الآفات المسقطه عنهم التكليف " (2) .
 فهذه هي عقيدتنا منذ ذلك الزمن ، وليس هنا أي تحول كما تدعي ، وليس هنا أي غلو سوى ما ينسبه ابن بابويه وشيخه ،
 وقدرّد عليهم الشيخ المفيد . تلميذ ابن بابويه . في رسالته تلك ، حتى أنه قال : " وينبغي أن يكون كل من منع السهو على النبي
 (صلى الله عليه وآله) في جميع ما عدناه من الشوع ، غالباً كما زعم المتهور في مقاله : أن النافي عن النبي (صلى الله عليه وآله) عليه
 وآله) السهو غال ، وخرج عن حد الاقتصاد " (3) .

(إبراهيم أحمد . السعودية . 33 سنة . طالب جامعة)

لم يحرم على نفسه ما هو حرام :

السؤال : بعلمنا أنّ الرسول الأكرم (صلى الله عليه وآله) معصوم ، فلا يحرم ولا يحلل إلا من عند الله ، فما هو تفسيركم
 للآية التي تقول : { يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ... } (4) ، أفيدوني ، ودمتم سالمين .
 الجواب : يتّضح الجواب بعد بيان عدّة أمور :
 أولاً : ليس الرواد بالتحريم هنا أنّ الرسول (صلى الله عليه وآله) شوع على نفسه الحرمة ، مقابل ما شوع الله له من الحلية
 ، فهذا ما لم يكن ، بل يعني أنه منع على نفسه

1- أوائل المقالات : 171 .

2- عدم سهو النبي : 7 .

3- المصدر السابق : 30 .

4- التحريم : 1 .

ما هو حلال له ، وأوجبه بالحلف ، وهذا ليس تشريعاً ولا قبيحاً ، فإنّ تحريم الرء ما هو حلال له بسبب من الأسباب ، أو
 لغير سبب ليس حراماً ، ولا من جملة الذنوب ، مع أنه قد يقال لتترك النفل لم لم تفعله مع كونه نفلاً ؟

وبقينة : **{ تَبَغْيِ مَرْضَاتِ أَزْوَاجِكُ }** يظهر أنّ الرسول (صلى الله عليه وآله) قام بعمل مما أحلّ الله له ، فأذاه بعض أزواجه وضيقت عليه ، وألجأته بسبيل لرضائهن على أن يحلف لهن بتوكله وعدم فعله بعد ذلك ، والمسؤولية في هذا تتوجه إليهن في الحقيقة ، فهن من حملنه على ما ليست لهن بحق .

ويؤيد ذلك قوله تعالى : **{ إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ }⁽¹⁾** .
ويومئ إلى ذلك أنّ الله تعالى حين أمر نبيه أن يتحلل من يمينه في قوله : **{ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحُلَّةَ أَيْمَانِكُمْ }⁽²⁾** ختمها بقوله : **{ وَاللَّهُ مَوْلَاكُمْ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ }⁽³⁾** فهي تشعر بالنصرة له (صلى الله عليه وآله) ، وبيان علم الله وحكمته التي كانت وراء أمره له .

وهذا هو الورد في الخبر ، فقد روي : أنّ الرسول (صلى الله عليه وآله) كان في بيت حفصة في نوبتها فاستأذنته في الذهاب إلى بيت أبيها لحاجة ، فأذن لها ، فلما ذهبت أرسل إلى جليته ملية القبطية فكانت عنده ... فلما عادت حفصة ووجدتها خاصمته قائلة : إنّما أذنت لي من أجل هذا ، أدخلت أمتك بيتي ، ثم وقعت عليها في يومي ، وعلى فاشي ... أما رأيت لي حرمة وحقاً؟! فقال (صلى الله عليه وآله) : " أليس هي جليتي ؟ قد أحلّ الله ذلك لي ، اسكتي فهو حرام علي .. " ⁽³⁾

ويبدو أنّ أخريات ظاهون حفصة ومنهن عائشة ، ولم يرضين حتى حلف على عدم مقربته لمرية بعد ذلك ، وحين أتول الله سورة التحريم ، ومع

1 - التحريم : 4 .

2 - التحريم : 2 .

3 - مجمع البيان 10 / 56 .

الصفحة 355

تكريمه له في مخاطبته بلقب النبوة ، فإنّ قوله : **{ لِمَ تَحْرَمُ }** مشوب بالعتاب ، ولذلك فإنّه حين تحلّ من يمينه طلق حفصة ، وهجر نساءه سبعة وعشرين يوماً ، وسكن في مشربة أم إواهم . ملية القبطية . وتولت آية التخيير له في نساءه ، وبهذا يتضح لك أنّ لا منافاة بين الخطاب في هذه الآية وبين العصمة .

ثانياً : إنّ كلّ ما ورد في القرآن الكريم مما ظاهره عتاب أو لوم للنبي (صلى الله عليه وآله) ، فهو محمول على مخالفة الأولى من حيث المصلحة الواقعية ، شخصية أو اجتماعية ، حزبية أو سياسية ، أو ما يشبه ذلك ، وليس على المخالفة الشرعية أو الخلقية .

ثالثاً : إنّ كثراً مما خوطب به الرسول (صلى الله عليه وآله) في القرآن مما لا يناسب مقامه ، أو ما هو مفروض فيه كرسول ، علماً وتوحيداً وعصمة لا يقصد به الرسول (صلى الله عليه وآله) نفسه وانما الناس ، ولذلك ورد عن الإمام الصادق

(عليه السلام) قال : " إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَعَثَ نَبِيَّهٖ بِأَيَّامِكَ أَعْنِي وَاسْمِعِي يَا جُرَّةُ ، فَالْمَخَاطَبَةُ لِلنَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) وَالْمَعْنَى لِلنَّاسِ " (1) .

وذكروا في الأمثلة قوله تعالى : **{وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتُلْقَى فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَدْحُورًا}** (2) ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : **{يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَطْعَمِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ}** (3) ، فِهْمَا مِمَّا لَا يُمْكِنُ أَنْ يَصُورَا عَنْهُ بِحُكْمِ عِلْمِهِ وَعِصْمَتِهِ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى عَلَى سَبِيلِ الْإِخْبَارِ : **{وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقْوِيلِ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ}** (4) فَإِنَّ الْقِصْدَ فِيهَا أَنْ يَعْلَمَ النَّاسُ أَنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ لَا تَجْوِيزَ الْمَنْقُولِ عَلَيْهِ حَاشَاهُ .

1- تفسير القمي 2 / 171 .

2 - الإسراء : 39 .

3 - الأحزاب : 1 .

4- الحاقة : 44 . 46 .

الصفحة 356

(حسين حبيب عبد الله . البحرين . 20 سنة . طالب جامعة)

ما ينطق عن الهوى فيما يتعلق بالوحي :

(1) السؤال : سؤالي يدور حول : هل أنّ الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) كلّ ما يلفظه وحي **{وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ}** ، فمثلاً : عندما يقوم بأمر معين من باب اجتهاد شخصي وليس وحي ، مع وجود العصمة فلا يقع في الخطأ ، فهل هذا ممكن ؟ أم أنّ ما يصدر من النبي من كلمة أو حركة كان وحياً وأمرأ إلهياً ؟ رجاء التوضيح مع الشكر .
الجواب : ليس مقصود الآية الكريمة مطلق الأقوال الصادرة من النبي (صلى الله عليه وآله) ، بل خصوص ما من شأنه الارتباط بالوحي ، فإذا قال (صلى الله عليه وآله) لشخص : أفتح الباب أو أغلقها مثلاً ، فليس شأن مثل هذا الارتباط بالوحي ، فلا يكون مشمولاً للآية الكريمة ، أمّا إذا قال (صلى الله عليه وآله) : " آتوني بكتاب اكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده أبداً " (2) ، فحيث أنّ المناسب لمثله الارتباط بالوحي ، فيكون مشمولاً للآية الكريمة .

وقد تسأل عن القينة على تخصيص الآية الكريمة بما ذكر ؟ إنّ القينة نفس التعبير الورد فيها ، حيث قالت : **{إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ}** (3) ، فما يرتبط بالوحي لا ينطق به عن الهوى .

(علي . البحرين . 25 سنة . طالب)

العفو عن تركه الأولى :

السؤال : قال تعالى : **{ عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لَمَ آذَنْتَ لَهُمْ حَتَّىٰ يُتَبَيَّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَتَعْلَمَ الْكَاذِبِينَ }** ، نلاحظ الخطاب

موجه لرسولنا الكريم (صلى الله عليه وآله) ، هل معناه ترك الأولى ؟ أو ليس من ذلك شيء ؟

1- النجم : 3 .

2 - صحيح البخاري 4 / 31 .

3- النجم : 4 .

4- التوبة : 43 .

الصفحة 357

وإن كان ليس للرسول (صلى الله عليه وآله) ، هل يعني الله تعالى عفا عن المنافقين ، كما قال عز من قائل : **{ عَفَا اللَّهُ**

عَنْكَ ... } ؟ وهل النبي (صلى الله عليه وآله) لم يأذن لهم ؟ ومنهم الذين آذن لهم ؟ أي من هو الشخص الذي آذن لشخص

آخر ؟

وقال تعالى : **{ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ قَدْ فَوَضَّ اللَّهُ لَكُمْ تَحْلَةَ**

أَيْمَانِكُمْ وَاللَّهُ مَوْلَاكُمْ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ } ⁽¹⁾ .

هل هذا عتب ؟ وفوجو بيان **{ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ }** ، هل يعني هناك ذنب ولو أولى ؟ والله تعالى غفر له ؟ وما معنى

الوحمة هذه ؟ والمعروف ضدّها غضب والعياذ بالله ؟ والرسول (صلى الله عليه وآله) معصوم ورحمة للعالمين .

وما معنى : **{ قَدْ فَوَضَّ اللَّهُ لَكُمْ تَحْلَةَ أَيْمَانِكُمْ }** ؟ وهل يعني هناك ذنب والعياذ بالله ؟ وإن لم يكن ذلك لماذا فرض الله تحلّة

الإيمان ؟ وهلا ضوبتم لنا مثالا في حياتنا ؟ إن لم يكن ذنب وجب علينا تحلّة الإيمان ؟ على العموم أنا مؤمن أن الرسول

(صلى الله عليه وآله) معصوم من كلّ ذنب ، وكذلك الأئمة (عليهم السلام) ، ولكن ريد توضيحا منكم .

الحراب : علينا في البداية أن نعرف المضمون الإجمالي للآية الكريمة ، وحاصله : أن بعض المنافقين جاء إلى النبي

(صلى الله عليه وآله) في غزوة تبوك ، وأخذ ببيان بعض الأعدار الواهية في تركه الخروج للغزوة ، وكان النبي (صلى الله

عليه وآله) يعرف أن أعداهم باطلة ، وأنهم لا يريدون الخروج رأساً ، وأن استنادهم إلى تلك الأعدار ليس صادقا .

أي أنّ النبي (صلى الله عليه وآله) كان يعلم أنه حتى لو لم يأذن لهم يتوكون الحرب ، وينكشفون آنذاك لجميع المسلمين ،

وحيث أنّ النبي (صلى الله عليه وآله) عوف واقع الحال آذن لهم ، وتولت الآية لتقول : إنك لو لم تأذن لهم لانكشف حالهم إلى

جميع المسلمين بسوعة ، فالمسألة مسألة عتاب على ترك الأولى ، أي أنّ الأولى له كان هو عدم الأذن لهم ، حتى ينكشف

حالهم للجميع بسوعة .

1 - التحريم : 2 . 1 .

فالخطاب إذاً موجّه إلى النبي (صلى الله عليه وآله) وليس إلى المنافقين ، والعفو المذكور عفو عن ترك الأولى .
 هذا ويمكن أن يقال : أن ما جاء في الآية الكريمة { يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ... } ليس عتاباً وتوبيخاً ، بل هو عطف وإشفاق ، نظير أن يقال للشخص : لماذا تتعب نفسك إلى هذا الحدّ من دون نتيجة تعادل أتعابك ، فالآية الكريمة كأنها تريد أن تقول : لماذا تتعب نفسك بإلزامها بترك ذلك الطعام الخاصّ . وهو العسل الذي كانت تقدّمه إليه زوجته زينب بنت جحش . لتؤذي بذلك بعض أزواجك ، يعني حفصة وعائشة .

وأما قوله تعالى : { وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ } فيمكن رجوعه إلى حفصة وعائشة ، أي أنّه سبحانه يغفر لهما ما صدر منهما من إيذاء النبي (صلى الله عليه وآله) ، حيث طلب من حفصة أن لا تخبر أحداً بأنّه أكل عسلاً في بيت زينب ، ولكنها أفشت سرّ النبي (صلى الله عليه وآله) .

وأما قوله تعالى : { قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحُلَّةَ إِيْمَانِكُمْ ... } فهو في صدد بيان طريق لتخليص النبي (صلى الله عليه وآله) نفسه من القسم ، الذي أؤم به نفسه . حيث حلف (صلى الله عليه وآله) على ترك تناول العسل ، الذي كانت تقدّمه إليه زينب بنت جحش . وذكرت أنّه سبحانه قد شرّع ما يمكن به تخليص النفس من القسم ، وهو دفع الكفّرة ، فالمقصود من تحلة إيمانكم هو الكفّرة التي يحلُّ بها الحالف حلفه ، وهذا لا يدلّ على صدور ذنب من النبي (صلى الله عليه وآله) ، بل على صدور القسم منه لا أكثر .

(السيد يوسف البيومي . لبنان . 25 سنة . طالب جامعة وحزرة)

قصة الإفك :

السؤال : هل لكم أن تذكروا تفاصيل قصة الإفك ، وكيف حدثت ، وأي علمائنا الأوار ؟ ولكم الأجر والثواب .

الجواب : خلاصة القصة حسب ما ورد في رواياتنا عن أهل البيت (عليهم السلام) : أن ملك القبط أهدى إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله) غلاماً يدعى جريج ، وجارية تدعى مارية القبطية ، فأسلما وحسن إسلامهما .
 فضمّ الرسول (صلى الله عليه وآله) الجارية إليه ، فولدت له إراهيم ، فكان يحبهما حباً شديداً ، وأصبح حبه سبباً لحسد عائشة وحفصة ، حتّى قالتا مع أboيهما للرسول (صلى الله عليه وآله) : إنّ إراهيم ليس بابنك ؟ ! بل هو ولد الغلام جريج ، ونحن نشهد على ذلك .

وعلى الرغم من علم الرسول (صلى الله عليه وآله) بكذب الشهادة والتهمة ، لما كان يلهمه من أثر في النفوس ، أراد أن يظهر الأمر وبيّن الحقيقة لأصحابه ، فأمر الإمام علي (عليه السلام) أن يذهب ويقتل الغلام جريجاً ، وقال له : إذا بان لك أن الأمر على غير ما قيل فلا تتعرّض له بسوء .

فذهب الإمام علي (عليه السلام) إلى جريح شاهراً سيفه ، ففرّ جريح من خوفه ، وتسلق شحوة ، فتبعه (عليه السلام) فأهوى جريح بنفسه على الأرض ، فانحسر ثوبه عن رجليه ، فبان لعلي (عليه السلام) أنه ممسوح ، فأتى به الرسول (صلى الله عليه وآله) وعرض عليه ما رأى منه .

فأحضر الرسول (صلى الله عليه وآله) أصحابه ، فشاهدوا الغلام ، وانكشف أمرهم وبطلت تهمتهم ، فجاءوا إليه (صلى الله عليه وآله) يطلبون المغفرة ... فتولت الآيات بتوثئة الجلية ملية وجريح عن التهمة ، التي اتهما بها ⁽¹⁾ .

(السيد يوسف البيومي . لبنان . 25 سنة . طالب جامعة وحزة)

له قرين :

السؤال : ما هو القرين ؟ وهل صحيح أنّ النبي كان عنده قرين ؟ ولكم الأجر والثواب .

1- أنظر : تفسير القمّي 2 / 99 .

الصفحة 360

الجواب : إنّ معنى القرين هو صاحب ، أو الشيء الملازم للإنسان ، كعمله وفعله ، قال الله تعالى : **{ قَالَ قَاتِلْ مِنْهُمْ إِنِّي كَانَ لِي قَرِينٌ }** ⁽¹⁾ ، أي كان له مصاحب لا يفترقه ، وقال تعالى : **{ وَمَنْ يَعِشْ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نَقِيضٌ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ }** ⁽²⁾ .

وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) لقيس بن عاصم وهو يعظه : " وإنّه لا بدّ لك يا قيس من قرين ، يدفن معك وهو حيّ ، وتدفن معه وأنت ميّت ، فإن كان كريماً أكرمك ، وإن كان لئيماً أسلمك ، ثم لا يحشر إلا معك ، ولا تبعث إلا معه ، ولا تسأل إلا عنه ، فلا تجعله إلا صالحاً ، فإنه إن صلح آنت به ، وإن فسد لا تستوحش إلا منه ، وهو فلك " ⁽³⁾ .

وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : " ما منكم من أحد إلا وقد وكلّ به قرين من الشياطين " ، قالوا : وأنت يا رسول الله ؟ قال : " نعم ، ولكنّ الله أعانني عليه فأسلم " ، رواه أحمد والطواني والزار ، ورجاله رجال الصحيح غير قابوس بن أبي ظبيان ، وقد وثّق على ضعفه ⁽⁴⁾ .

وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : " ما من أحد إلا جعل معه قرين من الجن " ، قالوا : ولا أنت ؟ قال : " ولا أنا إلا أنّ الله أعانني عليه فأسلم ، فلا يأمرني إلاّ بخير " رواه الطواني ، وفيه أبو حماد المفضل بن صدقة ، وهو ضعيف ⁽⁵⁾ .
فكلّ إنسان إذا له قرين من الشياطين أو من الجن ، أي مصاحب له .

1- الصاقّات : 51 .

2 - الزخرف : 36 .

(أشرت مذبح . مصر . 20 سنة . طالب كُليّة الطب)

الحقيقة النبوية :

السؤال : أما بعد ، فقد كان لي عدة تساؤلات تعربد في عوصات فكوي القاصر ، وعقلي الضئيل العاجز ، تجو هوء لها وسكوناً ، والحديث بخصوص أسوار محمد وآله الطاهرين ، وبالأخص زعيم أهل البيت الأمير الأقدس (عليه السلام) ، وعن حقيقته المعمى أورها في مراتب الوجود !

وترددت كثيراً في أن أكتب إليكم كلامي هذا ، لولا أنني وجدت العديد من الأسئلة لأخوة الولاية ، تعرضت لهذا الموضوع كثيراً ... ، ولئن كانت أقل تعمقاً من تعضّي هذا ، بل ربما كان السائل يسأل بقصد التكذيب والطعن ، موتدياً في سؤاله زي الموالي المنتشيع ، ووجدت أنكم قد جاوبتم عليهم بما هو خير جواب ، يحمل في طياته هدي أهل البيت وجوهية كلامه ، الذي ينهل منه كل على حسب علمه ، ويوده كل أمرؤ فيشب منه على قدر ظمئه ، ولا تحجب عن دلها سائل مهما كان علمه ! فوجدت أن السكوت عن طلب حق لي على نفسي من طلب العلم من موقم يكون طاعة للشيطان ، وتكاسل عن تلبية نداء الرحمن ، وعلى كل حال فإننا قد تشرفنا بمجرد طرح سؤالنا ، وقواعتكم لاستفسلنا ، سواء أتانا جوابكم أو حجبتموه عنا . عن سيّد الكونين ونواس نشأة العالمين (صلى الله عليه وآله) : " أول ما خلق الله القلم ... العقل ... روعي ... نور نبيك يا جابر " ! قال بعض المفسرين : هي الحقيقة المحمدية ! في حين أن أساطين الحكمة والإشواق وجهابذة العوفان والتحقيق ، قد أشاروا إلى غير ذلك ، وخصوصاً الشيخ الأكبر ، ملا هادي السيزوري ، وعليه حكم ابن العربي ، فالعقل الأول . روح المصطفى . هو أول المبدعات ، وأكثرهم قولاً لنور الحقيقة المحمدية .

وعلى قول ملا هادي (قدس سوه) : " أن العقل الأول هو أول المبدعات أيضا ، والحقيقة المحمدية هي بيزخ الوراخ ، والنفس الرحماني ، والرحمة التي وسعت كل شيء ، ووجه الله الباقي بعد فناء كل شيء ، والوجود المطلق القائم بقيومية الوجود الحق " (1) .

وكلاهما يتفق مع الآخر مع الاختلاف في أن ابن العربي يقرّ أن الحقيقة المحمدية ، أو الوجود المطلق هو الموصوف

بالاستواء على العرش الرحماني .

وهذا يتّضح أنّه يعني أنّ العرش هو القلم الأعلى ، وهذا يروق لي في النظر كثواً جداً ، وأيضاً أنّ بزّخ الورّخ عند ابن العربي ، أو أوّل الورّخ هي النفس الكليّة ، ويبقى تناقض ظاهري واضح فوجو تفسوه الباطني الثاقب ، وفوجو جوابه عندكم إن شاء الله .

" أنا النقطة تحت الباء " اتفق أهل الحقيقة جميعاً على سرّ النقطة ، وإن اختلفت أقوالهم مع ثبات معناها ، فعند الشيخ الأكبر هي الموجودات كلّها ، وعند ملاّ هادي هي الإمكان ، وكلاهما شيء واحد ، وكلاهما حقيقة الأمير ، وأنّ الباء بشكلها ونقطتها تمثّل خلافة العقل الكلّي ، أو الإنسان الكامل عن الألف المحتجبة المنطوي نورها في نور الباء المظلمة بذاتها ، والمنورة بنور ربّها ، نعني خلافة الإنسان الكامل عن الذات الإلهية في مرتبتها الواحديّة ، ونأتي للإشكال هنا :

ملاً هادي (قدس سوه) يقول : لأنّ الوجود المطلق الذي أشونا إليه من قبل هو صنع الله وكلامه ، وكلمة كن المشار إليها في الآية الشهيرة ، والمشار إليها في كلام أصل طوبى ، وحقيقة سورة المنتهى ، الأمير الأقدس (صلى الله عليه وآله) ، إنّما كلامه سبحانه فعله ، ولو كان قديماً لكان إلهاً ثانياً .

قال (قدس سوه) : " فإنّ العقل الصويح والوهان الصحيح يدلّنا على التثليث الأمر والأمر والمؤتمر ، والصانع والصنع والمصنوع " (1) .

وهو يعني الوجود الحقّ هو الصانع ، والوجود المطلق هو الصنع ، والوجود المقيدّ هو الصنعة ، وتتبادر إلى الأذهان عند ذكر هذه الكلمات ،

1- نفس المصدر السابق .

الصفحة 363

فتحضر بوجود لا ينكر وشهود لا يستر ، قولة الأمير الشهيرة جداً لأبن الآكلة : " فإننا صنائع ربنا والناس بعد صنائع لنا " (1) !!

وأيضاً تلحق بها أقواله : " أنا والله وجه الله ... وأنا العرش ، وأنا الكرسي ... " ! وهذا كلّهُ إشارة إلى الوجود المطلق ، الذي هو صنع الله وكلامه ، وأيضاً روي عنه (عليه السلام) : " أنا الأسماء الحسنى ... " (2) ، وهي كذلك أيضاً !

والسؤال الذي يطرح نفسه لدينا بقوّة : بأيّ وجه يتفق السابق مع اللاحق ؟ إن مرتبة علي (عليه السلام) في مراتب الوجود ، وإن كانت عمى أمرها بعض الشيء أو كثوه .

فإنّ الكثير من العلماء كانوا أن يصوِّحون بها ، أمثال ابن العربي في فتوحاته ، وكثير من شعراء أهل البيت المؤيدين بروح القدس ، بشهادة سيّد الكونين في حديثه لحسان بن ثابت ... أمثال كاظم الأُرري ، وعبد الباقي الغوي ، بل ومن ليسوا أصلاً من أهل الولاية ، كالحكيم الفاضل ابن أبي الحديد !

ومن علمائنا الكرام ، فالإمام الخميني كاد أن يصوّح بها في مصباح هدايته ، إن لم يكن قد صوّح بها بالفعل ، مستندا إلى أحد أقوال أبيه المرتضى !
والسؤال مرة أخرى ، ومنتظر جوابكم على أحرّ من الجمر ، كيف يصح الإطلاق على العقل الكلي أنه الحقيقة المحمدية ، وأنه كلام الله وأسمائه ، ووجهه الباقي ، وأنه الرحمة التي وسعت كل شيء ، وكل ما أسلفناه من قبل رغم اختلاف المرتبة تقريبا !

هل هو من جهة الخلافة لهذا؟! أو كما قال السيد الخميني (قدس سوه) : أن الإنسان الكامل هو خليفة الاسم الأعظم ... ثم أعقب : بل هو عين الاسم الأعظم !!

1 - شوح نهج البلاغة 11 / 113 .

2 - شوح الأسماء الحسنی 1 / 215 .

الصفحة 364

وهذا ما أدين به ، وما دفعني للسؤال سوى بغية الطمأنينة على محصول فكري وبحثي ، وعندنا في مصر تعرفون الحال ، لا حوزات ولا يخزنون ، بل لا كتب أصلاً ، والروح إليكم أمثل ، وأكثر طمأنينة لبالي بدلاً من الخوض هكذا بلا دليل أو مرشد ، ومن ليس له شيخ فشيخه الشيطان ! ودمتم سالمين .
الجواب : ينبغي أن يعلم أنّ الوجود المطلق في حقيقته كمفهومه ، له مراتب وتجليات ، وهذه التجليات إذ لوحظت باعتبار اتصالها ، بل اتحادها بالوجود المطلق فهي عينه ، وتلك التجليات مع كونها عينه يغاوه بلحاظات ، وهذه اللحاظات لا تشكل قيوداً ، إنّما هي عبّارة عن اتصال النفوس بعد تحرّرها من علائق الجهل بالرياضة ، أو بالجدب إلى الأعلى لاستفادته بنور هدى هاديه ، فعليه هذه اللحاظات أشبه شيء بالمعاني الحرفية لا تقيد تلك التجليات ، ولا يمكن أن تصبح عناوينها بل هي نحو استترة من تلك التجليات التي أمكن الاتصال بها كل بحسبه .

هذا التجليات على وحدتها من حيث المبدأ تبدو في عين الممكن متكوّنة ، وكل واحد منها يحمل في طياته ما هو أوسع من هذا الكون المرئي المحسوس ، فكوّنة تلك التجليات وسعتها تؤكّد الوحدة التي نشأت منها ، فالعلم والروح والعرش والكرسي . مع قطع النظر عن التفصيليات الوردية في العلم المنقول . هي متّحدة بفيض الفياض المطلق ، ومن هذا المنطلق كانت الحقيقة المحمدية والولاية العلوية السامية فكان التجلي ، وكان الفعل الكلي لسعته واحاطته ، والتعبير عن هذه النوات بالخلافة ، كما وجد في تعبيرات بعضهم ، إنّما هو نظراً إلى الوظائف التي أنيطت بها باعتبارها تجليات .

واعلم أنّه إن حاول أحد الوصول إلى حقائق هذه المعاني ، فالطريق إليها مخيف ، محاط بزوال الأقدام ، فهو بين الوقي المطلق وبين الانحطاط المطلق ، لأنّ الوصول إلى كنه تلك التجليات لا يمكن باستعانة الألفاظ ، وانما كما قال سيد الشهداء

(عليه السلام) في مناجاته : " إلهي ما أؤبك متي ، وأبعدني عنك ، وما

رَأْفَكَ بِي ، فما الذي يجبني عنك " (1) ، وقال : " ها أنا أتوسل إليك بفقوي إليك ، وكيف أتوسل إليك بما هو محال أن يصل إليك " (2) .

والمحال أن الوصول التي تلك المعاني إنما يتم بطريق الجذب ، والتعبوات لا توصله بل تبعد وتضطرب وتختلف ، لأنها تقصر عن أداء الواقع ، وعن الإرشاد إلى الحقيقة ، ولذلك لن تجد اثنين اتفقا على التعبير إلا ناوراً ، بل لعلك تجد شخصاً واحداً تعبيراً تارة بشيء ، وبنحو وأخرى بشيء آخر ونحو آخر .

ولذلك تجد شمس العرفين وقنوة الموحدين بعد المعصومين يقول في بعض أرجوزته في مدح النبي الأعظم (صلى الله

عليه وآله) :

هو التجلي التام والمجلى الأتم	ومالك الحدث سلطان القدم
أبو العقول والنفوس والبشر	وقوة القوى وصورة الصور
ولوح ألواح مجامع الحكم	أو قلم الأقدام أو أعلى القلم
أصل الأصول فهو علّة العلل	عقل العقول فهو أول الأول
حقيقة الحقائق الكليّة	وجوهر الجواهر العلوية (3)

ويقول في ضمن ما وصف به الإمام علي (عليه السلام) :

اسم سما في عالم الأسماء	كالشمس في كواكب السماء
اسم به سيدفع البلاء	وإن يكن أرمه القضاء
اسم به أورقت الأشجار	اسم به أينعت الثمار

1- تفسير الصافي 1 / 223 .

2- بحار الأنوار 95 / 225 .

3- الأنوار القدسية : 14 .

وقامت السبع العلى بلا عمد باسم علي فهو خير معتمد (1)

وكما ترى أنّ التعبير أن أراد به الإنسان الكشف والتعبير عن الحقيقة اتلّق القلم وتطفّل اللسان ، ولذلك الخير في حقّ المحدد ، أمّا الاكتفاء بما يحصل عليه بالمنقول ، وأمّا إتباع من يجذبه ويوجّه به إلى العلا وهو أن نجا وحصل على بغيته ، وأن حفظ من السقطة والزلّة ، فليصمت ولا ينطق ببنت شفه ، فإن فعل فلا يعدم في معظم الأحوال .

(سمير . روسيا . 25 سنة)

{ وَتَقَلَّبُكَ فِي السَّاجِدِينَ } :

السؤال : حول آية **{ وَتَقَلَّبُكَ فِي السَّاجِدِينَ }** (2) ، ما تفسير ما جاء في القرآن عن أب إراهيم ، وكذلك آدم ودلود وسليمان ، وذوي النون وموسى ؟

الجواب : قال الشيخ الطوسي في تفسير قوله تعالى : **{ وَتَقَلَّبُكَ فِي السَّاجِدِينَ }** : " أي تصوّفك في المصلّين بالركوع والسجود والقيام والقعود . في قول ابن عباس وقتادة . وفي رواية أخرى عن ابن عباس : إنّ معناه إنّه أخرجك من نبي إلى نبي حين أخرجك نبياً .

وقيل : معناه راك حين تصلّي وحدك ، وحين تصلّي في جماعة ، وقال قوم من أصحابنا : إنّه أراد تقلبه من آدم إلى أبيه عبد الله في ظهور الموحّدين ، لم يكن فيهم من يسجد لغير الله " (3) .

وأما عن قول البعض : بأننا نسلم بإيمان آباء النبي (صلى الله عليه وآله) إلى إراهيم (عليه السلام)، ولكن كيف بالنسبة إلى أب إراهيم (عليه السلام) ، وقد نصّ القرآن الكريم على كونه

1- المصدر السابق : 32 .

2 - الشواء : 218 .

3- التبيان 8 / 68 .

الصفحة 367

؟ حيث قال تعالى : **{ وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَمًا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِّلَّهِ تَوَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ }** (1) .

فنقول : إنّ ابن حجر العسقلاني يدعي إجماع المؤرّخين على أن آزر لم يكن أباً لإراهيم (عليه السلام) ، وإنما كان عمه أو جدّه لأمة على اختلاف النقل ، واسم أبيه الحقيقي : تلّخ (2) .

وإنما أطلق عليه لفظ الأب توسعاً وتجزاً، وهذا كقوله تعالى: **{ أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتَ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَالْهَيْكَلُ وَالْآبَاتُ }** (3)، ثم عدّ فيهم إسماعيل، وليس من آبائه، ولكنه عمه.

وعلى هذا يثبت أنّ آباء النبي (صلى الله عليه وآله) من بعد إواهيم إلى آدم (عليهم السلام) موحتون أيضاً، وأما آدم (عليه السلام) فلا أب له حتى نبحت عن إيمانه.

وإنّ داود وسليمان وذي النون وموسى (عليهم السلام)، فالمفروض أنّ آباءهم إلى آدم (عليه السلام) موحتون كذلك، لأنّه من البعيد جدّاً أن يختار الله تعالى الأنبياء من نطف غير طاهرة قد دنسها الأرجاس، مع أنّ المفروض أنّ النبي (عليه السلام) لابدّ أن يكون أكمل وأفضل الناس في زمانه من جميع الجهات حتى من جهة النطفة.

1- التوبة : 114 .

2 - فتح البري 6 / 297 .

3 - البقرة : 133 .

الصفحة 368

(حسين حبيب عبد الله . البحرين . 20 سنة . طالب جامعة)

كان يعلم قبل نبوته أنه سيكون نبياً :

السؤال : هل الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) كان يعلم من قبل أنه نبي ؟ أم من بعد نزول الرسالة ؟ وهل كان معصوماً قبل البعثة ؟ وإذا كان معصوماً ، فهل كان معصوماً على دين عيسى (عليه السلام) ؟ أو إواهيم الحنيف (عليه السلام) ؟

الجواب : هناك بعض فرق المسلمين ممّن يعتقد أنّ الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) لم يكن يعرف قبل البعثة أنه نبي ، أو سوف يكون نبياً ، ولذلك حسب روايات هؤلاء خاف من الملك حين رآه أول مرة ، وأخذته زوجته إلى ورقة بن نوفل ، ولكن الحقّ عند الإمامية أنه كان نبياً ، ولم يخلق علياً عن العلم والنوّة .

غاية ما هنالك كان اللزم عليه بأمر من الله الصمت ، وعدم الإعلان إلى حين ما يأمره الله سبحانه به ، وهكذا حصل . وأما أنّه كان يعمل على طبق أية شريعة ؟ فمسألة طرحت في الكتب الأصولية القديمة . كالعدة للشيخ الطوسي وغيره . وليس لنا فعلاً طريق إلى إحوال ذلك ، والذي نعتقده أنه كان يعمل على طبق ما أراد الله سبحانه منه ، وأفضلية شريعته ورجح احتمال كونه يعمل بهذه الشريعة الغوّاء ، ولا ينافي ذلك تأخر نزول القرآن ، فإنّ الأحكام الشرعية ليست كلهاً موضحة في القرآن دائماً ، عرفها النبي الأعظم بطريق الوحي والإلهام ، ولم ينقطع الاتصال بينه وبين الله سبحانه طرفة عين في حياته .

(أحمد . السعودية . 22 سنة . طالب جامعة)

يجوز له أن يقتل من يشاء في مكة :

السؤال : يقال أنّ النبيّ (صلى الله عليه وآله) في فتح مكة أمر المسلمين بقتل المشركين ، حتى ولو تعلّقوا بأستار الكعبة ، ومن ثمّ عفا عنهم عندما دخل مكة ، فلماذا غير النبيّ (صلى الله عليه وآله) رأيه ؟ ألا يعد رأيه الأولي انتهاك لحرمات الكعبة ؟

الجواب : لقد آمن رسول الله (صلى الله عليه وآله) من تعلّق بأستار الكعبة ، واستثنى من ذلك نفر قليل هدر دمهم ، وهم : مقيس بن سبابة ، وابن أخطل ، وابن أبي سوح ، وقينتان وغورهم ، وهؤلاء لم يعف عنهم النبيّ (صلى الله عليه وآله) ، وقد أجزت أمّ هاني . أخت

الصفحة 369

الإمام علي (عليه السلام) . اثنين منهم ، فأحرم النبيّ لإجزتها لهم ، ولمكانتها من علي (عليه السلام) . وكذلك استأمن لامرأتين فأمنهما الرسول (صلى الله عليه وآله) ، واستأمن عثمان لأبي سوح فأمنه النبيّ (صلى الله عليه وآله) ، والنبيّ لم يغيّر رأيه فيهم ، لأنهم كانوا ممن يستحقون القتل ، ولا يستحقون العفو ، ولا يمكن التغاضي عن الأفعال الشنيعة التي كانوا يعملونها ، حتّى أنّه عاتب المسلمين من عدم قتلهم لأبي سوح ، لما جاء به عثمان ، وتأخّر النبيّ (صلى الله عليه وآله) عن قبول الأمان له ، وعندما لم يبادر إلى قتله أحد آمنه الرسول (صلى الله عليه وآله) ، فإنّ من خلقه أن لا يردّ طلب طالب ، ويقبل إجرة المستجير .

ثمّ إنّ ما فعله النبيّ (صلى الله عليه وآله) من مختصاته ، ولا يجوز لأحد غره ، وعلى هذا الأساس فسرّ قوله تعالى : **وَأَنْتَ حَلَّ بِهَذَا الْبَلَدِ** ⁽¹⁾ ، أي وأنت محلّ بهذا البلد ، وهو ضدّ المحرم ، والمواد : وأنت حلال لك قتل من رأيت به من الكفّار ، وذلك حين أمر بالقتال يوم فتح مكة ، فأحلّها الله له ، حتّى قاتل وقتل ، وقد قال (صلى الله عليه وآله) : " لا يحل لأحد قبلي ، ولا يحل لأحد من بعدي ، ولم يحلّ لي إلا ساعة من نهار " .

وعن ابن عباس ومجاهد وقتادة وعطاء : وهذا وعد من الله لنبيّه (صلى الله عليه وآله) أن يحلّ له مكة حتّى يقاتل فيها ، ويفتحها على يده ، ويكون بها حلاً ، يصنع بها ما يريد من القتل والأسر ، وقد فعل سبحانه ذلك ، فدخلها غلبة وكوها ، وقتل ابن أخطل وهو متعلّق بأستار الكعبة ، ومقيس بن سبابة وغورهما ⁽²⁾ .

1- البلد : 2 .

2- مجمع البيان 10 / 361 .

الصفحة 370

(مطير . البحرين . 25 سنة . طالب جامعة)

زينب ورقية ربيبتاه :

السؤال : ورد في أحد الأدعية النهلية الخاصة بشهر رمضان المبارك هذا القول : اللهم صلّ على رقية بنت نبيك ، والعن من آذى نبيك فيها ، اللهم صلّ على أم كلثوم بنت نبيك ، والعن من آذى نبيك قبيها .
مع العلم أن عميد المنبر الحسيني الشيخ الدكتور أحمد الوائلي يقول في إحدى محاضراته في تفسير سورة الكوثر : أنه لا بنت للنبي (صلى الله عليه وآله) إلا فاطمة (عليها السلام) ، وأمّازينب ورقية فهما ربائب لرسول الله (صلى الله عليه وآله) .
وأما ما يتعلّق بأُم كلثوم فقد عبر عنها الدكتور بقوله : إن بعض المحققين يشكك في وجودها ، وقد اخترعت اختراع لتصبح كلمة ذو النورين ، والسؤال هو التالي :

1 . كيف لنا أن نوقّق بين ما ورد في الدعاء وبين قول الدكتور الوائلي ، مع العلم أنّ الدكتور . وكما عرف عنه . لا يتكلّم خرافاً ؟
2. هل هذا الدعاء من قول المعصوم (عليه السلام) ؟
3 . إذا كان كلام الدكتور صحيح ألا يعد ذلك جرحاً في صيام الفرد ؟
ملاحظة : أعتذر لعدم تمكّني من تقديم تليخ المحاضرة ، حيث كانت مأخوذة من القسم العوي واديو الجمهورية الإسلامية الإيرانية .

والأمر الآخر أنّ ذلك الدعاء ورد في كتيب لبعض أدعية الشهر الكريم دون توضيح اسم الدعاء الواردة به تلك العبارات . وفي الختام : أدعو من العلي القدير أن يسدّد خطاكم في إظهار المذهب الحقّ ، ورد الشبهات عنه ، وشكراً .
الجواب : يتّضح الجواب بعد بيان عدّة نقاط :

1 . ما قاله الشيخ الوائلي راجع إلى الروايات التي تقول أنّه كانت لخديجة بنت خويلد من أمّها أخت لها هالة ، لديها ابنتين هما زينب ورقية ، وقد ضمّت خديجة أختها هالة مع تلك الاثنتين لها ، لأنّها كانت فقوة ، وقد نسبت تلك الابنتان إلى الرسول (صلى الله عليه وآله) لأنّه هو الذي ربّاهما ، وقد كانت عادة أهل الجاهلية أن يسمّون الوبيب ابناً .

الصفحة 371

فالأدعية الواردة . والتي تنسب لابنتان إلى النبي (صلى الله عليه وآله) . لا بدّ أن تأوّل ، وتحمل على أن العواد منها ليس الابن بالمعنى الحقيقي ، بل الابن بمعنى الوبيب .
2 . قد ذكر هذا الدعاء كلّ عن الشيخ المفيد في المقنعة ، والشيخ الطوسي في مصباح المتهدّد ، وتهذيب الأحكام ، ولم ينسبها إلى المعصوم .
3 . نفهم من كلامك أنّ كلام الدكتور إذا كان صحيحاً يعني أنّ الدعاء كاذب ، والكذب على الله ورسوله في نهار شهر رمضان من المفطّرات .
فنقول : وإنّ كان كلام الشيخ الوائلي صحيحاً بناءً على صحة تلك الأخبار ، إلا أنّه يبقى الدعاء صحيحاً ، لأنّه قابل للتأويل ، وكما عرفت من أنّ المقصود بالابن في الدعاء هو الوبيب .

هذا بالإضافة إلى أنّ الذي يقدر في صحّة الصيام هو الكذب على الله ورسوله والأئمة ، والقول عنهم بشيء لم يقولوه ، أما الدعاء بدعاء منسوب إليهم في بعض الكتب ، فالعهدة فيه على من أورده في كتابه هو لا يدّعي صحته مطلقاً ، فضلاً عن أن الدعاء قابل للتأويل كما عرفت .

وعلى كلّ حال فزينب ورقية هماربيبتا رسول الله (صلى الله عليه وآله) والذي رجّح هذا القول الكثير من الحقائق منها :

1 . هناك من يقول : أنّ خديجة إنّما تزوّجت رسول الله (صلى الله عليه وآله) قبل البعثة بعشر أو ثلاث أو خمس سنوات ، فكيف تكون رقية وزينب قد ولدتا من خديجة ، وتزوّجتا قبل البعثة ؟

2 . إنّ بعضهم ينصّ على أنه قد صحّ عنده : أن رقية كانت أصغر من الكل حتّى من فاطمة (عليها السلام) ، لكن هذا يناقض ما هو معروف من أنّها تزوّجت في الجاهلية من ابن أبي لهب ، ثم جاء الإسلام ففلقهما ، وهذا يدلّ على عدم صحّة الأخبار التي تنسب ولادتها من النبيّ (صلى الله عليه وآله) بعد فاطمة (عليها السلام) .

3 . تذكر بعض المصادر : أنّ زينب ولدت وعمر النبيّ (صلى الله عليه وآله) ثلاثين سنة ، وتزوّجها أبو العاص بن الربيع قبل البعثة ، وولدت له علياً . مات صغيراً . وأمامة ، وأمامة أسلمت حيث أسلمت أمها أول البعثة النبوية .

الصفحة 372

وهذا غير معقول ، فإنّه لا يمكن لبنت في العاشرة أن تتزوّج ، ويولد لها بنت وتكبر تلك البنت حتّى تسلم مع أمها في أول البعثة ، وأمها لا زال في العاشرة من عمرها .

(علي سالم الشّماع . الكويت . 20 سنة . طالب جامعة)

حقيقته :

السؤال : ما هي الحقيقة المحمّدية ؟ وفقتم لكلّ خير .

الجواب : اعلم إنّ الإنسان العادي عاجز عن معرفة حقيقته ، فكيف به أن يعرف حقيقة غوه ، ولاسيما حقيقة سيدّ الرسل

(صلى الله عليه وآله) ، وقد روي : " يا علي ما عرف الله حقّ معرفته غوي وغيرك ، وما عرفك حقّ معرفتك غير الله

(1) " وغوي " .

وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : " يا علي ما عرف الله إلاّ أنا وأنت ، ولا عرفني إلاّ الله وأنت ، ولا عرفك إلاّ الله

(2) " وأنا " ، فكيف يمكن أن نعرف الحقيقة المحمّدية ؟

(خالد . الخوائر . 28 سنة . التاسعة أساسي)

سمى المنافقين :

السؤال : أردت أن أسألكم عن ليلة العقبة ، حين قام مجموعة من المنافقين بمحاولة اغتيال النبيّ (صلى الله عليه وآله) ،

من هؤلاء القوم اللذين رأوا اغتيال النبي؟ ولماذا أغلب الروايات المروية عن حذيفة أو غيره تقول فلان وفلان، ولا تذكر الأسماء صراحة؟

الجواب : إنَّ المجموعة التي تأموت على تنفير ناقة النبي (صلى الله عليه وآله) عند العقبة كانوا أربعة عشر شخصاً ، وصفوا بالنفاق ، وقد عرفهم حذيفة من رواحلهم لأنهم كانوا

1- مناقب آل أبي طالب 3 / 60 .

2 - مختصر بصائر الوجدات : 125 .

الصفحة 373

ملتمين ، وعرفه النبي (صلى الله عليه وآله) بأسمائهم ، فكان . كما يقول ابن الأثير . صاحب سر رسول الله (صلى الله عليه وآله) في المنافقين لم يعلمهم أحد إلا حذيفة ، أعلمه بهم رسول الله (صلى الله عليه وآله)، وسأله عمر أفي عمالي أحد من المنافقين؟ قال : نعم واحد ، قال : من هو؟ قال : لا أدكره ، قال حذيفة : فعوله ، فكأنما دلَّ عليه ، وكان عمر إذا مات ميت يسأل عن حذيفة ، فإن حضر الصلاة عليه صلى عليه عمر (1) .

وعن أبي الطفيل قال : " كان بين رجل من أهل العقبة وبين حذيفة بعض ما يكون بين الناس ، فقال : أنشدك بالله كم كان أصحاب العقبة؟ قال : فقال له القوم أخوه إذ سألك ، قال : كنا نخبر أنهم أربعة عشر ، فإن كنت منهم فقد كان القوم خمسة عشر ، وأشهد بالله أن اثني عشر منهم حرب لله ولرسوله في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد " (2) .

وروي : أنَّ عمارة سئل عن أبي موسى ، فقال : لقد سمعت فيه قولاً عظيماً سمعته يقول : صاحب الونس الأسود ، ثم كلح كلوحاً علمت أنه كان ليلة العقبة بين ذلك الوهط (3) .

وعن أبي نجا حكيم قال : " كنت جالساً مع عمارة ف جاء أبو موسى فقال : ما لي ولك؟ أأست أخاك؟ قال : ما أوري إلا أنني سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يلعنك ليلة الجبل ، قال : إنه قد استغفر لي ، قال عمارة : قد شهدت اللعن ولم أشهد الاستغفار " (4) .

وعن أبي مسعود قال : خطبنا رسول الله (صلى الله عليه وآله) خطبة ، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : " إن فيكم منافقين فمن سميت فليقم " ، ثم قال : " قم يا فلان ، قم يا

1- أسد الغابة 1 / 391 .

2- صحيح مسلم 8 / 123 .

3 - شوح نهج البلاغة 13 / 315 .

4- تزيخ مدينة دمشق 32 / 93 .

فلان " ، حتّى سمى ستة وثلاثين رجلاً ثمّ قال : " إن قيّمكم أو منكم فاتقوا الله " (1) .

أقول : فيظهر ممّا سبق أنّ النبيّ (صلى الله عليه وآله) سماهم وغروهم من المنافقين ، إلا أنّ التّعظيم الإعلامي الوسمي كنى عن الأسماء بفلان وفلان ، وكذلك فيما روي عن حذيفة قال : قال النبيّ (صلى الله عليه وآله) : " إنّ في أصحابي اثنا عشر منافقاً ، فيهم ثمانية لا يدخلون الجنة ، ولا يجدون ريحها حتّى يلجّ الجمل في سم الخياط ، ثمانية منهم تكفيهم الدبيلة " ، وأربعة لم احفظ ما قال شعبة فيهم (2) .

وعلى ذلك شواهد كثيرة طمست فيها حقائق تاريخية حفاظاً على شخوص الحاكمين .

(...)

حاشاه أن يتبول قائماً :

السؤال : عن رجل عن الإمام الصادق (عليه السلام) قال : سألته عن الرجل يطلي فيبول وهو قائم ؟ قال : " لا بأس به " (3) ، فما مدى صحّة هذه الرواية ؟ كما أنّ أهل السنّة زعمون بأنّ الرسول (صلى الله عليه وآله) قد بال قائماً ، أليس في ذلك انتقاص له (صلى الله عليه وآله) ؟

الجواب : لقد ثبتت عصمة الأنبياء (عليهم السلام) بدليلي العقل والنقل ، ومن مراتب العصمة أن لا تحصل من الأنبياء أمور توجب النوة منهم ، لأنّ ذلك ينافي الغرض من بعثتهم ، وهو إيلاخ الرسالات السماوية بواسطتهم إلى الناس ، ومن ذلك مسألة البول قائماً التي توجب النفر من فاعلها ، وقلة مروءته بين الناس ، والتي لا

1- مسند أحمد 5 / 273 ، المعجم الكبير 17 / 246 .

2- مسند أحمد 4 / 320 ، صحيح مسلم 8 / 122 ، السنن الكبرى للبيهقي 8 / 198 ، مسند أبي يعلى 3 / 190 .

3- الكافي 6 / 500 .

نتصوّر نحن البشر العاديّون أنّ أحداً من الناس المحترمين . فضلاً عن نوي الشأن والسمو . يفعل ذلك .

ومن هنا يذكر ابن قدامة عن أبي مسعود قوله : " من الجفاء أن تبول وأنت قائم ، وكان سعد بن إواهم لا يجيز شهادة من بال قائماً ، قالت عائشة : من حدّثكم أنّ رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان يبول قائماً فلا تصدقوه ، ما كان يبول إلا قاعداً ، قال الترمذي : هذا أصحّ شيء في الباب " (1) .

وأما الرواية المنقولة فهي تدلّ على الجواز لا على رجحان الفعل ، وموردها مورد المعنور عن القعود للتبول لوجود علة ، وهي الطلاء من النورة ، مع أنّ الكلام في نسبة ذلك إلى النبيّ (صلى الله عليه وآله) ، وأنه ينافي المروءة لا في جواز الفعل

متنًا ، فالرواية أجنبية عن محلّ الكلام .

أعاذنا الله من زلل الأقدام وزيف الأفهام ، وأعاننا على ديننا ، وفهم عقيدتنا بجاه محمد وآله الطيبين الكوام .

(محمد . الكويت . 40 سنة . خريج جامعة)

عوتب عتاب تشريف لا ذنب :

السؤال : روى علي بن إراهيم بسند صحيح في تفسير قوله تعالى : **{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرَمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ }** (2) عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : " تولت هذه الآية في أمير المؤمنين (عليه السلام) ، وبلال ، وعثمان بن مظعون ، فأما أمير المؤمنين (عليه السلام) فحلف أن لا ينام بالليل أبداً ، وأما بلال فإنه حلف أن لا يفطر بالنهار أبداً ، وأما عثمان بن مظعون فإنه حلف أن لا ينجح أبداً .
فدخلت امرأة عثمان على عائشة وكانت امرأة جميلة ، فقالت عائشة : ما لي رأك معطلة ؟ فقالت : ولمن أتوين ؟ فوالله ما قلبني زوجي منذ كذا

1- المغني لابن قدامة 1 / 156 .

2- المائدة : 87 .

الصفحة 376

وكذا ، فإنه قد وهب ، وليس المسوح ، وزهد في الدنيا ، فلما دخل رسول الله (صلى الله عليه وآله) أخوته عائشة بذلك ، فخرج فنأدى : الصلاة جامعة .

فاجتمع الناس ، فصعد المنبر ، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : ما بال أهوام يحرمون على أنفسهم الطيبات ؟ ألا إني أنام بالليل ، وأنكح ، وأفطر بالنهار ، فمن رغب عن سنتي فليس مني .

فقام هؤلاء فقالوا : يا رسول الله فقد حلفنا على ذلك ، فاقول الله : **{ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ ... }** (1) ، ثم بين كفلته .

والسؤال الآن : هل علي بن أبي طالب (عليه السلام) أخطأ لأنه أقسم يمين بعدم النوم ليلاً ، أو أن الرسول الذي أخطأ لأنه خطب على المنبر ، بأن ما قام به هؤلاء . بمن فيهم علي (عليه السلام) . ليس من سنته ؟

فكان الجواب : ليس في هذا الخطاب والعتاب منقصة على المخاطب والمعاتب إن لم يكن محمّدة نظير قوله تعالى : **{ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تَحْرَمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ }** (2) ؛ فهل أخطأ النبي حين حرم ما أحلّ الله له ؟

فقالوا : نعم أخطأ النبي في ذلك ، وإلا ما احتاج الأمر إلى المعاتبه ، فما هو جوابكم ؟ ولكم جزيل الشكر .

الجواب : في هذا الحديث دلالة على الكمال ، وفيه محمّدة للمخاطب ، ومن قال لك أن النبي (صلى الله عليه وآله) أخطأ

فعوتب ، فالمخطئ هو لا النبي (صلى الله عليه وآله) ، وتقريب ذلك :

1 . إنَّ التحريم ليس تحريماً شريعياً ، بل هو تحريم لغوي ، بمعنى المنع ، أي : لم تمنع نفسك عن مشتبهاتك بسبب موضة زوجاتك ، فإنَّ رضاك مقدّم على رضاهنّ ، فافعل ما تريد ، وإنَّ هنّ فعَلن ما أردن ، فالإثم لهن لا لك ، فيكون التحريم بالمعنى اللغوي ، كما في قوله تعالى في موسى (عليه السلام) : **{ وَحَرَمْنَا }**

1- المائدة : 89 ، تفسير القمي 1 / 179 .

2- التحريم : 1 .

الصفحة 377

عَلَيْهِ الرُّضَاعُ ⁽¹⁾ ، أي منعنا موسى عن ارتضاع امرأة مطلقاً إلا أمه حتى رجع إليها .

2 . إنَّ النبي (صلى الله عليه وآله) وعلياً (عليه السلام) ، كلُّ منهما حرم على نفسه ، ولم يحرم تحريماً عاماً شريعياً ، ليكون خلاف ما أمر الله ، فلو أنّ شخصاً منع نفسه من أكل التفاح مثلاً ، فهل يعدُّ هذا مشوعاً محرماً؟! اللهم لا .

3 . إنَّ هذا ورد مورد التحنن والتوجع ، مثل قوله تعالى : **{ طه * مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى }** ⁽²⁾ .

قال الطوسي : **{ تَبَغَّى مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ }** ، أي تطلب به رضاء نساءك ، وهُنَّ أحقُّ بطلب مَرْضَاتِكَ منك ، وليس في هذا دلالة على وقوع ذنب منه ، صغير أو كبير ، لأنَّ تحريم الرجل بعض نساءه ، أو بعض الملاذ ، لسببٍ أو لغير سبب ليس بقبيح ، ولا داخلاً في جملة الذنوب ، ولا يمتنع أن يكون خوج هذا القول مخوج التوجع له ، إذ بالغ في رضاء أزواجه وتحمل في ذلك المشقة ⁽³⁾ .

4 . قال الفخر الرازي : " أنّ تحريم ما أحلَّ الله ليس بذنب بدليل الطلاق والعتاق ، وأما العتاب ، فإنَّ النهي عن فعل ذلك لا ابتغاء موضة النساء ، أو ليكون زحواً لهنّ عن مطالبته بمثل ذلك ، كما يقول القائل لغوه : لم قبلت أمر فلان واقتديت به وهو دونك ، وآثرت رضاه وهو عبدك ، فليس هذا عتاب ذنب ، وإنما هو عتاب تشريف " ⁽⁴⁾ .

ولذلك ذكر الإمام الحسن (عليه السلام) قضية أمير المؤمنين (عليه السلام) في معرض المدح والفخر ، فقال في حديث له عند معاوية وأصحابه : أتشدكم بالله أتعلمون أنّ علياً أول من حرم الشهوات كلها على نفسه من أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، فأقول

1- القصص : 12 .

2- طه : 1 . 2 .

3- مجمع البيان 10 / 57 .

4- عصمة الأنبياء : 111 .

الله عز وجل : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتٍ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ } (1)

ولتقريب الموضوع خذ هذا المثال : أنك لو قلت لولدك : يا بني اعمل ، فصار ولدك يعمل من أجل رضاك ثمانية عشر ساعة كل يوم ، فإنك ستتاح لامثاله لأموك وحرصه على طاعتك ، لكنك ستقول له : يا بني رُح نفسك ولا تتعبها كل هذا التعب !! فنهيك له عن أتعاب نفسه مدح وتشريف له .

5 . يبقى إشكال لم تطوره ، ولكن ربّما يخطر ببالكم ، وذلك في مثل قوله تعالى : {وَلَا تَقْرَبُوا هَذِهِ الشَّجَرَةَ} (2) ، فإنّ النهي في مثل هذه الموارد نهى تزيهه إرشادي ، يرشد به إلى ما فيه خير المكلف وصلاحه في مقام النصح ، لا نهى مولوي

1- المائدة 87 ، الاحتجاج 1 / 407 .

2 - البقرة : 35 .



النساء :

(لجين . الكويت . 21 سنة . طالبة جامعة)

معالجة الروايات التي تذم المرأة :

السؤال : أرجو المعنوة ، ولكن الموضوع له شجون في القلب ، عن كيف نكون نحن من خلقنا البرئ ناقصات ؟ هل نحن

لا نستحق لقب الإنسانية الذي هو لنا ؟ أرجو إفادتي في تفسير هذه الروايات التالية ، مع بيان مصابوها أو آراء العلماء

الأجلاء الأفاضل فيها :

- 1 . قال النبيّ : " شاوروا النساء وخالفوهن ، فإنّ خلافهن بركة " ⁽¹⁾ .
- 2 . قال النبيّ : " ليس على النساء جمعة ولا جماعة ... ولا تستشار " ⁽²⁾ .
- 3 . قال الإمام الصادق : " استعينوا بالله من شرار نساتكم ، وكونوا من خيلهن على حذر ، ولا تطيعوهن في المعروف ، فيدعنكم إلى المنكر " ⁽³⁾ .
- 4 . قال الإمام عليّ : " يا معاشر الناس ، لا تطيعوا النساء على حال ... " ⁽⁴⁾ .
- 5 . قال الإمام الصادق : " يستشير رجلاً عاقلاً " ⁽⁵⁾ .

1 - بحار الأنوار 100 / 262 .

2 - من لا يحضوه الفقيه 4 / 364 .

3 - الكافي 5 / 518 .

4 - من لا يحضوه الفقيه 3 / 554 .

5 - المحاسن 2 / 602 .

- 6 . قال الإمام عليّ : " إيّاك ومشاورة النساء ، فإنّ رأيهن إلى الأفن ، وغزمنهن إلى الوهن " ⁽¹⁾ .
- 7 . قال النبيّ : " فإنّ أكثر من حطب جهنم " ⁽²⁾ .
- 8 . قال تعالى : { **إِنَّ كَيْدَهُنَّ عَظِيمٌ** } ⁽³⁾ .

الجواب : إنّ الله تعالى قد شاء أن تكون استعورية الحياة البشري على دعامتين : الرجل والمرأة ، فكلّ منهما له الدور

الأساسي في هذا المجال .

ومن جانب آخر فقد أودع بمقتضى المصلحة والحكمة في كلّ منهما قوى ومشاعر لتوظيفها في الجهة المقصودة ، فكان السهم الأوفر من العواطف والحنان والأحاسيس نصيب المرأة ، بما أنّها تكون في الغالب ربة البيت ، وأماً للأطفال ، في حين أنّ وظيفة الرجل وهي إبرة العائلة والتوغل في المجتمع يحتاج بالضرورة إلى تدبير رقى وعقل مدبر ، فكان نصيبه من قوة العقل . بعيداً عن إثارة العواطف عنده . أكثر .

وهذا الفرق الأساسي لا يعني أنّ الرجل . بما هو رجل . في جميع الأحوال يكون أعظم توجّه من المرأة في الإسلام ، بل هو بمعنى تقسيم الوظائف والأدوار ليس إلّا ، حتّى أنه ورد عن الإمام الصادق (عليه السلام) : " رب امرأة خير من رجل " (4)

وهنا لابدّ من التنبيه بأنّ المقصود من كلام الإمام (عليه السلام) في هذه الرواية ليس أمثال فاطمة وزينب (عليهما السلام) ، فإنّ الحكم بالنسبة إلى أمثالهما واضح ، بل الكلام هو في مجال سائر الناس ، كما يظهر من مفاد الرواية .
ثمّ البحث في الروايات والآية المشار إليها في السؤال يتطلّب أموراً :

1- الكافي 5 / 338 .

2- المصدر السابق 5 / 514 .

3- يوسف : 28 .

4 - من لا يحضوه الفقيه 2 / 427 .

الصفحة 381

وَأولاً : إن الآية الكريمة : { **إِنَّ كَيْدَهُنَّ عَظِيمٌ** } تُقلّ لكلام عزيز مصر ، ولا يدلّ على تأييده من جانب الله تعالى ، على أنّ الإشارة فيها إلى زوجته بالذات ، فلا يشمل باقي النساء لزوماً .

ثانياً : الروايات المذكورة بما أنّ أكثرها موسلة ومقطوعة السند ، أو أنّ بعضها تحوي في السند على رجال غير موثقين ، فلا يعتمد عليها في الاستدلال ، ولا حجّية لأكثرها سنداً .

ثالثاً : ومع غض النظر عن البحث في السند ، فإنّ الكثير من الروايات لا يصلح دليلاً على مدعى القائل ، فعلى سبيل المثال : " يستشير رجلاً عاقلاً " لا ينفي استشارة امرأة عاقلة ؛ أو أنّ شلوروا النساء يتعرض مع " إياك ومشاورة النساء " .

وإنّ " ولا تطيعوهن في المعروف " مقطوع البطلان ، إذ كيف يكون معروفاً وفي نفس الوقت منهيّاً عنه ! أو أنّ " لا تطيعوا النساء على حال " لا إطلاق له ، إذ قد يكون كلامهن ورأيهن . ولو في مورد واحد . صحيحاً ، فكيف ينبغي أن لا تطاع حتّى في هذه الحالة .

وحتّى أنّ " إنهن ناقصات عقل ودين " (1) ليس معناه نقص الرتبة والمقولة ، بل المراد هنا هو النقص التكويني والوظائفي . كما بيّناه في صدر الجواب . وهكذا باقي المورد .

مضافاً إلى أن كافة هذه الأحاديث . لو سلمنا بصورها بهذه الكيفية من المعصومين (عليهم السلام) . معارضة في إطلاقاتها ومفاهيمها مع أمثال الرواية التي ذكرناها في المقدمة ، وعليه لابد من رفع اليد عنها ، أو تأويلها بما لا يتصادم مع صريح تلك الرواية أي "ربّ امرأة خير من رجل" .

ومن جملة ما يمكن أن يقال في سبيل علاج تلك الأحاديث هو : أن نلقم بأنّها قضايا خاصة تشير إلى مورد معينة ، وإن جاءت بنحو الإطلاق ، فإنّ

1 - شوح نهج البلاغة 18 / 199 .

الصفحة 382

هذا نوع من بدیع الكلام ، كما هو المسلّم في الآية { **إِنَّ كَيْدَئِنَّ عَظِيمَ** } ، إذ المخاطب زوجته فقط ، ولكن يذكر الحكم بنحو العموم لما فيه من التأثير في المخاطب .

(حسين ناصر العباس . السعودية . 40 سنة . خريج ثانوية)

ورود ذم لركوبها الخيل :

السؤال : هناك قول سمعته من أحد المؤمنين وهو : أنّ الفروج لا تتركب السروج ، فهل هذا القول لأحد المعصومين (عليهم السلام) ؟ وأن كان الحديث صحيحاً ، فهل معنى ذلك أنّ النساء يحرم عليهن ركوب الخيل ؟ أفيدونا جزاكم الله خيراً .

الجواب : قد ورد الخبر بذلك ضمن الأخبار الواردة عن بعض الأئمة (عليهم السلام) عن أحوال الناس قبل ظهور الإمام المهدي (عليه السلام) ⁽¹⁾ ، وظاهر العبارة ذمّ ذلك إلا عند الضرورة والاضطرار ، والله العالم .

(... . العواق)

مسائل مختلفة تتعلق بها :

السؤال : أشكركم على إتاحة هذه الفوصة للسؤال ، وعندني أسئلة حول كتاب أحكام النساء للشيخ المفيد (قدس سوه) :

1. في صفحة 56 يقول : يكره لهن تعلّم الكتابة ، وقراءة الكتب ، هل هذا يتناسب مع الشريعة ؟
2. في صفحة 57 يقول : ولا يحلّ لها أن تصل شوها بشعر غيرها من الناس ، ولا بأس أن تصله بأصواف الغنم ، ألا ينطبق هذا مع الحديث الذي يرويه أهل السنّة " لعن الله الواصلة والمستوصلة " ؟

1- أنظر : كمال الدين وتمام النعمة : 331 .

الصفحة 383

3. في ص 58 يقول : لا يحلّ لهن الاجتماع في العوسات ، ولا يجتمعن في المصائب .

4 . حديث : " أوصيكم بالضعيفين المرأة واليتيم " هل هو صحيح ؟

5 . أهل السنّة يدعون إلى قعود المرأة في البيت بدليل آية القرّ ، ما هو الجواب الواد على هؤلاء ؟

6 . يقول الشيخ في إحدى محاضراته : أنه لا توجد آية في القرآن تقول أنّ الرجل أفضل . بمعنى أحسن . من المرأة ، هل

هذا صحيح ؟

7. آية : { إِنَّ كَيْدَكُمْ عَظِيمٌ }⁽¹⁾ وردت على لسان الغرير ، فهل هي عامّة تشمل كلّ النساء ؟

الجواب : نجيب على أسئلتكم على الترتيب :

1 . لا بدّ وألاً من التمييز بين العلم والتعلم ، وبين الكتابة والقراءة ، فإن مصطلح الأميّة والجهل لم يعد في المحافل الرسمية

الدولية ، بمعنى عدم الكتابة والقراءة ، كما أعلنت اليونسكو عن ذلك في السنوات الأخيرة ، فإنّ العلم والتعلم مقابل الجهل والأميّة عرقه أخوا ، بمعنى حرمان الإنسان العلم اللازم له كي يستثمر البيئّة والوسط المعاش الذي هو فيه .

مثلاً : الزرع والفلاح في الويف لا نستطيع أن نطلق عليهما الأميّة والجهل لمجرد عدم تعلم الكتابة والقراءة ، والحال

أنهما يمتلكان علم الزراعة والفلاحة ، بحيث يتمكنّا من التغلب والسيطرة على قواعد البيئّة الزراعية والفلاحيّة ، وعلى العكس

لو كان ابن الزرع والويف يعرف الكتابة والقراءة ، لكن لا يعلم الموروث العلمي الزراعي والفلاحي من آبائه وقومه ، فإنّه

يعدّ أمياً وجاهلاً لكونه لا يعرف العلم اللازم لحياته المعاشة .

1- يوسف : 28 .

الصفحة 384

وكذلك الحال في أصحاب ورّباب الصناعات والحرف ، فإنّ العلم والتعلم في حقهم ، لا تعنى بالضرورة الكتابة والقراءة ،

بل تعنى في الدرجة الأولى هو إتقانهم للصناعة والحرفة المتلبّسين هم بها .

ومن ثمّ تثار الأزمة في مجتمعات المدن في العصر الحاضر أنّ السلك التعليمي على صعيد المدارس والجامعات لا يلبيّ

حاجة المجتمع في جوانب الصناعة والزراعة والتجارة وغيرها من المجالات ، فإنّ تلك المدارس والجامعات لاسيّما في دول

العالم الثالث تغذّي الطلاب والمتعلّمين بعلوم لا تستثمر بعد سنين التخرّج من المدرسة والجامعة ، وبالتالي فلا يكون الفرد

المتخرّج منهما مؤهلاً للوظيفة في القطاعات الكثيرة في مؤسسات المجتمع .

وبكلمة : فأصبح في العرف التعليمي العلم في مقابل الأميّة والجهل هو ليس بمعنى الكتابة والقراءة ، بل بمعنى معرفة العلم

اللازم للعمل في المحيط والبيئّة المعاشة ، فنعرف من ذلك أنّ الكتابة والقراءة ليس إلاّ آلة غير منحصرة للتعلم ، وليست هي

الآلة الوحيدة ، كما أنّ الكتابة والقراءة ليستا هما نفس العلم والمعرفة ، والعلم والمعرفة قدرغبّ فيهما كلّ من القرآن وسنة

النبيّ (صلى الله عليه وآله) ، وأهل بيته (عليهم السلام) .

وقد يغوى هذا الحكم بالكراهة دون الحرمة في الكتابة والقواء ، أتهما كانا في العصور السابقة طابعاً لأعمال الرجال

ولأعمال النظام الاجتماعي خرج المتول ، أي عليهما صبغة المهن والأعمال المستورمة للاختلاط بالرجال .

وقد ورد في الحديث : "وعلموهن سورة النور" ⁽¹⁾ ، كما ورد استفتاء وتعلم عدة من النساء من النبي (صلى الله عليه

وآله) والأئمة (عليهم السلام) .

2 . قد فسّر فقهاء أهل السنة لعن الواصلة والمستوصلة : بوصول المرأة شوها بشعر غيرها ، ومن ثم أفتوا بالحرمة ، ولكن

ذلك نتيجة ابتعادهم عن

1- الكافي 5 / 516 .

الصفحة 385

الثقل الثاني وهو عزة النبي (صلى الله عليه وآله) ، فإنه قد ورد في روايات أهل البيت (عليهم السلام) تفسير الواصلة

والمستوصلة بالقوادة والمقودة للفاحشة ، فالواصلة التي تقود لجمع الرجال بالنساء على الفاحشة ، والمستوصلة هي التي تقاد

لذلك ⁽¹⁾ .

3 . ففوى فقهاء العصر على حلية اجتماع النساء في الأعواس والمصائب ، شريطة أن لا يرتكب في تلك المجالس المعصية

، كما هو مقتضى الغالب في تلك المجالس ، فإن مجالس الأعواس في العادة ما يتغنى بالمثير لشهوة الجنسية ، ويحصل

الابتذال والوقص وغير ذلك، مما يسبب الانحراف في السلوك الخُلقي ، وكذلك مجالس المصائب في موتى أهالي النساء ، فإنه

ربما ترتكب بعض الشنائع لإظهار المصائب في العادات التقليدية القديمة ، ولعل ذلك هو محمل فوى الشيخ .

4 . وردت نصوص قرآنية وروائية عديدة توصي بحسن رعاية اليتيم ، وكذلك في المرأة ، وأتّهن قولير فلا تكسر ، وأنها

ريحانة تعامل باللين والموّدة والمدراة ، وأنّ عقاب القبر هو من سوء المعاملة مع العيال .

5 . لاريب أنّ من أعظم مسؤوليات المرأة هو تربية الجيل الناشئ الصالح للمجتمع ، وهو وظيفة متولية ، كما أنّ من

مسؤوليتها توفير الراحة والسكون النفسية للرجل في البيت ، وهو محطة دفاء واستقرار مهمّ عظيم لكل أعضاء الأسرة ،

مضافاً إلى أنّ القرّ في الآية قد بينّ الغاية منه ، هو لأجل عدم التوجّج التوجّج الجاهلية الأولى ، أي محافظة المرأة على الستر

على بدنّها ، ومفاتن جسدها ، كي لا تتلوّث بيئة المجتمع بالإنثارات الغريزية الحيوانية ، فيكون الجوّ العام الخلجي جواً حيوانياً

غواوياً ، كما هو عليه الحال في المجتمعات الغيبية ، حيث تبدلت المرأة عند خروجها من المتول ، وأصبحت سلعة جنسية

وأداة حيوانية لمسوة الجنس ، والاستهلاك التجري .

1- المصدر السابق 5 / 119 .

الصفحة 386

وتكبلت المرأة مسؤوليات الرجل خرج المقتول ، فضاعت وظائف الأسرة من دون من يتحمل مسؤوليتها ، فتصدعت وأورثت ظواهر اجتماعية حادة تفتك بالاستقرار الاجتماعي والأمني والروحي .

6 . الأفضلية في القوان أعطيت للمتقي : { إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ اتَّقَاهُ }⁽¹⁾ ، وكما ذكر القوان الأنبياء والمرسلين والأئمة (عليهم السلام) ، فقد ذكر فاطمة في سورة المباهلة ، والحشر ذي القربى والمودة لهم وغيرها من السور ، وذكر مريم وآسية بنت مزاحم امرأة فوعون ، وأم موسى وأم مريم وغوهن .

نعم ، هذا لا يعني تشاكل وظائف الجنسين وكيفية أدولهما ومسؤوليتهما ، وإن كان باب الكمال مقفوح لكل منهما ، لاسيما الأخرى الأبدى ، وإن كان هناك عوائق ومؤهلات تخص كل جنس على حده يجب الجمع في النظرة ، وفي قاءة النصوص الدينية إلى ذلك نصوص العوائق ، ونصوص المؤهلات المساعدة في كل جنس .

7 . ورد في الروايات أن المرأة إذا لم تلتزم ، وصرت من جند الشر والشيطان ، فإن لها قابليات خطوة للفتنة ، وافتتان الرجال والمجتمع بهن من ناحية الشهوة وغيرها ، مما يدل على خطورة موقعية المرأة في المجتمع والأسرة وتنشأة الأجيال .

(عمرو إواهم يوسف . مصر . 25 سنة . بكالوريوس تجارة)

معنى ناقصة عقل ودين :

السؤال : أرجو تفسير حديث : " إتهن ناقصات عقل ودين " ⁽²⁾ .

الجواب : مع غض النظر عن البحث في سند الحديث ، نلفت انتباهكم إلى أن نفس الحديث يشرح العواد من النقص في

الدين ، وذلك بتوكها للصلاة في أيام

1 - الحرات : 13 .

2 - شوح نهج البلاغة 9 / 192 و 18 / 199 .

الصفحة 387

عادتها ، وكذلك يشوح العواد من النقص في العقل ، بجعل شهادة امرأتين تعادل شهادة رجل واحد ، ويعود ذلك إلى تركيبها البدنية ، حيث خلقها الله تعالى لتكون أما تغلب عليها العاطفة ، وبذلك تستطيع أن تتحمل أنواع المصاعب في تربيتهما لأولادها ، بما أودعها الله من عاطفة كبيرة ، ولولا تلك العاطفة المودعة في المرأة لحدث نوع من الخلل في التركيبة الاجتماعية ، حيث كل من الرجل والمرأة أودع الله تعالى فيهم من القورات البشوية ما تحتاجه وتفوضه وظيفته . وبعد هذا ، فإن العاطفة الغالبة على المرأة سببت في أن تكون شهادة امرأتين تعادل شهادة رجل واحد .

(السيد علي الموسوي . إوان . 27 سنة . طالب حوزة)

{ لِلذَّكَرِ مِثْلَ حُظِّ الْأُنثِيَيْنِ } :

السؤال : إنَّ القَوَانَ يثبت في آيات عديدة تسلوي الإنسانية بين الرجال والنساء ، وأنَّ الرجل بما هو الرجل ، والمرأة بما

هي المرأة ، لا كرامة لهما { **إِنَّ أَوْلَىٰكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ** }⁽¹⁾ ، إذا فلماذا { **لِلذَّكَرِ مِثْلَ حُظِّ الْأُنثِيَيْنِ** }⁽²⁾ ؟

الجواب : ننقل لكم ما ذكره الشيخ لطف الله الصافي حول هذا الموضوع :

"وأما الاختلاف في قدر نصيب الرجل والمرأة في بعض المولد كالنبت والابن ، حيث قدر للذكر مثل حظ الأنثيين ،

وكالزوج والزوجة ، فليس فيه احتقار للمرأة وبخس حقها ، بل إنما جعل نصيب الرجل أكثر لكثرة حوائجه الاقتصادية ونفقته

المالية ، ولما ألقى عليه من النفقات . كنفقة الزوجة والأولاد .

1 - الحوات : 13 .

2- النساء : 11 .

الصفحة 388

أو يلقى عليه العرف والعادة . كتجهيز البنات . وإعطاء صداق زوجة الولد وغيرها .

وأما المرأة فليس عليها هذه النفقات ، ولا تدفع المهر عند الزواج ، بل تأخذه بعكس الرجل ، كما يتحمل زوجها نفقتها ،

فحاشا للإسلام أن يدع الضعيف ويوقر نصيب القوي ، أو ينظر في مثل هذه الأحكام المالية المتضمنة لحكم اقتصادية إلى ما

ليس له دخل في تشريعها ، فهذا الفرق الطفيف بينهما ليس إلا لإقامة العدل بين الذكر والأنثى ، والأخذ بأسباب الواقع والحقيقة

ويدفع تعليل هذه الأحكام بتفضيل الرجال على النساء ، إنَّ الله تعالى سوى بين الأبوين في الموات ، فقال سبحانه : {

وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ }⁽¹⁾ ، فلو كان الإسلام فضل نصيب الرجل على المرأة مطلقاً لعله أن هذارجل وهذه امرأة

لما سوى بينهما في هذا المقام ، وفي بعض المقامات الأخر .

فهذا شاهد على أنَّ الحكمة في امتياز الرجل على المرأة في الموات ، ليس فضله عليها ، وهذا التوهم إنما نشأ من عدم

مراجعة نصوص الكتاب والسنة والتأمل فيها .

والحاصل : أنَّ من سبر الشوائع والقوانين وتولّى الملل ، يجد أنَّ أي شريعة من الشوائع ، وأمة من الأمم ، لم تنصف

المرأة كما أنصفها الإسلام وشريعته السمحاء .

فالإسلام قرّر حقوق المرأة ، وناصر المرأة ، وكرم المرأة ، وحرر المرأة ، وأخذ بيدها مما كانت تتودى فيه .

فعلى الذين يهتفون في بلاد المسلمين ، وتعلو صيحاتهم منادين بحقوق المرأة ، ويظهرون الترحم على النساء ، إن كانوا

صادقين أن يدعوا الجميع ، الرجال والنساء إلى النظام الإسلامي ، الذي عالج مشاكل الحياة الإنسانية كلها .

وإن كانت فرقتهم في ذلك أن يتخونوا المرأة مطية لشهواتهم ، وأن يروجوا الدعرة ، وفوضى الأخلاق ، وانحطاط الآداب ، وخروج النساء كاسيات علييات ، يخلعن جلبات الحياء والعفة ، ويوعن زبي النجابة ، ويسلكن مسلك المرأة الغربية ، فنعود بالله من فنتهم ، ومن دعاياهم الفاسدة الهدامة ، التي هي من أضرّ الأعيب الاستعمار على المسلمين " (1) .

(علي . أمريكا . 27 سنة . طالب)

معنى غوة المرأة كفر :

السؤال : حفظكم الله ورعاكم لما فيه خدمة الجميع ، وأثابكم الله خيراً ، وأعطاكم الأجر والثواب .

أتمنى أن تشوحو لي لماذا غوة المرأة كفر ؟ وغوة الرجل إيمان ؟ وهل في جميع الحالات تصبح غوة المرأة كفر ؟ حتى لو تصوف زوجها مع النساء الأجانب ؟ ولكم شكوي وامتتاني .

الجواب : قال الإمام علي (عليه السلام) : " غوة المرأة كفر ، وغوة الرجل إيمان " (2) ، والمقصود من كلامه (عليه السلام) : بأنّ غوة المرأة على الرجل قد تؤدي إلى الكفر ، وليست هي كوا قُطعا ، فإنها إذا اعتوتت على زوجها إذا أحتاج إلى زواج آخر مثلاً ، قد تؤدي غيرتها عليه إلى إنكار معلوم من الدين بالضرورة ، وهو جواز التعدد للرجل ، فتتكر النص ، أو تعوتت على الله تعالى ، أو على الإسلام ، وقد تكيد بزوجها ، أو تعصي ربها ، أو تقصر معه ، أو تلجأ إلى وسائل شيطانية ، أو غير ذلك ، وكل ذلك من الظلم الذي قد يؤدي إلى الكفر .

أمّا مسألة غيرتها العادية ، وتدللها عليه ، أو محاولة بيان اهتمامها وحبها واعتولها به ، فليس ذلك مقصوداً من الحديث ، وخصوصاً ما ذكرت من بعض التصرفات مع النساء الأجنبية ، مع امرأة أجنبية نون وجود نية

1 - مجموعة الوسائل 1 / 225 .

2 - شوح نهج البلاغة 18 / 312 .

حقيقية للزواج ، فغوة زوجته في هذه الحالة عليه من الإيمان قطعاً ، ومن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .
والخلاصة : فغوة المرأة إذا كانت مانعة للزوج من الارتباط بأخرى ، فهو من الاعتراض على الحقّ الجائر فعله للرجل .
أمّا غوة الرجل على زوجته فهو حرص وإيمان لعدم جواز ارتباطها بغيره مع ارتباطها به ، بأي حال من الأحوال .

(أحمد . الإمارات . 19 سنة . طالب حوزة)

النظر إلى المبتذلات منهن :

السؤال : هذه شبهة وردت في إحدى مواقع الوهابية في المنتديات ، أرجو الودّ السويح : يقول فضل الله في كتابه النكاح 1 / 66 : " فلو أنّ النساء قد اعتادت الخروج بلباس البحر ، جاز النظر إليهن بهذا اللحاظ ... وفي ضوء ذلك قد يشمل الموضوع النظر إلى العورة عندما تكشفها صاحبها ، كما في نوادي العواة ، أو السابحات في البحر في بعض البلدان ، أو نحو ذلك " .

قلت : أيّ دين وأي منطق هذا ؟

أرجو المساعدة على الودّ على تلك الحثالة الوهابية ، وشكراً .

الجواب : إنّ هناك مسألة فقهية يذكرها الفقهاء وهي : جواز النظر إلى النساء المبتذلات ، والوواد بهنّ النساء اللاتي لا ينتهين إذا نُهين عن التكتشف ، حيث لا يمنع معهن أمر بمعروف ونهي عن منكر ، وقد ذكر السيد فضل الله جملة من مصاديق هذه المسألة ، كالنساء اللاتي يرتدين لباس البحر مثلاً ، أو ما يتواجد منهنّ في نوادي العواة وغيرها . وبالطبع إنّ أمثال هذه المورّد مشروطة بعدم التلذّد ، والإحرمت حسب القاعدة ، ولا يعني ذلك أنّ هذا السيد يدعو الناس للوقوف على شواطئ البحار لينظروا ما شاء لهم النظر إلى أجساد النساء العريات ، أو ليدخلوا نوادي العواة كي يشاهدوا عورات النساء ، فهذا ممّا لا يقول به عاقل ، فضلاً عن عالم .

الصفحة 391

وبيان الجواز هنا يشير بوضوح إلى مسألة فيما لو ابتلي إنسان ما بالتواجد في مكان تكون فيه أمثال هذه الحالات ، فالحكم الشرعي له حسب الأدلة الشرعية هو الجواز المشروط بعدم التلذّد ، والإحرم النظر عليه . ونسأل هنا : ألا يبتلى المسلمون في الدول الغربية بمثل هذه المواقف فيما لو اضطرتهم الظروف للتواجد في هذه الدول ، فما هو الحكم الشرعي الذي واه المتحدلقون لهؤلاء المبتلين بمثل هذه الحالات ؟ وفي أماكن يكون توقّع العمل في مسألة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا فائدة منه ، بل قد يؤدي إلى الضرر حسب أحكام وقوانين تلك الدول ، فهل تراهم يأمرّون المسلمين المتواجدين في تلك الأماكن بوضع الأغذية على عيونهم يسبّرون في تلك البلدان ؟ أم ماذا يقولون للمبتلين بمثل هذه المواقف ؟ فليجيئونا مشكورين ؟

الصفحة 392

النصّ على الأئمة :

(أحمد)

نقوضات على النصّ في الإمامة وردّها :

السؤال : لقد وجدت هذا في أحد المنتديات ، فماردكم عليه : إذا فرضنا أنّ الإمامة نصّ عليها الله تعالى ورسوله (صلى

الله عليه وآله) فنجد الآتي :

- 1 . إنّ علياً (رضي الله عنه) رفض أن يصبح خليفة بعد استشهاد عثمان بن عفان .
 - 2 . إنّ علياً (رضي الله عنه) أصبح وزوا في عهد أبي بكر ، فهذا يخالف النصّ .
 - 3 . أصبح علياً والياً عند فتح المقدس والشام في عصر عمر ، فماذا يعني لك النصّ في الولاية ؟ هل تعتقد بمن استطاع أن يخترق بصوه عرش الرحمن والثوى في الأرض أن يعجز أن يأخذ الولاية ؟
- فماذا تعني لك النصّ بالولاية ؟ هل تعتقد بمن فتح خيبر بضربة سيفه حتّى عجز جوائيل (عليه السلام) أن يمسك يده ، لكي لا يصل سيفه إلى سابع أرض ، بعاجز أن يأخذ الخلافة ؟ ودمتم سالمين .

الجواب : الموضوع الذي ذكرتموه فيه عدّة تساؤلات :

أولها : لماذا رفض علي (عليه السلام) الخلافة بعد مقتل عثمان ؟ وهذا ما سنأتي إلى تفصيله .

ثانيها : إنّ علياً (عليه السلام) أصبح وزوا في عهد أبي بكر ؟ هذا كذب محض ، لا يسنده أي شاهد تزخي ضعيف ، فضلاً عن أن يكون صحيحاً ، فعلي (عليه السلام) لم يصبح وزوا في يوم من الأيام لأبي بكر أو عمر أو عثمان ، وهذه افتراءات وتقولات جاءت من أتباع ابن تيمية .

الصفحة 393

ثالثها : أصبح علي (عليه السلام) والياً للمقدس عند فتحها في عهد عمر ؟ هذا من المضحكات ، فهو مثل سابقه دعوى لا دليل عليها ، وزوبعة كلام ينشدق بها أتباع ابن تيمية ، بلا سند أو عمد ، كشيخهم الذي كثرت ادعاءاته بدون سند ولا دليل .

الرابعة : هو الربط بين فضائل علي (عليه السلام) . وخصوصاً الشجاعة منها . وبين عدم أخذه للسلطة ومغالبتة عليها .

وبتعبير آخر : الاتكاء على نظرية الاستبعاد ، فإن من كان في الشجاعة ما يذكر له (عليه السلام) في الفتوحات والحروب كيف يغلب ؟ وكيف يؤخذ حقه في السلطة ؟

وهذا الاعتراض متوقّف على فهم الإمامة في القوان الكريم والسنة المطهرة ، والتي بني عليها المذهب الشيعي أسسه ، والأخ صاحب هذا المقال باعتبار كونه يعيش ذهنياً في نظرية مدرسة الخلفاء التي صورت الإمامة مساوية للحكومة والسلطة ، فلأجل ذلك يحتاج تفهيمه إلى شرح ما ، وبيان للموضوع .

أمّا التساؤل الأول فيجاب : إذارجعنا إلى وراء قليلاً وسرنا مع الأحداث نعرف السبب الذي دعا علياً (عليه السلام) أن

يرفض ، وإليك بيان موجز من ذلك :

الإمامة التي يطرحها القوان الكريم والسنة النبوية . والتي سار عليها المذهب الاثنا عشوي . تعني رئاسة عامة على أمور

الدين والدنيا ، أي القيمومة الكاملة من قبل شخص ، وهو الذي يسمّى إمام على سائر المخلوقات ، وهو المتصرف لأمرهم

الدينية والدنيوية ، أي هو العرف بالأحكام والمبين لها ، والذي يسوس الرعية ، وهو الذي يحملها على ما واه .

قال الله تعالى مخاطباً إرواهيم (عليه السلام) : { إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمَنْ نَرِيْتِي قَالَ لَا يَبْنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ }⁽¹⁾ ، وقال تعالى : { ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا }⁽²⁾ ، وقال تعالى : { وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ }⁽³⁾ ، وقال تعالى : { إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ }⁽⁴⁾ ، إلى غيرها من الآيات الكثيرة الناطقة بالولاية والإمامة والخلافة الإلهية .

ومن الواضح أنّ هذه الخلافة لا تسولي الحكومة بالمفهوم الذي فسّرتّه مدرسة الخلفاء للإمامة ، وذلك واضح في القرآن الكريم ، حيث أنّه جعل إرواهيم إماماً مع كونه لم يكن حاكماً ، ولم يستلم الحكومة بعد ، فالإمامة لو كانت بمعنى الحكومة التي نفهمها الآن لما كان إرواهيم إماماً ، مع أنّه إمام ولم يكن حاكماً .

فمن ذلك نفهم أنّ الإمامة القوانية تعني السلطة الواقعية على الكائنات ، والتصوّف في شؤونها الدينية والدينيوية ، وأنّ الحكومة السياسية هي وظيفة من وظائف الإمامة وشعبة من شعبها ، فالإمام فيه اقتضاء وقابلية الحكومة ، وأنّ المفروض على الوعية تسلّم الأمر إليه ، ولهذا يظهر الفرق واضحاً بين الإمامة العامة التي هي جعل من الله ، ولا دخل للإنسان فيها ، بل هي من مختصّات الذات الإلهية المقدّسة ، فالله هو المعين للإمام لا غير .

وأما السلطة والحكومة فبما أنّها تعني التصوّف بشؤون الناس السياسية فتحتاج إلى بيعة ومناصر وتحتاج إلى مؤازر ، ولأجل ذلك أخذ الرسول الأكرم محمّد (صلى الله عليه وآله) البيعة لعلي (عليه السلام) يوم غدير خم ، فإنّ سرّ أخذ البيعة هو ذلك .

1 - البقرة : 124 .

2- فاطر : 32 .

3 - الزخرف : 28 .

4- المائدة : 55 .

هذا مفهوم الإمامة الكلّية ، وبه يتّضح الفرق بين مذهب الشيعة ومذهب مدرسة الخلفاء ، فإنهم فسّروا الإمامة بما يسولي الحكومة التي نعرفها بمعناها اليوم .

وأما مصداق الإمامة ، وأنّ من هو الإمام ؟ فهذا تحدده السنة النبوية المطهّرة ، والسنة النبوية بينت أنّ الإمام بعد النبي (صلى الله عليه وآله) هو علي بن أبي طالب (عليه السلام) ، كما في حديث الغدير المتواتر ، والذي يقول فيه النبي (صلى الله عليه وآله): " من كنت هولاه فعلي هولاه " ⁽¹⁾ .

وكذلك في أحاديث أخرى كثرة ، تشير إلى ما لا ريب فيه ولا مناقشة تعترّيه ، وهو ما أخرج الحاكم في المستدرک ،

وصوح بصحته ، والحديث هو : قال ابن عباس : وقال له رسول الله (صلى الله عليه وآله) : " أنت ولي كل مؤمن من بعدي ومؤمنة " (2) ، وصوح الشيخ الألباني بصحته وبطرق عديدة للحديث (3) .

إنّ هذا الحديث يقسم ظهور القوم ، إذ لا يمكنهم تأويله بالمحبة أو النصوة ، لأنّ معنى ذلك أن علي بن أبي طالب (عليه السلام) يحبّ المؤمنين وينصوهم بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، ولو على نحو السالبة الجزئية ، أي بعض المؤمنين يحبّهم وينصوهم بعد الواسل لا في حياته ، وهذا يشهد القوان والسنة والتاريخ بكذبه ، لأنّ علياً كان ومازال منذ بعث النبي إلى يوم استشهاده ناصراً ومحباً للمؤمنين .

هذا عرض موجز لمفهوم الإمامة الكلّي وشخصها الجزئي يمهّد لنا الدخول في الموضوع ، فبعد اتضاح معنى الإمامة ، وأنها تتصيب من الله سبحانه ، وأنّ الإمام إمام ، تسلّم السلطة أو لا ، كما في حديث النبي (صلى الله عليه وآله) في حقّ الحسن والحسين حيث قال : " الحسن والحسين إمامان قاما أو قعدا " (4) .

1- الدرّ المنثور 2 / 293 .

2- المستترك 3 / 134 .

3- سلسلة الأحاديث الصحيحة 5 / 261 .

4- علل الشرائع 1 / 211 .

الصفحة 396

فعلى ذلك ، لماذا رفض الإمام علي (عليه السلام) بيعة القوم بعد وفاة عثمان ؟ مع أنّه منصب من الله ، وأنّ الظرف تهيأ للحكم والسيادة ؟

الجواب : إذارجعنا إلى الفترة التي أعقبت وفاة النبي (صلى الله عليه وآله) نعوف ذلك ، فبعد أن ظهر قوله تعالى للعيان وأنضح : **{ أَفَأَنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ فَلِنَّ يَضْرَ اللَّهُ شَيْئاً وَسِيْجِي اللَّهِ الشَّاكِرِينَ }** (1) ، وانقلب الأمر على آل بيت النبي ، وصدق قول النبي (صلى الله عليه وآله) كما يرويه علي (عليه السلام) حينما قال : " قال لي رسول الله (صلى الله عليه وآله) : إنّ الأمة ستغدر بك بعدي " (2) .

فأخذها أبو بكر وابن الخطّاب من علي بن أبي طالب مدّعين الشورى ، وأنّ النبي لم يوص ، في حين عدم حضور الشورى كبار الصحابة من المهاجرين والأنصار . كعلي والعباس ، وطلحة واثبير ، وعمّار وأبي ذر ، وسلمان وسعد ابن عبادة وغوهم . فأخذ الأمر وزخح عن علي إلى أبي بكر ، فصار الإمام بين أمرين : إمّا أن يقاتلهم على الخلافة التي هو أحقّ بها أم يصبر ؟

ومن المعلوم أنّ الدخول معهم في معركة لم يكن صالحاً للإسلام ، بل يقضى عليه ، وتذهب أتعاب النبي وعلي خلال السنين السالفة هباءً منثوراً ، وذلك لكثرة المنافقين في المدينة وحولها .

قال الله تعالى : **{ وَمِمَّنْ حَوْلَكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ ... }** ، وقال تعالى : **{ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ ... }** ⁽⁴⁾ ، وقال تعالى : **{ وَمِنَ الْأَعْرَابِ مِنَ }**

1 - آل عمران : 144 .

2 - المستترك 3 / 142 ، شوح نهج البلاغة 4 / 107 ، كنز العمال 11 / 297 ، تزيخ مدينة دمشق 42 / 448 ، البداية والنهاية 6 / 244 و 7 / 360 .

3- التوبة : 101 .

4- المنافقون : 1 .

الصفحة 397

يَتَّخِذُ مَا يَنْفِقُ مَغْرُماً وَيَتَرَبِّصُ بِكُمْ الْوَائِرَ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السُّوءِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ⁽¹⁾ .

فإذا المبرر لسكوت الإمام علي (عليه السلام) هو وجود المنافقين في المجتمع الإسلامي ، وكانوا بكثرة ، ويشكلون قوة لا يستهان بها ، وهم يتربصون بالمسلمين الفلتات والولات .
فلو نزع أمير المؤمنين (عليه السلام) القوم لكان في ذلك فوصة لهم في ضرب المجتمع الإسلامي والإسلام ، ولرجاع الناس إلى الجاهلية الأولى ، فحفاظاً على ذلك لم يدخل أمير المؤمنين (عليه السلام) مع القوم في زاع ، وصبر على خلافة الأول ، وعلى خلافة الثاني ، ولم يدخل معهم في وزارة أو إمرة ، بل كان معولاً عنها ، ومن يدعي أنه تولى أمراً ، أو استوزر من قبل الخليفة ، فهو كاذب لا مستند تليخي له .

إلى أن وصل الأمر إلى الثالث ، وبوصولها إليه ابتعد المسلمون كثيراً عن الخط الذي رسمه النبي (صلى الله عليه وآله) ، ووضح الشوخ المنحرف داخل المجتمع ، بخلافه على زمن الأول والثاني ، فإن الانحرف لم يكن بالمستوى الذي وصل إليه في خلافة عثمان ، لأن عثمان بن عفان ولي بني عمه على الأمصار ، وغزل الصحابة الأخيار ، وولى الطلقاء الذين هم من المنافقين والذين لم يسلموا ، بل استسلموا ، خوفاً على دمائهم ، لارغبة في الإيمان .

فهؤلاء عندما ولّاهم عثمان عاثوا في الأرض الفساد ، واستعبوا العباد ، وغيروا السنة ، وبدلوا الشريعة ، فلذلك رفض أمير المؤمنين البيعة ، لأنه لو كانت الخلافة جاءت بعد عمر لكان هناك مجال واسع لإصلاح الانحرف الذي خلفه أبو بكر وعمر ، فلذلك دخل (عليه السلام) في الشورى ، الذين عينهم عمر .

وأما بعد تولي عثمان الخلافة فإن الانحرف وصل إلى أوجه ، بحيث لا ينفع معه إصلاح ولا تعديل ، فلذلك رفض البيعة ، وقال لهم : افعلوا بها كما

1- التوبة : 98 .

شئتم ، فكما قدّمتم الأوّل والثاني والثالث علي فالآن لا حاجة لي بها ، قدموها إلى غوي ، واطلبوا لها غوي يساورها مع هذا الانحراف ، لأنّه إذا أخذها علي (عليه السلام) لا تستطيعون أن تسيروا حسب ما يريد ، ولا تطبقوا تعاليمه التي هي تعاليم القوّان ، لأنّه غرس بنو أمية في نفوسهم تعاليم الجاهلية ، وأبعدهم عن تعاليم الإسلام ، فلذلك لا يستطيعون مساورة الإمام وإتباعه ، وهذا ما عرفه (عليه السلام) من الأوّل ، فلذلك قال لهم : " دعوني والتمسوا غوي " .
 وإليك هذان النصّان التريخيان يوضّحان ما قلناه ، ويشهدان عليه :

1 . روي عن ابن عباس أنّه قال : دخلت على عمر يوماً ، فقال لي : يا ابن عباس لقد أجهد هذا الرجل نفسه في العبادة حتّى نحلّت رياءً .

قلت : من هو ؟

فقال : هذا ابن عمّك . يعني علياً . .

قلت : وما يقصد بالرياء أمير المؤمنين ؟

قال : يرشح نفسه بين الناس للخلافة .

قلت : وما يصنع بالتوشيح ، قدرّشحه لها رسول الله (صلى الله عليه وآله) فرصت عنه .

قال : إنّّه كان شاباً حدثاً فاستصغرت العوب سنه وقد كمل الآن ، ألم تعلم أن الله تعالى لم يبعث نبياً إلّا بعد الأربعين .

قلت : يا أمير المؤمنين ، أمّا أهل الحجى والنهى فإنّهم ملّوا يعدونه كاملاً منذ رفع الله منار الإسلام ، ولكنهم يعدونه

محروماً محدوداً .

فقال : أمّا إنّّه سيليها بعد هياط ومياط ، ثمّ تولّ قدمه فيها ، ولا يقضى فيها ربة ، ولتكون شاهداً عليه يا عبد الله ، ثمّ

يتبيّن الصبح لذي عينين ، وتعلم العوب صحّة رأي المهاجرين الذين صوفوها عنه بادئ بدء (1) .

1 - تليخ الأمم والملوك 3 / 456 .

فأنظر إلى قوله : سيليها بعد هياط ومياط ، أي : تصله مضطربة قد نخر فيها الفساد نخرًا ، وانحرفت أشدّ الانحراف ، فلا يستطيع أن يصنع فيها شيء ، فلذلك ستلفظه لعدم طاقتها له .

2 . لمّا ضوب عمر بن الخطّاب ، قال الإمام لقوم من بني هاشم : " إن أطيع فيكم قومكم من قريش لم تؤمروا أبداً " ، وقال

للعباس : " عدل بالأمر عني يا عم " . يقصد عمر بن الخطّاب . قال : وما علمك ؟

قال : " قرن بي عثمان ، وقال عمر : كونوا مع الأكثر ، فإن رضي رجلاً رجلاً ورجلاً رجلاً ، فكونوا مع الذين فيهم

عبد الرحمن بن عوف ، فسعد . أي سعد بن أبي وقاص . لا يخالف ابن عمّه . يعني عبد الرحمن . وعبد الرحمن صهر عثمان

لا يختلفان ، فيوليهما أحدهما الآخر ، فلو كان الأخوان معي لم يغنيا شيئاً " .

فقال العباس : لم أرفعك إلى شيء إلا رجعت إليّ مستأخراً بما أكره ، أشرت عليك عند موضح رسول الله (صلى الله عليه وآله) أن تسأله عن هذا الأمر فيمن هو ، فأبيت ، وأشرت عليك عند وفاته أن تعاجل البيعة فأبيت ، وقد أشرت عليك حين سمّك عمر في الشورى اليوم أن ترفع نفسك عنها ، ولا تدخل معهم فيها ، فأبيت ، فاحفظ عني واحدة ، كلماً عرض عليك القوم الأمر فقل : لا ، إلا أن يولوك ، وأعلم أن هؤلاء لا يوحون يدفعونك عن هذا الأمر حتى يقوم لك به غيرك ، وأيم الله لا تتاله إلا بشر لا ينفع معه خير .

فقال علي : " أما إني أعلم أنهم سيولون عثمان ، وليحدثن البدع والأحداث ، ولئن بقي لأدركنك ، وإن قتل أو مات ليتداولنها بنو أمية بينهم ، وإن كنت حياً لتجدني حيث تكوهون " ، ثم تمثّل :
حلفت بربّ الواقصات عشية غون خفافاً يتبدرن المحصبا

الصفحة 400

ليجتلبن رهط ابن يعمر غوة نجيعاً بنو الشداخ ورداً مصلباً (1) .

فكلمة : وأيم الله لا تتاله إلا بشر لا ينفع معه خير ، وتداول بني أمية لها ، هو الذي يوضح سرّ رفض أمير المؤمنين (عليه السلام) للبيعة .

وأما التساؤل الرابع فجوابه : أتضح جلياً أمره ، وأن المسألة لم تكن مسألة شجاعة واطّهار القوة ، وإنما مسألة بقاء الشيعة وذهابها ، فهناك كما أسلفنا المنافقون من الصحابة ، وهناك المحيطين بالمدينة من الأعداء المنافقين ، والذين يتربصون اللوائر بالمسلمين ، ويتحينون الفوصة التي يرون ضعف المسلمين بها حتى يقضوا عليهم ، ووجعهم إلى الجاهلية .

فهنا ليست الحرب مع المشركين كي يبرز لها علي (عليه السلام) كما برز في الحروب والغزوات ، بل هنا انخاف في داخل المجتمع ، وهنا أنفس مريضة في داخل المسلمين والمجتمع المدني ، فيحتاج التعامل معها إلى حنكة وخوة أكثر ممّا يحتاجه من إواز العضلات والضرب بالصمصام ، فلذلك لم يكن بدأً لأمير المؤمنين (عليه السلام) إلا الصبر أمام هذا الانخاف والتزلزل عن الحق ، مادام في ذلك حفظ بيضة الإسلام ، وبقاء كلمة لا إله إلا الله على رؤوس الأشهاد ، ولمدى الأجيال .

والإمام علي (عليه السلام) هو ربيب البيت النوي ، والنبي (صلى الله عليه وآله) ربيب ربه ، إذ الله الذي قام بتربيته وتأديبه ، فعلي ينتهي أدبه وتعليمه إلى الله تعالى ، وحاشاه أن يجبن أو يضعف ، لكن الظروف حكمته ، والمجتمع المنحرف خان به ، فلذلك لم يكن له طويق غير الصبر ، كما أشار إليه في خطبته الشفقية : " فصوت وفي العين قذى ، وفي الحلق شجا ، رى واثي نهبا " (2) .

فالمسألة تحتاج قبل الحكم عليها إلى تأمل ورواسة، ولا يكفي الجلوس خلف المنضدة وقراءة كتاب أو كراس، ثم الحكم على وقائع تليخية مرّ عليها أربعة عشر قرناً، فإنّ العاقل الباحث لا يفعل ذلك، بل التأمل ورواسة الأحداث بموضوعية هو الحلّ الوحيد .

فهناك مجتمع فتي في أوّل نشأته وأوّل ظهوره بعد جاهلية عمياء طالت قروناً من الزمن، وهذا المجتمع الناشئ فيه الكثير من المنافقين، والذين في قلوبهم مرض، ومن حوله من الأعداء الذين يتربصون به سوء، وعلي (عليه السلام) لا ترتضيه قريش والقبائل الحليفة بها، لأنّه ضوب خراطيمهم حتىّ اسلموا، وهو الذي أذلهم بعد عزّتهم، وهو الذي قتل فوسانهم ورجالاتهم، ففي أنفسهم عليه الأحقاد، كما أشار عمر بن الخطّاب إلى ذلك، فعلى ذلك لا مفرّ من ركوب أمّيرين لا ثالث لهما

إمّا أن يقاتل (عليه السلام) على حقّ الشرعي، وفي ذلك تحطيم للمجتمع الذي جهد النبي الأكرم (صلى الله عليه وآله) لبنائه طيلة (1) (23) سنة، لأنّ المنافقين وممّن حول المدينة سيجنون في اضطراب أهل المدينة الفوصة لتحقيق أهدافهم، التي يصبون إليها منذ سنين، وبالتالي سيؤدّي ذلك إلى ذهاب الإسلام، وذهاب الحقّ الشرعي العلوي معه .

وإمّا أن يصبر على الظلم، ويكون بذلك حقّق شيئاً وخسر شيئاً، حقّق بقاء الإسلام، وأغلق الباب أمام المنافقين للانقلاب على المجتمع الإسلامي، وخسر خلافته ومنصبه الإلهي الذي كان به يحمل الناس على طاعة الله تعالى .

فالطريق الثاني . وهو الصبر . أولى، لأنّ فيه بقاء الإسلام الذي نافح وكافح علي (عليه السلام) طيلة حياته في تشييد دعائمه وإقامة أركانه، خلافاً للطريق الأوّل . وهو القيام والمطالبة بالحقّ . فإنّ في ذلك هدم الإسلام، وفتح الباب للمنافقين وغورهم

1- نفس المصدر السابق .

لضوب المجتمع الإسلامي، وهذا ما يكون فيه الوبال على الإسلام والمسلمين، الذين منهم علي (عليه السلام)، فلذلك قال : " فأيت أنّ الصبر على هاتا أحجى " (1)، أي الصبر على غضب الخلافة، وتحمل الظلم رُجح عقلياً، وأشدّ صواباً .

(سامي عبد الله ، اليمن .زبيدي . 20 سنة .طالب روايات عليا)

بحديث صحيح السند :

السؤال : إذا كان هناك نصّاً من النبيّ -عليّ الاثني عشر بأسمائهم فأعطونيّه ، ولو من كتبكم ، ولو نصّاً واحداً ، بشروط أن يكون من الكتب والمصادر التي كتبت قبل عصر الغيبة ، وشكراً .

الجواب : قد صنّف غير واحد من أصحاب الأئمة (عليهم السلام) كتاباً في الأئمة ، وفي خصوص الثاني عشر المهدي وغيبته . على أساس الروايات والأخبار الواردة . وقد وصلنا بعض تلك الكتب ، ومنها كتاب الفضل بن شاذان النيسابوري من أصحاب الإمامين الرضا والجراد (عليهما السلام) ، واسمه كتاب الغيبة ، وإليك نصّ رواية واحدة من رواياته الصحيحة :
الفضل بن شاذان ، عن عبد الرحمن بن أبي نجران ، عن عاصم بن حميد ، عن أبي حفصة الثمالي .

وعن الحسن بن محبوب ، عن أبي حفصة الثمالي ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس أنّه قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : " لما عوج بي إلى السماء بلغت سورة المنتهى ناداني ربّي جلّ جلاله فقال : يا محمد ، فقلت : لبيك لبيك يا ربّ . قال : ما أرسلت رسولاً فانقضت أيامه إلا أقام بالأمر بعده وصيه ، فأنا جعلت علي بن أبي طالب خليفتك وإمام أمتك ، ثمّ الحسن ، ثمّ الحسين ، ثمّ علي بن الحسين ، ثمّ محمد بن علي ، ثمّ جعفر بن محمد ، ثمّ موسى بن

1 - كمال الدين وتمام النعمة : 409 .

الصفحة 403

جعفر ، ثمّ علي بن موسى الرضا ، ثمّ محمد بن علي ، ثمّ علي بن محمد ، ثمّ الحسن بن علي ، ثمّ الحجة بن الحسن .
يا محمد ، رفع رأسك ، فوفعت رأسي ، فإذا بأثوار علي والحسن والحسين ، وتسعة أولاد الحسين ، والحجة في وسطهم يتلألاً كأنه كوكب هوي .
فقال الله تعالى : يا محمد ، هؤلاء خلفائي وحججي في الأرض ، وخلفائك وأوصياؤك من بعدك ، فطوبى لمن أحبهم ، والويل لمن أبغضهم " .

(عبد الله أحمد حمادي . اليمن)

إشكالات حوله وردّها :

السؤال : هناك بعض الإشكالات أملاً منكم الردّ عليها ، وهي كالتالي :

- 1 . مع وجود نصّ مشهور ينصّ على أسماء الأئمة ، لماذا وكيف كان أصحاب الإمام من الخواص يسألونه من بعدك ؟ فيجيبهم باسم الذي بعده ؟
- 2 . كيف جهلت الشيعة وأبو الأديان خادم الحسن العسكري ، والنفر الذين قدموا من قم ، أنّ جعفر ليس هو الإمام ، إذ أنّهم عزّوه وهنّأوه بالإمامة ، ثمّ عرفوا عدم استحقاقه فيها بعد ، مع وجود نصوص تنصّ على أسماء الأئمة ، وعلى اسم الإمام الذي بعد الحسن العسكري ؟

3 . لماذا يدعو الإمام شهوداً ليعرفوا إلى من أوصى ؟ مع وجود نصوص تنصّ على أسماء الأئمة ؟ ومع أن الإمام الذي بعده يستطيع أن يقيم معجزته أو يظهر علم الغيب ، إذا ما أحد أنكر إمامته ، أو يثبت له تواتر الحديث الذي ينصّ على أسماء الأئمة ؟

الجواب : إنّ الأئمة (عليهم السلام) لا يكتفون في الاستدلال على إمامتهم بطريق واحد ، بل يلجأون إلى كل طريقتين تنفع لإثبات حقهم ، من اشهاد الشهود ، أو الاستدلال بالأحاديث التي وردت عن آبائهم المعصومين ، أو إظهار المعجزة إن اضطرّ الموقف لذلك ، وهذا يختلف باختلاف الناس ودرجاتهم وعلمهم ، فهم يكلمون الناس على قدر عقولهم .

الصفحة 404

أما النصوص الورد بأسماء الأئمة جميعاً ، فهي نصوص كانت تتداول عند مجموعة من الرواة ، ولا يخفى ما يتعرّض له الولوي عن الأئمة من الخوف والمطرودة والمحاسبة من قبل حكام تلك العصور ، وحتى لو كان هؤلاء الرواة يسعون إلى نشوئها ، فإنّها لا يمكن أن تصل إلى أكثر من مجموعة قليلة من الناس ، بحسب الظروف في ذلك الزمان ، وتبقى الفئة الكبيرة من الناس تطلب معرفة الإمام من الإمام الذي قبله .

كما إنّ كثراً من رواة الحديث كانوا يعرضون ما عندهم من الروايات عن إمام سابق على الإمام اللاحق ، ويسألونه عن روايات هي موجودة عندهم ، وذلك ليتأكدوا من صحتها أو عدم حصول البداء فيها .
أما ما يتعلق بالشهود ، فهو بالإضافة إلى ما ذكر من أنه طريق لزيادة بصيرة ومعرفة الناس بالإمام ، هو لإتمام الحجة على الناس ، لأنّ الإمام يعلم أنّ بعضهم سوف ينحرف عن الحقّ .

فقد روى الشيخ الصدوق (قدس سوه) بسنده عن الحسن بن علي (عليهما السلام) يقول : " كآتي بكم وقد اختلفتم بعدي في الخلف مآي ... ، أما إن لولدي غيبة يوتاب فيها الناس إلا من عصمه الله عز وجل " ⁽¹⁾ ، وليس هذا بالغيب ، فالنبيّ (صلى الله عليه وآله) مع كثرة النصوص التي قالها في حقّ الإمام علي (عليه السلام) تراه يشهد الأئمة كاملة في يوم الغدير بالنصّ على ولاية أمير المؤمنين (عليه السلام) .

1 - ثواب الأعمال وعقابها : 90 .

الصفحة 405

النصب والنواصب :

(... ..)

معنى الناصبي :

السؤال : من أنكر حقّ من حقوق أمير المؤمنين (عليه السلام) ، هل يعتبر ناصبياً ؟ حتّى وإن لم يكن من المعلنين لعدوّة أهل البيت (عليهم السلام) ؟

الجواب : إنّ الناصبي هو من ثبت عدوّه لأهل البيت (عليهم السلام) بالقول أو الفعل ، بشكل مباشر أو غير مباشر ، أمّا من ودّهم ولم يتّبّع طريقتهم الفقهية والعقائدية ، ولكن لا يظهر لهم العداة ، لا يعتبر ناصبياً بالأصطلاح .
ولكن ربّ إنسان يدّعي المودة لأهل البيت (عليهم السلام) ، ولكن يحرب منهجهم وطريقتهم وأتباعهم ، فهذا ناصبي وإن ادّعى المودة لهم .

(محمّد علي الشحي . الإمارات . سنّي . 18 سنة . طالب جامعة)

معنى العامّة ومعنى النواصب :

السؤال : هناك فئة من الناس تسمّونهم العامّة أو النواصب ، فمن هؤلاء ؟
الجواب : إنّ العامّة الذين يطلق عليهم هذا المصطلح هم من يتعاملون مع الأمور نون عمق ، وبشكل سطحي ساذج ، أي غير عميقين في تفكّوهم ، وغير دقيقين في معرفتهم للواقع ، ويتعاملون مع كثيرٍ من المعطيات بشكل بسيط غير واقعي ولا حصيف ، مع أنّ الواقع أمامهم غير خفي ، والشواهد كثرة غير قليلة ، ومع ذلك فهم يتعاملون مع هذه الأمور بشكل بسيط لا يوصلهم إلى

الصفحة 406

حقائق الأمور ووقائعها ، ويأخذون كلّ ما قيل ويقال دون تحكّم العقل والوهان .
أمّا النواصب : فهم الذين ينصبون العداة لآل محمّد (عليهم السلام) ، أي يبغضون علي ابن أبي طالب وأولاده ، ويحاولون أن يتوّصوا بهم وبشيعتهم كلّ سوء ، وهذا لا ينطبق على مسلم يقرّ الله بالوحدانية وللنبي بالشهادة ، وهو مع ذلك يبغض آل بيت النبي (صلى الله عليه وآله) الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهّرهم تطهراً .
أعادنا الله وإياكم من هؤلاء الذين نصّبوا العداة لله ولرسوله ، ولآل بيت النبي الأطهار (عليهم السلام) ، ووفقنا وإياكم لحبهم والالتزام بنهجهم .

(نجيب العجمي . عمان . 22 سنة . طالب جامعة)

النواصب كفّار وإن صلّوا وصاموا :

السؤال : عندي استفسار عن مدى صحّة الروايات التالية :
1 . عن علي بن أسباط يرفعه إلى أبي عبد الله (عليه السلام) قال : " إنّ الله تبارك وتعالى يبدأ بالنظر إلى زوار قبر الحسين بن علي (عليهما السلام) عشية عرفة " ، قال : قلت : قبل نظره إلى أهل الموقف ؟ قال : " نعم " ، قلت : وكيف ذاك ؟ قال : "

لأنّ في أولئك ولادزنى ، وليس في هؤلاء ولاد الرّنا " ، سبحان الله كلّ الناس ولادزنا ؟

2 . عن أبي حمزة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال : قلت : إنّ بعض أصحابنا يفترون ويقذفون من خلفهم ؟ فقال لي : " الكفّ عنهم أجمل " ، ثمّ قال : " والله يا أبا حمزة ، إنّ الناس كلّهم ولاد بغايا ما خلا شعيتنا " (2) .

3 . جاء في الأتوار النعمانية : روي عن النبيّ (صلى الله عليه وآله) : " أنّ علامة النواصب تقديم غير علي عليه " ... ويؤيّد هذا المعنى : أنّ الأئمة (عليهم السلام) وخواصهم

1- الكافي 8 / 285 .

2- الأتوار النعمانية 2 / 307 .

الصفحة 407

أطلقوا لفظ الناصبي على أبي حنيفة وأمثاله ، مع أنّ أبا حنيفة لم يكن ممّن نصب العنواة لأهل البيت (عليهم السلام) ، بل كان له انقطاع إليهم ، وكان يظهر لهم التودّد

الثاني : في جواز قتلهم واستباحة أموالهم . يعني بالنواصب أهل السنّة . (1) .

4 . جاء في نور الواهين : وأمّا طوائف أهل الخلاف على هذه الفوعة الإمامية ، فالنصوص متضافرة في الدلالة على أنّهم مخلّون في النار

وروى المحقّق الحلّي في آخر السوائر مسندا إلى محمد بن عيسى قال : " كتبت إليه أسأله عن الناصب ، هل أحتاج في امتحانه إلى أكثر من تقديمه الجبت والطاغوت ، واعتقاد إمامتهما ؟ . والمقصود بالجبت والطاغوت هما أبا بكر وعمر . فوجع الجواب : من كان على هذا فهو ناصب " (2) .

الجواب : فقد ذكرت أربعة كتب رأيت فيها ما استقرّك حين أشكل عليك أمر ما رأيت ، ولعلّك ظننت أنّ كلّ كتاب ما ضم بين دفتيه هو حقّ لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، وليس الأمر كذلك ، فكلّ كتاب واه لشيعي أو سنيّ أو غوهما ، يؤخذ منه ويقبل ما فيه إذا لم يعرض كتاب الله وسنة نبيه (صلى الله عليه وآله) .

ولمّا كان كتاب الله تعالى ثابتاً بالتواتر عند جميع المسلمين ، فلسنا بحاجة إلى بحث ثبوته ، ولكن سنة النبي (صلى الله عليه وآله) وآله لم تودّ كذلك ، بل نقلت أحاديثها عن طريق الإسناد ، وفي رجاله ربما كان من لا تُقبل روايته ، لجهة من جهات الرفض المذكورة في كتب الواية وغوها ، لذلك يؤمّننا النظر في رجال السنن والآل ، فإنّ سلمّ نظونا إلى المتن لئلا يكون معرضاً لمّا صحّ وثبت من كتاب الله تعالى ، أو لضروري من ضروريات العقيدة الإسلامية ، ممّا أجمع

1 - نور الواهين 1 / 57 .

2 - مقدّمة فتح البري : 9 .

عليه المسلمون ، لأنّ الحديث النووي الشريف تعرّض لدخيل فيه أباطيل ، وكذلك ما ورد عن أئمة أهل البيت (عليهم السلام) .

لذلك كان الشيعة أقوم قليلاً حين أخضعوا جميع الأحاديث والأخبار للنظر سنداً وممتناً ، بخلاف أهل السنة الذين أطروا بعض الكتب الحديثية . كصحيح البخاري ومسلم وغيرهما . بما جاوز الحدّ ، حتّى غلوا في صحيح البخاري ، فقالوا : أنه أصح كتاب بعد كتاب الله ، وأنّ من روى عنه البخاري فقد جاز القنطرة ، ونحو ذلك في غيره من كتب الصحاح عندهم ، وهذا ما جعلهم في حوة حين وجبوا في البخاري ومسلم . فضلاً عن غيرهما . رجالاً ليسوا بأهل للرواية عنهم .
وعليك أن تراجع مقدّمة فتح البري لابن حجر لتجد أنّ المتكلم فيه بالضعف من رجال البخاري ثمانون رجلاً ، والمتكلم فيه بالضعف من رجال مسلم مئة وستون رجلاً⁽¹⁾ .

أمّا الشيعة فقد قالوا : سائر الكتب . ما عدا الوان الكريم . تخضع للفحص ، فما وافق كتاب الله تعالى فهو حقّ ، وما خالف فهو زخرف يضوب به عرض الجدار ، فإذا عرفت فلنذكر لك ما اشتبه عليك علمه ، وغلب عليك وهمه .
1 . ما ذكرته عن علي بن أسباط ، ففي سنده انقطاع ، وهو ما يسمّى بالمعضل ، وجهالة الرواة فيما بين علي بن أسباط وبين أبي عبد الله (عليه السلام) ، وهذا كاف في ردّه وعدم حجّيته ، ومع الإغماض عما في سنده ، فالبراد أولئك الذين لم يأتوا بواجبات الحجّ كاملاً ، لأنّ من واجباته طواف النساء ، ومن لم يأت به حرمت عليه النساء ، وبعض المذاهب لا يرون للحجّاج الإتيان به ، لذلك كانت مباشرتهم لنسائهم حرام ، ومن ولد من نكاح حرام فهو ولد زنا ، فهذا معنى قوله (عليه السلام) على تقدير صحّة الرواية سنداً .

1 - مجمع الزوائد 9 / 172 .

ومما ينبغي التنبيه عليه في المقام ، أنّ لعلي بن أسباط كتاب نوادر ، وكتب النوادر أقلّ مرتبة في القبول من غيرها ، لأنّ ما يذكر في أبواب النوادر لا يعتمد عليه كما سيأتي مزيد بيان عن ذلك في آخر الأجوبة ، وأخيراً لاحظ كتاب الخلاف للطوسي (قدس سوه) حول طواف النساء ووجوبه عندنا .
2 . ما ذكرته عن أبي حنيفة ففي سنده مجهولان ، وهما : علي بن العباس والحسن بن عبد الرحمن ، وهذا يكفي في سقوط الاستدلال بالخبر ، ولو أغمضنا عن ذلك ورجعنا إلى المتن لوجدنا بقية الخبر ولم تذكره ، فيه بيان وتفسير لما استتورت ، والخبر بنصّه كما في المصدر .

عن أبي حنيفة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال : قلت : إنّ بعض أصحابنا يفترون ويفذنون من خالفهم ؟ فقال لي : " الكفّ عنهم أجمل " ، ثمّ قال : " والله يا أبا حنيفة ، إنّ الناس كلهم ولاد بغايا ما خلا شعيتنا " ، قلت : كيف لي بالمخوج من

فقال لي : " يا أبا حفزة كتاب الله المتول يدلّ عليه ، أنّ الله تبارك وتعالى جعل لنا أهل البيت سهاما ثلاثة في جميع الفيء ، ثمّ قال عزّ وجلّ : **{وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ}** ، فنحن أصحاب الخمس والفيء ، وقد حرّمناه على جميع الناس ما خلا شيعتنا .

والله يا أبا حفزة ، ما من أرض تفتح ولا خمس يخمس فيضوب على شيء منه إلا كان حراما على من يصيبه فوجا كان أو مالا ، ولو قد ظهر الحقّ لقد بيع الرجل الكريمة عليه نفسه فيمن لا يزيد ، حتّى أن الرجل منهم ليفتدي بجميع ماله ويطلب النجاة لنفسه ، فلا يصل إلى شيء من ذلك ، وقد أخرجونا وشيعتنا من حقنا ذلك بلا عذر ولا حق ولا حجة " .

3 . وما ذكوته عن الأتوار النعمانية ، فأول ما فيه أنّ النوي المذكور مرسل ، فلا نوي من رواه ، وعمّن رواه ، لنعرف الحال في أولئك الرجال ، والذي ذكوه بعده فهو من اجتهاد المؤلف ، فلا يعبرّ إلا عن رأيه الشخصي ، ولا



يؤمننا ذلك بشيء ، إذ لسنا مقلّدين له ، ورأيه كراء غوه من الناس فمن رتضاه قبله ، ومن لم يقبله رفضه .
 4 وما ذكرته عن نور الواهين ، فإنّ مؤلّفه هو مؤلّف الأتوار النعمانية ، ولوجل اجتهادات شخصية لسنا مؤمنين بها ،
 وما نقله عن المحقّق الحلّي في آخر السوائر ، فإنّ آخر السوائر هو باب النوادر ، مما استطرفه من كتب الآخرين ، فهو لا
 يعني التّوامه بصحّة ما فيه كما صوّح بذلك في كتاب السوائر ، وإنّ ما يوجد في باب النوادر لا يعمل به .
 هذا باختصار جواب ما ذكرته عن تلك الكتب ، والآن لزيادة الإيضاح والإفصاح كيلا تستوحش من وصف النواصب
 بالكفر ، أذكر لك جملة أحاديث نبوية مذكورة في مصاوها السنّية :

1 . أخرج الهيثمي عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال : خطبنا رسول الله (صلى الله عليه وآله) فسمعته وهو يقول : " أيّها
 الناس من أبغضنا أهل البيت حثوه الله يوم القيامة يهودياً " ، فقلت : يا رسول الله وإنّ صام وصلّى ؟
 قال : " وإنّ صلّى وصام ، وزعم أنّه مسلم ، احتجر بذلك من سفك دمه ، وأنّ يؤدّي الجزية عن يدهم صاغرون ، مثل
 لي أمّتي في الطين ، فمر بي أصحاب الروايات فاستغفوت لعلي وشيعته " رواه الطواني في الأوسط ، وفيه : من لم أعرفهم
 (1)

أقول : لماذا لم يذكرهم ؟ لئلا يوجد من يعرفهم .

2 . أخرج الحاكم بإسناده عن ابن عباس : أنّ رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال : " يا بني عبد المطلب ، إنّي سألت الله
 لكم ثلاثاً ، أن يثبت قائمكم ، وأن يهدي ضالكم ، وأن يعلم جاهلكم ، وسألت الله أن يجعلكم جوداء نجداء رحماء ، فلو أنّ رجلاً

1 - المستترك 3 / 148 .

صفن بين الركن والمقام فصلّى وصام ، ثمّ لقي الله وهو مبغض لأهل بيت محمد دخل النار " ، هذا حديث حسن صحيح
 على شرط مسلم (1) .
 ورواه الطوي في ذخائر العقبى ، وابن أبي عاصم في كتاب السنّة ، والطواني في المعجم الكبير ، والمنتقى الهندي في
 كنز العمّال وغوهم .

3 . قال (صلى الله عليه وآله) : " من مات على حبّ آل محمد مات شهيداً ، ألا ومن مات على حبّ آل محمد مات مغفوراً
 له ، ألا ومن مات على حبّ آل محمد مات تائباً ، ألا ومن مات على حبّ آل محمد مات مؤمناً مستكمل الإيمان ، ألا ومن
 مات على حبّ آل محمد بشوّه ملك الموت بالجنة ، ثمّ متّكروا ونكّروا ، ألا ومن مات على حبّ آل محمد جعل الله زوار قوّه
 ملائكة الرحمة ، ألا ومن مات على حبّ آل محمد فتح له في قوه بابان إلى الجنة ، ألا ومن مات على بغض آل محمد جاء
 يوم القيامة مكتوباً بين عينيه آيس من رحمة الله ، ألا ومن مات على بغض آل محمد مات كافراً ، ألا ومن مات على بغض آل

(2)

محمد لم يشم رائحة الجنة " .

قال الفخر الرازي : " آل محمد (صلى الله عليه وآله) هم الذين يؤول أمرهم إليه ، فكل من كان أمرهم إليه أشد وأكمل كانوا هم الآل ، ولا شك أن فاطمة وعلياً والحسن والحسين كان التعلق بينهم وبين رسول الله (صلى الله عليه وآله) أشد التعلقات ، وهذا كالمعلوم بالنقل المتواتر ، فوجب أن يكونوا هم الآل " (3) .

فبعد هذا عليك أن تميز بين المحب لهم والمبغض لهم ، فالمحب مؤمن والمبغض كافر كما مر في الحديث ، فعلى هذا كان عدّ النواصب كفاراً ، وإن

-
- 1 - الكشف والبيان 8 / 214 ، الجامع لأحكام القرآن 16 / 23 ، تفسير الثعالبي 5 / 157 ، التفسير الكبير 9 / 595 ، أحكام القرآن لابن العربي 2 / 219 .
 - 2- التفسير الكبير 9 / 595 .
 - 3- القاموس المحيط 1 / 123 .

الصفحة 412

صلّوا وصاموا كما مرّ في الحديث الأول ، ولوراجعت معاجم اللغة تجد تعريفهم بأنهم قوم يبغضون الإمام علي (عليه

السلام) .

قال الفيروز آبادي الشافعي : " والنواصب والناصبية وأهل النصب : المتدينون ببغضة علي ، لأنهم نصّوا له ، أي عابوه "

إذاً ، فالمؤان هو بغض الإمام في علامة النصب ، فأينما مبغض فهو ناصبي ، وهو كافر بنصّ ما سبق في الحديث : " ألا ومن مات على بغض آل محمد مات كافراً " ، مضافاً إلى ما ورد من أحاديث نبوية في علي خاصة ، نحو قوله (صلى الله عليه وآله) : " من أحبّ علياً فقد أحبّني ، ومن أبغض علياً فقد أبغضني " (1) .

ونحو قوله (صلى الله عليه وآله) : " لا يحبّ علياً إلا مؤمن ، ولا يبغضه إلا منافق " (2) ، إلى غير ذلك ممّا يطول بيانه .

-
- 1- ذخائر العقبى : 65 ، المستترك 3 / 130 ، مجمع الزوائد 9 / 132 ، المعجم الكبير 23 / 380 ، الجامع الصغير 2 / 554 ، كنز العمال 11 / 601 ، تزيخ مدينة دمشق 42 / 270 ، الصواعق المحرقة 2 / 360 ، الجوهرية : 66 ، الوافي بالوفيات 21 / 179 ، جواهر المطالب 1 / 63 ، سبل الهدى والرشاد 11 / 293 .
 - 2- المعجم الكبير 23 / 375 ، كنز العمال 11 / 622 ، تهذيب الكمال 15 / 233 ، سبل الهدى والرشاد 11 / 295 ، ينابيع المودة 2 / 85 و 274 .

الصفحة 413

النكاح :

(عقيل أحمد جاسم . البحرين . 32 سنة . بكالوريوس)

جواز التمتع بالزوجة الرضيعة :

السؤال : أسألکم عن فتوى الإمام الخميني حول جواز التمتع بالرضيعة ؟

الجواب : لأبأس أن نذكر بعض النقاط لها صلة بالجواب :

- 1 . لا مجال للعقل باستقلاله عن الشوع أن يكون مؤاناً لمعرفة الأحكام الشرعية ، فكم من حكم شعوي لا يتطابق . ظاهراً وفي بدو النظر . مع الحكم العقلي ، فهل ينتفي الحكم الشعوي بمجرد هذا التباين الظاهري ؟!
- 2 . إنَّ كلام القائل في المقام هو بصدد نفي الواقعة مع الزوجة الصغرة ، ولو أنه أجاز سائر الاستمتاعات ؛ وعليه فتتويع الاستمتاعات لا يدلّ على تجوزها في كافة الموارد ، بل إن الأمر يبور مدار المورد و نوع الاستمتاع ، فمثلاً : اللمس والضم قد يكون جائزاً بالنسبة حتّى للرضيعة ، وأما التفخيذ فيكون مثلاً للاستمتاع بالصغرة التي تكون قريبة عن البلوغ ، وقابلة لهذه الكيفية من الاستمتاع .

- 3 . الأحكام الوعية تكون دائماً قابلة للأخذ والردّ ولا حوج فيه ، وهذا لا يعني المساس بالعقيدة وأصل المذهب . إلاّ عند أهل العقد والأهواء . خصوصاً إذا كان حكماً يختصّ بشخصٍ دون آخر ، فهذا لا يعني إجماع الطائفة عليه حتّى يكون مورداً للإشكال والنقض كما هو الحال في المقام ، إذ أنّ للعلماء لآراء أخر تطلب من رسائلهم العملية .

الصفحة 414

- 4 . لأبأس في هذا المجال أن وارجع إلى فتوى أهل السنّة ، فإنّ لبعضهم في هذه المسألة أحكاماً تتفوق رأياً ذلك القائل ؛ وفي سبيل المثال نذكر في هذه العجالة بعض ما ذكره : فإن كانت صغرة جاز للأب ترويجها بغير إذننها بغير خلاف ⁽¹⁾ ، وذكر موضوع مسألة اعتداد الصغرة ⁽²⁾ ، فما سبب عدّة الصغرة غير الدخول ؟!

ويصوّح في مقام آخر بموضوع : وقت زفاف الصغرة المزوجة والدخول بها ... قال الشافعي ومالك وأبو حنيفة : حدّ ذلك أن تطيق الجماع ، ويختلف ذلك باختلافهنّ ، ولا يضبط بسنّ ، وهذا هو الصحيح ⁽³⁾ .

فتوى أنّ الشافعي ومالك وأبا حنيفة يعلّقون الاستمتاع في المسألة . وهو الجماع . على حالة طاقتها ، ثمّ ما المانع عقلاً من أطراد هذه الكيفية من الاستدلال في سائر الاستمتاعات في مطلق الصغرة حتّى الرضيعة ؟!

(علي الهندي)

تعقيب على الجواب السابق :

مسألة جواز الزواج من الصغرة من المسائل المتفق عليها بين الشيعة والسنّة ، إلاّ بعض السنّة وهم : ابن شومّة وأبو بكر

الأصم ، وعثمان البتي ، وهذا ما نبينه لك ضمن نقطتين هما :

الأولى : في تعريف الزواج شوعاً : هو عقد يتضمن إباحة الاستمتاع بالوأة بالوطء والمباشرة والتقبيل والضم وغير ذلك

، إذا كانت الوأة غير محرم بنسب أو رضاع أو صهر .

ملاحظة : لم يؤخذ في التعريف قيد البلوغ .

1 - المجموع شوح المهذب 16 / 168 .

2- المصدر السابق 19 / 330 .

3 - شوح مسلم 9 / 206 .

الصفحة 415

أو هو عقد وضعه الشولع ليفيد ملك استمتاع الرجل بالوأة ، وحل استمتاع الوأة بالرجل .

وعرفه الحنفية بقولهم : عقد يفيد ملك المتعة قصداً ، أي حل استمتاع الرجل من الوأة لم يمنع في نكاحها مانع شرعي

بالقصد المباشر ، فخرج بكلمة الوأة الذكر والخنثى المشكل لجواز ذكوريته ، وخرج بقوله : لم يمنع من نكاحها مانع شرعي

، الوأة الوثنية والمحلرم والجنية وإنسان الماء لاختلاف الجنس .

ملاحظة : هنا أيضاً لم يلاحظ من المستثنيات الصغرة .

قال الدكتور وهبة الوحيلي : " والنكاح عند الفقهاء ومنهم مشايخ المذاهب الأربعة : حقيقة في العقد مجاز في الوطاء ، لأنه

المشهور في القوان والأخبار ، وقد قال الرمخشوي . وهو من علماء الحنفية . : ليس في الكتاب لفظ النكاح بمعنى الوطاء إلا

قوله تعالى : **{ حَتَّى تَنْكَحَ زَوْجاً غَيْرَهُ }⁽¹⁾** لخبر الصحيحين حتى تنوقي عسيلته ، فالمراد به العقد ، والوطء مستفاد من هذا الخبر ⁽²⁾ .

من هذه المقدمة نفهم : أن العقد يبيح للرجل جميع الاستمتاعات خرج منها : الدخول بالوأة لدليل خاص به ، فتبقى جميع

الاستمتاعات تحت عموم جواز الاستمتاع ، وهذا الأمر لا يختلف فيه الفقهاء من الشيعة والسنة كما قلت .

يبقى السؤال التالي : هل يجوز زواج الصغرة ؟ أو العقد على غير البالغة ؟ هذا ما نبينه في النقطة الثانية.

لقد عقد الدكتور وهبة الوحيلي في كتابه " الفقه الإسلامي " تحت عنوان : الأهلية والولاية والوكالة في الزواج ، وفيه

مباحث ثلاثة :

1 - البوة : 230 .

2 - أنظر : الفقه الإسلامي وأدلته 7 / 30 .

الصفحة 416

المبحث الأول : أهلية الزوجين : وى ابن شزيمة وأبو بكر وعثمان البتي أنه لا يزوج الصغير والصغيرة حتى يبلغا لقوله تعالى : **{ حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النُّكَاحَ }** ⁽¹⁾ ، فلو جاز التزويج قبل البلوغ لم يكن لهذا فائدة ، ولأنه لا حاجة بهما إلى النكاح ، ورأى ابن حزم أنه يجوز تزويج الصغيرة عملاً بالآثار المروية في ذلك ⁽²⁾ .

ولم يشترط جمهور الفقهاء لانعقاد الزواج : البلوغ والعقل ، وقالوا بصحة الزواج الصغير والمجنون .

الصغر : أما الصغر ، فقال الجمهور . منهم أئمة المذاهب الأربعة . : بل ادعى ابن المنذر الإجماع على جواز تزويج الصغيرة من كفاء ، واستدلوا عليه بما يأتي ⁽³⁾ :

- 1 . بيان عدة الصغيرة : وهي ثلاثة أشهر في قوله تعالى : **{ وَاللَّائِي يَتَسَنَّ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ لَرَبْتُمْ فَعِدَّتِهِنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحْضَنْ }** ⁽⁴⁾ ، فإنه تعالى حدّد عدة الصغيرة التي لم تحض بثلاثة أشهر كاليائسة ، ولا تكون العدة إلا بعد زواج وفاق ، فدلّ النصّ على أنها تزوج وتطلق ولا إذن لها .
- 2 . الأمر بنكاح الإناث في قوله تعالى : **{ وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ }** ⁽⁵⁾ ، والأيم : الأنثى التي لا زوج لها ، صغيرة كانت أو كبيرة .

3 . زواج النبي (صلى الله عليه وآله) بعائشة وهي صغيرة ، فإنها قالت : تزوّجني رسول الله (صلى الله عليه وآله) وأنا ابنة ست ... ودخل بي وأنا ابنة تسع ⁽⁶⁾ ، وفي رواية : تزوّجها وهي بنت سبع سنين ، وزفّت إليه وهي بنت تسع سنين ⁽⁷⁾ .

- 1- النساء : 6 .
- 2- المحلّى 9 / 458 .
- 3 - أنظر : المبسوط للرخسي 4 / 212 ، بدائع الصنائع 2 / 240 ، مغني المحتاج 3 / 168 .
- 4- الطلاق : 4 .
- 5- النور : 32 .
- 6 - صحيح البخاري 6 / 139 ، مسند أحمد 6 / 118 . السنن الكوى للبيهقي 7 / 148 .
- 7 - أنظر : مسند أحمد 6 / 280 ، سنن أبي داود 1 / 471 و 2 / 463 ، مسند أبي يعلى 8 / 74 ، المعجم الكبير 23 / 21 .

الصفحة 417

- 4 . آثار عن الصحابة : فقد زوّج علي ابنته أم كلثوم وهي صغيرة من عروق بن الزبير ، وزوّج عروة بن الزبير بنت أخيه من ابن أخيه وهما صغوران ، ووهب رجل ابنته الصغيرة لعبد الله بن الحسن بن علي ، فأجاز ذلك علي ، وزوّجت امرأة ابن مسعود بنتاً لها صغيرة لابن المسيّب بن نخبة ، فأجاز ذلك زوجها عبد الله بن مسعود .
- 5 . قد تكون هناك مصلحة بتزويج الصغار ، ويجد الأب الكفاء فلا يفوت إلى وقت البلوغ .

من الذي يزوّج الصغار؟ وأختلف الجمهور القائلون بجواز تزويج الصغار فيمن يزوّجهم؟

فقال المالكية والحنابلة⁽¹⁾ : ليس لغير الأب أو وصيّيه أو الحاكم تزويج الصغار ، لتوافر شفقة الأب وصدق رغبته في

تحقيق مصلحة ولده ، والحاكم ووصي الأب كالأب ، لأنه لا نظر لغير هؤلاء في مال الصغار ومصالحهم المتعلقة بهم ،
ولقوله (صلى الله عليه وآله) : " تستأمر اليتيمة في نفسها ، وإن سكنت فهو إذنّها ، وإن أبت فلا جواز عليها " ⁽²⁾ .

وروي عن ابن عمر أن قدامة بن مظعون زوّج ابن عمر ابنة أخيه عثمان ، فوقع ذلك إلى النبيّ (صلى الله عليه وآله) فقال
: " هي يتيمة ولا تتكح إلا بإذنّها " ⁽³⁾ .

واليتيمة : هي الصغرة التي مات أبوها لحديث : " لا يتم بعد احتلام " ⁽⁴⁾ ، فدلّ الحديث على أنّ الأب وحده هو الذي

يملك تزويج الصغار .

وقالت الحنفية⁽⁵⁾

: يجوز للأب والجدّ ولغوهما من العصابات تزويج الصغير والصغرة لقوله تعالى : **{وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا**

تَقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى} ⁽⁶⁾

1- أنظر : المغني لابن قدامة 7 / 382 .

2- مسند أحمد 2 / 259 و 475 ، سنن أبي داود 1 / 465 ، الجامع الكبير 2 / 288 .

3- أنظر : السنن الكوى للبيهقي 7 / 113 ، مجمع الزوائد 4 / 280 .

4- سنن أبي داود 1 / 657 ، السنن الكوى للبيهقي 6 / 57 .

5- المغني لابن قدامة 7 / 382 ، سبل السلام 3 / 120 .

6- النساء : 3 .

الصفحة 418

أي في نكاح اليتامى ، أي إذا كان خوف من ظلم اليتامى ، فالآية تأمر الأولياء بتزويج اليتامى .

وأجاز أبو حنيفة في رواية عنه خلافاً للصاحبين لغير العصابات من قابة الرحم كالأم والأخت والخالة تزويج الصغار أن

لم يكن ثمة عسبة ، ودليله عموم قوله تعالى : **{وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ}** من غير توفقة بين العصابات وغوهم .

وقالت الشافعية⁽¹⁾ : ليس لغير الأب والجدّ تزويج الصغير والصغرة في حقّ الأب للأثر المروية فيه ، فبقي ما سواه

على أصل القياس ، والحنابلة رأوا أنّ الأحاديث مقصورة على الأب ، والشافعية استدلوا بالأحاديث ، لكنهم قاسوا الجدّ على

الأب ، والحنفية أخذوا بعموم الآيات الوآنية التي تأمر الأولياء بتزويج اليتامى ، أو بتزويجهم من غوهم .

وقد أشترط أبو يوسف ومحمّد في تزويج الصغار الكفاءة ومهر المثل ، لأنّ الولاية للمصلحة ، ولا مصلحة في التزويج من

غير كفاء ولا مهر مثل ، وكذلك اشترط الشافعية في تزويج الأب الصغرة أو الكبيرة بغير إذنّها شروطاً سبعة ، وهي :

الأول : ألا يكون بينه وبينها عدوة ظاهرة .

الثاني : أن يزوجه من كفاء .

الثالث : أن يزوجه بمهر مثلها .

الرابع : أن يكون من نقد البلد .

الخامس : ألا يكون الزوج معسراً بالمهر .

السادس : ألا يزوجه بمن تتضرر بمعاشرته كأعمى وشيخ هوم .

1- مغني المحتاج 3 / 149 .

الصفحة 419

السابع : ألا يكون قد وجب عليها الحجّ ، فإنّ الزوج قد يمنعها لكون الحجّ على التّواخي ، ولها عوض في تعجيل راعتها ، ويجوز أن يزوجه الصغير أكثر من واحدة .

وأجاز المالكية للأب تزويج البكر الصغيرة ، ولو بدون صداق المثل ، ولو لأقلّ حال منها ، أو لقبيح منظر ، وتزوّج البالغ بإذنها ، إلاّ اليتيمة الصغيرة التي بلغت عشر سنين ، فتزوّج بعد استشارة القاضي على أن يكون الزواج بكفاء وبمهر المثل . ورأى الحنابلة : أن يزوّج الأب ابنه الصغير أو المجنون بمهر المثل وغیره ولو كرهاً ، لأنّ للأب تزويج ابنته البكر بدون صداق مثلها ، وهذا مثله ، فإنّه قد روى المصلحة في تزويجه ، فجاز له بذل المال فيه كمدلواته فهذا أولى ، وإذا تزوّج الأب ابنه الصغير ، فيزوجه باموأة واحدة لحصول الغرض بها ، وله تزويجه بأكثر من واحدة إن رأى فيه مصلحة . وضعف بعض الحنابلة هذا ، إذ ليس فيه مصلحة بل مفسدة ، وصوّب أنه لا يزوجه أكثر من واحدة ، أما الوصي لا يزوجه أكثر بلا خلاف لأنّه تزويج لحاجة ، والكفاية تحصل به ، إلاّ أن تكون غائبة أو صغيرة أو طفلة وبه حاجة ، فيجوز أن يزوجه ثانية .

وهذه بعض المستندات الروائية وغورها عندنا نحن الإمامية : ففي الحديث قال عبد الله بن الصلت : سألت أبا الحسن عن الجارية الصغيرة يزوجه أبوها أم إذا بلغت ؟ قال : " لا ليس لها من أبيها أمر " (1) . وسأل محمّد بن إسماعيل بن زريع الرضا (عليه السلام) عن الصبية يزوجه أبوها ثم يموت وهي صغيرة ، ثم تكبر قبل أن يدخل بها زوجها ، أيجوز عليها التزويج أو الأمر إليها ؟ قال : " يجوز عليها تزويج أبيها " (2) .

وجواز النكاح مشروطاً بإذن أبيها متفق بين الفقهاء ، إلاّ أنّهم اختلفوا في جوره بإذن الجد للأب ، وفي جواز ردها وفسخها

بعد البلوغ ، فيقول الشيخ

1- الكافي 5 / 394 .

2- من لا يحضره الفقيه 3 / 395 .

الطوسي (قدس سوه) : " يجوز للرجل أن يعقد على بنته إذا كانت صغيرة لم تبلغ مبلغ النساء من غير استئذان لها ، ومتى عقد عليها لم يكن لها خيار وإن بلغت " (1) .

ويقول ابن زهرة (قدس سوه) : " والولاية التي يجوز معها تزويج غير البالغ . سواء كانت بكراً أو قد ذهبت بكرتها بزواج أو غيره ... مختصة بأبيها وجدّها له في حياته " (2) .

وقال ابن حنّو (قدس سوه) : " الذي بيده عقدة النكاح أربعة : ... والأب والجدّ مع وجود الأب إذا كانت طفلة ، أو بالغة غير رشيدة ... ومن يعقد عليها : حوّة وأمة ، والحوّة بالغة ، وطفل ، وباللغة رشيدة ... " (3) .

وقال المحقّق الحلّي (قدس سوه) : " وتثبت ولاية الأب والجدّ للأب على الصغيرة ، وإن ذهبت بكرتها بوطء أو غيره " (4) .

فهل بعد هذا البيان يبقى مجال للاستغواب والتساؤل عن مسألة الزواج من الصغيرة !؟

وفي الختام نقول : على فرض أنّ أهل السنة لم يقولوا بجواز ذلك ، فهذا لا يعني أننا أيضاً نمنع ذلك ، وذلك لأننا نتبع

الدليل ، فإذا ثبت عندنا الدليل الشوعي على جواز الزواج من الصغيرة نأخذ به ، حتّى لو خالفنا جميع الناس ، لأنّ الحقّ أحقّ أن يتّبع .

(غانم النصار . الكويت)

كيفية الاستمتاع بالزوجة الوضيعة :

السؤال : لقد قرأت فوّى للسيد الخميني (قدس سوه) أنّه يجيز التمتع بالزوجة الوضيعة ، أو بمعنى أصحّ التقخيذ ، فما هو المقصود

من هذا الكلام ؟ هل هو ما نحن

1- النهاية للشيخ الطوسي : 464 .

2 - غنية النزوع : 342 .

3- الوسيلة : 299 .

4 - شوائع الإسلام 2 / 502 .

نفهمه أن يتمنّع الرجل البالغ بوضيعة ويفخذها ؟ أم أنّ القصد شيء آخر ؟ إفيديونا حواكم الله خوا .

الجواب : نشير إلى رؤوس مواضيع تفيدكم في إجابتها :

1 . إنّ الأحكام الشوعية والفقهيّة لها مولداتها في الإثبات ؛ فالعقل بالاستقلال لا دخل له في إثبات أو نفي الحكم الشوعي ،

إلا إذا عبّئه الشوع في إطار محدد .

2 . إنَّ هذا الكلام المنقول هو بصدد نفي الواقعة مع الزوجة الصغرة . أي قبل إكمال تسع سنين .

وأما بالنسبة إلى سائر الاستمتاعات معها ، فيعطي الجواز لعدم دليل رادع عنها بنظر القائل .

3 . تنويع الاستمتاعات المذكورة في المسألة لا يدلّ على تجزؤها في كلِّ مورد ، فإنَّ الوضعية غير قابلة للتفخيز مثلاً ،

حتّى يبحث عن حكمه بالنسبة إليها .

فذكر أنواعٍ من الاستمتاعات هو لبيان أمثلةٍ للاستمتاع بالصغرة غير البالغة في مستوياتٍ مختلفةٍ من العمر ، فعلى سبيل

المثال : اللّمس والضمّ المذكوران في المسألة ، لأبأس بهما في مورد الوضعية ؛ وأما التفخيز ، فهو يمكن أن يكون مثلاً

للاستمتاع بالصغرة التي هي على وشك البلوغ .

4 . إنَّ هذا الوأي أقوى خاصّاً بالقائل وليس إجماعياً ، فللعلماء فتوى آخر في هذا المجال يحصل عليها من رسائلهم العملية

؛ وعلى كلِّ ليس هذا الحكم المذكور مما يتبناه كلُّ الطائفة الشيعية حتى يَكون مورداً للتبريج واثرة الضغائن ، عصمنا الله وإياكم

منها .

1 - تحرير الوسيلة 2 / 241 .

الصفحة 422

(عقيل أحمد جاسم . البحرين . 32 سنة . بكالوريوس)

نكاح الجوري بملك اليمين :

السؤال : هل نكاح الجريات جائز ؟ وما المقصود بها ؟ روي عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) قال : قلت

له : الرجل يحلّ لأخيه فوج جليته ؟ قال : " نعم ، لأبأس به له ما أحلّ له منها " (1) .

وروي عن محمد بن مضرب قال : قال لي أبو عبد الله (عليه السلام) : " يا محمد خذ هذه الجرية تخدمك وتصيب منها ،

فإذا خرجت فلردها إلينا " (2) .

هذه الروايات تتهم الشيعة بأنهم عند سؤهم يضعون زوجاتهم وجوريم عند الآخرين للتمتع بهن .

الجواب : لا خلاف بين المسلمين بأن نكاح الجوري يكون بملك اليمين ، ولا يحتاج إلى صيغة العقد ، وعليه لو أراد مالك

الأمة . قبل أن يدخل بها أو بعد الدخول والاستواء . أن يزوجه من أحد ، فليس عليه إلا أن يعطيه إجرة بذلك ، أي يمنحه

حصّة ملكيته منه ، وبطبيعة الحال هذا الزواج الجديد لا يحتاج إلى صيغة النكاح ، بل يسوغ بملك اليمين الذي منح من قبل

مالكها .

ولوقع الاستغراب نذكر قوات من كتب أهل السنّة في أمثال هذا المورد ، فمثلاً : " وإن كانت المنكوحه أمة فوليتها مولاها

لأته عقد على منفعتها ، فكان إلى المولى كالإجرة " (3) ، وهكذا : " إذا ملك مئة دينار وأمة قيمتها مئة دينار ، وزوجهها من

(4)

عبد بمئة ... " ، ترى مشروعية تزويج الإنسان الحرّ أمته من غوه حتّى العبد .
أو مثلاً : " رجل له جارية ... وإن كانت في غير ملكه ، فقال : قد وطئتها ... " (5) ، فترى فوض الوطاء في غير الملك ،
وأيضاً : " والأمة

1- الاستبصار 3 / 136 .

2- نفس المصدر السابق .

3 - المجموع 16 / 147 .

4- المصدر السابق 16 / 293 .

5 - البحر الرائق 3 / 167 .

الصفحة 423

إذا غاب هولاها ليس للأقرب التزويج " (1) ، والمفهوم من العبرة أنّ المولى إذا كان حاضراً فله أن يزوّج أمته ممن يشاء ،
وعشرات الأمثلة الأخرى تظهر للمتنبّع في كتبهم ، وفيما ذكرناه كفاية .

(...)

ليس فيه ظلم للزوجة :

السؤال : إنّ الله تعالى عادل لا شكّ في ذلك .

السؤال : كيف تتحقّق العدالة في حقوق الزوجين ؟ حيث أنّ للزوجة حقّ على زوجها بتوفير المأكل والملبس والمسكن دون
إشباع حاجاتها الجنسية والعاطفية والنفسية ، وبما أنّ الإسلام لا يحلّ لها غير زوجها ، فكيف يتحقّق الإشباع لديها إن كانت
تلك الأمور ليست من واجبات الزوج ؟ في حين أنّها واجبات للمرأة تجاه زوجها الذي يمتلك بدائل عدّة ، منها الزواج من رابع
، بالإضافة إلى المتعة ، أليس الله خلقها عاطفية بطبيعتها ؟ أليس لها حاجات غير المأكل والملبس والمسكن ؟ فكيف تشبع تلك
الحاجات ؟ ألا يؤدّي ذلك لبحثها عن بدائل والعياذ بالله ؟ أليس في ذلك فساد للمجتمع ؟

الجواب : لتوضيح الجواب لا بأس بذكر مقدّمات :

الأولى : ليس العدل بمعنى المساواة دائماً ، بل معناه لغة واصطلاحاً : وضع الشيء في موضعه ، فلو كان عندنا رجل
وطفل صغير جائعان ، وعندنا قرصان من الخبز ، فليس العدل بينهما أن يُعطى لكل واحد منهما قرصاً بنحو التسوي
والمساواة ، بل يُعطى للطفل بمقدار بطنه وسدّ جوعه ، كما يُعطى للرجل كذلك ، فوضع الأشياء في مواضعها هو حقيقة العدل
، كما هو من العقل أيضاً ، وربما في بعض المولد يستنّوم المساواة .

الثانية : إنّ الله سبحانه خلق الرجل والمرأة من نفس واحدة ، وجعلهما بمنزلة واحدة في أصل الخلقة والتربية والتعليم

والتكاليف الشرعية والوظائف الدينية والاجتماعية ، إلا إنه جعل أيضاً لكل واحد منهما خصائص ومميزات في الغوايز والأحاسيس والجسم من أجل التكامل ، فإن كل واحد منهما مكمل للآخر ، وهذا يعني أن الإنسان بطبيعته ناقص ، فإن الكمال المطلق ومطلق الكمال هو الله سبحانه ، وما سواه ناقص ومحدود .

فالرجل ينقصه العاطفة الكاملة التي تحملها المرأة ، كما إن المرأة بحاجة إلى عقل كامل يعينها في مسوة الحياة الزوجية ، فتكمل بالرجل ، وكل واحد يكمل الآخر في مجالات خاصة .

ولا ينكر اختلافهما في خلقة أبدانهما ، فإن الرجل من الجنس الخشن ، والمرأة من الجنس اللطيف الناعم ، وبطبيعة الحال يؤم الاختلاف بينهما في الخلقة الجسدية ، وإن كانا في أصل الخلقة من نفس واحدة .

الثالثة : لحكمة ربانية جعل الله شهوة المرأة تريد عن شهوة الرجل بوجات ، كما ورد في الروايات الشريفة ، إلا إنه جعل معها الحياء أيضاً ، فإنها تريد على الرجل بوجات ⁽¹⁾ ، فمن العدل الإلهي حينئذ إن يجعل أحكام النكاح والزواج والمقربة الجنسية بحسب ما أودعه في الرجل والمرأة ، فلو كان حياء المرأة بمقدار حياء الرجل لكان العدل يقتضي بينهما المساواة في النكاح ومطالبة المقربة ، ولكن جعل سبحانه حياء المرأة حاجراً أمام شهوتها ، فهي لا تطالب بالمقربة إلا ناوراً .

كما إن الرجل هو صاحب النطفة ، فمطالبته للنكاح مقدّمة لتوليد المثل وبقاء النوع الإنساني ، كما إن تعدد الرجال للمرأة الواحدة يوجب اختلاط المياه وضياع النسل والنسب ، وهذا يتنافى مع العدالة الاجتماعية .

كما إن الحروب تقتل الرجال غالباً ، فتبقى النساء الكثوات من دون أزواج ، مما يوجب الفساد في المجتمع ، فمن العدل أن يكون تعدد الزوجات

للرجل دون المرأة ، وأن تكون مطالبة المقربة بيده ، وعلى المرأة أن تستجيب في كل الأحوال إلا ما نهى الشراع المقدس عنه .

الرابعة : إن الله سبحانه في تشريعاته السمحاء قد شوق الرجال على المقربة ، وإن كثرة الطروق من سنن الأنبياء ، وما أكثر الروايات في هذا الباب ، وأن من يغتسل من نكاح حلال ، فإن كل قطة تكون بمقولة ملك يستغفر له ⁽¹⁾ ، ويمثل هذه المشوقات الدينية من الأجر والثواب .

إضافة إلى قوة الشهوة في الرجال ، مما يوجب إقدامهم على المقربة ليل نهار ، مما يوجب إشباع المرأة في غريزتها الجنسية ، بل الكثير من النساء يعجزن أمام شهوة أزواجهن ، حتى منهن من تويد الطلاق لكثرة الطروق من قبل زوجها ، فهل بعد هذا مجال للإشكال ؟

ثم يستحب للرجل أن يستجيب دعوة زوجته ، ولهذا يستحب قبل المقربة أن يداعبها ويلاعبها حتى تصل إلى لوج شهوتها وتوغم ما عندها .

الخامسة : لقد جعل الله تعالى مفاتن الزوجة فتنة الزوج ، فيكفيها أن تترين وتتعطر وتكشف عن محاسنها ومفاتها ، عند ذلك لا يتمالك الزوج عن نفسه ولو كان كهلاً عجراً ، فتتال بغيتها بكل سهولة ، وهل تويد المرأة من الرجل غير هذا ؟! إلا إذا كانت عاهة تحب التوغم والتبديل واختلاف الرجال ، وهذا أمر آخر يتتافى مع حياتها وروح الإسلام والشريعة المقدسة ، ولا يكون إلا نأواً ، والنادر كالمعوم لا قيمة له في وضع القوانين والأحكام ، فإنها توضع على الأعم الأغلب .

1 - الأماي للشيخ الصدوق : 258 .

الصفحة 426

(سوسن)

جائز بين سنّي وشيعية وبالعكس :

السؤال : تساؤلي عن مدى صحّة الزواج بين السنة والشيعية . سواء الزواج الدائم أو المؤقت ، أي زواج المتعة . هل هو جائز ؟ حلال أم حرام ؟

الجواب : إن الفقهاء قد أجازوا الزواج بين المسلمين جميعاً : بأن يتزوج السنّي من شيعية ، أو الشيعي من سنّية ، الزواج الدائم والمؤقت . إلا إذا خيف عليه أو عليها الضلال فيحرم . وهذا الحكم يستثنى منه النواصب . ولكن ينصح العلماء أن لا تتزوج الشيعية من سنّي ، لأنه سيؤثر على عقائدها . ولذا حكموا فيه بالكراهة . إلا إذا كانت مطمئنة من قدرتها على المسائل العقائدية ، وأنها هي التي ستؤثر على الزوج .

(سيّد سلمان سيّد علوي . البحرين)

ولد الزنا كفوه مرهون بعمله :

السؤال : كثير من الكتاب والباحثين يؤكّون على أن الإنسان المتولد من حرام . أي من الزنا والعياذ بالله . لا بد أن يدخل النار ، هنا أكثر من استفسار يجب أن يوضّح :

1 . لماذا يتحمّل ذلك الإنسان ذنب قد ارتكبه غوه من البشر ؟ والجليل يقول في كتابه الحكيم : **{ لَا تَضَارَّ وَالِدَةَ بِوَلَدِهَا وَلَا** النار ، هنا أكثر من استفسار يجب أن يوضّح : (1)

2. ما هو البعد الإلهي لهذه القضية ؟
 3. ما هي الأدلة العقلية والنقلية في هذه القضية ؟
 - 4 . الرجاء ذكر اسم أيّ كتاب قد أُلّف خصيصاً لمناقشة هذا الموضوع ؟ غفر الله لنا ولكم ، ودمتم مشكورين على هذا الموقع المفيد لجميع المسلمين في العالم .
- الجواب : إنّ الرأي المتبع عند الفقهاء والمحققين هو : أن ولد الزنا كفوه مرهون بعمله ، فلا وجود لحكم مسيق عليه ، فإن أطاع الله في واجباته واحترز عن معاصيه فهو جدير أن يدخل الجنة .

1 - البقرة : 233 .

الصفحة 427

والأدلة العقلية قائمة بحد ذاتها على هذا الموضوع ؛ وأما الأدلة النقلية فما كان منها يوهم خلاف هذا المطلب ، فهو إما ساقط سنداً أو دلالة . باعتبار تعرضها بأخبار وأحاديث أخرى تفيد ما قلناه . وإما مؤولّ يرجع بالنتيجة إلى ما ذكرناه من رأي الفقهاء .

(.)

النظر إلى عورة كل من الزوجين جائز :

السؤال : هل يجوز نظر الرجل لعورة امرأته وبالعكس ؟ خاصة أنّي وجدت أن الحديث الذي يستدل به الذين يقولون بكراهة النظر إلى عورة المرأة يورث العمى ، قد ضعفه الألباني من أهل السنة ، في حين جورّ النظر اعتماداً على الحديث " احفظ عورتك إلا من امرأتك ، أو ما ملكت يمينك " المروي عند أهل السنن إلا النسائي ، وهذا قول كثير من علماء أهل السنة ، كابن مفلح الحنبلي ، الذي قال كذلك أنّ الشيعة إذا أحلت شيئاً أحلت الأسباب الموصلة إليه ، وإذا كان هذا الأمر سيؤيد في الاستمتاع ألا يعدّ أمراً مشروعاً ؟

وإذا كان المسلم محرماً عليه النظر إلى عورات الناس رجالاً ونساءً ، فمن الذي يحلّ له ذلك ، أن لم يكن الزوج والزوجة ؟

الجواب : من قال لك بحومة نظر الرجل إلى عورة زوجته وبالعكس؟! أقصى ما يمكن أن يقال : بأنّه مكروه ، والحديث

محمول على الكراهية لا على الحرمة ⁽¹⁾ .

هذا ، وقد خصّ بعضهم كراهية النظر إذا كان يريد الولد لا مطلق الجماع .

(أحمد . الإمارات . 19 سنة . طالب حوزة)

السؤال : هذه شبهة وردت في إحدى مواقع الوهابية في المنتديات ، رُجو الردّ السريع : أقبح ما عند الرافضة حدّ العورة عند الشيعة .

1- الخلاف / 4 / 249 .

الصفحة 428

قال الكوكي : " إذا ستوت القضيب والبيضتين فقد ستوت العورة " الكافي / 6 / 501 ، تهذيب الأحكام / 1 / 374 .
والدبر : نفس المخوج، وليست الأليتان ، ولا الفخذ منها ، لقول الصادق (عليه السلام): " الفخذ ليس من العورة " .
وروى الصدوق أنّ الباقر (عليه السلام) كان يطلي عورته ، ويلف الإرار على الإحليل ، فيطلي غوه سائر بدنه " جامع المقاصد للمحقّق الكوكي / 2 / 94 ، المعتبر للحليّ / 1 / 122 ، منتهى المطلب / 1 / 39 للحليّ ، تحرير الأحكام / 1 / 202 للحليّ ، مدرك الأحكام / 3 / 191 للسيد محمد العاملي ، نخوة المعاد للمحقّق السيزوري ، الحدائق الناضوة / 2 / 5 " .
عن أبي الحسن الماضي قال : " العورة عورتان : القبل والدبر ، الدبر مستور بالأليتين ، فإذا ستوت القضيب والأليتين فقد ستوت العورة " ، ولأنّ ما عداهما ليس محلّ الحدث ، فلا يكون عورة كالساق " الكافي / 6 / 501 ، تهذيب الأحكام / 1 / 374 ، وسائل الشيعة / 1 / 365 ، منتهى المطلب / 4 / 269 ، الخلاف للطوسي / 1 / 396 ، المعتبر للحليّ / 1 / 122 " .
وعن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : " الفخذ ليس من العورة " تهذيب الأحكام / 1 / 374 ، وسائل الشيعة / 1 / 365 .
والدبر نفس المخوج وليست الأليتان ولا الفخذ منها " جامع المقاصد للمحقّق الكوكي / 2 / 94 " .
ولهذا كان الباقر يطلي عانته ، ثمّ يلفّ راره على أطراف إحليله ، ويدعو قيمّ الحمام فيطلي سائر بدنه " الفقيه / 1 / 117 ، وسائل الشيعة / 1 / 378 ، كتاب الطهارة للخوئي / 3 / 356 ، كتاب الطهارة / 1 / 422 للأنصاري " .
رُجو المساعدة على الردّ على تلك الحثالة الوهابية ، وشكراً .

الجواب : ليس قبيحاً الامتثال لشروع الله بما دلّت عليه الأدلّة الشرعية موضع الاستنباط عند الفقهاء من الكتاب والسنة الشريفة . التي تشمل أقوال وأفعال المعصومين (عليهم السلام) جميعاً . وإنّما القبيح أن يقحم الوء نفسه فيما لا يحسن ، ويتجنّى على غير أهل الصناعة ، ويحسب نفسه على شيء وهو لا شيء بعينه .

الصفحة 429

وبالنسبة للحكم الفقهي لحدّ العورة ، فقد اختلف فقهاء الإمامية تبعاً لاستفاداتهم الاجتهادية من الروايات الواردة في الموضوع .

قال المحقّق البحراني (قدس سوه) : " في العورة التي يجب ستوها في الصلاة ، وعن الناظر المحترم ، وأنّها عبلة عن ماذا؟ والأشهر الأظهر أنّها عبلة عن القبل والدبر ، والبراد بالقبل الذكر والبيضتان ، وبالذبر حلقة الذبر التي هي نفس

ونقل عن ابن الواج أنها ما بين السورة والركبة ، وجعله المرتضى رواية كما نقله في المنتهى .

وعن ابن الصلاح أنه جعلها من السورة إلى نصف الساق ، مع أن المحقق في المعتمد نقل الإجماع على أن الركبة ليست من العورة ⁽¹⁾ .

وعليه ، فلا يحق لشخص خرج عن صناعة الفقه ، أن يدلي بدلوه فيما لا يحسن ، ويأتي بروايات لا يعلم محلها من الصحة أو الإرسال ، أو المعارضة أو التقييد والإطلاق ، ليقول : أن هذه الرواية هي الحكم الفقهي للموضوع الكذائي عند الطائفة ، فالأحكام الفقهية محلها الكتب الاستدلالية لا الكتب الروائية ، وحسب ما أورده هذا البعض في نقله لهذه الرواية مثلاً : أن الباقر (عليه السلام) كان يطلي عانته وما يليها ، ثم يلف رلره على أطراف إحليله ، ويدعو قيم الحمام فيطلي سائر بدنه ⁽²⁾

نقول : ماذا يفعل هذا البعض بالرواية التالية الواردة عن بشير النبال حيث يقول : سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن الحمام ، فقال : " تريد الحمام ؟ فقلت : نعم ، قال : فأمر بإسخان الحمام ، ثم تدخل فانثر بؤار ، وغطى ركبتيه وسوته ، ثم أمر صاحب الحمام فطلى ما كان خرجاً عن الإرار ، ثم قال : " أخرج عني " ، ثم طلى هو ما تحته بيده ، ثم قال : " هكذا فافعل ⁽³⁾ "

1 - الحقائق الناضرة 6 / 7 .

2- أنظر : وسائل الشيعة 2 / 53 .

3- الكافي 6 / 501 .

ولو سلمنا لهذا البعض استفادته الخاصة من الروايات ، وقلنا أنها وافقت فتوى المشهور عند علماء الإمامية في حد العورة ، فهاهم فقههم يفنون كما يفني الإمامية في الموضوع ، فإننا نجد " أن أبا عبد الله الحنطلي حكى عن الاضطخوي أن عورة الرجل هي القبل والدبر فقط " ⁽¹⁾ .

وفي رواية عن أحمد أن العورة الفوجان : " قال مهنا : سألت أحمد ما العورة ؟ قال : الفوج والدبر . وهذا قول ابن أبي ذئب ودود لما روى أنس أن النبي (صلى الله عليه وآله) يوم خبير حسر الإرار عن فخذة حتى أني لأنظر إلى بياض فخذ النبي (صلى الله عليه وآله) رواه البخاري " ⁽²⁾ .

وقال ابن رشد : " وأما المسألة الثانية : وهو حدّ العورة من الرجل ، فذهب مالك والشافعي إلى أن حدّ العورة منه ما بين السورة إلى الركبة ، وكذلك قال أبو حنيفة ، وقال قوم : العورة هما السواتان فقط من الرجل ، وسبب الخلاف في ذلك : أن

متعلضان ، كلاهما ثابت :

أحدهما : حديث جاهد : أنّ النبيّ (صلى الله عليه وآله) قال : " الفخذ عورة " ، والثاني : حديث أنس : أنّ النبي (صلى الله عليه وآله) حسر عن فخذيه ، وهو جالس مع أصحابه ، قال البخاري : وحديث أنس أسند ، وحديث جاهد أحوط " (3) .
وفي نيل الأوطار : " قال النووي : ذهب أكثر العلماء إلى أنّ الفخذ عورة ، وعن أحمد ومالك في رواية : العورة القبل والدبر فقط ، وبه قال أهل الظاهر وابن جرير والاصطخوي " (4) .
وفي المصدر نفسه : " باب من لم ير الفخذ من العورة ، وقال : هي السواتان فقط .

1 - فتح الغيز 4 / 85 .

2- المغني لابن قدامة 1 / 616 .

3- بداية المجتهد 1 / 95 .

4- نيل الأوطار 2 / 49 .

الصفحة 431

عن عائشة : أنّ رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان جالسا كاشفا عن فخذيه ، فاستأذن أبو بكر فأذن له وهو على حاله ، ثم استأذن عمر فأذن له وهو على حاله ، ثم استأذن عثمان فرأى عليه ثيابه ، فلما قاموا قلت : يا رسول الله استأذن أبو بكر وعمر فأذنت لهما وأنت على حالك ، فلما استأذن عثمان رخصت عليك ثيابك ؟ فقال : " يا عائشة ألا استحي من رجل ، والله إنّ الملائكة لتستحي منه " رواه أحمد .

وروى أحمد هذه القصة من حديث حفصة بنحو ذلك ولفظه : دخل علي رسول الله (صلى الله عليه وآله) ذات يوم ، فوضع ثوبه بين فخذي ، وفيه فلما استأذن عثمان تجلّ بثوبه .

الحديث أخرج نحوه البخاري تعليقا فقال في صحيحه في بعض ما يذكر في الفخذ : ... وعن أنس : أنّ النبي (صلى الله عليه وآله) يوم خيبر حسر الإزار عن فخذيه حتى إنّني لأنظر إلى بياض فخذيه ، رواه أحمد والبخاري وقال : حديث أنس أسند ، وحديث جاهد أحوط " (1) .

فالمسألة كما ترى خاضعة للأدلة الشرعية عند الفقهاء ، ومن هنا زى اختلاف الفقهاء عند الفقيين . على حدّ سواء . تبعا لاختلاف استفاداتهم من الأدلة الشرعية ، فليست هذه المسألة محلا للتهرج أو التشنيع بقدر ما هي محلا للتحقيق والبحث العلميين في بيان حقيقة استفادة مثل هذا الحكم من الأدلة الشرعية المتوفّرة لدى علماء المسلمين .

1- المصدر السابق 2 / 50 .

الصفحة 432

(...)

اختيار زوجة علوية حسن :

السؤال : البعض من الشباب المقدمين على الزواج ، من ضمن الشروط التي يفضلونها كون الفتاة سيّدة ، أي : ينتهي نسبها إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، فمارأيكم بذلك ؟

الجواب : هذا شيء حسن ولا خلة فيه ، فقد ورد عن النبي (صلى الله عليه وآله) : " كلّ نسب وسبب منقطع يوم القيامة إلاّ حسبي ونسبي " (1) ، فالمصاهرة بالسادة لها آثارها الطيبة ، إلاّ أنّ ذلك لا يمنع عن الإقدام بزواج المؤمنات العفيفات من غير السادة اللواتي يتّصفن بصفات الإيمان ، فضلاً عن مواصفات أخرى ورغبتها الجميع .

(رزان . الإمّرات)

أحاديث تحت على الإنجاب :

السؤال : زُيد حديثاً عن الرسول يحثّ على الإنجاب ؟

الجواب : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : " تروّجوا ، فإنّي مكاتر بكم الأمم غداً في القيامة ، حتى أنّ السقط يجيء محببناً على باب الجنة ، فيقال له : أدخل الجنة ، فيقول : لا ، حتى يدخل أهواي الجنة " (2) .
وقال (صلى الله عليه وآله) : " ما يمنع المؤمن أن يتّخذ أهلاً؟! لعلّ الله يرزقه نسمة تثقل الأرض بلا إله إلاّ الله " (3) .
وقال (صلى الله عليه وآله) : " من كان يحبّ أن يستن بسنتي فليتروّج ، فإنّ من سنتي التروّج ، اطلّوا الولد فإنّي مكاتر بكم الأمم غداً " (4) .

1- الخصال : 559 .

2 - من لا يحضره الفقيه 3 / 383 .

3- وسائل الشيعة 20 / 14 .

4- تحف العقول : 105 .

الصفحة 433

(علي زار . الكويت . 23 سنة . طالب كُليّة الواسات التجلية)

من جوّز نكاح الرجل لابنته وأخته من الوّنا :

السؤال : نيابة عن جميع الموالين لأهل البيت (عليهم السلام) أحبّ أن أشكركم على جهودكم في تبيان عقائد المذهب الحقّ ، ودحض ادعاءات أهل البدع والضلال ، وسؤالي هو :

هل فعلاً بأنّ المذهب الشافعي يبيح أن ينكح الرجل ابنته من الزنا؟ وإن كان كذلك ، فما هو المصدر الفقهي المعتبر الذي يمكنني الاستشهاد به في خصوص هذه المسألة؟ ودمتم سالمين .

الجواب : تذهب المالكية بالإضافة إلى الشافعية إلى جواز أن يتزوَّج الرجل ابنته وأخته ، وبنت ابنته وأخيه من الزنا ، ومن المصادر السنّية التي ذكرت ذلك :

1 . الشوح الكبير لابن قدامه : " فصل : ويحرم على الرجل نكاح ابنته من الزنا ، وأخته ، وبنت ابنه ، وبنت بنته ، وبنت أخيه ، وأخته من الزنا في قول عامّة الفقهاء .

وقال مالك والشافعي في المشهور من مذهبه يجوز له لأنّها أجنبية منه ، ولا تنسب إليه شوعاً ، ولا يجري التولث بينهما ، ولا تعتق عليه إذا ملكها ، ولا يؤممه نفقتها ، فلم تحرم عليه كسائر الأجنبيات " (1) .

2 . روضة الطالبين للنووي : " فرع : زنا بامرأة فولدت بنتاً ، يجوز للزاني نكاح البنت لكن يكوه ، وقيل : إن تيقن أنّها من مائه ، إن تصوّر تيقنّه حرمت عليه ، وقيل : تحرم مطلقاً ، والصحيح : الحلّ مطلقاً " (2) .

3 . كشّاف القناع للبهوتي : " أو نكح بنته من الزنا " فعليه الحدّ " نصاً ، وحمله جماعة على إن لم يبلغه الخلاف " وهو كون الشافعي أباحه ، " فيحمل إذن على معتقد تحريمه " أي تحريم نكاح البنت ونحوها ، وعبارة الفروع :

1 - الشوح الكبير 7 / 483 .

2 - روضة الطالبين 5 / 448 .

الصفحة 434

وحمله جماعة على أنّه لم يبلغه الخلاف ، ويحتمل حمله على معتقد تحريمه (1) .

4 . الفائق في غريب الحديث للزمخشوري : " ومن شوه . أي الزمخشوري . أيضاً :

إذا سألوا عن مذهبي لم أبح به	وأكتّمه كتمانهُ لِي أسلم
فإن حنفيّاً قلتُ قالوا بأننيّ	أبيح الطلاوهو الثوابُ المحرمّ
وإن مالكيّاً قلتُ قالوا بأننيّ	أبيحُ لهم أكلَ الكلابِ وهم هم
وإن شافعيّاً قلتُ قالوا بأننيّ	أبيحُ نكاحَ البنتِ والبنتِ تُحرم
وإن حنبليّاً قلتُ قالوا بأننيّ	ثقيلاً حلولي بغيضٍ مجسّم
وإن قلتُ من أهلِ الحديثِ وحزبه	يقولون تيسُّ ليس يوري ويفهم
تعجبت من هذا الزمان وأهله	فما أحد من ألسن الناس يسلم

(2)

5 . شوح صحيح مسلم للنووي : " وقال مالك والشافعي وأبو ثور وغورهم : لا أثر لوطء اؤنا ، بل للواني أن يتزوج أمّ الزني بها وبنتها ، بل زاد الشافعي فجوز نكاح البنت المتولدة من مائه بالؤنا " (3) .

1- كشاف القناع 6 / 125 .

2- الفائق في غيب الحديث 1 / 7 .

3- شوح صحيح مسلم 10 / 40 .

الصفحة 435

(نايل معاينة . الأردن . سنّي . 30 سنة . معلّم)

لا تُولج بين الإنس والجنّ :

السؤال : هل يوجد وُلج بين الإنس والجنّ ؟ وإذا كان يحصل مثل هذا الأمر كيف ؟

الجواب : الجنّ نوع من الخلق مستورون عن حواسنا ، يخبر القوان الكريم بوجودهم ، ويذكر أنهم بنوعهم مخلوقون قبل نوع الإنسان ، وأنهم مخلوقون من النار ، كما في قوله تعالى : **{وَالْجَانَّ خَلْقناهَ مِنْ قَبْلِ مِنْ نَأْرِ السَّمومِ}** (1) ، والإنسان مخلوق من وّاب ، وأنهم يعيشون ويموتون ويبعثون كالإنسان ، ومكلفون ، ويتناسلون .

ولكن لا يتصور مما تقدم أنه يمكن أن يحصل وُلج لاختلاف في مادة الخلق ، فضلا عن النوع الواحد ، فهل يتصور زواج إنسان من كلب ، أو حصان ببقوة ، فكيف بالجنّ ؟

هذا من جهة ، ومن جهة أخرى أن مر عليك في بعض الأخبار التي قد تصح أن جنياً تزوج من إنس ، فهذا لا يعني بقاءه على صورته ، بل حوّله الله تعالى إلى مخلوق أنسي ، حتى يصحّ التّولج .

(ليلي)

زواج الشيعة من السنّي :

السؤال : لو تزوجت شيعة من سنّي بشرط ثباتها على مذهبها وقدرتها على التأثير عليه ، ولكن في حالة أن لم تستطع هدايته ، ورأدت من أبنائها أن يكونوا على مذهبها ، ما الحكم لو رأوا مذهب أبيهم ؟ ولم تتمكن الأم من هدايتهم ، خصوصاً وأن دائماً يتبع الأولاد ملة أبيهم ، أتعبر المرأة ظالمة لأولادها ؟ أو البعض منهم ، وهل تعاقب مثل التي تتزوج كتابي ؟ أم الأفضل أن لا تتزوج السنّي ، أو أن تحول هدايته .

وهل يجوز أن تشترط عليه قبل الزواج أن يكون الأولاد من مذهبها في حالة رفضها أن يكونوا على مذهب أبيهم ؟ حيث أن من الصعب أن تربّي الأم وولادها على مذهب تيقن الأم على عدم صحته ، وأن مذهب أهل البيت بدون شك هو الطويق الصحيح ؟

الجواب : إن العقيدة والمذهب ليست وراثية ولا تحكّمية ، فلا تأتي بالوراثة للأب أو الأم ، ولا باشتراط أحدهما على الآخر ، فلا إكراه في الدين ، والمهم أن تبذلي يا أختي جهدك على الاسوادة من العلم والمعرفة بأهل البيت (عليهم السلام) ، والاهتمام بأموهم وإراز فضائلهم ، وفضلهم على غيرهم ، وتنشأت ولادك على موالاة أهل البيت (عليهم السلام) ، وبيان حال مخالفيهم بهوء ، وطوح علمي نون تهجم ودون إساءة ، لكي لا يكون الودّ عكسياً . سواء من الزوج أو الأبناء . حتى يفتح الله بينك وبينهم بالحق وهو خير الفاتحين .

وننصح بالدعاء والاستعانة بالله تعالى على ذلك ، مع بذل المزيد من الجهد والثبات ، قال تعالى : **{وَالْعَصْرُ * إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ * إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصُوا بِالحَقِّ وَتَوَّصُوا بِالصَّبْرِ}** (1) . وقال تعالى : **{وَالَّذِينَ جَاهَلُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا}** (2) .

(محمد . أمريكا . 19 سنة . طالب جامعة)

زواج الذكور بالذكور فيه تجاوز على الإنسانية :

السؤال : انتشرت في الآونة الأخيرة ظاهرة الحرّية بالمفهوم الغربي ، والذي يؤمن بالحضرة المادية غافلاً عن الأمور المعبر عنها ما وراء الطبيعة ، إلا

1- العصر : 3 . 1 .

2- العنكبوت : 69 .

أن حقوق الشواذ أصبحت مسألة نقاشية في الولايات المتحدة ، لدرجة أن إحدى الولايات أجزت جواز الشواذ . كيف نثبت خطأ هذا المفهوم ؟ وهذا الحق المدعى للعامة من المجتمع الغربي أو للمسلمين ، ممن أخذتهم رياح الحضرة المادية حيث تسير ؟

الجواب : إن من لا يؤمن بعالم ما وراء الطبيعة . بما في ذلك المنادي بالحرّية بمفهومها الغربي . لا يمكنه أيضاً الإيمان

بالحرية بمفهومها الواسع وعرضها العريض ، فهل يقبل أحد المنادين بالحرية سوقة أمواله ، واغتصاب زوجته وأطفاله ، أن لا يرى أن الحرية تسمح له بذلك .

وإذا فوضنا أنه أجاز بالإيجاب وقال : أقبل باقتضاء الحرية سوقة مالي وما شاكل ذلك ، فنسأله : هل تقبل ضورك وقتلك من دون ميرر ؟ إنك حتماً تجيب بالنفي ، وهذا يعني أن الحرية ينبغي أن تكون لها حدود ، ولا يمكن لأحد أن يقبلها بعرضها العريض .

وآنذاك نسأل : ما هي حدود الحرية ؟ لا بد وأن يكون الجواب : أن حدّها عدم التجاوز على الإنسانية والبشوية ، وهو جواب جيّد ومقبول ، ولكن أليس زواج الذكور بالذكور فيه تجلوز على الإنسانية ، كيف لا يكون كذلك ونحن بتشريع الزواج المذكور نكون قد حكمنا على البشوية بالفناء والدمار بشكل ترويجي وبطيء ، إنّه ليس من المقبول تحت شعار الحرية القضاء على البشرية والإنسانية .

(أحمد . الإمارات . 19 سنة . طالب حوزة)

جواز نكاح دون العاشرة :

السؤال : هذه شبهة وردت في إحدى مواقع الوهابية في المنتديات ، أرجو الودّ السريع : يجوز التمتع وممارسة الجنس مع الصبية البكر إذا بلغت تسع سنوات . أو سبعاً على رواية . بشروط عدم الإدخال في الفوج كراهة العيب

الصفحة 438

على أهلها !! لا تحريماً ولا مراعاة لنوق أو خلق ولك . بعد . أن تطلق لخيالك العنان طويلاً لتتصور مستقبل أخلاق طفلة بهذا العمر تتوّج على أعضاء الرجال التناسلية ، وتلحظ حركاتهم الجنسية ، وهم يفعلون معها كل شيء إلا الجماع !! والجماع المكروه من الفوج فقط ، أي تجوز المجامعة من الدبر !

هل يرضى إنسان غير كريم مثل ذلك لابنته الصغرة أو أخته أو قرييته أو لأي من أطفال العالمين؟! وما هو شعورك وأنت تتخيّل وقوع ذلك مع ابنتك البريئة مجرد تخيل؟!!

إنّ تحليل هذه الحيوانية الهابطة لا يصدر من شيطان أو وحش عدو لبني الإنسان ، فكيف ينسب إلى أئمتنا ويلصق بشواعتنا ؟ كيف؟! أرجو المساعدة على الردّ على تلك الحثالة الوهابية ، وشكراً .

الجواب : هل يورى هذا المستشكل المتحذلق أنّ النبيّ (صلى الله عليه وآله) قد عقد على السيدة عائشة وهي ابنة ست سنوات ، ودخل بها وهي ابنة تسع ، فقد ورد : وزقت إلى النبيّ (صلى الله عليه وآله) وهي بنت تسع ، ولعبتها معها (1) . فإذا كانت علّة المنع عندهم هي صغر عمر المعقود عليها ، فلا يختلف الكلام هنا بالنسبة للزواج الدائم أو المنقطع ، بل حتّى زواج النبيّ (صلى الله عليه وآله) من غوره ، وقد تبين جواز ذلك من فعل النبيّ (صلى الله عليه وآله) ، الذي هو حجة بلا خلاف ، فلا قيمة بعد هذا لكلام من يخالف فعل النبيّ (صلى الله عليه وآله) وقوله ، فلا نطيل الكلام هنا في هذه المسألة .

1 - أنظر : فتح البري 7 / 176 ، مسند أحمد 6 / 280 ، سنن أبي داود 1 / 471 و 2 / 463 ، مسند أبي يعلى 8 / 74 ، المعجم الكبير 23 / 21 .



نهج البلاغة :

(أبو الزين . الأردن)

المراد من الزموا السواد الأعظم :

السؤال : مع قيام المنهج القواني بأنّ الأحقيّة غالباً في الأقلية ، كيف يوجه كلام أمير المؤمنين في نهج البلاغة : ومن كلام له (عليه السلام) ، وفيه يبيّن بعض أحكام الدين ، ويكشف للخروج الشبهة ، وينقض حكم الحكّمين :

" فإنّ أبيتهم إلّا أن رّعوا أنّي أخطأت وُضلت ، فلم تضلّونّ عامة أمة محمّد (صلى الله عليه وآله) بضلّاتي ، وتأخّونهم بخطئي ، وتكفّرونهم بذنوبي ... والزموا السواد الأعظم ، فإنّ يد الله مع الجماعة ، وإياكم والفرقة ، فإنّ الشاذّ من الناس للشيطان ، كما أنّ الشاذّ من الغنم للذئب " (1) .

هذا النصّ ، وقد استغله الإخوة الأشاعرة عندنا للإشارة إلى أنّ أحقيّة أهل السنة تتبع من كونهم السواد الأعظم وبنص أمير المؤمنين ، فما قولكم يا هولانا ؟

الجواب : نلقت انتباهكم إلى النكات التالية :

- 1 . إنّ هذه الخطبة ليس لها سند معتبر ، ولم يقل أحد بصحّة كلّ ما جاء في نهج البلاغة ، فلا بدّ من استخارج أسانيد كلّ خطبة فيه .
- 2 . إنّ الخطبة قد وردت في ردّ الخروج الملقين ، فلا بدّ من ملاحظة المخاطبين في فهم كلامه (عليه السلام) ، وذلك ليؤمّمهم بما أؤمّموا به أنفسهم .

1 - شوح نهج البلاغة 8 / 112 .

ويمكن أن يكون المراد من السواد الأعظم المذكور في الخطبة هو : أتباعه ومن بايعه ، وبعبارة واضحة : أنّ الإمام (عليه السلام) يريد أن ينبّه الخروج بالرجوع إلى الخطّ العام الذي كانوا عليه قبل انخراطهم ، ويدلّ على هذا المعنى أن نعرف أن المسلمين في تلك الفترة قد انقسموا إلى ثلاث طوائف :

الأولى : هم أصحاب الإمام (عليه السلام) ومن بايعه من عامة الناس .

الثانية : أصحاب معلوية .

الثالثة : هم الذين انشقوا من معسكر الإمام (عليه السلام) ، واتبعوا أهواءهم ، فضلّوا وأضلّوا .

فحينئذ هل يعقل أن الإمام (عليه السلام) ينصح هذه الفئة الثالثة بالرجوع إلى أصحاب معلوية؟ فلا يبقى إلا القول بأنه (عليه السلام) كان يوبّخهم لخدلانهم الحقّ، وهم الطائفة الأولى، الذين سماهم بالسواد الأعظم، ويريد منهم أن لا يفتروا عنها

3 . إن هذا المعنى يتبيّن بوضوح من السياق الموحد في الخطبة، إذ يذكر الإمام في الفقرة السابقة: "وخير الناس في حالاً النمط الأوسط فالزموه".

ثم يقول مباشرة بعدها: "والزمو السواد الأعظم، فإن يد الله مع الجماعة، وإياكم والفرقة، فإن الشاذ من الناس للشيطان...". فمن مجموع هذه الفقرات المتتالية يمكننا معرفة مقصود الإمام من عبارة: "السواد الأعظم، والجماعة، والفرقة، والشذوذ"، فنعرف أنّ المشار إليه في تلك المقاطع مجموعات معيّنة، أي: أن "أل" المذكور في كلّها للعهد لا للجنس. ويدلّ على هذا الاستعمال بعض الروايات التي وردت في توضيح تلك الكلمات، فمنها: أن رجلاً سأل علياً (عليه السلام) عن السنّة والبدعة والفرقة والجماعة؟

الصفحة 441

فقال: "أمّا السنّة فسنّة رسول الله (صلى الله عليه وآله)، وأمّا البدعة فما خالفها، وأمّا الفرقة فأهل الباطل وإن كثروا، وأمّا الجماعة فأهل الحقّ وإن قلوباً" (1).

ومنه يظهر أنّ تعريفه (عليه السلام) لتلك الفقرات هو تعريف خاصّ، يجب ملاحظته في فهم كلامه (عليه السلام) في المقام.

4 . وأخيراً: توجد في نفس نهج البلاغة كلمات وخطب أخرى تصوّح باحتمال تواجد الحقّ مع القلّة، مثل: "لا تستوحشوا في طريق الهدى لقلّة أهله" (2)، أو "إنّ هذا الأمر لم يكن نصوه ولا خذلانه بكثرة ولا بقلّة" (3). وعليه، فيجب أن نفهم كلام الإمام (عليه السلام) في المقام بشكل يتّفق مع كلماته وخطبه في سائر المورّد.

(محمد . أمريكا)

لم يذكر فيه كسر ضلع الزهراء :

السؤال : إذا ثبتت مسألة كسر ضلع الزهراء (عليها السلام) عند علمائنا الأجلّاء، فلماذا لم يرد ذكرها في نهج البلاغة؟
علماً أنّ الإمام علي (عليه السلام) ذكر معظم ما جرى له في حياته في خطبه المجموعة في نهج البلاغة؟
الجواب : أولاً: إنّ الشريف الرضي (قدس سوه) جمع خطب أمير المؤمنين (عليه السلام) ورسائله وكلماته القصار، وكان نظره إلى الجانب الأدبي والبلاغي في كلامه (عليه السلام)، ولم يجمع كلّ كلام الإمام (عليه السلام)، حتّى أنه لم يورد في بعض الأحيان الخطبة بأكملها، بل أورد قسماً منها.

1- تحف العقول : 211 .

2 - شوح نهج البلاغة 10 / 261 .

3- المصدر السابق 9 / 95 .

الصفحة 442

وعليه ، فلا يرد الإشكال إذا لم ترد مسألة كسر الضلع في نهج البلاغة صريحاً ، مع أنه أشار (عليه السلام) إلى مظلومية الزهراء (عليها السلام) بإشترات يفهمها اللبيب ، وبعبارات بليغة ، وجمل ظريفة ، حيث قال (عليه السلام) . عند دفن فاطمة (عليها السلام) ، كالمناجي به رسول الله (صلى الله عليه وآله) عند قوه . :

" السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَنِّي وَعَنْ ابْنَتِكَ النَّزْلَةَ فِي جُورِكَ ، وَالسَّرِيعَةَ لِلْحَاقِّ بِكَ ! قَلَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَنْ صَفِيَّتِكَ

صَوِي ، وَرَقَّ عَنْهَا تَجَلْدِي ، إِلَّا أَنْ فِي التَّأْسِي لِي بِعَظِيمِ فِرْقَتِكَ ، وَفَادِحِ مَصِيبَتِكَ مَوْضِعِ تَعَزُّ ، فَلَقَدْ وَسَدْتِكَ فِي مَلْحُودَةِ قَبْرِكَ ، وَفَاضَتْ بَيْنَ نَحْوِي وَصَوْوِي نَفْسُكَ ، إِنَّا لِلَّهِ وَأَنَا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ، فَلَقَدْ اسْتَوَجَعْتُ الْوَدِيعَةَ ، وَأَخَذْتُ الرَّهْيَةَ !

أَمَّا حُرْنِي فَسَوَمَدٌ ، وَأَمَّا لَيْلِي فَمَسْهَدٌ ، إِلَى أَنْ يَخْتَارَ اللَّهُ لِي دَارَكَ الَّتِي أَنْتَ بِهَا مَقِيمٌ ، وَاسْتَتْبِئُكَ ابْنَتَكَ بِتَضَافَرِ أَمْتِكَ عَلَيَّ

هَضْمِهَا ، فَأَحْفَهَا السُّؤَالَ ، وَاسْتَخْرَهَا الْحَالَ ، هَذَا وَلَمْ يَطَّلِ الْعَهْدُ ، وَلَمْ يَخُلْ مِنْكَ الذِّكْرُ ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمَا سَلَامٌ مَوْدِعٌ ، لَا قَالَ وَلَا سَمَّ ، فَإِنْ أَنْصُوفٍ فَلَا عَنْ مَلَالَةٍ ، وَإِنْ أَقْمٍ فَلَا عَنْ سُوءِ ظَنٍّ بِمَا وَعَدَّ اللَّهُ الصَّابِرِينَ " (1) .

وفي الختام ننبهك إلى عدة نقاط :

1 . ليست كل الخطب قد وصلت إلينا ، لأن أئمة أهل البيت (عليهم السلام) وشيعتهم . وعلى مر العصور . كانوا مظلومين مقهورين ، وفي حالة تقية ، وكذلك الأيادي الأثيمة دمّوت الكثير من واث أهل البيت (عليهم السلام) .

وبناء عليه إذا لم ترد مسألة كسر الضلع في خطب أمير المؤمنين (عليه السلام) الواصلة إلينا ، فإنّ هذا لا يعني أنّهم

(عليهم السلام) لم يذكروا هذه المسألة في خطبهم ، بالأخصّ مع تصويحهم (عليهم السلام) إلى هذا المطلب في أحاديثهم

ورواياتهم الواصلة إلينا .

1 - شوح نهج البلاغة 10 / 265 .

الصفحة 443

2 . إنّ مقام الخطبة غير مقام الكلام والحديث ، ففي الخطبة تراعى المسائل البلاغية والإشترات إلى المطالب التي لم يمكن

التصويح بها ، لأنّ الخطبة تكون في الملاء العام ، وهذا بخلاف الأحاديث الخاصة ، والتي تقال لخواص الأصحاب .

3 . إنّ من أكثر المسائل التي حاول النواصب طمسها وامحاءها هي مسألة مظلومية الزهراء (عليها السلام) ، لأنّها المصدق

البارز للتوّي الذي بُني عليه التشيع بعد التولي ، وكذلك هو الدليل القاطع على فضائح القوم ، فحاول الخصم بكل جُهد أن لا

تصل هذه الحقائق .

فبعد هذا ، كلّ ما وصل إلينا من مصاديق مظلومية الرّواء (عليها السلام) فهو من المعجزات ، وبسبب تضحيات العلماء ، الذين ضحّوا بكلّ شيء لأجل إيصال هذه الحقائق .

(علي)

الخطبة الشقشقية في مصادر سنّية :

السؤال : ناقشي صديق سنّي حول الخطبة الشقشقية لأمير المؤمنين (عليه السلام) ، وأنها لا صحة لها لعدم وجود خلاف بين الإمام والخلفاء ، ولم تذكرها كتب علماء أهل السنّة القديما ، فهل بإمكانكم تويدي بمصادر الخطبة في كتب السنّة .

الجواب : إنّ الخطبة الشقشقية من خطب أمير المؤمنين (عليه السلام) المشهورات ، وقد روتها العامة والخاصة ، وشرحها ، وضبطوا ألفاظها من دون غمز في متنها ، ولا طعن في أسانيدها .

وتكاد أن تكون هذه الخطبة هي الباعث الأوّل ، والسبب الأكبر لمحاولة تريبف نهج البلاغة بإثارة الشبهات الواهية حوله ، وتوجيه الاتهامات الباطلة لجامعه الشريف الرّضي بوضعها ، وما علموا أنّ هذه الخطبة بالخصوص

الصفحة 444

- مثبتة في مصنّفات العلماء المشهورة ، وخطوطهم المعروفة قبل أن تلد الرّضي أمه ، واليك طائفة من علماء السنّة الذين رووها ، أو استشهدوا ببعض مقاطعها .
- 1 . الإنصاف في الإمامة لابن قبة الرّلي ، كان من المعتولة ، ومن تلامذة أبي القاسم البلخي شيخ المعتولة ، ثمّ انتقل إلى مذهب الإمامية .
 - 2 . أبو القاسم البلخي الكعبي ، المتوفّى سنة 317 هـ ، إمام البغداديين من المعتولة ، له تصانيف تضمّن بعضها كثيراً من الخطبة الشقشقية ، كما شهد لنا بذلك ابن أبي الحديد في شوح نهج البلاغة (1) .
 - 3 . العقد الفريد لابن عبد ربّه المالكي ، المتوفّى سنة 328 هـ ، كما نقل ذلك العلامة المجلسي في البحار (2) . ويؤيد ما نقله المجلسي : أنّ القطيفي . في كتاب الفرقة الناجية . نصّ على أنّها في الجزء الرابع من العقد الفريد ، ثمّ جاءت الأيدي الأمانة على ودائع العلم ! فحذفتها عند النسخ أو عند الطبع ، وكم لهم من أمثالها .
 - 4 . المغني للقاضي عبد الجبار المعتولي ، المتوفّى 415 هـ .
 - 5 . نثر الدرر ، وكتاب زهة الأديب للوزير أبي سعيد الآبي ، المتوفّى 422 هـ .
 - 6 . شوح نهج البلاغة لابن أبي الحديد المعتولي (3) .
 - 7 . تذكرة الخواص لابن الجوزي : 133 .
- هذا ، وأنّ كتب الأدب ومعاجم اللغة ، لا تخلو من ذكر الخطبة الشقشقية :

1 - شوح نهج البلاغة 1 / 205 .

2 - بحار الأنوار 29 / 506 .

3 - شوح نهج البلاغة 1 / 151 .

الصفحة 445

أ . مجمع الأمثال للميداني 1 / 369 .

ب . النهاية لابن الأثير ⁽¹⁾ .

ج . لسان العرب لابن منظور في مادة شقشق ⁽²⁾ .

د . تاج العروس للزبيدي ⁽³⁾ .

(يوسف العاملي . المغرب)

حول عبلة خطوك يسير :

السؤال : جاء في نهج البلاغة في باب حكم أمير المؤمنين (عليه السلام) عبلة هي : وخطوك يسير . أي الدنيا . ووجدت

في كتاب آخر : وخطوك كبير ، فما هو الأصل ؟

الجواب : بحسب المصادر الموجودة عندنا العبلة المذكورة هكذا : " وخطوك يسير " ⁽⁴⁾ ، ووردت عبلة : " وخطوك

حقير " ⁽⁵⁾ ، كنسخة أخرى من عبلة : خطوك يسير .

نعم ، ووردت عبلة : " وخطوك كبير " في بعض المصادر ⁽⁶⁾ .

1- النهاية لابن الأثير 2 / 490 .

2 - لسان العرب 10 / 185 .

3 - تاج العروس 6 / 398 .

4 - شوح نهج البلاغة 18 / 224 ، خصائص الأئمة : 71 ، روضة الواعظين : 441 ، شوح الأخبار 2 / 392 ، مناقب

آل أبي طالب 1 / 371 ، عدة الداعي : 195 ، تزيخ مدينة دمشق 24 / 401 ، ينابيع المودة 1 / 438 .

5 - شوح نهج البلاغة 18 / 226 .

6 - كشف الغمة 1 / 76 ، بحار الأنوار 75 / 23 .

الصفحة 446

الوحدة الإسلامية :

تتحقق بالتمسك بوصية الرسول :

السؤال : كيف يتم التقيوب بين المذهب السنّي والمذهب الشيعي ؟ بحيث نتوصل إلى وحدة باطنية ووحدة ظاهرية ، حيث يتم الإقناع لكلّ من السنّي والشيعي ، بحيث لا يبقى مجال لينكر أحدهما على الآخر ، وبالتالي يعيش كلُّ منهُما في سعادة واطمئنان وسلام .

الجواب : إنّ التمسك بوصية رسول الله (صلى الله عليه وآله) هو الحلّ الوحيد لإيجاد التقيوب ، والتوصل إلى الوحدة الباطنية ، وذلك يتمّ ببحث أمور :

- 1 . ما هي وصية الرسول (صلى الله عليه وآله) لأُمَّته ؟ الجواب : حديث الثقلين .
- 2 . هل جاء في حديث الثقلين " الكتاب والعروة " أو " الكتاب والسنة " ؟ الجواب : ورد في حديث الثقلين " الكتاب والعروة " ، كما ورد به الكثير من الأخبار الصحيحة في الصحاح والمسانيد المعتمدة ⁽¹⁾ ، وأما ما ورد من

1 - أنظر : فضائل الصحابة : 15 ، الجامع الكبير 5 / 328 ، تحفة الأحوزي 10 / 196 ، المصنّف لابن أبي شيبة 7 / 418 ، كتاب السنة : 337 و 629 ، السنن الكبرى للنسائي 5 / 45 و 130 ، خصائص أمير المؤمنين : 93 ، المعجم الصغير 1 / 135 ، المعجم الأوسط 4 / 33 و 5 / 89 ، المعجم الكبير 3 / 66 و 5 / 154 و 166 و 170 و 182 ، شرح نهج البلاغة 9 / 133 ، نظم درر السمطين : 232 ، كنز العمال 1 / 172 و 186 ، تفسير القرآن العظيم 4 / 122 ، المحصول 4 / 170 ، الإحكام للأمدي 1 / 246 ، الطبقات الكبرى 2 / 194 ، علل الدارقطني 6 / 236 ، أنساب الأشراف : 111 و 439 ، البداية والنهاية 5 / 228 ، السورة النبوية لابن كثير 4 / 416 ، سبل الهدى والرشاد 11 / 6 و 12 / 232 ، ينابيع المودة 1 / 74 و 95 و 99 و 105 و 112 و 119 و 123 و 132 و 345 و 349 و 432 و 438 و 3 / 65 و 141 و 294 ، النهاية لابن الأثير 1 / 211 و 3 / 177 ، لسان العرب 4 / 538 و 11 / 88 ، تاج العروس 7 / 245 .

- 3 . من هم أهل البيت ؟ الجواب : ورد في تفسير آية التطهير أنهم : النبيّ وعلي وفاطمة والحسن والحسين (عليهم السلام) .
 - 4 . هل النساء من أهل البيت ؟ حيث يستدلّ بسياق الآية على دخولهن في مصداق أهل البيت ؟ الجواب : السياق حجة إذا لم يرد دليل آخر يخالفه ويخرجه عن السياق ، ولكن الروايات المعتمدة خصّصت أهل البيت بؤلاء ، وأخرجت غورهم ، حيث أنّ أمّ سلمة سألت النبيّ : وأنا منهم ؟ فأجاب : " إنك على خير " ⁽²⁾ .
- وبعد كلّ هذا ، فإنّ التمسك بوصية النبي لأُمَّته خير طويق لإيجاد الوحدة .

(عمر بن محمد . السعودية . سنّي)

مطلوبة بين المسلمين :

السؤال : الحقيقة أنكم إخواننا في الإسلام ، ونحن الآن في عصر العولمة والتقدم ، ولعلنا نستفيد من هذا التقدم بدفع عجلة الانصهار الطائفي إلى الأمام ، أعني لا بدّ للشيعة والسنة أن يكونوا على قلب واحد لمواجهة الآفة الكوى أمريكا وإسرائيل ، نحن يا أخواني نعبد الله ، ونحجّ ونصوم ، وقبلتنا

- 1- كنز العمال 1 / 187 ، العلال 1 / 9 ، الضعفاء الكبير 2 / 251 ، الكامل في ضعفاء الرجال 4 / 69 .
- 2 - مسند أبي يعلى 12 / 456 ، المعجم الكبير 3 / 53 ، شواهد التنزيل 2 / 115 ، تزيخ مدينة دمشق 14 / 142 ، سبل الهدى والرشاد 11 / 13 .

الصفحة 448

واحدة ، وأنا في الحقيقة يا إخواني لا أفوق بين المذهبيين ، لماذا هذا التواشق والتشكيك بالدين بينكم وبين السنة ؟
أتمنى أن يأتي اليوم الذي نكون به في خندق واحد ضدّ أمريكا واليهود ، دعونا نعمل للأجيال القادمة ، نزرع لهم الحبّ والوأم قبل أن نزرع الحقد .
في عام 1948 م دفعت السفرة البريطانية للكتاب من الشيعة والسنة لتأليف كتب معادية للطرفين ، والهدف هو إشعال الفتنة بين المسلمين ، ننمى من الله العزيز الحكيم أن يصفّي القلوب ، وتنوب الشوائب ، ويوتقع علم الإسلام خفاقارً عما عنّ أمريكا ، مع تحياتي للجميع .
الجواب : نحن نعتقد بالوحدة الإسلامية ، وأنّ المسلمين بأمسّ الحاجة إلى التقرب والاتحاد ، بالأخصّ في وقتنا الحاضر ، ولكن هذا لا يعني ترك الحوار الهادئ الهادف للوصول إلى الحقيقة في المسائل العلمية ، فإنّ الأمم والحضارات والمدارس الفكرية لا يمكن أن تصل إلى مرحلة التوقّي إلا بالتقرب الفكري والحوار الهادف .
فالوحدة مطلوبة ، والحوار الهادف مطلوب أيضاً ، بشوط أن لا يخرج الحوار عن أسسه العلمية .

(رضا . البحرين)

تتحقق بالحوار الهادف :

السؤال : ما هو رأيكم في التقريب بين المذاهب الإسلامية ؟ وما هو المطلوب ، تقريب المذاهب أم توحيدها ؟ وما الذي يترتّب على ذلك ؟

الجواب : الآية القوانية الولدة في الوحدة : **{وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا}** (1) ، وردّ في تفسيرها عند الشيعة والسنة : أنّ المراد بحبل الله هو الكتاب والعهوة ، وذلك يفهم بوضوح عند مراجعة حديث الثقلين المتواتر : "

إنّي ترك فيكم الثقلين : كتاب الله وعترتي أهل بيتي ، ما إن تمسكتم بهما فلن تضلوا بعدي أبداً " .
 فالوحدة الحقيقية : التمحوّر حول الكتاب والعروة ، والتمسكّ بهما ، وأخذ معالم الدين منهما ، ولا يمكن أن نفوق بينهما " لن يفترقا " ، ولن تفيد التأييد ، يعني إلى يوم قيام الساعة .
 هذا ، وإنّ العقل يحتمّ على جميع المسلمين : أن يتوكّوا المنازات بالألقاب ، والسباب والشتم ، وكلّ شيء يكون سبباً للنّفوة ، ويتحدّ المسلمون في قبال العدو المشترك ، الذي لا يفتأ عن العمل للإحاطة بالمسلمين .
 ومع كلّ هذا ، فإن الاختلاف في الرأي حقيقة ثابتة لا يمكن إنكارها ، ولكن كيف نتعامل مع هذا الاختلاف ؟
 الوحدة الإسلامية والتقرب يحتمان على الجميع ، أن يجلسوا على طاولة الحوار الهادئ لبحث الاختلافات قربة إلى الله تعالى ، متجنّبين عن كلّ ما يسبّب النّفوة ، فإن توصلوا إلى حل فهو المطلوب ، والا فالاختلاف لا يفسد للود قضية .
 فالوحدة والتقرب يعني ترك الزّاع والالتجاء إلى البحث العلمي الموضوعي المبتني على أسس علمية .

(أسامة . الأردن . سنّي)

لتحقيقها نظرتان :

السؤال : الأحبة في الله ، أعرفكم بنفسي ، فأنا شافعي من مدرسة فقهية مجدّدة في الأردن ، معجب بجهودكم المبكرة ، مبغض لكلّ نصب وتجسيم وتغويق بين المسلمين ، تخلّصت بفضل الله من التعصب ، غير أنني أتمنى منكم بيان جهودكم في التقريب .

لرجو أن توصلوني بنصائحكم من أجل توصيل الفائدة للسنة المعتدلين .

الجواب : إنّ للتقريب نظرتان : نظرة تقول : بأن يتحدّ المسلمون فيما اتفقوا عليه ، ويتوكّوا فيما اختلفوا فيه لا يبحثونه بالهوّ ، ونظرة تقول : بأن يتحدّ المسلمون فيما اتفقوا عليه ويكون سبباً لتقربهم ، وأما فيما اختلفوا فيه فيجلسون على طاولة الحوار الهادئ متوّبين بذلك إلى الله تعالى فيتحدّون ، فإذا توصلوا إلى نتيجة فيما اختلفوا فيه فهو المطلوب ، وإذا لم يتوصّلوا إلى حلّ فيما اختلفوا فيه ، فتبقى إختلافهم ومحبتهم وواصلوا الحوار .
 وهذه النظرية الثانية هي التي يركّز عليها المركز ، وبنى منهجه على وفقها ، وكلنا أمل في أن يدوم الاتصال فيما بيننا .

الوضوء :

(أحمد جعفر . البحرين . 19 سنة . طالب جامعة)

ما ورد في كفيته من كتاب الغرات لا يعتمد عليه :

السؤال : طالعت كتاب الغرات للثقي ، فوجدت فيه طريقة الوضوء ، فكان الحديث عن الإمام علي (عليه السلام) يشوح فيه طريقة الوضوء ، وفي الحديث طريقة الوضوء جاءت مطابقة لطريقة وضوء أهل السنة ، فما هي الحقيقة حول هذا الحديث ؟

الجواب : إن الرواية المذكورة في كتاب الغرات لا يمكن الاعتماد عليها ⁽¹⁾ ، وذلك لمعرضتها لروايات متواترة صحيحة تصف الوضوء على طريقة الإمامية المتعرفة المتبعة ، لذا فهي ساقطة عن الاعتبار ، وقد روى هذه الرواية الشيخ المفيد (قدس سوه) في أماليه بنفس السند ⁽²⁾ ، إلا أن نصها يؤكد طريقة وضوء الإمامية خلاف النص أورد في كتاب الغرات ، مما جعل المحقق النوري (قدس سوه) . صاحب المستترك على الوسائل . أن يعتبر ما ورد في نص كتاب الغرات هو من تصحيح العامة ، أي من تحريفهم ⁽³⁾ .

لذا فلا طعن في سندها ، إلا أن نصها مخالف لروايات متواترة تعرضها ، وبذلك فلا يعتنى بهذه الرواية ولا الأخذ بها ، فإن وضوء الإمامية قد وردت فيه روايات صحيحة صريحة متواترة فضلاً عن إجماع الطائفة نون معرض .

1 - الغرات 1 / 244 .

2- الأمالي للشيخ المفيد : 260 .

3 - مستترك الوسائل 1 / 306 .

الصفحة 452

(الكويت)

كفيته :

السؤال : كيف يتم الوضوء ؟

الجواب : إن الوضوء يتم بعدة أمور :

ولاً : غسل الوجه ، ما بين قصاص الشعر إلى طرف الذقن طولاً ، وما اشتملت عليه الإصبع الوسطى والإبهام عوضاً ، والابتداء بأعلى الوجه إلى الأسفل ، ولا يجوز العكس .

ثانياً : غسل اليدين من المرفقين إلى أطراف الأصابع ، ولا يصح العكس .

ثالثاً : مسح مقدم الرأس بما بقي من بلل اليد ، بمقدار ثلاثة أصابع مضمومة عوضاً ، وقدر إصبع طولاً ، وأن يكون

المسح من الأعلى إلى الأسفل بباطن الكف اليمنى .

رابعاً : مسح القدمين من أطراف الأصابع إلى الكعبيين .

(سامي مراد . الكويت)

غسل اليد من المرفق :

السؤال : قال الله تعالى في آية الوضوء : **{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى**

الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَلْجُكُمُ إِلَى الْكُعْبَيْنِ } (1) .

فلُجُو أن توضَّحوا لي : لماذا يكون وضوؤنا إلى الأصابع ؟ وليس إلى المرفق ؟ كما في الآية ، أي إننا عندما نريد أن

نتوضأ نغسل أيدينا من المرفق إلى الأصابع ؟

الجواب : قال تعالى : **{ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ }** ، والأيدي جمع يد ، وهي العضو الخاص الذي به القبض والبسط

والبطش وغير ذلك ، وهو :

1- المائدة : 6 .

الصفحة 453

ما بين المنكب وأطراف الأصابع ، وبما أن معظم من مقاصد اليد تحصل بما دون المرفق إلى أطراف الأصابع ، سُمِّي

هذا المقطع باليد أيضاً ، فصار اللفظ بذلك مشتركاً ، كالمشترك بين الكل والأعضاء ، وهذا الاشتراك هو الموجب لذكر القويمة

المعيّنة إذا رُيد به أحد المعاني ، ولذلك قيدَ تعالى قوله : **{ وَأَيْدِيَكُمْ }** بقوله : **{ إِلَى الْمَرَافِقِ }** ، ليتعيّن أن المراد غسل اليد

التي تنتهي إلى المرفق .

فتبيّن : أن قوله تعالى : **{ إِلَى الْمَرَافِقِ }** قيد لقوله : **{ وَأَيْدِيَكُمْ }** ، فيكون الغسل المتعلّق بها مطلقاً غير مقيد بالغاية ، يمكن

أن يبدأ فيه من المرفق إلى أطراف الأصابع ، وهو الذي يأتي به الإنسان طبعاً إذا غسل يده في غير حال الوضوء من سائر

الأحوال ، أو يبدأ من أطراف الأصابع ويختم بالمرفق ، لكن الأخبار الواردة من طريق أئمة أهل البيت (عليهم السلام) نفتي

بالنحو الأوّل دون الثاني ، وبعبارة أسهل نقول :

1 . إن لفظ الأيدي في الآية الشريفة مشترك بين كونه ما بين المنكب وأطراف الأصابع ، أو ما بين المرفق وأطراف

الأصابع .

2 . هذا الاشتراك يحتاج إلى قويمة تعيّن .

3 . قوله تعالى : **{ إِلَى الْمَرَافِقِ }** قويمة على تعيين المراد من اليد ، فقوله تعالى : **{ إِلَى الْمَرَافِقِ }** قيد لقوله تعالى : **{**

وَأَيْدِيكُمْ } ، لا قيدياً لقوله تعالى : { فَاغْسِلُوا } ، ولا معنى لكونه قيدياً لهما جميعاً .

4 . وبعد هذا ، فإن الآية غير ناظرة إلى أن الغسل من أين يبدأ فيه ، فحينئذ يرجع فيه إلى السنة .

5 . إن الأمة أجمعت على صحة وضوء من بدأ في الغسل بالرافق وانتهى إلى أطراف الأصابع ، وهذا يؤيد مدعائنا من

الاستفادة من الآية الوأنية .

الصفحة 454

(جنيد عباس . غانا)

كيفية وضوء رسول الله :

السؤال : من فضلكم كيف كان الرسول (صلى الله عليه وآله) يتوضأ ؟ لأنني رأت بعض المسلمين يفعلون شيئاً ، وآخرون

يفعلون شيئاً آخر ، لذلك أريد البيان الكامل منكم .

الجواب : روى الشيخ الكليني (قدس سره) عن زرارة وبكير أنهما سألا أبا جعفر (عليه السلام) عن وضوء رسول الله

(صلى الله عليه وآله) ، فدعا بطشت ، أو تور فيه ماء ، فغمس يده اليمنى ، فغرف بها غرفة ، فصبها على وجهه ، فغسل بها

وجهه ، ثم غمس كفة اليسوى ، فغرف بها غرفة ، فأفوخ على نواحه اليمنى ، فغسل بها نواحه من المرفق إلى الكف ، لا

يردها إلى المرفق ، ثم غمس كفة اليمنى ، فأفوخ بها على نواحه اليسوى من المرفق ، وصنع بها مثل ما صنع باليمنى ، ثم

مسح رأسه وقدميه ببلل كفه ، لم يحدث لهما ماء جديداً ... (1) .

1- الكافي 3 / 25 .

الصفحة 455

وطئ الزوجة من الدبر :

(عبد الله . الكويت . سنّي . 25 سنة . دبلوم تجارة)

محل نقاش عند أهل السنة :

السؤال : في البداية أود أن أقول : بأنني لم أجد موقعا في الإنترنت مثل موقعكم هذا ، حيث أنني من محبي معوفة الإسلام

الحق ، وهذا الموقع وضّح لي الكثير من الأشياء ، التي كانت تخفى عليّ أنا ، المهم أحب أن أقول : بأنني سني المذهب حتى

الآن ، ولكن أحب أن أوضح لكم بعض الأمور ، أنا اقتنعت من مذهب الشيعة ، حيث أنني فهمت الكثير من هذا الموقع ،

وخوادم الله خوياً ، حيث أنني لم أكن أعرف معنى السجود على التربة ، وجمع الصلوات ، والخمس ، وزواج المتعة .

المهمّ أنّ موضوعي ليس زواج المتعة ، بل هو بعض الفتوى التي تصدر من مراجع الشيعة ، مثل ما يلي : علماء الشيعة يجوّزون في الزواج أن يدخل الرجل بزوجته من الدبر ، وهذا منفقّ عليه عند المراجع كلّهم ، أنا أعلم بأنه مكروه كراهية شديدة ، والمرأة إن رفضت لا تعتبر ناشئة ، ولكن هل هذا جائز فعلاً ؟ أعني بذلك أنّه هل توجد أدلة تبيّن لنا . نحن الباحثون عن الحق . لماذا هذا جائز عند الشيعة ، وليس جائز عند السنة ؟

وهل يوجد من علماء السنة من الأوّلين إلى الآن ، من جورّ الدخول على المرأة من الدبر ؟ وإن كان يوجد فلرجو ذكر أسمائهم ، حيث أنّه هناك آية قرآنية تبيّن فيها أن تأتي المرأة من ما أمرنا الله ، أو ليس هذا اجتهاد مقابل النصّ القوّاني ؟ لرجو التوضيح ، لأنّ الشيعة هم ينادون بأنهم يندتّون ويبغضون من يجتهد مقابل النصّ ، مثل عمر بن الخطاب .

الصفحة 456

أسف على الإطالة ، ولكنّي أبحث عن الحقّ ، وقد أعجبت بمذهب أهل البيت ، ولكن رأيت من يمثل أهل البيت لهم فتوى غريبة ، كالتي ذكرتها ، وأنا أريد أن أسير في طريق أهل البيت ، ولكن يوجد فتوى كالتي ذكرتها ، والمزيد ما لم أذكره أجد فيه غواية واجتهاد مقابل النصّ القوّاني .

على العموم أنا إنسان في طريق الاستبصار ، فقد فهمت كلّ عقائد أهل البيت ، ولكنّي أعجب من فتوى العلماء الذين سوف يكون واحد منهم مرجعي ، فلرجو منكم التوضيح التام للأمر الذي ذكرته ، وسوف يكون بيننا تواصل إن شاء الله تعالى .

الجواب : إنّ موضوع إتيان النساء في أدبهنّ مختلف فيه عند الشيعة ، فمنهم من يفتي بكراهته ، ومنهم من يحرمه ، ولكلّ من الويقين أدلة ونصوص قرآنية وروائية لا مجال لنا أن نتعرض لسودها وتأبيدها أو ردها ، ولكن نشير إلى الآية التي ذكرتموها ، وهي : **{ ... فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ } (1)** ، فلا يُظهر العواد منها على وجه تختصّ بالقبّل ، كما هو ظاهر للمتأمل ، بل كما يجوز هذا الوجه ، يحتمل أيضاً أن يكون العواد هو حليّة مطلق الإتيان ، ورفع الحظر الذي كان في حالة الحيض .

ثمّ إنّ المنتبّع المنصف وى أن الموضوع هو محلّ النقاش عند السنة أيضاً ، فعلى سبيل المثال نذكر هنا هذه الرواية التي تجوّز هذا الأمر عندهم : عن أبي سعيد : أن رجلاً أصاب امرأته في دوها ، فأنكر الناس ذلك عليه ، وقالوا : نعوها ، فأقول الله عزّ وجلّ **{ نِسَاءَكُمْ حُرِّمَ لَكُمْ فَأْتُوا حُرَّتَكُمْ أَنْى شِئْتُمْ } (2)** .

1 - البقرة : 222 .

2 - البقرة : 223 .

الصفحة 457

قال أبو جعفر : فذهب قوم إلى أنّ وطئ المرأة في دوها جائز ، واحتجوا في ذلك بهذا الحديث ، وتألّوا هذه الآية على (1)

إباحة ذلك .

وأخراً : لأبأس أن نشير إلى نقطة هامة في المقام ، وهو أنه في طريق البحث عن العقيدة والمذهب الصحيح لا ينبغي أن نتحقق في المواضيع الهامشية ، بل يجب علينا أن نبحث في الأسس والأركان ، ثم إن رَضِينَا وَقَنَعْنَا بِهَا نَقْبَلُ بِالتَّفَاصِيلِ بصورة عامة .

ولا يعقل أن نتساءل في كُلِّ مورد عن الأدلة والتفاصيل ، بل نوجع فيها إلى نوي الخوة والاختصاص ، فالمسائل والفروع الفقهية هي محلّ بحث ونقاش حتّى الآن ، وهذا لا يخدش في أصل العقيدة والمذهب بعد ما أثبتنا صحته بالدلائل العقلية والنقلية .

(عبد الله . الكويت . سنّي . 25 سنة . دبلوم تجرة)

تعليق على الجواب السابق وجوابه :

السؤال : السلام عليكم يا أتباع الحقّ ، في الحقيقة أنّي استلمت ردكم على سؤالي ، وأنا أشكركم جداً على جهدكم المتواصل ، لتوصيل مذهب أهل البيت للناس ، ولكن للأسف قليل من الناس من يعرف قدر أهل بيت رسول الله ، المهمّ أنّي قُوت الإجابات ، وإنّي أصلحكم بأنّي لم اقتنع بشكل كامل ، ولكن أصبحت الصورة أوضح والحمد لله .
ولكن مشكلتي هي أنني لا أملك الوقت الكامل لأطلع على الكتب التي وضعت عناوينها ورقم صفحاتها ، وذلك بسبب عملي الطويل وبقائي خراج البيت ، وهذا الموضوع بالنسبة لي مهمّ جداً ، فلو تكرّمتم أن تكتبوا لي النصوص الموجودة في الكتب السنّية التي ذكروها عن إتيان المرأة في الدبر .

1 - شرح معاني الآثار 3 / 40 ، جامع البيان 2 / 537 ، فتح البلي 8 / 141 ، فيض القدير 1 / 88 ، نيل الأوطار 6 / 355 ، الدرّ المنثور 1 / 265 ، فتح القدير 1 / 229 .

الصفحة 458

الجواب : نذكر لكم بعض النصوص المشار إليها في جوابنا لكم ؛ ففي مجال إتيان النساء في أدبرهنّ ، أخرج البخاري عن ابن عمر في آية **{ فَأَتُوا هُرُوتَكُمْ أَنْتُمْ }** ⁽¹⁾ ، أنّه قال : يأتيها في الدبر ⁽²⁾ .

ونقل الطوي عن نافع قال : " كان ابن عمر إذا قرأ القرآن لم يتكلّم ، قال : فوّت ذات يوم هذه الآية **{ نِسَاؤُكُمْ هُرُوتٌ }** °
لَكُمْ فَأَتُوا هُرُوتَكُمْ أَنْتُمْ } ° فقال : أتوي فيمن تولت هذه الآية ؟ قلت : لا ، قال : تولت في إتيان النساء في أدبرهنّ " ⁽³⁾ .
وعن أبي سعيد الخوي : " أنّ رجلاً أصاب امرأته في دوها ، فأنكر الناس ذلك عليه ، وقالوا : نعوها ، فأقول الله عزّ وجلّ هذه الآية ، وعلّقها النسائي عن هشام بن سعيد عن زيد : وهذا السبب في نزول هذه الآية مشهور " ⁽⁴⁾ .

وعن أبي سعيد الخوي قال : أبعرج رجل امرأته على عهد رسول الله ، فقالوا : أبعرج فلان امرأته ، فأقول الله **{ نِسَاؤُكُمْ }** °
⁽⁵⁾

حَرَّتْ لَكُمْ... { .

وعن مالك قال : " ما أُركت أحداً أقتدي به في ديني يشكّ في أنه حلال ، يعني وطء المرأة في دورها ، ثم قرأ { نِسَاؤُكُمْ }

حَرَّتْ لَكُمْ... { ، قال : فأَيُّ شيء أبين من هذا وما أشكّ فيه " (6) .

1 - البقرة : 223 .

2 - صحيح البخري 6 / 160 ، فتح البري 8 / 141 ، عمدة القري 18 / 154 .

3 - جامع البيان 2 / 535 ، صحيح البخري 5 / 160 ، عمدة القري 18 / 153 ، أحكام الوآن لابن العربي 1 / 238 ، الجامع لأحكام الوآن 3 / 91 ، تفسير الوآن العظيم 1 / 269 .

4 - فتح البري 8 / 142 .

5 - مسند أبي يعلى 2 / 355 .

6 - أحكام الوآن للجصاص 1 / 426 ، المجموع 16 / 420 ، المغني لابن قدامة 8 / 131 ، عمدة القري 18 / 155 ،

تفسير الوآن العظيم 1 / 272 .

الصفحة 459

(1) وأخرج ابن جرير في كتاب النكاح من طريق ابن وهب عن مالك : أنه مباح .

(عبد الله . الكويت . 27 سنة . طالب ثانوية)

تعليق على الجواب السابق :

تحية طيبة ، وبعد : أشكر القائم على هذا الموقع ، والمجيب على سؤال السائل ، والإخوة الذين شلّكوا بهذا الموضوع . والكثير كان يسأل عن مصادر أهل السنة القائلين بإتيان الزوجة من الدبر ، أو كما ذكر الغير : من الخلف ، فلا حياء بالدين ، وأبدأ بتفسير الإمامين الجليلين العلامة جلال الدين محمد بن أحمد المحلي ، والعلامة جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي المطوع في دار المعرفه ببيروت لبنان ، الطبعة الأولى 1403 هجري 1983 ميلادي :

ذكروا في تفسؤهم عن أسباب نزول قوله تعالى : { نِسَاؤُكُمْ حَرَّتْ لَكُمْ فَأَتُوا حَرَّتْكُمْ أَنِي شَنْتُمْ } : روى الشؤرخان وأبو داود

والتزمذي عن جابر قال : كانت اليهود تقول : إذا جامعها من ورائها جاء الولد أحول ، فقلت { نِسَاؤُكُمْ حَرَّتْ لَكُمْ فَأَتُوا حَرَّتْكُمْ أَنِي شَنْتُمْ } .

حَرَّتْكُمْ أَنِي شَنْتُمْ } .

وأخرج أحمد والتزمذي عن ابن عباس قال : جاء عمر إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقال : يا رسول الله ، هلكت ،

قال : " وما أهلكك " ؟ قال : حوّلت رحلي الليلة ، فلم يرد عليه شيئاً ، فأقول الله هذه الآية { نِسَاؤُكُمْ حَرَّتْ لَكُمْ فَأَتُوا حَرَّتْكُمْ أَنِي شَنْتُمْ } .

أَنِي شَنْتُمْ } أقبل وأدبر

وأخرج ابن جرير وأبو يعلى وابن مردويه من طريق زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخوي : أن رجلاً أصاب امرأته في دوها ، فأنكر الناس عليه ذلك ، فأترلت **{ نِسَاؤُكُمْ حُرْمٌ لَكُمْ }** الآية .

1- الدر المنثور 1 / 266 .

الصفحة 460

وأخرج البخاري عن ابن عمر قال : أترلت هذه الآية في إتيان النساء في أدبلهن .

وأخرج الطوي في الأوسط بسند جيد عنه قال : إنما أترلت على رسول الله (صلى الله عليه وآله) **{ نِسَاؤُكُمْ حُرْمٌ لَكُمْ }** .
رخصة في إتيان الدبر .

وأخرج أيضاً عنه : أن رجلاً أصاب امرأة في دوها في زمن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، فأنكر ذلك ، فأقول الله

{ نِسَاؤُكُمْ حُرْمٌ لَكُمْ } .

وتوجد رواية أخرى لمن يحب واجع المصدر ، ومن هذه الأحاديث نستدل بأن بعض مصادر أهل السنة تجوز إتيان النساء من الدبر .

وأقول بالختام : إن كان المذهب فيه ثواب كما يدعي الغير ، فالأفضل يطّلع على مذهبه ، وسوف يرى العجب من

العجائب التي ذكرت في كتبهم ، وأقول : من راد الحق لا يبحث عن النوع بل عن الأصل .

(مشوي المشوي . السعودية . إسماعيلي . 35 سنة . طالب جامعة)

حكمه وأدلته :

السؤال : ما هو حكم إتيان الزوجة من الدبر في المذهبين الشيعي والإمامي والإسماعيلي ؟

الجواب : اختلف الحكم عند الإمامية في جواز الوطء بالدبر ، فالأكثر على جواز الوطء على كراهة شديدة ، والبعض

اختار التحريم ، وسبب ذلك لاختلاف الأدلة ، فمنها من أجزت ذلك ، ومنها من شددت على التحريم .

أمّا أدلة المجوزين ، فهي رواية عبد الله بن أبي يعفور : سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن الرجل يأتي المرأة في دوها

، قال (عليه السلام) : " لا بأس إذا رضيت " ، قلت : فأين قول الله تعالى : **{ فَأَتُوهُنَّ مِّنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ }**؟ قال (عليه السلام)

: " هذا في طلب الولد ، فاطلبوا الولد من حيث أمركم الله ، إن الله تعالى يقول : **{ نِسَاؤُكُمْ حُرْمٌ لَكُمْ فَأَتُوا حُرْمَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ }** " (1)

1- الاستبصار 3 / 243 .

الصفحة 461

واحتجوا أنّ كلمة **{ أنى }** في الآية مكانية ، يعني فأتوا نساؤكم في أيّ مكانٍ شئتم ، إضافة إلى إطلاقات جواز التمتع في المرأة ، فإنّها غير مقيدة .

أمّا القائلون بالتحريم ، فاستدلّوا برواية معمر بن خلاد قال : قال لي أبو الحسن (عليه السلام) : " أي شيء يقولون في إتيان النساء في أعجلهن " ؟ قلت : إنّه بلغني أنّ أهل المدينة لا يرون به بأساً .

فقال : " إنّ اليهود كانت تقول : إذا أتى الرجل المرأة من خلفها خرج ولده أحول ، فأتول الله تعالى : **{ نِسَاؤُكُمْ حُرَّتْ لَكُمْ فَاتُّوا حُرَّتَكُمْ أَنْى شئْتُمْ }** من خلف أو قدّام مخالفاً لقول اليهود ، ولم يعن في أدبهن " ⁽¹⁾ .

على أنّهم حملوا كلمة **{ أنى }** بأنّها زمانية ، أي فأتوا حُرَّتكم في أيّ وقتٍ شئتم ، ولذا من أختار الجواز ذهب إلى كراهة الفعل جمعاً لروايات الحليّة وروايات التحريم .

أمّا على المذهب الإسماعيلي فلم تتوفر لدينا مصادر فقهية يمكن الرجوع إليها والجزم بها ، إلا أنّ ما روي عن الإمام الصادق (عليه السلام) من الجواز يمكن ركونهم إليه ، وحمل الفعل على الكراهة جمعاً بين روايات وردت عن الصادق (عليه السلام) وأهل البيت في حليّة الفعل وفي تحريمه ، والرجوع إلى علماء الإسماعيلية للقطع بقواهم هو الأفضل .

(...)

معنى قوله : { نِسَاؤُكُمْ حُرَّتْ لَكُمْ } :

السؤال : جاء في سورة البقرة : **{ نِسَاؤُكُمْ حُرَّتْ لَكُمْ فَاتُّوا حُرَّتَكُمْ أَنْى شئْتُمْ وَقَدَمُوا لِأَنفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلِمُوا أَنَّكُمْ مُلَاقُوهُ وَبَشَرَ الْمُؤْمِنِينَ }** ، قأت في التفسير الكاشف لمحمد جواد مغنية أنّ **{ فَاتُّوا حُرَّتَكُمْ أَنْى شئْتُمْ }** ، أنّ جماعة من فقهاء الشيعة الإمامية قد أباها وطء

1- المصدر السابق 3 / 245 .

الصفحة 462

الزوجة دواً ، وأنّ الولي نقل في تفسير هذه الآية أنّ ابن عمر كان يقول : العواد من الآية تجوز إتيان النساء في أدبهن ، فما صحّة هذا القول ؟ وما هو الحكم الشرعي في هذه المسألة ؟

الجواب : اعلم أنّ كلمة **{ أنى }** من أسماء الشرط ، وهو إمّا أن يكون للزمان أو للمكان ، فقد وقع الاختلاف فيه ، فمن قال للزمان فيكون تفسير الآية الشريفة **{ فَاتُّوا حُرَّتَكُمْ }** في أيّ زمانٍ شئتم إلّا ما خرج بالدليل ، وهو أيّام الأذى ، أي أيّام الحيض .

وإذا كان للمكان فمعنى الآية **{ فَاتُّوا حُرَّتَكُمْ }** في أيّ مكانٍ شئتم ، فيعمّ الدبر حينئذٍ ، إلا أنّه قيل قد خرج بالدليل أيضاً بقوله تعالى : **{ وَأَتُوا الْبَيْتَ مِنْ أوابِهَا }** ⁽¹⁾ ، وكذلك ورد عن النبيّ الأكرم (صلى الله عليه وآله) : " محاش النساء على أمّتي

(2)

حرام " ، ولكن في روايات أخرى نُفي البأس عن ذلك ، فالفهاء جمعاً بين الروايات حكموا بالكراهة ، ومنهم من قال بالكراهة الشديدة ، ومنهم بالحرمة من باب الاحتياط الوجوبي ، كما عند السيّد الخوئي (قدس سره) .
فالمسألة خلافية باعتبار اختلاف لسان الروايات ، وهذا يعني أنه في مقام التقليد لا بدّ أن ترجع إلى من تقلده ، وتعمل على طبق فتواه .

(أبو علي 20 سنة)

في صحيح البخري وفتح البلي :

السؤال : السؤال هو عن وطى الزوجة من الدبر ، أتمنى أن تذكروا نصّ البخري مع المصدر ؟ لأن كتاب البخري يوجد له نسخ كثيرة ، فالأفضل ذكر نصّ الحديث والباب ، وكذلك في المصادر الأخرى ، ودمتم موفقين .

1 - البقرة : 189 .

2- الاستبصار 3 / 244 .

الصفحة 463

الجواب : ننقل لك نصّ ما ورد في البخري في نكاح الدبر : " عن نافع قال : كان ابن عمر إذا قرأ القرآن لم يتكلم حتّى يوغ منه ، فأخذت عليه يوماً ، فقرأ سورة البقرة حتّى انتهى إلى مكان قال : توري فيما أتولت ؟ قلت : لا ، قال : أتولت في كذا وكذا ، ثمّ مضى .

وعن عبد الصمد حدّثني أبي حدّثني أيوب عن نافع عن ابن عمر **{ فَأَتُوا حُرُوكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ }** قَالَ : يَأْتِيهَا فِي
رواه محمّد بن يحيى بن سعيد عن أبيه عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر " (1) .

قال ابن حجر العسقلاني في شرح هذا الحديث : " أُخْتَلِفَ فِي مَعْنَى أَنَّى ، فَقِيلَ : كَيْفَ ، وَقِيلَ : حَيْثُ ، وَقِيلَ : مَتَى ، وَبِحَسَبِ هَذَا الْاِخْتِلَافِ جَاءَ الْاِخْتِلَافُ فِي تَأْوِيلِ الْآيَةِ " (2) .

ثمّ علّق ابن حجر على الحديث " أتولت في كذا وكذا " : هكذا أورد مبهماً لمكان الآية والتفسير (3) .

ثمّ قال ابن حجر : " قوله يأتيتها في ... ، هكذا وقع في جميع النسخ ، لم يذكر ما بعد الظوف وهو المجرور ، ووقع في الجمع بين الصحيحين للحميدي يأتيتها في الفوج ، وهو من عنده بحسب ما فهمه ، ثمّ وقفت على سلفه فيه ، وهو الورقاني فأيت في نسخة الصنعاني زاد الورقاني يعني الفوج ، وليس مطابقاً لما في نفس الرواية عن ابن عمر لما سأذكوه .

وقد قال أبو بكر بن العربي في سراج المويدين : أورد البخري هذا الحديث في التفسير ، فقال : يأتيتها في وتوك بياضاً ،

والمسألة مشهورة ،

1 - صحيح البخري 5 / 160 .

2 - فتح البري 8 / 140 .

3- نفس المصدر السابق .

الصفحة 464

صنّف فيها محمد بن سحنون جزءاً ، وصنّف فيها محمد بن شعبان كتاباً ، وبين أنّ حديث ابن عمر في إتيان المرأة في
دوها " (1) .

ثمّ قال ابن حجر : " فأما الرواية الأولى . وهي رواية ابن عون . فقد أخرجها إسحاق بن راهويه في مسنده ، وفي تفسيره
بالإسناد المذكور ، وقال بدل قوله حتّى انتهى إلى مكان ، حتّى انتهى إلى قوله : { نِسَاؤُكُمْ حُرْتُ لَكُمْ فَأَتُوا حُرَّتَكُمْ أَنْى شِئْتُمْ }
، فقال : أترون فيما أتلت هذه الآية ؟ قلت : لا ، قال : قلت في إتيان النساء في أدبهن ، وهكذا أوردته بن جرير من
طريق إسماعيل ابن عليّة عن ابن عون ، ومن طريق إسماعيل بن إبراهيم الكوابيسي عن ابن عون نحوه ، وأخرجه أبو عبيدة
في فضائل القرآن عن معاذ بن عون فأبهمه ، فقال في كذا وكذا .

وأما رواية عبد الصمد فأخرجها ابن جرير في التفسير عن أبي قلابة الوراقشي ، عن عبد الصمد بن عبد الوارث ، حدثني
أبي فذّكه بلفظ يأتيها في الدبر ، وهو يؤيد قول ابن العربي ، ويرد قول الحميدي ، وهذا الذي استعمله البخري فوع من أنواع
البديع يسمّى الاكتفاء ، ولا بدّ له من نكته يحسن بسببها استعماله .

وأما رواية محمد بن يحيى بن سعيد القطان فوصلها الطواني في الأوسط من طريق أبي بكر الأعمش ، عن محمد بن
يحيى المذكور بالسند المذكور إلى ابن عمر قال : إنّما قلت على رسول الله (صلى الله عليه وآله) نسأؤكم حرث لكم رخصة
في إتيان الدبر " (2) .

1 - فتح البري 8 / 141 .

2- نفس المصدر السابق .

الصفحة 465

ثمّ قال ابن حجر : " وقد عاب الإسماعيلي صنيع البخري فقال : جميع ما أخرج عن ابن عمر مبهم لا فائدة فيه " (1) .

وجو الإطلاع على جميع البحث هناك ، ففيه المزيد من الروايات والطرق وتصحيحها .

ونقول : هذه ليست المرأة الأولى التي يقوم البخري بتقطيع الأحاديث وإبهامها بكذا وكذا ، بل هذا ديدنه ومنهجه في نقل
أحاديث تدعم مذهب أهل البيت عموماً . سواء في الفقه أو العقائد . والحمد لله الذي أظهر هذا الموضوع على أيدي علماء ثقافت
عندهم لا من غورهم .

وقال ابن حجر عن التحريم : " وذهب جماعة من أئمّة الحديث . كالبخري والذهبي والنوّار والنسائي وأبي علي

(2)

النيسابوري . إلى أنه لا يثبت فيه شيء " .

فهؤلاء كلهم وآخرون معهم حتى يصل النور إلى مالك والشافعي يقولون بالجواز ، وهم ليسوا من الشيعة ، فثبت قولنا بأن المسألة فوعية فقهية خلافية عندنا وعندهم ، ولكن ماذا نفعل لمن عماء نصبه عن الحقيقة .

(أحمد . الإملات . 19 سنة . طالب حوزة)

معنى اللعن الورد فيه :

السؤال : هذه شبهة وردت في إحدى مواقع الوهابية في المنتديات ، أرجو الورد السريع : الخميني يبيح وطء الزوجة في

الدبر : يقول الخميني في تحرير الوسيلة : المشهور الأهو جواز وطء الزوجة دواً على كراهية شديدة !

1- نفس المصدر السابق .

2 - فتح البري 8 / 142 .

الصفحة 466

ولا نملك إلا ذكر قول رسول الله (صلى الله عليه وآله) : " ملعون من أتى امرأة في دوها " ، أرجو المساعدة على الورد

على تلك الحثالة الوهابية ، وشكراً .

الجواب : وطئ الزوجة من دبر مسألة فقهية ، ولابأس أن ننقل هنا كلام السيد المرتضى (قدس سوه) في كتابه " الانتصار

" حول الموضوع إذ يقول : " ومما شنع به على الإمامية ونسبت إلى التفرّد به ، وقد وافق فيه غوها القول بإباحة وطء النساء

في غير فروجهن المعتادة للوطء ، وأكثر الفقهاء يحظرون ذلك .

وحكى الطحوي في كتاب الاختلاف عن مالك أنه قال : ما أركت أحداً أفندي به في ديني يشك في أن وطء المرأة في

دوها حلال ، ثم قرأ : **{ نِسَاؤُكُمْ حُرْمٌ لَكُمْ }¹** الآية ، وقال الطحوي في كتابه هذا : حكى لنا محمد بن عبد الله بن الحكم أنه

سمع الشافعي يقول : ما صحّ عن النبيّ (صلى الله عليه وآله) في تحريمه ولا تحليله شيء ، والقياس أنه حلال .

والحجة في إباحة ذلك إجماع الطائفة ، وأيضاً قوله تعالى : **{ نِسَاؤُكُمْ حُرْمٌ لَكُمْ فَأَتُوا حُرْمَكُمْ أَنِي سَنَنْتُمْ }²** ، ومعنى أني

سنتم كيف سنتم ، وفي أي موضع سنتم وآثرتم ، ولا يجوز حمل لفظة **{ أَنِي }** هاهنا على الوقت ، لأن لفظة **{ أَنِي }** تختص

بالأماكن ، وقتاً تستعمل في الأوقات ، واللفظة المختصة بالوقت أيان سنتم ، ولا فرق بين قولهم : ألق زيدا أني كان ، وأين

كان في عموم الأماكن ، على أننا لو سلمنا أن الوقت مراد بهذه اللفظة حملناها على الأمرين معاً من الأوقات والأماكن .

فأما من ادعى أن المراد بذلك إباحة وطء المرأة من جهة دوها في قبلها بخلاف ما تكروه اليهود من ذلك ، فهو تخصيص

لظاهر القرآن بغير دليل ، والظاهر متناول لما قالوه ولما قلناه " (1) .

أما حديث : " ملعون من أتى امرأته في دوها " ⁽¹⁾ ، لو سلّمنا بصحة الحديث ، فاللعن لا يعني الحرمة ، وإنما يدور أمره بين الحرمة والكراهة ، كما هو المعلوم عند المحققين من الأصوليين ، فلا وجه للاستشهاد به ، فإذا استفاد الفقيه من اللعن الكراهة ، فهي تعني الجواز كما لا يخفى ، ومن هنا تجد بعض الفقهاء يفتون في المسألة . ومنهم السيّد الخميني في تحرير الوسيلة . بجواز وطء الزوجة في دوها على كراهية شديدة .

فلاحظ ذلك وتأمله فهل تجده مخالفاً لأدلة الشوع ؟ وقد جاء يستدل بها من لا يعرف هذه الصناعة ، بل من لا يدرك أي طرفيه أطول ليصول به ، وتلك محنة أهل العلم مع أهل الجهل في كل زمان ومكان .

1- مسند أحمد 2 / 444 و 479 ، سنن أبي داود 1 / 479 .

وقت الإفطار :

(علي . المغرب . 22 سنة . ليسانس)

زوال الحرمة المشرقية :

السؤال : ما معنى قوله تعالى : { ثُمَّ أَتَمَّوْاْ الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ } ⁽¹⁾ ؟

الجواب : إنّ ظهور الآية تدلّ بالصراحة على وجهة نظر الشيعة في تعيين المغرب ، بأنه يصدق عند ذهاب وزوال الحرمة المشرقية عن قمة رأس الإنسان نحو الأفق .

وتوضيحه : أنّ كلمة { اللَّيْلِ } لا تعطي معنى مجرد سقوط قرص الشمس في الأفق الغربي . كما عليه أهل السنة . وهذا واضح لمن راجع كتب اللغة في هذا المجال ، فإنّ كلمة { اللَّيْلِ } تحتوي في مفادها على الظلمة والسواد ، وهذا لا يجتمع مع فقوى أهل السنة .

وأما رأي الشيعة فينتفق مع معنى ومفهوم الكلمة تماماً ، فبعد ذهاب الحرمة في السماء عن فوق رأس الإنسان نحو المغرب ، يبدأ الظلام والسواد في السماء .

نعم ، قد يتكلّف فقهاء أهل السنة في إثبات رأيهم بالتمسك بروايات تحدد تعريف المغرب كما يروونه ، ولكن لنا أيضاً روايات تخالفهم ، فالقاعدة المحكمة في المقام أن نأخذ بالموافق للقوان ، وهو كما ذكرناه لكم ؛ ولابأس أن نشير هنا بأنّ الفخر الرلي قد ذكر في تفسير الآية وجود رأي أو رأي من

أهل السنة كانت ترى مصداق { الليل } موافقاً لما تتبناه الشيعة في المقام (1) .
ثم إن تطبيق رأي الشيعة في المقام واضح ، فعندما يرى الإنسان أن الحيرة المتبقية من ضوء الشمس ، قد أتاه من جانب المشرق وزال وتجاوز عن فوق رأسه في السماء ، يقطع حينئذٍ بدخول وقت المغرب المجزّ لصلاته والإفطار .



الولاية التكوينية والتشريعية :

(أبو أحمد الموسوي)

معنى التكوينية وثبوتها لأهل البيت :

السؤال : اللهم صلّ على محمد وآل محمد ، وعجل فوج آل محمد .

ما هو المراد بالولاية التكوينية؟ وهل هي ثابتة لأهل البيت (عليهم السلام)؟ فوجو بيان الدليل ، وما هو حكم منكوها على فرض ثبوتها؟ وهل يجب الاعتقاد بها؟ أفيدونا غفر الله لكم ، وأدامكم ذخراً .

الجواب : لقد تعددت أسئلتك وسوف نجيب عليها بالنقاط التالية :

1 . الولاية التكوينية : هنالك عدة معانٍ لها يذكرها العلماء في كتبهم ، بعضها شرك محرم ، وهي القائلة بأن معنى الولاية التكوينية لغير الله ، أنهم يتصورون بالكون والخلق بانفصال عن رادة الله تعالى ، أو أن الله تعالى قد فوض إليهم شؤون العالم ، وهذه المعاني كما قلنا قد اتفق العلماء على استزائها للشرك المحرم .

أما إن كان معنى الولاية التكوينية غير هذا ، بل هو التصوّف في الكون بإشوة الله ورادته ، فلا مانع من ذلك ولا محذور ، وقد وقع في حق غير أهل البيت (عليهم السلام) ، كما يذكر القوّان الكريم قصة آصف وزير سليمان { قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ }¹

عَلِمَ مَنْ الْكِتَابِ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَوْفَكَ فَلَمَّا رَأَاهُ مُسْتَوْفًا عِنْدَهُ قَالَ هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي ... {⁽¹⁾

وهنالك معانٍ أخرى لا تصل إلى الأول ، وإن كانت أعمق من الثاني ، أعرضنا عنها للاختصار .

2 . أما ثبوتها لأهل البيت (عليهم السلام) ، فلاريب في ذلك ولا شبهة . بما عدا المعنى الأول الذي يستلزم الشرك

والتفويض المحرم . ويكفينا دلالة على ذلك الآية التي ذكرناها حكاية عن آصف ، فمن كان عنده علم من الكتاب . ومن

تبعيضية . يستطيع أن يتصوّف في شؤون الكون ، ويأتي بعرش بلقيس من اليمن إلى بيت المقدس .

فكيف لا يستطيع ذلك . وأكثر منه . من عنده علم الكتاب . أي جميع الكتاب . وقد وردت الروايات الكثيرة أنّ أهل البيت

(عليهم السلام) عندهم علم جميع الكتاب ، بل القوّان صريح في ذلك ، حيث يقول إشلة إلى الكتاب الكريم { وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ }

إِلَّا اللَّهُ وَاسْخُونَ فِي الْعِلْمِ {⁽²⁾

3 . أما سؤالك عن حكم منكوها أو وجوب الاعتقاد بها : إنّ مقامات أهل البيت (عليهم السلام) كثرة جداً ، قد لا يصل إلى

إبراكها إلا الأوحدي من الناس ، وهذا ما نجد بعض الأحاديث المستفيضة تشير إليه ، فعن الإمام الصادق (عليه السلام) أنّه

قال : { فمن عرف فاطمة حق معرفتها ، فقد أدرك ليلة القدر ، وإنما سميت فاطمة لأن الخلق فطموا عن معرفتها }⁽³⁾

ومن هنا نقول : إنّه ليس ذنباً أن تقصر إفهام البعض عن إرواك هذه النوات القدسية والأنوار الإلهية ، ولكن الذنب في

إنكلها وجددها بدون دليل وعلم ، بل لمجرد قصور الذهن وعدم التفاعل .

1- النمل : 40 .

2 - آل عمران : 7 .

3 - تفسير فوات : 581 .

الصفحة 472

اللهم عرفنا حجبتك ، فإنك إن لم تعرفنا حجبتك ضللنا عن ديننا .

(أبو مصطفى . البحرين)

ثبوت التكوينية للمعصوم :

السؤال : ما رأيكم في من يقول بثبوت الولاية التكوينية للمعصوم ؟ ولكنّه يجعلها مؤقتة ، أي يقول : أن المعصوم يفعل ما يفعل من معجز بموجب ولاية تكوينية بالعوض ، تكون في طول الولاية التكوينية الذاتية لله تعالى ، ولكن غاية ما هنالك هو أن هذه الولاية ليست دائمية ، بل هي مؤقتة تعطى للمعصوم حين يطلبها هو من الله تعالى ، وليس المقصود أنه يطلب من الله المعجز ، فيجريها الله على يديه دون أن يكون له في ذلك أي دخل ، بل البراد أنه يطلب هذه الولاية فيعطيها الله له ، وهو يقوم بالمعجز بها .

الجواب : في صدد الجواب عن سؤالكم نجيب باختصار :

1 . لا بدّ أن نفوق بين الولاية التكوينية والعلم بالغيب ، إذ في العلم بالغيب بإذن الله عدة نظريات ، بعضها تثبت العلم الفعلي

وبعضها الإنشائي ، وبعبارة أخرى : بعض النظريات تقول المعصوم إذا شاء علم ، وبعضها تقول أن علمه حضوري دائماً .

2 . أما بالنسبة إلى الولاية التكوينية فعموم الأدلة النقلية لا تفصل في من أعطي هذه الولاية بين كونها فعلية أو إنشائية .

فقوله تعالى : **{وَأَذِ تَخْلُقُ مِنْ الطّينِ كَهَيْئَةِ الطّيرِ بِأذني ...}** ⁽¹⁾ ، فالإذن هنا مطلق ، غير مخصّص بزمان معين ، فمن أعطي هكذا إذن يستطيع أن يستعمل هذه القوة متى شاء .

1- المائدة : 110 .

الصفحة 473

وكذلك قوله تعالى : **{ وَرَسُولًا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ أَنِّي أَخْلُقُ لَكُمْ مِنْ الطّينِ كَهَيْئَةِ الطّيرِ فَأَنْفِخُ**

فِيهِ فَيَكُونُ طُورًا بِإِذْنِ اللَّهِ ...} ⁽¹⁾ .

(2)

وقوله تعالى : { فَسَخَرْنَا لَهُ الرِّيحَ تَجْوِي بِأَمْرِهِ ... } .

وجريان الريح قطعاً بإذن الله تعالى ، وهو يثبت الولاية التكوينية الفعلية من دون تخصيص بوقت معين .

وقوله تعالى : { قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الْكِتَابِ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ ... }⁽³⁾ ، وهذا أيضاً يثبت الولاية

التكوينية من دون أن تخصص بوقت معين .

وأمثال هذه الآيات كثير ، وكذلك توجد روايات كثرة في هذا الصدد ، بالأخص تلك الواردة في معاجز الأنبياء ، بالأخص

نبينا محمد (صلى الله عليه وآله) وآل بيته المعصومين ، وكلها مطلقة لا تخصص هذه الولاية بوقت معين ، ولا تقسمها إلى

أقسام .

نعم ، توجد هناك بعض الآراء الشاذة تقسم الولاية التكوينية إلى إنشائية وفعلية ، وبعض الآراء التي ترى لتباطاً مباشراً

بين العلم بالغيب والولاية التكوينية ، وبعض آراء أخرى لا يمكننا المساعدة عليها لضعف الأدلة التي تعتمد عليها .

السؤال : هل للأئمة ولاية تكوينية ؟

1 - آل عمران : 49 .

2 - ص : 36 .

3 - النمل : 40 .

الصفحة 474

(...)

التكوينية ثابتة للأئمة بروايات كثرة :

الجواب : إن أئمة أهل البيت (عليهم السلام) بما لهم من المكانة الرفيعة والسامية عند الله تعالى ، فلا يأبى العقل والنقل بأن

تكون لهم قوة التصوّف في الكون التي تسمى في الاصطلاح بـ "الولاية التكوينية" ، وهذا مما ورد فيه الروايات الكثيرة .

ولكن الأمر المهم أن نعرف مدى هذه الولاية والسلطة ، فتؤكد نفس المصادر بأنها في طول ولاية الله تعالى ، أي : أن هذه

القوات كلّها تكون بإذن صريح من البري تعالى ولم تكن بالاستقلال ، وهذا هو الفرق بين عقيدة الشيعة ورأي الغلاة

والمفوضة ، فإنهم يرون الاستقلالية في هذا المجال .

والدليل الواضح لنا في هذا الموضوع هو القوان الكريم ، فيقول : {وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ بِإِذْنِي فَتَنفِخُ فِيهَا

فَتَكُونُ طُورًا بِإِذْنِي وَتُبْرِءُ الْأَكْمَامَ وَالْأَبْرَصَ بِإِذْنِي وَإِذْ تَخْرُجُ الْمُوتَىٰ بِإِذْنِي }⁽¹⁾ .

فالأنبياء والأئمة (عليهم السلام) وسائط في هذا التصوّف التكويني ، والروايات الواردة في هذا المجال كلّها تصوح أو تلوح

بهذا الموضوع ، ولمعرفتها لأبأس بمراجعة كتاب بحار الأنوار أبواب معجزات الأئمة (عليهم السلام) .

(أبو علي . البحرين)

معناهما وتعريفهما :

السؤال : ما الفرق بين الولاية التكوينية والولاية التشريعية ؟

الجواب : يتمّ الجواب على سؤالكم في نقاط خمس :

الأولى : أنّ مصطلح الولاية التكوينية من المصطلحات المستحدثة في كلمات المتأخرين ، وغير موجود في كلمات القدماء ، وعليه فهذا المصطلح لم

1- المائدة : 110 .

الصفحة 475

يوجد لا في آية قرآنية ولا في سنة شريفة ، ولكنه يشير إلى مفهوم قد تداولته العديد من الآيات القرآنية ، والنصوص

الشريفة .

الثانية : معنى الولاية التكوينية لغة :

الولاية : التمكن من الشيء والتسلط عليه .

التكوينية : مأخوذة من الكون .

فالولاية التكوينية لغة هي : التمكن من الإحداث في الكون والتسلط عليه .

الثالثة : معنى الولاية التكوينية اصطلاحاً :

قد اختلفت كلمات العلماء في معنى هذا الاصطلاح الجديد ، والظاهر : بأنّها القوّة على فعل المعجزات . أي : خرق

نواميس الطبيعة . والتسلط على الظواهر الكونية ، وما يتعلّق بعالم الوجود ، كالإحياء والإماتة ، والقبض والبسط ، والإيجاد

والخلق والمنع ونحو ذلك .

الرابعة : معنى الولاية التشريعية هي : القوّة والتصوّف في أمور تتعلّق بعالم التشريع والقانون ، كالحلال والحرام ،

والواجب والمباح ، والأحكام في الصّحة والبطلان ونحو ذلك .

إذاً ، إذا كان متعلّق التصرف والولاية هو التشريع فالولاية تشريعية ، وإذا كان متعلّقها أموراً وجودية فهي ولاية تكوينية .

الخامسة : من له الولاية ؟ اتفقت كلمة علمائنا بأنّ للأنبياء والأئمة المعصومين (عليهم السلام) ولاية تكوينية وتشريعية ،

بموهبة وإذن من الله تعالى ، واختلفت كلمتهم في معنى وحدود تلك الولاية وسعة قدرتها .

(أحمد . إوان . 23 سنة . طالب جامعة)

مصطلح الولاية التكوينية :

السؤال : من هو أول من استعمل مصطلح الولاية التكوينية؟ ومن هم أهم العلماء المعتقدين بالولاية التكوينية؟ وما أهم

الأدلة القوانية لهذه الولاية؟

الصفحة 476

الجواب : بالنسبة إلى سؤالك الأول نقول :

إن مصطلح الولاية التكوينية من المصطلحات المستحدثة في كلمات المتأخرين ، وغير موجودة في كلمات القدماء ، وعليه فهذا المصطلح لم يرد لا في آية قرآنية ولا في سنة شريفة ، ولكنه يشير إلى مفهوم قد تداولته العديد من الآيات القوانية والنصوص الشريفة ، وبقدر عدم أهمية الاهتمام بمن وضع هذه التسمية من علماء الكلام من علمائنا (قدس سوهم) ، إلا أننا نجد أن من الحقّ الإشارة إلى أن من وضع التسمية قد وفقّ أيما توفيق في الوصف الدقيق للمفهوم .

وبالنسبة إلى سؤالك الثاني نقول :

اتفقت كلمة علمائنا : بأنّ للأنبياء والأئمة المعصومين (عليهم السلام) ولاية تكوينية وتشريعية ، بموهبة واذن من الله تعالى ، واختلفت كلمتهم في معنى وحدود تلك الولاية وسعة قوتها .

وبالنسبة إلى سؤالك الثالث نجيب : من الآيات القوانية الدالة على الولاية التكوينية :

1. قوله تعالى : { قَالَ عَفِرتُ مَنْ الْجَنِّ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَقَامِكَ وَإِنِّي عَلَيْهِ لَقَوِي أَمِينٌ } (1)
2. قوله تعالى : { قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الْكِتَابِ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفَكَ ... } (2)
3. قوله تعالى : { وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَوَالُوهُمْ رَهْفًا } (3)
4. قوله تعالى : { أَنِّي أَخْلَقُ لَكُمْ مِنَ الظَّيْنِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَانْفِخْ فِيهِ فَيَكُونُ طُورًا يَأْذِنُ اللَّهُ وَأُورِيءَ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ وَأُحْيِي الْمَوْتَى يَأْذِنُ اللَّهُ ... } (4)

1- النمل : 39 .

2- النمل : 40 .

3- الجن : 6 .

4- آل عمران : 49 .

الصفحة 477

5. قوله تعالى : { وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُودَ الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَالطَّيْرَ وَكُنَّا فَاعِلِينَ } (1)
6. قوله تعالى : { وَوَرِثَ سَلِيمَانُ دَاوُودَ وَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَّمْنَا مَنَظِقَ الطَّيْرِ وَأَوْتَيْنَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ... } (2)
7. قوله تعالى : { وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ مِمَّا نَحْنُ بِغِيَابٍ يَا جِبَالَ أُوبَىٰ مَعَهُ وَالطَّيْرِ وَأَلْنَا لَهُ الْحَدِيدَ } (3)
8. قوله تعالى : { وَلَسَلِيمَانَ الرِّيحَ عَاصِفَةً تَجْوِي بِأَمْرِهِ إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَلَّغْنَا فِيهَا ... } (4)

(5)

9. قوله تعالى : { وَحُشِرَ لِسُلَيْمَانَ جُنُودَهُ مِنْ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ وَالطَّيْرِ فَهُمْ يُوزَعُونَ }⁽¹⁾
10. قوله تعالى : { وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ انِّي كَيْفَ تَحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أُولِمُ تَأْمِنَ قَالَ بَلَىٰ وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي قَالَ فَخُذْ رُبْعَهُ مِنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ اجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِيَنَّكَ سَعْيًا ... }⁽⁶⁾
11. قوله تعالى : { وَلَقَدْ أَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنْ أَسْرِ بِعِبَادِي فَاصْرِبْ لَهُمْ طَرِيقًا فِي الْبَحْرِ يَبَسًا لَا تَخَافُ فَرَكًا وَلَا تَحْشَىٰ }⁽⁷⁾
12. قوله تعالى : { فَلَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنْ اصْرِبْ بَعْضَاكَ الْبَحْرَ فَانفَلَقْ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَالطَّوْدِ الْعَظِيمِ }⁽⁸⁾

- 1- الأنبياء : 79 .
- 2- النمل : 16 .
- 3- سبأ : 10 .
- 4- الأنبياء : 81 .
- 5- النمل : 18 .
- 6- البقرة : 260 .
- 7- طه : 77 .
- 8- الشعراء : 63 .

الصفحة 478

13. قوله تعالى : { وَإِذِ اسْتَسْقَىٰ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ فَقُلْنَا اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا ... }⁽¹⁾
14. قوله تعالى : { وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ يَأْذَنِي فَتَنْفَخُ فِيهَا فَتَكُونُ أَطُورًا يَأْذَنِي وَتَوُوءُ الْأَكْمَامِ وَالْأَبْرُصِ بِأَذْنِي وَإِذْ تَخْرُجُ الْمَوْتَىٰ بِأَذْنِي ... }⁽²⁾

(أبو علي . الكويت)

لا يترم الغلو من ثبوتها لأهل البيت :

السؤال : هذا يعني أنّ الله أعطى الإمام علي (عليه السلام) ولاية تكوينية ، كما تقولون بإذنه ، هل الله أعطى سيدنا محمد (صلى الله عليه وآله) هذه الولاية ، هذا ما لم يثبت عندنا نحن الشيعة الإمامية ؟ أين الأدلة التي تنصّ على إعطاء الله الولاية التكوينية الخاصّ به فقط لأحد من البشر ؟

إنّ إمامنا علي (عليه السلام) وليّاً وولي كلّ مسلم ، لكن المغالات في حب أهل البيت (عليهم السلام) من قبلنا ، ونصاب فوق الأخرى لهم أدّى إلى هذا الفواق بين المسلمين على أهل البيت (عليهم السلام) .

تذكروا أنّ المستهدف الآن هي كلمة لا اله إلا الله ، رحم الله هولاى علي (عليه السلام) كيف كان يدافع عن هذه الكلمة .
الجواب : الولاية التكوينية ثابتة في القرآن الكريم للأنبياء ولغير الأنبياء ، فنشوتها بنص صريح لبعض الأنبياء بحديث
القرآن عن عيسى (عليه السلام) بقوله : **{ وَأُورِيءُ الْأَكْمَهُ وَالْأَبْرَصَ وَأُحْيِي الْمَوْتَى بِإِذْنِ اللَّهِ }⁽³⁾** ، فالآية تثبت الإحياء
لعيسى (عليه السلام) والإحياء تصوّف تكويني لا تشريعي .

1 - البقرة : 60 .

2- المائدة : 110 .

3 - آل عمران : 49 .

الصفحة 479

كما أنّ الولاية التكوينية تثبت لغير الأنبياء من الناس بقوله تعالى : **{ قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الْكِتَابِ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفَكَ }⁽¹⁾** هذا التصوّف الذي قام به وصي سليمان بجلب عرش ملكة سبأ من اليمن إلى فلسطين ، هو أجلي تعبير
لولاية التكوينية بمعنى التصوّف بنظام التكوين .

أمّا إثبات الولاية التكوينية لنبيّنا محمد (صلى الله عليه وآله) وللأئمة (عليهم السلام) فيكون بأن نبيّنا أفضل من جميع
الأنبياء السابقين ، فما ثبت لهم ثبت لنبيّنا ، وأوصياء نبيّنا أفضل من أوصياء جميع الأنبياء ، فما ثبت لأوصياء الأنبياء ثبت
لأوصياء نبيّنا (صلى الله عليه وآله) .

والقول بالولاية التكوينية ليس من المغالات فيهم (عليهم السلام) ، إنّما يكون مغالات إذا قلنا : أنّ الولاية التكوينية ثابتة لهم
من دون إذن من الله تعالى ، ولا نقول نحن بذلك .

نحن مع كلمة لا إله إلا الله دائماً وأبداً ، ولكن معرفة الإمام (عليه السلام) حق معرفته لا تخوجنا عن تلك الكلمة ، بل
تريدنا تمسكاً بها .

(علي . أميكا . 27 سنة . طالب)

ثابتان لمعصوم بإذن الله :

السؤال : هل لأهل البيت (عليهم السلام) الولايتين التكوينية والتشريعية ؟

الجواب : الولاية التكوينية إذا كانت بمعنى التصوّف الخلق للعادة الصادر من الإمام (عليه السلام) بإذن وإرادة من قبل الله
سبحانه فهي ثابتة لهم ، كيف وقد كانت ثابتة لمثل عيسى (عليه السلام) ، حيث كان يورث الأكمة والأبرص ، ويحيي الموتى
بإذن الله سبحانه ، وكانت ثابتة لآصف بن برخيا : **{ قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الْكِتَابِ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفَكَ }⁽²⁾**

1- النمل : 40 .

2- النمل : 40 .

الصفحة 480

إنّ الولاية التكوينية إذا كانت ثابتة لأمثال هؤلاء ، فلماذا لا يمكن أن تكون ثابتة لمثل الإمام (عليه السلام) ؟ ولكن كل ذلك بإذن الله سبحانه وإرادته .

نعم ، إذا كان يقصد من الولاية التكوينية أنّ أمر التصرف في العالم قد أوكل إلى الإمام (عليه السلام) من دون إشراف واذن من الله سبحانه ، فذلك هو التفويض الباطل والموجب للكفر .
إذاً ، لا بدّ من التفصيل في مسألة الولاية التكوينية ، فالثابت منها هو ما كان بإذن الله سبحانه وإرادته ، والمنفي منها ما كان من دون ذلك .

وأما الولاية التشريعية فهي ثابتة للنبي (صلى الله عليه وآله) جزماً على ما يظهر من روايات متعدّدة ، كما هو الحال في ركعات الصلاة ، حيث أنّ الأوليين هما من تشريع الله سبحانه ، بينما الأخيرتان هما من تشريع الرسول (صلى الله عليه وآله) ، وكما في النوافل الرواتب ، فإنّها من تشريع الرسول (صلى الله عليه وآله) ، إلى غير ذلك من المورد الكثيرة .
وإذا أمكن ذلك في حقّ الرسول (صلى الله عليه وآله) أمكن في حقّ الإمام (عليه السلام) أيضاً .
فأصل الإمكان ينبغي أن لا يكون محلاً للكلام ، وإنما الكلام ينبغي أن ينصبّ على مرحلة الوقوع ، وهناك بعض الروايات في كتاب الكافي ربما توحى بالوقوع .

الصفحة 481

الوهابية ومحمد بن عبد الوهاب :

(السعودية . سنّي)

اعتقاداتهم :

السؤال : لقد قرأت معظم كتب ابن تيمية ومحمد بن عبد الوهاب ، فلم أجد فيها كواوفاً ضلالاً ، بل وجدت دعوتهم هي دعوة الحقّ الذي أرسل به النبيّ (صلى الله عليه وآله)، والسؤال : لماذا هذا الافتواء على هذين الشيخين ؟

الجواب : نذكر لك بعض أقوالهما الدالّة على ضلالهما ، وانحرفهما ومخالفتهما لجميع المسلمين ، وإن ردت المزيد وافيناك

به :

1 . اعتقاد ابن تيمية قدم نوع الحوادث من الأفعال والمفاعيل ، واعتقاده بحدوث لا أول لها ، ممّا يستلزم قدم شيء غير الله .
(1)

، وهو كفر .

2. قول ابن تيمية بفناء النار ، وهو مخالف لإجماع المسلمين ⁽²⁾ .

3 . قول ابن تيمية ومحمد بن عبد الوهاب بالتجسيم ، وهذا الرأي مشهور عنهما ، وقد ذكواه في أكثر كتبهما وصرحاً به ⁽³⁾

4. تكفير ابن تيمية ومحمد بن عبد الوهاب المسلمين ⁽⁴⁾ .

1- منهاج السنّة 1 / 215 .

2 - حادي الأرواح 1 / 256 .

3- منهاج السنّة 2 / 648 .

4 - فصل الخطاب لسليمان بن عبد الوهاب : 28 .

الصفحة 482

5 . نسب محمد بن عبد الوهاب القول بنفي نوية الإمام الحسن إلى الشيعة ، وقال : وهذا القول شائع فيهم ، وهم مجمعون عليه ⁽¹⁾ .

ولا يوجد ولا شيعي واحد ينفي نوية الإمام الحسن المجتبي (عليه السلام) ، بل كلهم يثبتونها .

6 . إنكار ابن تيمية وابن عبد الوهاب الزبلة والتوك ، وخالفا في قولهما هذارأي الأكتوية للمذاهب الإسلامية .
وأهم شيء يجب أن تعرفه وتطلع عليه هو : أن كبار علماء المذاهب الإسلامية منذ أن أعلن ابن تيمية وابن عبد الوهاب عن آرائهما المنحرفة وقفوا أمام انحرافهما ، وكتبوا مئات الكتب في الردّ عليهما ، وعلى آرائهما المخالفة لإجماع المسلمين ، والمخالفة للكتاب والسنّة الصريحة وكذبهما .

فمن أكاذيب ابن تيمية :

1 . إنكراه أن يكون ابن عباس تتلمذ على الإمام علي (عليه السلام) ⁽²⁾ ، وقد أثبت المنلوي تتلمذ ابن عباس على الإمام (عليه السلام) ⁽³⁾ ، كما أثبت ذلك القاضي الإيجي ⁽⁴⁾ .

2 . تكذيبه لحديث " علي مع الحقّ والحقّ مع علي " ، وادعؤه أن أحدا لم يروه ⁽⁵⁾ ، مع أنّ هذا الحديث رواه جمهورة من علماء أهل السنّة ⁽⁶⁾ .

3 . إنكراه قضية المؤاخاة بين النبي والإمام علي ، وبين المهاجرين بعضهم من بعض ⁽⁷⁾ ، والحال أنّك تجد حديث المؤاخاة في مجموعة من مصادر أهل السنّة ⁽⁸⁾ .

1 - رسالة في الردّ على الرافضة : 29 .

- 2- منهاج السنّة 7 / 536 .
- 3- أنظر : فيض القدير 4 / 470 .
- 4- أنظر : المواقف : 411 .
- 5- منهاج السنّة 4 / 238 .
- 6 - أنظر : تزيخ بغداد 14 / 322 ، تزيخ مدينة دمشق 42 / 449 ، الإمامة والسياسة 1 / 98 ، جواهر المطالب 1 / 343 ، شوح نهج البلاغة 2 / 297 و 18 / 72 ، ينابيع المودّة 1 / 173 .
- 7- منهاج السنّة 4 / 32 و 5 / 71 و 7 / 117 و 279 و 361 .
- 8 - أنظر : الجامع الكبير 5 / 300 ، تزيخ مدينة دمشق 42 / 61 ، المستترك 3 / 14 ، نظم درر السمطين : 95 ، كنز العمّال 13 / 140 ، ينابيع المودّة 1 / 177 ، ذخائر العقبي : 66 ، تحفة الأحمدي 10 / 152 .

الصفحة 483

حتى ردّ ابن حجر على ابن تيمية في إنكلره مسألة المؤاخاة في كتابه فتح البلي ، وقال : " هذارد لّكنصّ بالقياس ، واغفال عن حكمة المؤاخاة " ⁽¹⁾ ، كما وردّ عليه أيضا الزرقاني في شوح المواهب اللدنية ⁽²⁾ .

4 . قول ابن تيمية حول حديث " اللهم وال من والاه وعاد من عاداه " : " كذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث " ⁽³⁾ ، مع أنّ هذا الحديث أخرجه أحمد بأسانيد صحيحة ، كما أخرجه غيره ⁽⁴⁾ .

- 1 - فتح البلي 7 / 211 .
- 2 - شوح المواهب اللدنية 1 / 373 .
- 3- منهاج السنّة 7 / 55 .
- 4- أنظر : مسند أحمد 1 / 118 و 4 / 281 و 5 / 370 ، المستترك 3 / 109 و 116 و 371 ، المصنّف لابن أبي شيبة 7 / 499 و 503 ، ذخائر العقبي : 67 ، كتاب السنّة : 552 ، السنن الكبرى للنسائي 5 / 45 و 130 و 135 و 155 ، خصائص أمير المؤمنين : 93 و 100 و 132 ، مسند أبي يعلى 1 / 429 و 11 / 307 ، صحيح ابن حبان 15 / 376 ، المعجم الصغير : 65 ، المعجم الأوسط 2 / 24 و 275 و 369 و 6 / 218 ، المعجم الكبير 2 / 357 و 3 / 180 و 4 / 17 و 5 / 166 و 175 و 192 و 203 و 212 و 12 / 95 ، مسند الشاميين 3 / 223 ، شوح نهج البلاغة 2 / 289 و 3 / 208 و 4 / 68 و 8 / 17 و 13 / 193 و 18 / 72 و 19 / 217 و 20 / 221 ، نظم درر السمطين : 95 و 109 ، مولد الظمان : 544 ، كنز العمّال 1 / 187 و 5 / 290 و 11 / 609 و 13 / 104 و 131 و 139 و 157 و 169 ، فيض القدير 6 / 282 ، كشف الخفاء 2 / 274 ، شواهد التنزيل 1 / 210 و 223 و 251 و 2 / 390 ، الدرّ المنثور 2 / 293 ، تزيخ بغداد 7 / 389 و 14 / 240 ، تزيخ مدينة دمشق 25 / 108 و 42 / 205 و 210 و

215 و 220 و 227 و 235 ، أَسَدُ الْغَابَةِ 1 / 308 و 367 و 2 / 233 و 3 / 92 و 307 و 321 و 4 / 28 و 5 / 6 و 205 و 276 ، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ 11 / 100 و 33 / 284 و 368 ، تَرْيُخُ الْيَعْقُوبِيِّ 2 / 112 ، الْبَدَايَةُ وَالنَّهَايَةُ 5 / 228 و 7 / 370 و 383 .

الصفحة 484

5 . قول ابن تيمية حول حديث " مثل أهل بيتي مثل سفينة نوح " : " هذا لا يعرف له إسناد لا صحيح ، ولا هو في شيء من كتب الحديث التي يعتمد عليها " ⁽¹⁾ ، والحال أنّ الحديث يرويه جماعة من علماء أهل السنة ⁽²⁾ .

6 . قول ابن تيمية عن حديث الطير : " من المكروبات الموضوعات عند أهل العلم والمعرفة بحقائق النقل " ⁽³⁾ ، والحال أنّ هذا الحديث يرويه جماعة من علماء أهل السنة ⁽⁴⁾ .

وإن شئت المزيد من ذكر انحرافات ابن تيمية وابن عبد الوهّاب ومخالفتهما في العقائد والأحكام لما أجمعت عليه الأمة الإسلامية ، فسوف أفيدكم بمئات المورّد منها ، كلّها مأخوذة من كتبهما .

1- منهاج السنة 7 / 395 .

2 - أنظر : المستترك 2 / 343 و 3 / 151 ، المعجم الأوسط 5 / 355 و 6 / 85 ، المعجم الكبير 3 / 45 و 12 / 27 ، مسند الشهاب 2 / 273 ، نظم درر السمطين : 235 ، الجامع الصغير 1 / 373 و 2 / 533 ، كنز العمال 12 / 94 ، فيض القدير 2 / 658 و 5 / 660 ، الدر المنثور 3 / 334 ، تهذيب الكمال 28 / 411 ، سبل الهدى والرشاد 10 / 490 ، ينابيع المودة 1 / 93 و 2 / 90 و 472 ، أحكام القرآن لابن العربي 1 / 322 ، المعرف : 146 .

3- منهاج السنة 7 / 371 .

4 - أنظر : الجامع الكبير 5 / 300 ، ذخائر العقبى : 61 ، طبقات المحدثين بأصبهان 3 / 454 ، البداية والنهاية 7 / 390 ، المناقب : 108 ، سبل الهدى والرشاد 7 / 191 ، ينابيع المودة 2 / 150 ، المستترك 3 / 130 ، أَسَدُ الْغَابَةِ 4 / 30 ، المعجم الأوسط 2 / 207 و 6 / 90 و 7 / 267 و 9 / 146 ، تزيخ بغداد 9 / 379 ، تزيخ مدينة دمشق 42 / 250 و 257 ، المواقف 3 / 624 و 632 ، الجوهرة : 63 ، البداية والنهاية 7 / 390 ، مطالب السؤول : 76 .

الصفحة 485

(الباحث عن الحق . السعودية . سنّي)

بعض المآخذ والانتقادات عليهم :

السؤال : أرجو من المختصين والتمكّنين هنا أن يسردوا لي جميع المآخذ والانتقادات التي يأخذها الشيعة على الشيخ محمد بن عبد الوهّاب ودعوته ، مشفوعة بالحجج والواهين التي تدعم كلامهم ؟

الجواب : أودّ ولأ أن أشير إلى ملاحظة وجدتها في سؤالك ، ألا ترى نفسك متفائل جداً ، أو غير واقعي بقولك : رجو من المختصين والتمكّنين هنا أن يسروا لي جميع المآخذ .

أخي : أتعرّف أنّ لفظ جميع يطلق وواد به كلّ ما موجود من المآخذ ، فهل تعتقد أنه من السهل على أحد من الناس ، أو من الباحثين أن يسود لك كلّ المآخذ في وقت قصير من الزمن ، أو تعتقد أنّ هذه المآخذ تعد على الأصابع مثلاً . إنّ مذهباً كتب فيه وفي الودّ عليه من قبل جميع المذاهب الإسلامية مئات الكتب منذ أن ظهر إلى الآن ، والله أعلم إلى متى سيستمر هذا ، كيف تريد أن نجمع لك مآخذ في صفحة أو صفحتين أو حتّى عشر صفحات ؟ إنّ مذهباً مثل المذهب الذي أسسه محمد عبد الوهاب ، ويدعي أنه يقدّم نظرة مستقلة على الأقل في كل مسألة من المسائل الإسلامية ، مع الادعاء العريض بالانتساب إلى السلف والصحابة ، والأخذ من القرآن والسنة ، والأخذ بالظاهر وردّ التؤول ، وأنّ العربية كلّها موضوعة على الحقيقة ، ولا مجاز فيها ، و ... الخ .

كيف تريد منا أن نذكر لك كلّ مآخذنا عليه ، وعلى ادعاءاته في هذه الصفحة العقائدية ، إن هذا لا يحاط به إلا بالإطلاع على عدد كبير من الكتب ، مشفوعة بالبحث والتدقيق والتأكد من المصادر ، ونسبة الأقوال إلى قائلها ، وهذا ليس بالهين كما ترى .

ولذا يا أخي ، وحتّى لا تودّك بدون جواب سوف نقصر على بعض المآخذ ، وأدلتها والواهبين عليها ، وليس جميعها ، لأنّ سود المآخذ وحدها يطول ، فكيف بسرد حججها معها ، مع إرشادك إلى بعض المصادر لزيادة الإطلاع .

الصفحة 486

فنقول : إنّ المآخذ على محمد عبد الوهاب تنقسم قسمين : الأول في شخص محمد عبد الوهاب ، والثاني في عقائده . الأول : من هو محمد عبد الوهاب ؟ وما هو مستواه العلمي ؟ والي أي حدّ وصل في رواسته الدينية ؟ وما علاقته بمستر همفر الجاسوس البريطاني ؟ وبالتالي ما هي علاقة بريطانيا بذلك كلّه ؟ ويتوّع عليه علاقته بمحمد بن سعود مؤسس المملكة السعودية ، ودور بريطانيا في ذلك ، وهذا الجزء الأخير يتعلّق بالأمر السياسي ، ولا نحبّ الخوض فيه ، ولا صفحة المركز مخصّصة لذلك . أمّا من هو محمد عبد الوهاب ، وما هو مستواه ، فقد ذكر من أرخ له رواسته على يد أبيه ، وعلى يد عدة شوخ في مدن مختلفة ، رحل إليها في مدّة قصوة ، لا مجال لذكر تفاصيلها هنا .

ولكن باختصار ذكروا : أنّ بداية رواسته كانت على يد والده ، وبعد ذلك سافر إلى الحجّ والمدينة المنورة ، وهو في عمر صغير ، ثمّ بعدها إلى عدّة مدن أخرى إلى أن استقرّ في البصرة ، ومن المعلوم أنّ التحصيل العلمي يحتاج إلى وقت طويل ، واستوار في أيّ مدينة يذهب إليها لطلب العلم ، وهذا لم يفعله محمد ابن عبد الوهاب ، ولا فائدة في ردّ ذلك بالقول : بأنه كان يمتلك من النوغ والذكاء ما يجعله يستغني عن ذلك ، فإنّ أذكى الأذكيا في العالم احتاج إلى مدّة من الزمن للدرس والتحصيل

ثمّ في البصوة ذكروا أنّه درس على يد عدد من الشيوخ منهم المجموعي ، وعدد آخر لا يعرف أحد أسمائهم ، وكذا لم يبيّنوا كيف كان يعيش في البصوة ، ورجّحوا أنّه كان يعمل بالتجارة ، ولا أعلم كيف كان يجمع بين التجارة والرواسة ؟ وكذا قالوا أنّه كان يعيش من ريع عائلته ، وهذا كلّهُ نقلناه من المؤرّخين المؤيدين له .

الصفحة 487

وأما المخالفين فحدث ولا حوج ، فمذكّرات مستر همفر مثلا تذكّر أشياء عن محمد بن عبد الوهابّ في البصوة ، وعلاقة مستر همفر . الجاسوس البريطاني . به ما لا يذكره كتاب ومؤرّخي الوهابية بحرف ، ولا نقل : أن هذا كلام نقله فاسق مغرض عميل لبريطانيا وما إلى ذلك ، فإنّ هذا الاعتراض قد يكون صحيحاً لو لم تكن هناك أدلّة على عدم وجود مصلحة لبريطانيا بنشر ذلك ، ووجود قرائن على العكس تؤيد ضلوع بريطانيا في هذا الأمر من أول تأسيس الإمارة السعودية إلى أن سلمتها إلى يد أمريكا ، وما في تزيخ نجد لعبد الله في ليبي يكفي الباحث عن الحقّ .

ثمّ يذكر المؤرّخون عودته من البصوة ، وأنّه عاد للدرس على يد والده هبة أخو حتى وفاته ، وفي الأثناء يذكرون خلافه مع والده ، أنظر كتاب " الشيخ محمد عبد الوهابّ حياته وفكوه " للدكتور عبد الله الصالح القيسي ، حيث قال : ويقول ابن بشر : " أنّه وقع بينه وبين أبيه كلام " ، وأنظر كتاب " فصل الخطاب في بيان عقيدة الشيخ محمد بن عبد الوهابّ " لأحمد نجيب ، حيث قال : " حتّى وقع بينه وبين أبيه كلام " .

فالمؤرّخون المؤيّنون يعلّون هذا الاختلاف بحيث يصبّ في صالح محمد بن عبد الوهابّ على أي حال ، وأما المخالفون فإنّهم يقولون : أن أباه أنكر عليه عقيدته ، كما أنكرها عليه غيره من العلماء ، ومنهم أخوه سليمان ، وكتابه " الصواعق الإلهية في الردّ على الوهابية " ، أشهر من أن يذكر ، هذا موجز مختصر جدّاً لنظرتنا لشخص محمد بن عبد الوهابّ .
الثاني : عقائده .

وقبل الشروع بذكر عقائده نوّد أن نقول : أن محمد بن عبد الوهابّ كان تلميذاً على كتب ابن تيمية وعيالا عليه ، وباليتته كان تلميذاً جيّداً وذكياً يفهم كل ما يقوله ابن تيمية ! لكنه كان ينقل من ابن تيمية ما يقوله بسطحية ساذجة ، فزاه في ما كتبه ينقل عنه العبارات البسيطة غير العميقة والمعقدة علمياً ، ولو

الصفحة 488

تصفّحت مؤلّفات ابن عبد الوهابّ لأيتها في حد ذاتها أقرّالا يستطيع أن يتلفظ بها كل شخص قواً عدة كتب في الفقه والحديث ، ولا يغرّتك ما أضاف إليها أتباعه من الشوح والاستدلال ، فمثلاً أنظر ما كتبه في تفسير بعض الآيات ، فإنه لا يرتفع فوق فهم أي شخص عادي من الآية ، وإن كان ذلك يعتبر عند سكّان نجد في ذلك الوقت علماً ليس فوقه علم .
ولذا لا ترى أي من الكتاب والعلماء ينقل له تحقيق علمي ، أو قول فقهي ، أو رأي تفسيري يستدلّ به في كتابه ، اللهم ما عدا أتباعه ، وسببه واضح للباحث عن الحقّ ، مع أنّهم أيضاً كذلك لا يأتون بكلامه كدليل علمي إذ لا يتحمل مثل ذلك ، وإنما يأتون بها كاستشهادات ومؤيّدات .

ولك مثال على ذلك ، بأن تنظر في أول أجزاء المجموعة الكاملة لابن عبد الوهاب في العقيدة ، فخذ كتاب التوحيد وما بعده ، ترى فقر المستوى العلمي لفهم الآيات من خلال ما يطرحه بعدها من مسائل ! يستطيع أيّ متقّف بسيط أن يستخرجها كعناوين لما موجود في الآية ، وهو شبيه بالتفسير الموضوعي ، ولكنّه يفتقر إلى العمل الأساسي فيه ، ألا وهو الربط بين معاني ومواضيع الآيات المختلفة المنتشرة في كلّ القرآن الكريم .

فإنّك زاه يأخذ عدّة آيات فقط ، ويفسرّ العقيدة عليها بكلمات بسيطة لا تغني طالب العلم ، نعم هي كبيرة عند سكان نجد في ذلك الوقت ، إذ أكثرهم أميون ، فخذ مثلاً مسألة من مسائل باب التوحيد التي أخذها ، من أول آية ذكرها ، ألا وهي قوله تعالى : **{ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ }⁽¹⁾** قال : " المسألة الأولى : الحكمة في خلق الجنّ والانس " ⁽²⁾ ، هكذا فقط ! فقط !!

وكأنّ العربي عندما نقوا عليه هذه الآية لا يفهم هذه الجملة منها ، وكأنّ قوله هذا أصبح تفسواً ! أين كلامه من كلام فطاحلة الإسلام في التفسير ، إنّ هذه الآية فيها من الكلام والبحث العلمي والغور في أعماقها مما ينقل القارئ

1 - الذريات : 56 .

2 - كتاب التوحيد : 12 .

الصفحة 489

لتفسوها إلى عالم العبادة والتوحيد والعشق والإخلاص الإلهي ، ممّا لا يسع المقام لذكره هنا ، فاجع تفاسير المفسرين إن أردت ذلك .

وهكذا في بقية المسائل في هذا الكتاب وبقية الكتب ، إلى آخر ما كتبه في الحديث والفقه والسورة ، فإنّه لا يعدو إلا أن يكون كلمات إنشائية فقرة علمياً ، أو مقتطفة من كلمات آخرين بدون تحقيق أو تعليق ، وما أكثرها عن ابن تيمية ، وباليته نقل وعلّق على كلمات ابن تيمية في الكلام والفلسفة والمنطق والمجاز ، وسند الحديث والرواية والفقه ، التي تدلّ على أن من كتبها قد أتعب فكه وصوم وقته بالدرس ، على ما فيها من الباطل والمغالطات ، ولكن حتّى هذا لم يستطع ابن عبد الوهاب أن يفعله

وأما عقائده : فإنّ له الكثير من العقائد التي يأخذها عليه الشيعة الإمامية فضلاً عن بقية المسلمين ، هذا بغض النظر عما تبع فيه ابن تيمية في معتقده ورآئه ، والتي ردّها معاصروه من علماء المسلمين شيعة وسنة ، فضلاً عن اللاحقين لهم والي الآن ، فما برده الشيعة على ابن تيمية يعتبر بحدّ ذاته رداً على ابن عبد الوهاب لأنه يعبّئ إمامه .

وأما اعتقاداته التي ضمّتها في كتبه ، فإنّا نوشدك إلى مراجعة كتاب " الواهين الجلية في رفع تشكيكات الوهابية " .

يقول في كتابه " كشف الشبهات " : تبين لك أنّ الشفاعة كلّها لله ، وأطلبها منه وأقول : اللهم لا تحرمني شفاعته ، اللهم

شفّعه فيّ ، وأمثال هذا .

فإن قال : النبي (صلى الله عليه وآله) أُعطي الشفاعة وأنا أطلبه مما أعطاه الله ، فالجواب : أن الله أعطاه الشفاعة ، ونهاك عن هذا فقال : **{ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا }** (1) .

بينما الشيعة الإمامية تقول : أن الشفاعة ثابتة للنبي (صلى الله عليه وآله) وصالح المؤمنين ، والملائكة المقربين ، فيجوز الاستشفاع بهم إلى الله تعالى ، لنهوض الكتاب والسنة عليه .

1- الجنّ : 18 ، كشف الشبهات : 17 .

الصفحة 490

ويقول : " فاستغاثتهم بالأنبياء يوم القيامة يريدون منهم أن يدعوا الله ، أن يحاسب الناس حتى يستريح أهل الجنة من كرب الموقف ، وهذا جائز في الدنيا والآخرة ، وذلك أن تأتي عند رجل صالح حتى يجالسك ويسمع كلامك ، تقول له : ادع الله لي ، كما كان أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآله) يسألونه ذلك في حياته ، وأما بعد موته ، فحاشا وكلا أنهم سألوا ذلك عند قوه ، بل أنكروا السلف على من قصد دعاء الله عند قوه ، فكيف بدعائه نفسه " (1) !؟

ويورد عليه : أن السلف من الصحابة والتابعين لهم بإحسان لم ينكروا التوسل بالنبي (صلى الله عليه وآله) لا حال حياته ولا بعد وفاته ، بل كانوا يتوسلون به قبل وجوده ، وعليه مذهب المسلمين كافة ، ما عدا الطائفة الوهابية الذين عبروا عنه بالشرك الأكبر ، وأباحوا لأجله دماء المسلمين وأموالهم على خلاف الكتاب والسنة وما عليه الصحابة .

واحتج ابن عبد الوهاب على تحريم مطلق ما عليه الإمامية من تعظيم قبور الأنبياء والأولياء وإكرامها ، والالتزام بها وبآدابها . من الزيارة والدعاء والتوسل وطلب الشفاعة . بقوله : ومن الدليل على ذلك أيضاً : ما حكى الله تعالى عن بني إسرائيل مع إسلامهم وعلمهم وصلاتهم أنهم قالوا لموسى : **{ اجعل لنا إلهًا }** (2) .

ونقول له : أن الإمامية على جواز زيارة قبور المؤمنين ، وأنها مستحبة شوعاً فضلاً عن زيارة قبر النبي (صلى الله عليه وآله) ، لتواتر الأحاديث الصحيحة الصريحة في استحبابها ، مضافاً إلى عمل المسلمين قاطبة من زمان النبي (صلى الله عليه وآله) إلى زماننا هذا ، فضلاً عن عمل النبي في زيارته شهداء أحد ، وحضوره (صلى الله عليه وآله) لزيارة البقيع .

1- كشف الشبهات : 27 .

2 - الأعراف : 138 ، كشف الشبهات : 23 .

الصفحة 491

(صالح . السعودية . سني . . .)

علاقتهم بمسئتر همفر :

السؤال : أنا لا أصدّق أنّ الشيخ محمد بن عبد الوهابّ كان يتعامل مع مستر همفر البريطاني ، أعتقد هذه قصة مصطنعة ؟
الجواب : إنّ الشيعة وغيروهم من المذاهب الإسلامية لا يعتمدون في ردّهم على محمد ابن عبد الوهابّ والوهابية على كتاب
مذكّرات مستر همفر ، بل يعتمدون في ردّهم على ما ورد في كتب محمد بن عبد الوهابّ ، وكتاب مذكّرات مستر همفر ليس
إلاّ مذكّرات كتبها الجاسوس البريطاني مستر همفر ، محفوظة في بريطانيا ، ومترجمة إلى اللغة العربية ، وشأن هذه
المذكّرات شأن سائر المذكّرات الأخرى ، التي يمكن أن يستفاد منها كوّان لإثبات بعض الحقائق التاريخية ، وأكثر ما ورد
في مذكّرات مستر همفر لم يتفوّد به ، بل له وّان كثرة في كتب التاريخ .

(هدى . السعودية)

زرعوا الفتنة والبغضاء بين المسلمين :

السؤال : لماذا لا يحبّونا نحن الشيعة ؟

الجواب : الشيعة والسنة هم إخوان يحبّ بعضهم بعضاً ، ولهم عشرة حسنة في أكثر دول العالم ، باستثناء الوهابية
الموجود أكثرهم في السعودية ، حيث زرعوا الفتنة بين المسلمين ، ونشروا البغضاء بما طرحوه من أفكارهم المسمومة ، حتّى
وصل بهم الأمر إلى تكفير الكثير من الفوق الإسلامية .
فالمشكلة هي في الأماكن التي يتواجد فيها أتباع محمد بن عبد الوهابّ ، وفي كلّ مكان يخلو منهم ، فإن المسلمين في أمان
ومحبّة ومودة .

الصفحة 492

(...)

الردّ عليهم واجب :

السؤال : لكم منّي جزيل الشكر والامتنان على رسالكم لي هدية مسابقة عاشوراء ، الصغرة في حجمها الكبيرة في معناها
، وأثابكم الله على جهودكم الجبلة ، واهتمامكم الواسع في نشر العقيدة الصحيحة ، والردّ على الشبهات التي يثيرونها .
وهنا أريد أن أشير لكم عن موقف حدث لي وأنا كنت في موقع من مواقع الوهابية : عندما كنت أستمع لهم وهو يقومون
بشتمنا ويسمّونا بالافضة ، وبمجرد الدخول معهم في المناقشة للردّ عليهم نبدأ بالصلاة والسلام على محمد وآل محمد يقوموا
بطردنا من الموقع ، هنا سؤال : كيف يمكننا الردّ عليهم ؟ والله ولي التوفيق .
الجواب : الردّ على أباطيل خصوم مذهب أهل البيت (عليهم السلام) واجب شرعي على كلّ من له قنوة على الردّ ، وذلك
باستعمال شتى الأساليب في الردّ عليهم ، وتبيين أكاذيبهم وافتراءاتهم .

هذا ، وإنّ ما يقوم به الوهابية من طرد للشيعة بمجرد محاولتهم التكلّم ، لهو دليل على ضعف حجّتهم ، إذ من له دليل يناقش

ويعتمد على المباني ، ومن لا دليل له يعتمد على السبّ والشتم والطرد .

وعليه ، فعلى الشيعة أن لا ييأسوا بمحاولات الوهابية هذه ، بل عليهم أن يكرّروا دخولهم في هذه المواقع ، ويحلولوا أن يوجنوا جواً يفوضون به على الخصم قبول المناظرة ، وسماع كلام الشيعة .

(حمد حسن . قطر . 21 سنة . طالب جامعة)

كيف نتعامل معهم :

السؤال : نلاحظ . خاصّة في مواقع الإنترنت . تكفير الوهابية للشيعة ومحلّبتهم واتهامهم بالتكذيب وبالبدع والضلالة إلى

حدّ التكفير وغيرها !!

فكيف نتعامل معهم ؟ هل نردّ عليهم كما يهاجموننا ؟ أو نحول التوبيخ . رغم أنّ بعضهم يرفض ذلك بحجة أنّهم هم الحق .

؟

الصفحة 493

الجواب : نتعامل معهم كما كان أئمّتنا (عليهم السلام) يتعاملون مع مخالفيهم ، بالحكمة والموعظة الحسنة ، لأنّ الأئمة

(عليهم السلام) كانوا الأوصياء لجدّهم النبيّ محمدّ (صلى الله عليه وآله) ، الذي بعث رحمة للعالمين ، ليخرجهم من الظلمات

إلى النور .

فكان (صلى الله عليه وآله) يتحمّل أنواع الأذى بسعة صدر ، وهو في ذلك يدعو لهم بالهداية ، وكذلك كان أهل البيت

(عليهم السلام) ، والمتوقّع منّا نحن شيعة أهل البيت (عليهم السلام) أن نكون كذلك ، نتحمّل أذاهم وتوجيههم ، رافة بهم

ورحمة ، لنخرجهم ممّا هم عليه ، من الظلمات إلى النور ، وذلك بتبيين الدليل لهم ، وعرضه عليهم بأسلوب ممزوج بالمحبة

والإشفاق عليهم ، ومهما حاولوا أن يستفرونا بكلماتهم وأساليبهم الوحشية ، فالواجب علينا أن نتحمّلهم بسعة صدر .

وهذه هي الطريقة التي يتعامل بها المركز مع الوهابيين في موقعه ، وفي حضور أعضائه في معرض الكتاب في العالم ،

وقد أعطت نتاجاً حسناً ، وها هو المركز يقطف ثمار هذا التعامل . الذي اقتبسه من سورة أهل البيت (عليهم السلام) . : يركوب

الكثيرين . وحتّى من الوهابيين . في سفينة النجاة واستبصرهم .

(عماد الدين . أمريكا . 36 سنة . بكالوريوس هندسة)

فيهم العالم المنحرف والجاهل المتعصّب :

السؤال : هناك أدلّة كثيرة على إمامة علي (عليه السلام) بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله) في كتب أهل السنة فضلاً

عن الشيعة ، ولكن لماذا بعد كلّ هذه الدلائل نجد الوهابيين النواصب لا زالون يرفضون ويجحدون ولاية علي (عليه السلام) ،

ويطعنون بفاطمة الزهراء (عليها السلام) كما فعل ابن تيمية ؟ فلماذا كلّ هذا الاجحاد بعد كلّ هذه الأدلّة ؟

الجواب : لقد قام المذهب المنوئ لأهل البيت (عليهم السلام) بتروير الإسلام ، وأسّسوا سبلاً غير سبيل الله تعالى ، وغير صراطه المستقيم ، فقاموا بإخفاء الأحاديث التي تثبت الحق والفضل لأهل البيت (عليهم السلام) بوسائل مختلفة ، منها :
منع الصحابة من التحديث ، ومن تنوين الأحاديث ، والإقامة الجبرية لبعضهم الموالين وغير ذلك ، وكذلك بثوا ووضعوا أحاديث في قبال أحاديث

الصفحة 494

أهل البيت (عليهم السلام) ، مثل قول النبي (صلى الله عليه وآله) : " الحسن والحسين سيّدَا شباب أهل الجنة " ، فقد وضعوا في قبالة : " أبو بكر وعمر سيّدَا كهول أهل الجنة " ، مع خلو الجنة من الكهول بالاتفاق .
وكذلك قول النبي (صلى الله عليه وآله) : " سدوا كل الأبواب إلا باب علي " ، فوضعوا في قبالة : " سدوا عني كل خوخة في هذا المسجد غير خوخة أبي بكر " ، وقول النبي (صلى الله عليه وآله) : " تركت فيكم الثقلين ما إن تمسكتم بهما لن تضلوا بعدي أبداً : كتاب الله وعتوتي أهل بيتي " ، فوضعوا في قبالة " كتاب الله وسنتي " ، مع العلم أن أكثر الأحاديث التي وضعوها لم تصحّ على شروطهم أيضاً ، والله الحمد والمنّة ، والله الحجة البالغة .
فالمتأخرون كما هو الحال في المتقدمين ، منهم من يعلم الحق وينحرف عنه ويحربه ، ومنهم من انطلى عليه الباطل وأخذ به ، فإذا هو في وادٍ سحيق من دون أن يلتزم البحث العلمي الوصين التريه دون تعصّب ، فبقي يدافع عن مذهبه الذي وضعه أعداء الحق بمكروهم وكيدهم ، دون الالتفات إلى الحجج الباهرة البالغة الواضحة الصريحة ، فهم بين من ألبست عليه الشبهة وغاب عنه الحق ، وبين عالم بالحق معاند ، يدفعه إلى ذلك ما دفع كل الجاحدين من زمن أبينا آدم (عليه السلام) إلى الآن .

(حسين حسن السهيل . لبنان)

تكفيرهم لأهل القبلة :

السؤال : إنّي شيعي من جنوب لبنان ، لقد تعرّفت على هذا الموقع عن طريق أخي ، وأنا قد واجهت بعض المشاكل في الحديث عن أهل البيت مع الإخوة السنّة ، وإنّي حاولت أن أحدد إجاباتي في كل وقت يطرح علي سؤال ما ، ولكن وفي وقت من الأوقات تحدّثت مع أخي ، وقال لي واصل مع هذا المركز الذي سوف يساعدك في مواجهة هذه المشكلة .
والمشكلة على وجه التحديد هي : تكفير المذهب الوهابي للمذهب الشيعي ، واعتقادهم بأنهم هم المذهب المسلم المسالم المسلمين ، فأتمنّى منكم أن ترسلوا لي بعض الأحاديث والدلائل على مناقشة هذا الموضوع بطريقة الكتاب ، وعبر طريق المستندات السنّية ، التي تثبت القول ، وذلك لفقر مناطقنا الشيعية بهذه الكتب ، وشكراً .

الجواب : إنّ تكفير أهل القبلة أمر مردود على صاحبه ، ومفوض كتاباً وسنةً ، قال تعالى في كتابه الكريم : { يَا أَيُّهَا

الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سُبُلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ... } (1)

(1)

وعن ابن عباس قال : لحق المسلمون رجلاً في غنيمة له ، فقال : السلام عليكم ، فقتلوه ، وأخذوا غنيمة ، فقلت هذه الآية : **{وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَى إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عُرْضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا } تِلْكَ الْغَنِيمَةُ** (2) .

وأيضاً عن ابن عباس قال : مر رجل من سليم على نفر من أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآله) ومعه غنم فسلم عليهم ، فقالوا : ما سلم عليكم إلا ليتعود منكم ، فقاموا إليه فقتلوه ، وأخذوا غنمه وأتوا بهار رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، فأقول الله تعالى : **{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا ... }** (3) .

فقد دلّت الآية الكريمة على أنّ من أظهر أدنى علامات الإسلام . كالتحية . تجري عليه أحكامه ، من عصمة ماله ودمه .

1- النساء : 94 .

2 - صحيح البخاري 5 / 182 ، السنن الكوى للنسائي 5 / 174 و 6 / 326 ، جامع البيان 5 / 305 ، أسباب نزول الآيات : 115 ، الجامع لأحكام القرآن 5 / 336 ، تفسير القرآن العظيم 1 / 551 ، الدر المنثور 2 / 199 ، فتح القدير 1 / 502 .

3- أسباب نزول الآيات : 115 .

الصفحة 495

عن ابن عباس في قوله : **{وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَى إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا } ، قَالَ : حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَقُولُوا لِمَنْ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَسْتَ مُؤْمِنًا ، كَمَا حَرَّمَ عَلَيْهِمِ الْمَيْتَةَ ، فَهُوَ آمَنَ عَلَى مَالِهِ وَدَمِهِ ، فَلَا تَرَوْنَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ** (1) .

وقال النبي (صلى الله عليه وآله) : " إياكم والظن فإنه أكذب الحديث " (2) ، وقال تعالى : **{وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ } (3)** ، وقال : **{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ إِنَّ اللَّهَ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ } (4)** ، ومعلوم أنه لم يرد حقيقة العلم بضمائره واعتقادهن ، وإنما أراد ما ظهر من إيمانهن من القول .

وقال تعالى : **{وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَى إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا } ، وَذَلِكَ عَمُومٌ فِي جَمِيعِ الْكُفَّارِ ، وَقَالَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) لِأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، حَيْثُ قَتَلَ الرَّجُلَ الَّذِي قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَقَالَ : إِنَّمَا قَالَهَا مُتَعَوِّذًا ، قَالَ : " هَلَا شَقَّقْتَ عَنْ قَلْبِهِ " (5) .**

وقال سيّد سابق في فقه السنة : وفي ميدان الحرب والقتال ، إذا أجرى المقاتل كلمة السلام على لسانه ، وجب الكف عن قتاله ، يقول الله تعالى : **{وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَى إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا } (6)** .

نقول : فما بالك بالذي يشهد الشهادتين ، ويؤمن بالمعاد ، ويأتي بما أوجب الله تعالى عليه ، من صلاة وصيام وزكاة وحج وغيرها من فروع الدين ، هل يحق لأحد . ممن يدعي الإسلام . أن يكوه ؟ أو يقاتله ؟ أو يعتدي على ماله ؟

1- جامع البيان 5 / 305 ، الدر المنثور 2 / 201 .

- 2 - مسند أحمد 2 / 539 ، مسند الشهاب 2 / 97 أحكام القَوَانِ للجصاص 2 / 350 و 360 و 3 / 397 ، تفسير الثعالبي 5 / 273 .
- 3 - الإيواء : 36 .
- 4- الممتحنة : 10 .
- 5- مسند أحمد 5 / 207 ، صحيح مسلم 1 / 67 .
- 6- فقه السنّة 2 / 596 .

الصفحة 496

ويسبي ثورليه؟ وهو ما يفتي به علماء الوهابية بحقّ من خالفهم من المسلمين ، ويخصّون بالذكر أتباع أهل البيت (عليهم السلام) ، يبتغون بذلك عوض الحياة الدنيا ، كما هو الواقع الذي تحكي عنه الآية السابقة ، فبئس ما يصنعون . وقد ورد في السنّة الشريفة من الأحاديث والمواقف الدالّة على النهي الشديد عن تكفير أهل القبلة ، وأهل الشهادتين وقتالهم ، نذكر جملة منها :

- 1 . قال النبيّ (صلى الله عليه وآله) : " لا تكفّروا أهل ملتكم ، وإن عملوا الكبائر " ⁽¹⁾ .
- 2 . وقال (صلى الله عليه وآله) : " لا تكفّروا أحداً من أهل قبلي بذنب ، وإن عملوا الكبائر " ⁽²⁾ ، نقول : نعم إنّ الكبائر توجب العقاب لا الكفر .
- 3 . وقال (صلى الله عليه وآله) : " بني الإسلام على خصال : شهادة أن لا إله إلا الله ، وأنّ محمداً رسول الله ، والإقرار بما جاء من عند الله ، والجهاد ماض منذ بعث رسله إلى آخر عصابة تكون من المسلمين ... فلا تكفّروهم بذنب ، ولا تشهوا عليهم بشرك " ⁽³⁾ .
- 4 . وقال (صلى الله عليه وآله) : " بني الإسلام على ثلاث ، أهل لا إله إلا الله لا تكفّروهم بذنب ، ولا تشهوا عليهم بشرك " ⁽⁴⁾ .
- 5 . وقال (صلى الله عليه وآله) : " إذا أحدكم قال لأخيه : يا كافر ، فقد باء بها أحدهما " ⁽⁵⁾ .
- 6 . وقال (صلى الله عليه وآله) : " لا يرمي رجل رجلاً بالفسق ، ولا يرميه بالكفر إلاّ لرتدت عليه إن لم يكن صاحبه كذلك " ⁽⁶⁾ .
- 7 . وقال (صلى الله عليه وآله) : " من كفّر أخاه فقد باء بها أحدهما " ⁽⁷⁾ .

- 1 - نصب الراية 2 / 35 ، كنز العمال 1 / 215 .
- 2- الجامع الكبير 2 / 43 ، كنز العمال 1 / 215 .
- 3- كنز العمال 1 / 29 .

4- المصدر السابق 1 / 277 .

5- مسند أحمد 2 / 18 و 60 و 112 ، صحيح البخاري 7 / 97 ، صحيح مسلم 1 / 57 ، الجامع الكبير 4 / 132 .

6- مسند أحمد 5 / 181 ، صحيح البخاري 7 / 84 ، الجامع الصغير 2 / 464 .

7- مسند أحمد 2 / 142 ، تزيخ بغداد 9 / 64 .



- 8 . وقال (صلى الله عليه وآله) : " أيما رجل مسلم كفر رجلاً مسلماً ، فإن كان كافواً وألاً كان هو الكافر " (1) .
- 9 . وقال (صلى الله عليه وآله) : " إذا قال الرجل لأخيه يا كافر فهو كقتله " (2) .
- 10 . وقال (صلى الله عليه وآله) : " كفوا عن أهل لا إله إلا الله ، لا تكفروهم بذنوب ، فمن أكفر أهل لا إله إلا الله فهو إلى الكفر أقرب " (3) .

وعن الوهري : أخرني محمود بن الوبيع قال : سمعت عتبان بن مالك يقول : غدا علي رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، فقال رجل : أين مالك بن الدخشن ؟ فقال رجل منّا : ذلك منافق لا يحب الله ورسوله ، فقال النبي (صلى الله عليه وآله) : " ألا تقولون يقول لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله " قال : بلى ، قال : " فإنه لا يوافي عبد يوم القيامة به ، إلا حرم الله عليه النار " (4) .

وعن ابن ظبيان : " سمعت أسامة بن زيد بن حارثة يحدث قال : بعثنا رسول الله (صلى الله عليه وآله) إلى الحرة من جهينة ، قال : فصحبنا القوم فهزمناهم ، قال : ولحقت أنا ورجل من الأنصار رجل منهم ، قال : فلما غشيناها قال : لا إله إلا الله ، فكف عنه الأنصاري ، فطعنته برمحى حتى قتلته .

قال : فلما قدمنا بلغ ذلك النبي (صلى الله عليه وآله) قال : فقال لي : " يا أسامة ، أقتلته بعدما قال لا إله إلا الله " ؟ قال : قلت : يا رسول الله إنما كان متعوذاً ، قال : " أقتلته بعد أن قال لا إله إلا الله " ؟ قال : فما زال يكرهاً علي حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم " (5) .

1- كنز العمال 3 / 635 .

2- المعجم الكبير 18 / 194 ، مجمع الزوائد 8 / 73 .

3- المعجم الكبير 12 / 211 ، الجامع الصغير 2 / 275 ، مجمع الزوائد 1 / 106 .

4- صحيح البخاري 8 / 54 .

5- المصدر السابق 8 / 36 .

وعن الوهري قال : حدثنا عطاء بن يزيد : أن عبيد الله بن عدي حدثه : أن المقداد بن عمرو الكندي . حليف بني زهرة . حدثه ، وكان شهد بوا مع النبي (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : يا رسول الله إن لقيت كافواً فأقتلنا ، فضرب يدي بالسيف فقطعها ، ثم لاذ بشجرة وقال : أسلمت لله ، أقتله بعد أن قالها ؟

قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : " لا تقتله " ، قال : يا رسول الله ، فإنه طوح إحدى يدي ، ثم قال ذلك بعدما قطعها أقتله ؟ قال : " لا تقتله ، فإن قتلته فإنه بمرتلكك قبل أن تقتله ، وأنت بمولته قبل أن يقول كلمته التي قال " (1) .

لَمَّا خَاطَبَ ذُو الْخَوِصُوتِ الرَّسُولَ الْأَعْظَمَ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) بِقَوْلِهِ : اتَّقِ اللهُ ... قَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَلَا أُضْرِبُ عُنُقَهُ ؟ قَالَ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) : " لَا ، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ يَصِلِّي " ، فَقَالَ خَالِدٌ : كَمْ مَصَلَّ يَقُولُ بِلِسَانِهِ مَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) : " إِنِّي لَمْ أُؤْمَرْ أَنْ أَنْقَبَ عَنْ قُلُوبِ النَّاسِ ، وَلَا أَشَقَّ بِطُونَهُمْ " ⁽²⁾ .

وَفِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ نَجْدُ الدَّلَالَةَ وَاضِحَةً فِي النَّهْيِ عَنْ تَكْفِيرِ أَهْلِ الْقِبْلَةِ ، وَأَهْلِ الشَّهَادَتَيْنِ كَذَلِكَ ، وَالنَّهْيِ عَنْ رَمِي النَّاسِ بِالْكَفْرِ أَوْ الشُّرْكِ لِأَدْنَى ذَنْبٍ أَوْ خِلَافٍ .

وَمِنْ أَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ فِي النَّهْيِ عَنْ تَكْفِيرِ أَهْلِ الْقِبْلَةِ وَالنَّاطِقِينَ بِالشَّهَادَتَيْنِ ، قَالَ ابْنُ حَزْمٍ عِنْدَمَا تَكَلَّمَ فِيمَنْ يَكْفُرُ وَلَا يَكْفُرُ : " وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى أَنَّهُ لَا يَكْفُرُ وَلَا يَفْسُقُ مُسْلِمٌ بِقَوْلِ قَالِهِ فِي اعْتِقَادٍ أَوْ فِتْنَةٍ ، وَإِنْ كُلُّ مَنْ اجْتَهَدَ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ فِدَانٌ بِمَا رَأَى أَنَّهُ الْحَقُّ ، فَإِنَّهُ مُأَجَّرٌ عَلَى كُلِّ حَالٍ ، إِنْ أَصَابَ فَأَجْرَانِ ، وَإِنْ أَخْطَأَ فَأَجْرٌ وَاحِدٌ .

وَهَذَا قَوْلُ ابْنِ أَبِي لَيْلَى وَأَبِي حَنِيفَةَ وَالشَّافِعِيَّ وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ وَدَاوُدَ بْنَ عَلِيٍّ ، وَهُوَ قَوْلُ كُلِّ مَنْ عَرَفْنَا لَهُ قَوْلًا فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ مِنَ الصَّحَابَةِ ، لَا نَعْلَمُ مِنْهُمْ فِي ذَلِكَ خِلَافًا أَصْلًا " ⁽³⁾ .

1- المصدر السابق 8 / 35 .

2- المصدر السابق 5 / 111 .

3 - الفصل بين الملل والأهواء والنحل 3 / 247 .

الصفحة 499

وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ زَاهِرٍ السُّرْحَسِيِّ . أَجَلَّ أَصْحَابِ الشَّيْخِ أَبِي الْحَسَنِ الْأَشْعَوِيِّ . قَالَ : " لَمَّا حَضَرَتِ الشَّيْخُ أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَوِيُّ الْوَفَاةَ فِي دَرِيٍّ بِبَغْدَادٍ قَالَ لِي : أَجْمَعُ أَصْحَابِي ، فَجَمَعْتُهُمْ ، فَقَالَ لَنَا : أَشْهَدُوا عَلَيَّ أَنِّي لَا أَقُولُ بِتَكْفِيرِ أَحَدٍ مِنْ عَوَامِ أَهْلِ الْقِبْلَةِ ، لِأَنِّي رَأَيْتُهُمْ كُلَّهُمْ يَشِيرُونَ إِلَى مَعْبُودٍ وَاحِدٍ ، وَالْإِسْلَامَ يَشْمَلُهُمْ وَيَعْمَهُمْ " ⁽¹⁾ .

وَقَالَ الْقَاضِي الْإِيْجِيُّ : " جَمْعُ الْمُتَكَلِّمِينَ وَالْفُقَهَاءِ عَلَى أَنَّهُ لَا يَكْفُرُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ " ⁽²⁾ .

وَقَالَ الْمَنْوِيُّ : " فَمُخَالَفُ الْحَقِّ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ لَيْسَ بِكَافِرٍ ، مَا لَمْ يَخَالَفْ مَا هُوَ مِنْ ضَرُورِيَّاتِ الدِّينِ ، كَحُدُوثِ الْعَالَمِ وَحُشْرِ الْأَجْسَادِ " ⁽³⁾ .

بَلْ إِنَّنَا نَجِدُ أَنَّهُ قَدْ جَاءَ عَنِ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ مَا هَذَا لَفْظُهُ : " جَمِيعُ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) مُوَحَّدُونَ ، وَلَا يَخْلُدُ فِي النَّارِ مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ أَحَدٌ " ⁽⁴⁾ .

وَلَا تَنْظُرَنَّ أَنْ ابْنَ تَيْمِيَّةٍ يُرِيدُ بِأَهْلِ التَّوْحِيدِ أَمْرًا غَامِضًا مَعْقِدًا أَكْثَرَ مِمَّا هُوَ وَوَرَدَ فِي الرَّوَايَاتِ الْوَارِدَةِ عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) السَّالِفَةَ الذِّكْرَ ، مِنْ النَّطْقِ بِالشَّهَادَتَيْنِ وَالْإِتْيَانِ بِالْفَوَائِضِ وَعَدَمِ جَدِّهَا .

وَقَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ : " فَأَعْلَمُ رَسُولُ اللهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) أَنْ فُوضَ اللهُ أَنْ يِقَاتِلَهُمْ حَتَّى يَظْهَرُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، فَإِذَا فَعَلُوا مَنَعُوا دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا " ⁽⁵⁾ .

وقال القاضي عياض : " اختصاص عصم النفس والمال بمن قال : لا إله إلا الله ، تعبير عن الإجابة إلى الإيمان ، أو أن المواد بهذا مشركو العرب وأهل الأوثان ومن لا يوحد ، وهم كانوا أول من دعي إلى الإسلام وقتل عليه ، فأما غيرهم ممن يقرّ بالتوحيد ، فلا يكتفي في عصمته بقوله لا إله إلا الله ،

1 - اليواقيت والجواهر : 50 .

2- المواقف في علم الكلام 3 / 560 .

3- فيض التقدير 5 / 12 .

4 - مجموع الفتاوى 11 / 487 .

5- الأم 7 / 311 .

الصفحة 500

إذا كان يقولها في كفه وهي من اعتقاده ، ولذلك جاء في الحديث الآخر : وأني رسول الله ، ويقم الصلاة ويؤتي الزكاة "

(1)

وبعد هذا لم نجد عند الوهابيين ما ينهضون به لتكفير المسلمين ، ومنهم أتباع أهل البيت (عليهم السلام) من دليل راجح ، سوى شبهات احتطوها هنا وهناك من قشور فهم سقيم للشريعة المقدسة ، فانكبوا على المسلمين يكفرونهم لمجرد التوسل بالأولياء ، أو لمجرد زيارة قبرهم ، أو الدعاء عند أضحوتهم الشريفة ، وأمثال هذه الأمور التي بين مord جرها علماء المسلمين من جميع المذاهب الإسلامية . عدا المخالفين في ذلك لأدلة الجواز الواردة في القرآن والسنة كالوهابيين مثلا . بما لا مزيد عليه .

1 - بحار الأنوار 65 / 243 .

الصفحة 501

يزيد بن معاوية :

(أم زهاء . السعودية)

مخّد في النار لقتله أهل البيت :

السؤال : ما حكم من يعتقد بأن يزيد قد يستحقّ العفو والرحمة يوم القيامة ؟

الجواب : نعتقد أنّ صاحب هذا القول مبتدع ، لأنه خلاف النصوص الواردة ، فقد ورد بالتخليد في جهنّم لمن يرتكب قتل

إنسان مؤمن عادي ، فكيف بمن يرتكب قتل سيّد الشهداء (عليه السلام) .

بالإضافة إلى النصوص الخاصّة لمن يقتل أهل البيت (عليهم السلام) ، وأن قتلهم مخلّون في النار ، ولا تشملهم الشفاعة ، ولا تركهم الرحمة ، وأنّ من مات مبغضاً لآل محمد جاء يوم القيامة آيس من رحمة الله ، إلى آخوه من النصوص العديدة ، والقول باحتمال شمول العفو والرحمة لمثل هؤلاء ابتداءً في الدين .

(...)

مصادر سنّية تكفّره وتجوز لعنه :

السؤال : أرجو التّوكّم بترويدي بمصادر من أهل السنّة عن سيرة يزيد ، والمصادر التي تجيز لعنه لديهم .
الجواب : قد أفتي كلّ من سبط بن الجوزي ، والقاضي أبو يعلى ، والتفتزاني ، والسيوطي ، وغوهم من أعلام السنّة القدامى ، بكفر يزيد وجواز لعنه .

الصفحة 502

قال الياضي : " وأما حكم من قتل الحسين أو أمر بقتله ممّن استحلّ ذلك ، فهو كافر " (1) .

وقال التفتزاني في شوح العقائد النسفية : " والحقّ إنّ رضا يزيد بقتل الحسين ، واستبشّره بذلك ، وإهانتة أهل بيت رسول الله (صلى الله عليه وآله) ممّا تواتر معناه ... لعنة الله عليه وعلى أنصّله وأعوّانه " (2) .

وقال الذهبي : " كان ناصبياً فظاً غليظاً ، يتناول المسكر ويفعل المنكر ، افتتح دولته بقتل الحسين ، وختمها بوقعة الحرة ، فمقتته الناس " (3) .

وقالوا : " إنّه كان مع ذلك إماماً فاسقاً " (4) .

وقال المسعودي : " ولمّا شمل الناس جور يزيد وعمّاله ، وعمهم ظلمه وما ظهر من فسقه : من قتله ابن بنت رسول الله (صلى الله عليه وآله) وأنصّره ، وما أظهر من شرب الخمر ، وسوءه سيرة فوعون ، بل كان فوعون أعدل منه في رعيّته ، وأنصف منه لخاصّته وعامته : أخرج أهل المدينة عامله عليهم ، وهو عثمان بن محمد بن أبي سفيان " (5) .

وقال عبد الله بن حنظلة الغسيل : " فو الله ما خرجنا على يزيد حتّى خفنا أن نومي بالحجارة من السماء ، إنّ رجلاً يَنكح الأمّهات والبنات والأخوات ، ويشرب الخمر ويدع الصلاة " (6) .

وقال الذهبي : " ولما فعل يزيد بأهل ما فعل ، وقتل الحسين واخوته وآله ، وشرب يزيد الخمر ، ولرتكب أشياء منكّرة ، بغضه الناس ، وخرج عليه غير واحد ، ولم يبيلك الله في عهده " (7) .

1 - شذرات الذهب 1 / 124 .

2- المصدر السابق 1 / 123 .

- 3- نفس المصدر السابق .
 4- البداية والنهاية 8 / 245 .
 5 - موج الذهب 3 / 68 .
 6 - الطبقات الكوى 5 / 66 ، تزيخ مدينة دمشق 27 / 429 ، تزيخ الإسلام 5 / 27 ، تزيخ الخلفاء : 209 .
 7 - تزيخ الإسلام 5 / 30 .

الصفحة 503

هذا ، وقد صنّف أبو الّوج ابن الجزري . الفقيه الحنبلي الشهير . كتاباً في الّود على من منع لعن يزيد واسماه : " الّود على المتعصّب العنيد " .

(موالى . الكويت . 19 سنة . طالب)

ما ذكر من مناقبه غير صحيح :

- السؤال : أمّا بعد ، هناك بعض الروايات التي يدعي بعض العامة بأنها مناقب ليزيد بن معاوية ، منها :
- 1 . أخرج البخاري عن خالد بن معدان : أنّ عمير بن الأسود العنسي حدّثه : أنه أتى عبادة بن الصامت . وهو نزل في ساحل حمص وهو في بناء له . ومعه أمّ حوام ، قال عمير : فحدثتنا أمّ حوام أنها سمعت النبي (صلى الله عليه وآله) يقول : " أول جيش من أمّتي يغزون البحر قد وُجّوا " .
- قالت أمّ حوام : قلت : يا رسول الله أنا فيهم ؟ قال : " أنت فيهم " ، ثم قال النبي (صلى الله عليه وآله) : " أول جيش من أمّتي يغزون مدينة قيصر مغفور لهم " ، فقلت : أنا فيهم يا رسول الله ؟ قال : " لا " ⁽¹⁾ .
- 2 . وأخرج البخاري أيضاً ، عن محمود بن الوبيع في قصة عتبان بن مالك ، قال محمود : فحدثتها قوماً فيهم أبو أيوب صاحب رسول الله (صلى الله عليه وآله) في غزوته التي توفي فيها ، ويزيد بن معاوية عليهم . أي أموهم . بلرض الروم ⁽²⁾ .
- 3 . قدم ابن عباس وافداً على معاوية ، أمر معاوية ابنه يزيد أن يأتيه . أي أن يأتي ابن عباس . فأتاه في منزله ، فحبّ به ابن عباس وحدّثه ، فلما نهض يزيد من عنده قال ابن عباس السؤال : إذا ذهب بنو حرب ذهب علماء الناس ⁽³⁾ .

1 - صحيح البخاري 3 / 232 .

2- المصدر السابق 2 / 56 .

3- البداية والنهاية 8 / 251 .

الصفحة 504

فما رأي سماحتكم في هذه الأحاديث ؟

الحواب : في مقام الحواب ننّبك إلى عدّة نقاط :

1 . إنّ استشهاد الشيعة بمصادر أهل السنة ليس من باب القول بحجّيتها ، وانما من باب الإلزام : " اؤمومهم بما اؤموا به أنفسهم " ، والشّيعه وعلى مرّ العصور لم تعتبر صحاح ومسانيد أهل السنة حجة عليهم ، لأنها قد ورد القدح في طرقها وفي مؤلفيها ، فهي غير سليمة من ناحية الأسانيد ، لذلك لا تكون حجة ، وانما يبحث فيها الشيعة من باب الإلزام .
فإذا استدللّ أهل السنة بحديث أو أحاديث من صحاحهم أو مسانيدهم ، حاول علماء الشيعة في نقضه الاعتماد على نفس مصابوهم في الحرج والتعديل ، ليكون اؤم في الحجة ، فلو فرضنا أنّ حديثاً ما عندهم لم نتمكن من إبطاله على مصابوهم ، فهو لا يكون حجة علينا .

2 . إنّ الأيادي الأئيمة التي حرقت التريخ وكانت مستأجرة من قبل السلطان ، أدت إلى أن لا يصل التريخ والحوادث المهمة فيه بصورة نقيه ، فأكثر التريخ الذي رواه أهل السنة متهم ، لا يمكن الاعتماد عليه ، يحتاج إلى بحث عميق ، وملاحظة سائر القوائن للتثبت من الأحداث .

3 . بالنسبة إلى الحديث الأوّل والثاني ، نشاهد بوضوح بأنه ليس من المتسالم عليه في كتب القوم أن يزيد قاد أول جيش عوا مدينة قيصر ، حيث ذكر ابن خلون في تريخه : " بعث معاوية سنة خمسين جيشاً كثيفاً إلى بلاد الروم مع سفيان بن عوف ، وندب يزيد ابنه ، فتناقل فتوكة ، ثم بلغ الناس أنّ العوا أصابهم جوع ومرض ، وبلغ معاوية أن يزيد أنشد في ذلك ... " (1) .
وكذلك نقل عن ابن التين وابن المنير نفيهما حضور يزيد في تلك الغزوة ، وذهب إلى النفي غوهم من المؤرخين .

1 - تريخ ابن خلون 9 / 3 .

الصفحة 505

4 . ذهب ابن التين وابن المنير . كما عنهما في فتح البلي . أنّ يزيد على فوض وجوده في الجيش ، فإنّ العوا بالمغوة لمن وجد شرط المغوة ، قالوا : أنّه لا يلزم من دخوله في ذلك العموم أن لا يخرج بدليل خاص ، إذ لا يختلف أهل العلم أنّ قوله (صلى الله عليه وآله) : " مغفور لهم " ، مشروط بأن يكونوا من أهل المغوة حتّى لو رتدوا واحد ، ممن عواها بعد ذلك لم يدخل في ذلك العموم اتفاقاً ، فدلّ على أنّ العوا : مغفور لمن وجد شرط المغوة فيه منهم (1) .

5 . الرواية الثالثة ضعيفة غير متصلة السند ، فهي مرفوعة ، وأغلب الظنّ كونها أيضاً من وضع أولئك الذين تلاعوا في التريخ ليغيروا الحقائق .

6 . وأخراً : فإنّ كلّ هذا معروض بما روي في ذم يزيد ، وكونه خرج عن الجادة المستقيمة ، ومجموع ما روي في ذم يزيد يعطينا اطمئناناً بصور هذا الذمّ في حقه ، وهنا نشير إلى بعض ما روي من ذلك ، موكلين التفصيل فيه إلى مراجعة الكتب المؤلفة في ذلك الموضوع :

عن عبد الله بن جعفر : وكان فيه أيضاً إقبال على الشبهات ، وترك بعض الصلوات في بعض الأوقات ، وإماتها في غالب

وقد قال الإمام أحمد : حدّثنا أبو عبد الرحمن ، ثنا حيوة ، حدّثني بشير بن أبي عمرو الخولاني : أن الوليد بن قيس حدّثه أنّه سمع أبا سعيد الخدري يقول : سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول : " يكون خلف من بعد ستين سنة أضاعوا الصلاة ، واتبوا الشهوات ، فسوف يلقون غياً ، ثم يكون خلف يؤولن القرآن لا يجاوز تراقيهم ، ويقوؤ القرآن ثلاثة : مؤمن ومنافق وفاجر "

وقال الحافظ أبو يعلى : حدّثنا زهير بن حرب ، ثنا الفضل بن دكين ، ثنا كامل أبو العلاء : سمعت أبا صالح ، سمعت أبا هورقة يقول : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : " تعوّنوا بالله من سنة سبعين ، ومن إمرة الصبيان " .

1 - فتح البري 6 / 74 .

الصفحة 506

وروى الزبير بن بكار ، عن عبد الرحمن بن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل أنّه قال في يزيد بن معاوية :

لست منّا وليس خالك منّا يا مضيع الصلوات للشهوات

وقال الحافظ أبو يعلى : حدّثنا الحكم بن موسى ، ثنا يحيى بن حنيفة ، عن هشام بن الغاز ، عن مكحول ، عن أبي عبيدة : أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال : " لا زال أمر أمّتي قائماً بالقسط ، حتى يتلّمه رجل من بني أمية يقال له يزيد "

وقد رواه ابن عساکر من طريق صدقة بن عبد الله الدمشقي ، عن هشام بن الغاز ، عن مكحول ، عن أبي ثعلبة الخشني ، عن أبي عبيدة ، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال : " لا زال أمر هذه الأمة قائماً بالقسط ، حتى يكون أول من يتلّمه رجل من بني أمية يقال له يزيد "

وقال أبو يعلى : حدّثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا معاوية بن هشام ، عن سفيان ، عن عوف ، عن خالد بن أبي المهاجر ، عن أبي العالية قال : كنّا مع أبي ذر بالشام ، فقال أبو ذر : سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول : " أول من يغيّر سنّتي رجل من بني أمية " .

ورواه ابن خزيمة عن بندار ، عن عبد الوهّاب بن عبد المجيد ، عن عوف : حدّثنا مهاجر بن أبي مخلد ، حدّثني أبو العالية ، حدّثني أبو مسلم ، عن أبي ذر فنذكر نحوه

وكذا رواه البخاري في التلخيص ، وأبو يعلى عن محمد بن المثني ، عن عبد الوهّاب ... ، وقد أورد ابن عساکر أحاديث في ذمّ يزيد بن معاوية ... (1) .

وكذا أورد غوه ، وهي بمجموعها تبعث الاطمئنان على صدور الذمّ من الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) في حقّ يزيد ، وأنه على غير الصواب المستقيم .

1 - البداية والنهاية 8 / 252 .

الصفحة 507

وذكر ابن كثير عن عرقدة بن المستظل قال : " سمعت عمر بن الخطاب يقول : قد علمت وربّ الكعبة متى تهلك العرب ، إذا ساسهم من لم يبرك الجاهلية ، ولم يكن له قدم في الإسلام .

قلت : يزيد بن معاوية أكثر ما نقم عليه في عمله شرب الخمر ، وإتيان بعض الفواحش ، فأما قتل الحسين فإنه كما قال جدّه أبو سفيان يوم أحد لم يأمر بذلك ولم يسوّه

وقيل : إنّ يزيد فوح بقتل الحسين أول ما بلغه ، ثمّ تدم على ذلك ، فقال أبو عبيدة معمر بن المثنى : إنّ يونس بن حبيب الحرمي حدّثه قال : لما قتل ابن زياد الحسين ومن معه بعث برؤوسهم إلى يزيد ، فسرّ بقتله وألاّ ، وحسنت بذلك مقولة ابن زياد عنده ، ثمّ لم يلبث إلاّ قليلاً حتّى ندم " (1) !

وهذا من ابن كثير ليس ببعيد ، فإنّه معروف عنه من دفاعه عن النواصب ومحولاته لخلق التبروات لقبائهم ، وليس العجيب من ابن كثير محولاته لإيجاد التبروات ليزيد ، وإنّما العجيب قبوله شرب الخمر ليزيد ، وأنه فوح بقتل الحسين في البداية .

هذا ، وإنّ من أشدّ قبائح يزيد بعد قتله للحسين (عليه السلام) ما فعله من إباحة المدينة ثلاثة أيام ، وما جرى في تلك الواقعة ، حتّى اضطر ابن كثير إلى الاعتراف ببعض هذه القبائح فقال : ولكن تجاوز الحدّ بإباحة المدينة ثلاثة أيام ، فوقع بسبب ذلك شر عظيم كما قدّمنا (2) .

1- المصدر السابق 8 / 254 .

2- المصدر السابق 8 / 255 .

الصفحة 508

الأسئلة المتفرقة :

(هاني . الكويت)

عيد النيروز والغسل فيه :

السؤال : لماذا تعظمون عيد النيروز؟ وما هي الأدلة على أن الغسل في ذلك اليوم سنة مؤكدة؟

الجواب : إنّ عيد النيروز هو بإجماع المسلمين ليس من الأعياد التأسيسية التي جاء بها الإسلام ، وكلّ من قال به فقد قال أنّه عيد تقوي ، أي أنّه قد كان شوعاً في الأمم والشوائع الأخرى ، والإسلام لم يخالف ذلك بل قرره ، لما فيه من مؤاتٍ تعبديّة ، فتوّع فيه الغسل والدعاء والصلاة ، وبعض الأذكار الوبائيّة ، على أنّه لا يخفى عليك أن خلفاء أهل السنة العباسيين كانوا يحتفلون فيه ويعتونه عيداً ، يزرعون فيه الهدايا والأموال .

وعليه ، فهذا العيد لم يختصّ بطائفة أو مذهب ، وبما أنّ الشريعة الإسلامية لم تخالف ذلك فنحن نقبله ، لا على أنّه شريعة ودين أتى به الإسلام ، بل على أنّه عيد فيه العبادة والخضوع ، والتوجّه إلى الله تعالى ، والتواصل بين المؤمنين ، وزيرة الأحبة والأقرباء ، وخصوصاً كبار العائلة . من جدّ وأب وأمّ و... وفيه صلت بعض البشرات للأنبياء والرسول والصالحين

الصفحة 509

(الوادي . البحرين)

الفتوحات الإسلامية :

السؤال : أمّا بعد ، يذهب المسلمون عموماً إلى أن الإسلام لم ينتشر بالسيف ، وأنه **{ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ }** ⁽¹⁾ ، فمن شاء أن يسلم فله إسلامه ، ومن أبى فعليه ذنبه .

ولكن ما هو تفسير الفتوحات الإسلامية في عهد الرسول (صلى الله عليه وآله)؟ ومن بعده الخلفاء؟ فمنها ما كان بالسيف ، وأنه من يؤمن ويدخل بالإسلام فقد نجى ، ومن يأبى فقد كفر ، رُيد جواب واضح عن ذلك ، وخواكم الله خوا .

الجواب : فلم يثبت أنّ الجيش الإسلامي بأمر الرسول (صلى الله عليه وآله) قد هاجم مدينة آمنة ، أو مجتمعاً آمناً مسالماً بدون ميّر ، بل التحديد يثبت أنّ كلّ حرب من الحروب ، أو فتح من تلك الفتوحات كان لسبب ميّر للقتال ، من قبيل قتل دعاة رسول الله (صلى الله عليه وآله)، حيث كانوا يذهبون لنشر الدعوة الإسلامية في بعض البلدان فيتعوضون للقتل ، أو من قبيل اضطهاد طغاة تلك البلدان المسلمين في تلك البلدان ، هذا بالنسبة إلى المجتمعات الكافرة .

وأما المجتمعات غير الكافرة المسالمة ، التي لم تعلن الحرب على المسلمين ، ولا على الدولة الإسلامية ، ولا على دعاة

الإسلام ، ولم تشكّل خطراً على الإسلام والمسلمين **{ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ }** ⁽²⁾ فمثل هذا الصنف الكافر المسالم لم يثبت أنّه (صلى الله عليه وآله) شنّ عليهم الحرب .

كلامنا في تلك الفتوحات التي جرت على زمن الرسول (صلى الله عليه وآله) ، وهي في الواقع بعنوان فتوحات قليلة ، مثلاً

من بينها فتح مكة ، والبقية كانت على شكل حروب دفاعية يتصدّى فيها الجيش الإسلامي للكفار المعتدين ، كما اعتدى

الكافرون في أحد ، وجمّعوا قواهم وأخابهم في واقعة الخندق ، وهكذا ببقية الحروب ، فالفتح لم يكن في زمن الرسول (صلى الله عليه وآله) إلا قليلاً كفتح مكة .

أما الفتوحات في زمن الخلفاء ، إن ثبت خروج بعض تلك الحروب عن الضوابط ، فذلك مما يتحمل حاكم الوقت آنذاك مسؤوليته ، إذا كان غير المعصوم .

أما الإمام المعصوم (عليه السلام) فنقطع أنه كان يسير بحسب الضوابط العسكرية الفقهية في هذا المجال ، كما في عهد الإمام علي (عليه السلام) ، وأشهر قليلة في عهد الإمام الحسن (عليه السلام) .

وأما ما عدا ذلك من الحكومات التي لم يكن الحاكم بها المعصوم (عليه السلام) ، فإن كانت منطبقة على الضوابط فهي تمثل الإسلام والإفلا .

ثم بالنسبة إلى الفتوحات فيها كلام ، في أن بعض الفتوحات لم تكن على الضوابط ، وإنما كانت حركة توسعية لا مبرر لها ، وبهذا لا يمكننا أن نحمل كل تصرفات الأمويين أو العباسيين . بل وحتى الخلفاء الثلاثة . على الإسلام ، وندعي أنها تمثل خط الإسلام الأصيل .

وبالنسبة إلى ما حدث للإمام علي (عليه السلام) ، وأن كان قليلاً لكننا نجزم أنه كان مطابقاً للضوابط الإسلامية ، كما وأن أكثر الفتوحات كذلك .

(أم يحيى . السعودية)

من الرواج الروحية التوكية والتولية :

السؤال : ما هي أهم الرواج الروحية التي يجب على السالك إلى الله انتهاجها ؟

الجواب : من أهم الأمور التي ينبغي على المؤمن أن يأتي بها هي التوكية والتولية .

فالتوكية تحصل بالامتناع عن مجموعة من الأمور التي تجرّ الإنسان إلى الأمور المادية الدنيوية ، وتبعده عن التقرب إلى الله تعالى .

والتولية تحصل بإتيان مجموعة من الأمور العبادية التي تقرب الإنسان إلى الله تعالى ، من قبيل الصلاة ، فإنها قربان كل تقى ، وقربان كل مؤمن . كما ورد في الروايات . وخصوصاً إتيانها في أول وقتها ، بالإضافة إلى صلاة الليل ، فإن لها آثار

كبيرة وعظيمة على الإنسان .

ومن قبيل الصوم ، فإنه زكاة لكم . كما ورد في الحديث . ففيه أيضاً آثار جليلة للإنسان ، وغير هذه الأمور التي نصّ الشّرع المقدّس عليها ، ويجب إتباع الشّرع فيها ، وعدم تجاوزها إلى أعمال من قبيل الصوفية وأمثالها .

(محمّد . السعودية . 16 سنة . طالب ثانوية)

جاء الإسلام بالعدالة لا بالمساواة :

السؤال : الإسلام جاء بالمساواة بين الناس ، ولكن زوى في حكم القصاص إذا قتل الحرُّ عبداً ، فإنّ الحرّ لا يقتل ، بينما إذا قتل العبدُ الحرّ فإنه يقتل ، فوجو التوضيح .

الجواب : إنّ الإسلام لم يأت بالمساواة بين الناس ، وإنّما جاء الإسلام بالعدالة بين الناس ، وفوق بين العدالة والمساواة ، فنتاة تتحقّق العدالة ولا مساواة ، وبعبارة أخرى : يكون تحقّق العدالة بعدم المساواة ، ومورد سؤالك من هذا القبيل .

(محمّد . السعودية . 16 سنة . طالب ثانوية)

أعمال الكفّار لا تقبل :

السؤال : هل أعمال الكفّار تقبل ؟

الصفحة 512

الجواب : قد قرّر علماؤنا : أنّ أعمال الكفّار لا تقبل ، لأنّ قبولها مشروط بالإيمان ، إذا ما لم يؤمن الإنسان فلا قيمة لأعماله عند الله تعالى .

(حفيظ بلخيرية . تونس . 40 سنة)

تشكّل الجنّ بشكل الإنسان :

السؤال : جاء في حديثكم : وأنّ الجنّ يتشكّل بشكل الإنسان ، فكيف يمكن أن نأمن على أموالنا وأنفسنا ونسائنا و ... مع العلم أنّ الآية الكريمة تقول : **{ إِنَّهُ يُرَاكُمُ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ }⁽¹⁾** .

لي سؤال آخر في موضوع الجنّ وهو : جاء في قوله تعالى : **{ يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ إِنِ اسْتِطَعْتُمْ أَنْ تَتَفَنُّوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ }⁽²⁾** مع العلم أنّ الجنّ يسبح كما يريد في الفضاء ، إلا أماكن استراق السمع ، فلماذا جمعهم الآية مع الإنسان ؟

الجواب : إنّ ما ذكر : من أنّ الجنّ يتشكّل بشكل الإنسان ليس على عمومه ، بل في مورد خاصة ، فلا يكون خرجاً عن الإرادة والتخطيط الإلهي ، وعليه فلا يشكّل خطأً على حياة الإنسان بدون نزول وأمر السماء ، حيث يقول جل وعلا : **{ وَإِنْ عَلَيْكُمْ لِحَافِظِينَ }⁽³⁾** .

وأما آية **{ إِنَّهُ يُرَاكِمُ هُوَ وَقَبِيلَهُ ... }** فلا تنفي إمكانية تشكّل الجنّ بأنواع الصور ، بل تبيّن سعة نظره التي هي من مقومات وجوده ، إذ هو يرى الإنسان ، ولا يراه الإنسان في الحالات العادية .
وأما آية **{ يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ إِنَّ اسْتِطْعَمْتُمْ ... }** فتبيّن لنا أهميّة تحصيل العلم في سبيل الإثواف ، وسعة الإطلاع على الآيات التكوينية المخلوقة في عالم الوجود ، هذا من جانب .

1 - الأعراف : 27 .

2 - الرحمن : 33 .

3 - الانفطار : 10 .

الصفحة 513

ومن جانب آخر ، تنفي عدم انخراط السموات في وجه الإنس والجنّ . كما كان يعتقد أصحاب الفلسفة اليونانية . بل تصوّح بإمكانية التوغّل والنفوذ إلى أبعد حدّ في عالم المادة ، بشوط الاستعانة بالعقل والعلم .
ثمّ من المعلوم ، أنّ الجنّ . وبحسب كيفية خلقهم . يمكن لهم التردد في الفضاء في حدود معينة ، وهذا لا يزيد في شأنهم ، إذ لا نور لهم في تحديد هذه الإمكانية ، ولا في أصل وجودها ، بل أنّهم خلقوا هكذا .
ومما ذكرنا يظهر أنّهم أيضاً . كالإنس . مخاطبون بهذه الآية إلى توسيع دائرة علومهم في معرفة الكون ، بمعونة تحصيل الأسباب والمقدّمات العلمية .

(حسن البهواني . البحرين . 20 سنة . طالب)

معنى آية الله :

السؤال : هناك أناس جهال ، عندما يسمعون كلمة " آية الله " يسخرون منها ، ويقولون : بأن لا يصحّ هذا القول إلاّ للقوّان فقط ، وإنّما أناس مثلنا لا نقول لهم هذه الكلمة .

الجواب : إنّ معنى الآية في اللغة : العلامة ، وآية الرجل بمعنى شخصه ، لذا تسمّى آيات القوّان آية ، لأنّها علامة لانقطاع الكلام ، وتأتي أيضاً بمعنى العوة ، قال تعالى : **{ لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَأَخْوَتِهِ آيَاتٍ }** ⁽¹⁾ ، أيّ أمور وعبر مختلفة .
وإذا استقصيت آيات القوّان الكريم لوجدت أنّ معنى الآية هي العلامة والعوة ، والحجّة والدليل والوهان إلى غير ذلك من المؤادفات .

قال تعالى : **{ سَلِّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَمَا آتَيْنَاهُمْ مِنْ آيَةٍ بَيِّنَةٍ }** ⁽²⁾ ، وَقَالَ تَعَالَى : **{ أَنِّي قَدْ جُنْتُكُمْ بِأَيَّةٍ مِنْ رَبِّكُمْ }** ⁽³⁾ ، وَقَالَ

تعالى : **{ وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ**

- 1- يوسف : 7 .
- 2 - البقرة : 211 .
- 3 - آل عمران : 49 .

الصفحة 514

آية لا يؤمنوا بها⁽¹⁾ ، وقال تعالى: { **إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّمَن خَافَ عَذَابَ الآخِرَةِ** }⁽²⁾ ، إلى آخر الآيات الكريمة التي تعطي مجتمعة بمعنى الحجية ، أي لو ضمنا جميع المعاني إلى بعضها ، لكان المعنى المستحصل من الآية بمعنى الحجية والحجبة التي يحتج بها الله تعالى على عباده ، سواء كان مصداق الحجية نبيا من الأنبياء ، أو كان كافوا من الكافرين . فعلى الأول كما في قوله تعالى : { **وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ آيَةً** }⁽³⁾ ، وعلى الثاني كما في قوله تعالى واصفاً مآل فوعن ومصوره : { **فَالْيَوْمَ نَنجِيكَ بَبَدْنِكَ لِنَتَّوَنَ لِمَن خَلْفَكَ آيَةً** }⁽⁴⁾ ، فكل المصداقين يكونان في مقام الحجية التي يحتج الله بها على عباده ، إلا أن مقام المصداقين متغاوان ، فأحدهما مصداق الطاعة . كما في مريم وابنها . والآخر مصداق المعصية . كما في فوعن وقومه . وكذلك إذا تعدد أغراض الآية ، فكل بحسبه . وهكذا دأبت الإمامية في أدبياتها المرجعية أن تطلق على كل من يكون حجة بينها وبين الله تعالى في أخذ الأحكام بكونه آية . أي دليلاً وموجعاً للناس في أخذ الأحكام الإلهية . ونسبة الآية إلى الله تعالى ، بمعنى حجة الله على عباده ، كي يحتج بها عليهم في التبليغ والإرشاد .

فهل من مانع لغوي أو اصطلاحى يدفع هؤلاء أن يستغوبوا من المصطلح ؟ أو يؤدي بهم إلى الاستهزاء كما عرّوتم ؟ وهذا لعلة جهلاً منهم بمنشأ الاصطلاح وسببه ، والناس أعداء ما جهلوا .

- 1- الأنعام : 25 .
- 2- هود : 103 .
- 3- المؤمنون : 50 .
- 4- يونس : 92 .

الصفحة 515

(خليفة)

مفهوم نحوسة الأيام :

السؤال : ما هو تعريف النحوسة ؟ وما هي مسبباتها ؟ وهل توجد روايات صحيحة السند مروية عن الرسول وأهل بيته (عليهم السلام) ؟ شاكرين لكم جهودكم رعاكم الله .

الجواب : إنَّ النحوسة قد وردت في النصوص الدينية ، ففي الكتاب قوله تعالى : **{ فِي يَوْمٍ نَحَسٍ مَسْتَمِرٍّ }** ، وقوله تعالى : **{ فِي أَيَّامٍ نَحَسَاتٍ }** (2) ، وأما في الروايات فكثير ، يمكنك لمشاهدتها مراجعة كتاب بحار الأتوار ، الجزء التاسع والخمسين ، أبواب التعويذات من الأعدية ، وعليه ، فلا مجال لإنكارها ، إلا ما دلَّ عليه دليل عقلي أو نقلي صحيح .
وأما مفهوم نحوسة الأيام ، فهو ليس بمعنى شؤم اليوم نفسه ، بل هو إشارة إلى الظروف الزماني الذي لا يناسب العمل الكذائي ، وهذا لا بُدَّ فيه ، بل قد يؤيِّده العقل والنقل .

وتوضيحه : أنَّ ظروف الحياة البشرية وجميع مستوماتها وملابساتها لم تكن معلومةً في جميع أبعادها ، فكلُّ جزءٍ منها يرتبط بملايين العوامل المؤثرة والمنفصلة في الكون ، والتشريحات والأديان السماوية بما أنَّها تمتدَّ جنورها إلى مبدأ الخلق والتكوين ، فإنَّها تنظر بعين الحقيقة إلى كافة الظروف والشوائب الزمانية والمكانية في حياة الإنسان ، لتحسين وضعه ، وتجنبه المسئى والسلبيات ، فتوى مثلاً : أنَّ العمل الفلاني في مقطع خاصٍّ من الزمان ، قد يؤدي إلى رهاقه وعرقلة سوه في حياته نحو الأفضل ، وهذه هي عبلة أخرى عن نحوسة ذلك المقطع الخاصٍّ من الزمان ، وهكذا .
وبالجملة : فالنحوسة . وما يقابلها أي السعادة . ليست صفةً للأيام في الواقع ، بل إنَّها إشعار وإشارة إلى عدم ملائمة الوقت لفعلٍ ما ، ويؤيِّد ما

1- القمر : 19 .

2- فصلت : 16 .

الصفحة 516

ذكرناه أنَّه قد ورد في بعض النصوص أنَّ اليوم الفلاني نحس بالنسبة لفعلٍ ما ، أو شخصٍ معينٍ ما ، وفي نفس الوقت لم يكن نحساً لأعمالٍ أخرى ، أو أشخاصٍ آخرين .

(أمريكا)

كيفية التدريس ومنح الألقاب في الحوزة :

السؤال : أنا شاب من اليمن أدرس في الولايات المتحدة ، عندي سؤال أتمنى من الله أن تجيبوني عليه : كيف تتم طريقة التدريس في الحوزات العلمية ؟ وكيف يتم اعتماد الرواتب والألقاب مثل : حجة الإسلام ، وآية الله العظمى ، وما هي معاني تلك الصفات ؟

الجواب : لاشكَّ بأنَّ الواسة الحوزوية تجتمع مع الواسة الأكاديمية في بعض النقاط ، وتختلف عنها في نقاطٍ أخرى ، ونذكر هنا بعض النقاط التي تتميز بها الواسة الحوزوية :

1 . للطالب الحرّية الكاملة في انتخاب الأستاذ الذي يريده ، والمادة الواسسية ، حسب مقررات خاصة ومواد معينة .

- 2 . لا يقيّم الطالب بالامتحان فحسب ، وإنما يقيّم من خلال لوائسته ومباحثته ، ومناقشته وتربيته .
- 3 . تقوم اللواسة في الحوزة على شكل حلقات غالباً .
- 4 . مناقشة الأستاذ في كل جزئية وبكل حرية .
- 5 . تعتمد اللواسة في الحوزة على أسلوب طرح الموضوع والفكرة من قبل الأستاذ ، ثم مناقشته من قبل الطلبة ، ثم مباحثة الطلبة فيما بينهم لهضم المادة ، ثم مراجعة الأستاذ بعد ذلك .
- 6 . تعتمد اللواسة في الحوزة على مطالعة مسبقة على الدرس ، ثم الحضور في الدرس ، ثم مطالعة ملحقة بعد الدرس وتقييد النقاط الغامضة ، ثم السؤال من الطالب الآخر ، أو الرجوع إلى الأستاذ .

الصفحة 517

- 7 . إنّ التدريس في الحوزة مبنيّ على اللياقات الموجودة عند الأستاذ ، وليس على منح لوجات أو رتب ، وأمثال ذلك .
وأما بالنسبة إلى مسألة الألقاب والمنح في الحوزة ، فهي مسألة اعتبارية تمنح نتيجة لواسات معينة من أهل الخبرة ، فلا تقبلوها من كلّ أحد ، لأنها قد تمنح بلا حق .
ولا يخفى عليكم أنّ هذه الألقاب ليس لها مداليل واقعية ، يعني عندما نلقّب هذا بآية الله ، ليس معناه أنّ الآخر أو الآخرين ليسوا بآية من آيات الله ، ولكن لُقّب هذا بآية الله باعتبار تبنّي بعض المسائل الفقهية والأصولية ، ودرس ودرس وباحت لمدة مطوّلة .

(حيدر النور . كندا . 31 سنة . طالب إعدادية)

مقومات شخصية الإنسان :

- السؤال : من أين تتكوّن شخصية الإنسان ؟ هل من الوالدين أو من الثقافة ؟
- الجواب : إنّ تكوّن شخصية الإنسان تتقوم على أسس وخطوط عريضة هي : عالم النطفة والخلق ، وأجواء البيت والأسرة ، والثقافة العامة المتداولة في الوسط الاجتماعي المحيط به ، التي تشمل حتى مجالات التعليم والتعلم ، ومستوى ثقافة المعلم ، وحقّ الاختيار الدائم والمستمر في جميع هذه العواحل .
- وباختصار : هذه كلّها مما تكونّ شخصية كل إنسان في التقدير الإلهي لخلقه .
- نعم ، مع فرض وجود النقص في كلّ من الجوانب المذكورة ، يمكن للإنسان أن يعوّضه في مجال آخر منها ، وحينئذ لا توضع حالة شخصية غير قابلة للتغيير ، وعليه يجب أن يسعى الإنسان لتحسين شخصيته وتصحيحها دائماً نحو الأفضل والأكمل .

الصفحة 518

(علي العلي . الكويت)

أسباب ثورة الرّنج :

السؤال : ما هي أسباب ثورة الرّنج ؟ ومن قام بها ؟ وفي أيّ زمن حصلت ؟

الجواب : نقلت كتب التاريخ : أنّ ثورة الرّنج دامت نحواً من أربع عشرة سنة " 255 . 270 هـ = 869 . 883 م " ،

والذي قاد هذه الثورة على الأشهر هو علي بن محمّد ابن أحمد بن علي بن عيسى بن زيد بن الإمام علي زين العابدين (عليه السلام) .

والسبب الرئيسي لهذه الثورة هو ما كان يعانيه الرّنج من الفقر والحرمان والبؤس ، وللمزيد من الإطلاع راجع :

1 . شوح نهج البلاغة 8 / 126 .

2 . تزيخ الأمم والملوك 7 / 547 .

3 . الكامل في التزيخ 7 / 205 .

4 . ثورة الرّنج للدكتور فيصل السامر .

(علي عدنان العلي . الكويت)

الفرق بين العلم الحسولي والحسوري :

السؤال : هناك من يقول أنّ العلم الحسولي لا ينفكّ عن العلم الحسوري ، بل هما متلازمان ، مثلاً : الجهاز الذي أمامي

هو علم حسولي ، وصورته علم حسوري ، والعلم الحسوري مقتصر على الأحاسيس والشعور وما شابه ، ما مدى صحّة

هذه المقولة ؟

الجواب : هناك فرق بين العلمين في المنشأ ، ينبغي التنبّه له : فما كان صورته المنوّعة بأبوات الإحساس هي الحاضرة

عند العالم . دون وجوده الخرجي . فهو علم حسولي والصورة المذكورة هي المعلومة بالذات ، وفي نفس الوقت واسطة

لمعرفة ذلك الوجود الخرجي .

وما كان وجوده حاضراً ومعلوماً عند العالم من دون توسيط شيءٍ أو صورة ، فهو علم حسوري ، كعلم الإنسان بنفسه .

الصفحة 519

فإن قال قائل : إنّ العلم في هذا المثال أيضاً حسولي .

قلنا : بأنّ هذا التوهّم باطل ، إذ العلم الحسولي يحتاج إواكه إلى توسيط صورة تدلّ على الوجود الخرجي ، فلو قلنا بهذا

في المثال المذكور يؤمنا تعيين صورة دالّة على الإنسان عند نفسه ، ثمّ نبحث عن نوعية العلم لهذه الصورة ، فلو كان العلم

لها حسوري ثبت المطلوب ، وإن قلنا بأنّه حسولي يحتاج هذا الآخر لمعرفته إلى صورة ذهنية أخرى ، وهلمّ جوا يتّسلسل

الأمر ، والتسلسل واضح البطلان .

فالحلّ : أن نقطع السبيل ونجزم بوجود نوع من العلم لا يحتاج في إواكه إلى صورة توسيطية ، بل إنّ مجرد حضور

المعلوم والمترک عند العالم والمترک ، وهو الذي يسمّى بالعلم الحضورى ، ويختلف جنوياً مع العلم الحسولى .

(السيد الموسوي السلي . البحرين)

الدليل العقلي على التمسك بالإسلام :

السؤال : ما هو الدليل العقلي على لزوم التمسك بالدين الإسلامى ورفض بقية الديانات ؟

الجواب : إنّ الدليل العقلي على لزوم التمسك بالدين الإسلامى نون بقية الأديان هو بالكمال ، بمعنى أنّ العقل يقدم الشيء الكامل والفاضل على الشيء الناقص والمفضول ، باعتبار تقديم الكامل عدل ، والعدل حسن عقلاً ، كما أنه يقبح عقلاً تقديم الناقص على الكامل مع وجود الكامل ، باعتبار تقديم الناقص حينئذ ظلم ، والظلم قبيح عقلاً ، فتقديم الكامل من الحُسن العقلي . ومن المعلوم : أنّ الدين الإسلامى هو خاتم الأديان وآخوها ، فلا بدّ وأن يكون أكملها وأجمعها لجميع جوانب حياة الإنسان وأبعاده ، ومما يدلّ على

الصفحة 520

كماله الروايات الشريفة والآيات المبركة ، منها : قوله تعالى : { الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ

(1)

لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا } .

إذاً ، العقل يؤمننا أن نختار الدين الإسلامى باعتباره الدين الكامل ، كما يحكم أن المتأخّر ينسخ المتقدّم ، وأنّ قى الثاني ما فى الأوّل ولا عكس ، فإنّ الاثنين يضمّ الواحد ولا عكس ، كما هو واضح . وبمثل هذه الملاكات العقلية يقدّم الدين الإسلامى على غوه عقلاً ، كما يقدّم نقلاً ، فإنّ الشوائع السماوية الأخرى ، أخبرت بظهور الدين الإسلامى ، وأنّه خاتم الشوائع السماوية ، كما أنّ نبيّة (صلى الله عليه وآله) خاتم الأنبياء (عليهم السلام) .

(علي العلي . الكويت)

الطريق إلى معرفة الثقافة الإسلامية :

السؤال : ما هي الطريقة لتكوين ثقافة إسلامية ؟ وما هي الكتب المهمّة فى هذا المجال ؟

الجواب : إنّ سؤالكم مركب من كلمتين : ثقافة وإسلامية ، فالثقافة لوحدها لا تكون كاملة ما لم تضاف إلى الكلمة الثانية " إسلامية " ، فيمكننا أن نعرّف الثقافة بالعلم بالشيء والعمل به ، العلم بالتعاليم الإسلامى ، والعمل بهذه التعاليم ، هو الذي يخلق عند الإنسان ثقافة إسلامية ، فإذا عرفنا الإسلام بمفاهيمه الصحيحة وعملنا بها . إذ أنّ للإسلام تعاليم وقوانين فى جميع المجالات . حصلت لنا ثقافة إسلامية .

وبما أنّ الإسلام لم يصلنا بالصورة المتكاملة إلاّ عن طريق أهل البيت (عليهم السلام) ، وأهل البيت أوى بما فى البيت ،

وقد نقلوا الصورة الصحيحة للإسلام

ومفاهيمه . كما تول به جرائيل الأمين على النبي (صلى الله عليه وآله) . فالهوع إلى كلامهم للوصول إلى ثقافة إسلامية يكون ضرورياً لكل طالب حق وحقية .
ومن الكتب التي ننصحكم بقراءتها كتاب : " التكامل في الإسلام " لأحمد أمين ، وكتب الشيخ محمد جواد مغنية ، والسيّد شرف الدين ، والشيخ المظفر ، والشيخ كاشف الغطاء .

(أمير أحمد . أمريكا . 16 سنة . طالب)

الكافر يكافأ في الدنيا على أعماله الإيجابية :

السؤال : هل يثاب أديسون . مخترع الكهرباء . على خدمته الفاضلة للبشرية من قبل الله تعالى ؟ بالرغم من أنه . كما تعرفون . لم تكن نيته قربة إلى الله تعالى ، وحفظكم الله تعالى .

الجواب : تدلّ العمومات التي وردت في بعض الروايات : بأنّ الكافر يكافأ في هذه الدنيا على أعماله الإيجابية ، التي خدمت النوع البشري ، حتّى لا يبقى له حقّ في الآخرة ، ويؤيده حكم العقل بعدم ضياع عمله ، وإن كان كافراً **لَوْ مَارَيْكَ بِظَلَامٍ** ⁽¹⁾ **لَلْعَبِيدِ** .

نعم ، هناك بعض الروايات تفيد : بأنّ الكفار القاصوين الذين لم تصل إليهم الأدلة ، ولم يكونوا معاندين ، موكلون في الحكم عليهم في الآخرة إلى الله تعالى ، وعوّرت عنهم . هذه الروايات . بالمستضعفين والموجّين لشمول رحمة البري لهم .

(محمد حسام . سوريا . 32 سنة . طبيب أسنان)

تشخيص الحقّ من الباطل بالعقل :

السؤال : ألا تعتقدون بأنّ كلّ واحد في هذه الأرض يعتبر نفسه أنه الأقرب إلى الأصح ؟ فما هي الآليات العملية التي يمكن أن نطبّقها للوصول إلى إقناع الطرف الآخر ؟ بأنه يمكن أن يكون بعيداً عن الحق ، طبعاً أتكلّم من وجهة الفهم النبوي لشريعة الله على الأرض ، وشكواً لكم .

الجواب : إنّ الآلية الوحيدة . في نقطة الصفر . للبحث عن الحقّ والحقية هو العقل ، والاعتماد على الدليل مهما كانت نتائجه

، ويؤيده ما ورد في أحاديث الشيعة : أن أول ما خلق الله هو العقل ؛ ولا يخفى أن في كل موضوع حق وباطل ، فالدليل القوي والمتين يكون مع الحق وبودّ الباطل ، فلا مجال لتوهم وجود دليلين أساسيين لصالح الحق والباطل على حد سواء ، بل كل ما في الأمر أن للباطل شبهات يخيل أنها دلائل ، ولكن عندما تعرض وتقاس بأدلة الحق ، تتكشف زيفها ، فللباطل جولة ، ولكن للحق بولة .

فالمهم في هذا المجال : أن يدرس أدلة كل مدّع للحقانية في قبال أدلة الآخرين . ولا يكفي مجرد ادعائه هذا المقال . حتى يحصص الحق من خلاله ، ثم { فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ }⁽²⁾ .

(أحمد . فلسطين . سنّي)

لابدّ من معرفة من نحبّ :

السؤال : أنا أحبّ الشيعة لأنهم أكثر المسلمين ثرة على الظلم .
الجواب : الحبّ له مراحل ، لابدّ من تخطّي هذه المراحل لأجل الوصول إلى الحب الحقيقي ، ومن أهم مراحل الوعي في الحب معرفة من نحبّ .

- 1 - شوح نهج البلاغة 18 / 185 ، من لا يحضوه الفقيه 4 / 369 .
- 2 - يونس : 32 .

الصفحة 523

وبعد هذه المقدمة ندعوك لمعرفة الشيعة الذين تحبهم ، والتشيع الذي يعتقدون به ، لا ندعوك لأن تتشيع !! بل ندعوك لأن تعرف الشيعة والتشيع ، وتعرف أدلتهم من كتبهم ، لا من كتب خصومهم .

(بنت العفاف . البحرين)

معنى تجرد الروح :

السؤال : هناك اختلاف بين المحقّقين وعلماء الكلام في قضية تجرد الروح ، أرجو من حضرتكم التوضيح مع التفصيل ، وهل المجرّدات تتعوّض للفناء ؟
الجواب : هذه المسألة طوحت من زمن أفلاطون وأرسطو .

فأفلاطون كان يقول : إنّ الروح جاءت من عالم المجرّدات والمثّل ، وما وراء الطبيعة ، وحلت في الإنسان ، وهي كالطائر في القفس تريد الخلاص منه ، وسبب حلولها في البدن معصيتها ، فحبسها الله في البدن
أمّا أرسطو يخالف أفلاطون ويقول : إنّها مع كونها مجرّدة ، ولكنها تخلق مع البدن .

هذا خلاصة ما قيل حولها ، ولما وصلت إلى يد العرفاء قالوا : إنَّ الإنسان له جسد ونفس وروح ، أما الروح فهي إلهية ، كما في قوله تعالى : **{ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوْحِي }** (1) ، وأما النفس فهي صاحبة الأهواء والغرائز ، لكنها تتكامل شيئاً فشيئاً ، إلى أن تصل إلى مرحلة النفس المطمئنة ، وتتحد مع الروح .

وأما الحكماء والفلاسفة فلا يفترقون بين الروح والنفس ، وجعلوها شيئاً واحداً ، وهي مع كونها مجردة لكنها ناقصة ، وتتكامل شيئاً فشيئاً .
والمجردات لا تفنى ، لأنَّ الفناء خاصٌّ بالماديات ، وما ليس بمادي لا فناء له .

1- الحجر : 29 .

الصفحة 524

طبعاً هذه المسألة طرحت في الغرب من زمن ديكرت ، وأختلفت الفلاسفة فيها ، فقسم منهم . وهم الإلهيون . يعتقدون بالفصل التام بين الروح والجسد ، ويقولون : إنَّ بينهما تناقراً ولا يلتقيان ، وقسم منهم . وهم الماديون . لا يعتقدون بهذا ، بل يقولون بمادية الروح أو النفس ، وانعدامها بعد الموت .

(عبد المنعم . البحرين)

محاسبة النفس :

السؤال : كيف يحقق المسلم رضا نفسي عما يفعله من أفعال ركنية أو واجبة أو مستحبة بحيث تحقق رضا الله عنه ؟

الجواب : قال تعالى : **{ يُبَيِّنُ الْإِنْسَانَ يَوْمَئِذٍ بِمَا قَدِمَ وَأَخَّرَ بَلَّ الْإِنْسَانَ عَلَى نَفْسِهِ بِصُورَةٍ وَلَوْ أَلْقَى مِعَادِرَهُ }** (1) .

هذه الآيات وإن كانت حاكية عن الوضع في يوم القيامة ، إلا أننا يمكن أن نستفيد منها في عالمنا هذا . عالم الحياة الدنيا . إذ إنَّ الإنسان يوم القيامة ينبأ ، وفي عالم الدنيا يستطيع أن يستخبر من نفسه حقائق الأمور ، من دون لفّ وديران ، ليعلم أن أعماله هل هي خالصة لله تعالى أم يشوبها الشرك ؟ وكذلك هل استتبع أعماله أو يستتبعها منةً وحسابات أخرى أم لا ؟ ولهذا العمل في الحياة الدنيا ، واستخبار الإنسان لنفسه ، يسمّى بمحاسبة النفس ، التي ورد في الحثّ عليها الروايات الكثيرة

فيعيّن الإنسان وقتاً بين الحين والآخر ، يخلو فيه مع نفسه ، ويحاسبها على جميع أعماله ، فما شاهد منها الخير والإخلاص حمد الله وسأله أن يزيد منها ، وما رأى غير ذلك استغفر الله وصمّم على أن لا يعود .

1- القيامة : 13 . 15 .

الصفحة 525

(نورة إراهيم . البحرين)

معنى كلمة الحلوليون :

السؤال : ما معنى كلمة الحلوليون ؟

الجواب : تطلق كلمة الحلوليون على القائلين بأنّ الله تعالى حلّ في الأجسام ، أو حلّ في جسم معين ، ولهذا سموا بهذا الاسم ، وفي تعريف هذا المصطلح من المعاني الفلسفية ما يصعب فهمه على الجميع .

(إراهيم . فلسطين)

حول الوطنية والقومية والديمقراطية :

السؤال : ما هو تعريفكم للوطنية والقومية والديمقراطية ؟

الجواب : نحن لا ننفي الوطنية والقومية والديمقراطية بالكليّة ، ولا نؤيّدّها مطلق التأييد ، بل نحن مع القومية والوطنية والديمقراطية . بمعناها اللغوي . الشرعية ، بمعنى أن نكون معها مادامت لا تخالف النصوص الدينية ، ونكون ضدّها إذا خالفت النصوص الدينية .

(عبد الحليم نواصر . الخواثر)

المرجعية أولت اهتماماً لقضية فلسطين :

السؤال : اقترحي يتمثّل في التكتيف من المسائل التي توحدّ المسلمين حول القضية الفلسطينية .

الجواب : المرجعية الشيعية أولت اهتماماً كبيراً لقضية فلسطين ، وأصدر مراجع الدين بياناتهم وابلوا فيها عن استنكارهم ، وأوصوا الأمة الإسلامية بالتماسك والوحدة لأجل الدفاع عن الفلسطينيين ، ولا زالت الشيعة في أنحاء العالم وعلى رأسهم حزب الله الذي دعمته المرجعية الشيعية ، بل أحد المصاديق الخرجية لتلامذة المرجعية الشيعية ، لاالوا هم السبّاقين في التضحية والفداء .

الصفحة 526

(...)

توضيح عن الديمقراطية والوطنية والقومية :

السؤال : أريد توضيحاً عن الديمقراطية والوطنية والقومية إذا أمكن ، وشكراً .

الجواب : الديمقراطية تعني الحرّية ، والحرّية ترة تكون للفرد وأخرى للمجتمع ، والديمقراطية المطلقة والتي لا تتقيد بأي قيد غير مقبولة عند الشارع المقدّس ، بل الديمقراطية المقيدة . التي تحفظ كرامة الإنسان والمجتمع ، ولا تتعدّى الحدود التي

رسمها الشلوع . هي المقبولة عند الشلوع .

وأما الوطنية والقومية ، فهما اصطلاحان متّرعان من الوطن والقوم ، والمواد منهما : أن يتعصّب كلُّ إنسان لقومه ووطنه ، وهذا أيضاً بإطلاقه غير صحيح عند الشلوع ، لأنّ التعصّب للقوم والوطن يسبّب ضياع حقوق الآخرين ، ويؤيغ الإنسان عن العدل والحقّ ، ولكن القومية والوطنية إذا حدّدتا وقيدتتا بضوابط عقلية وشريعة فإنهما سيكونان مقولان شوعاً وعقلاً .

(عبد السلام . المغرب . . .)

التشبه بالكفار حرام :

السؤال : الإخوة الأفاضل القائمين على هذا الموقع : هل النهي عن التشبه بالكفار ورد في الفقه الإمامي ؟ هل بالإمكان إيراد بعض الأمثلة المنهي عنها ؟ وخواكم الله خيراً .

الجواب : نعم ، التشبه بالكفار ورد في الفقه الإمامي وهو حرام ، وتشخيصه يرجع إلى العرف الذي يحكم بأنه تشبه بالكفار .

(ريما الجزوي . البحرين . . .)

حقوق الناس وإيوائهم :

السؤال : لريد أن أشكركم على جهودكم البناءة لخدمة وبناء هذا المجتمع .



طالما رددت في أحد الأدعية : " وقد خفقت أجنحة الموت عند رأسي ... وقد تولت متولة الأيسين من خوري فمن يكون أسوأ حالاً مني " ، وتفكرت فيها كثيراً جداً .

ولكن السؤال هو : أن الله سبحانه رحيم ، ورحمته وسعت كل شيء ، أي أن الله ممكن أن يغفر لنا ذنوبنا التي نتصل به . كالأحكام الفقهية من صلاة وصوم و ... ولكن ماذا عن حقوق الناس ؟ فما هي حقوقهم ؟ وكيف التكفير عنها عند ظلم أي إنسان ؟ وإذا كان هناك تعذر من الوصول إليه . لسبب من الأسباب . فما العمل ؟ وهل من اللازم عند واءة الذمة ذكر الظلم الذي وقع على هذا الإنسان ؟ أعينوني أعانكم الله .

الجواب : الإنسان عليه أن يبقى دائماً يعيش حالة الخوف والرجاء ، الخوف من جهنم ، ورجاء رحمة الله تعالى ، لما يقو آيات الرحمة والغوان يحصل له الرجاء ، ولما يقو آيات العذاب وجهنم يحصل له الخوف .
وأما حقوق الناس ، فهي على قسمين : مادية ، ومعنوية .
أما المادية ، فيجب على كل إنسان غضب حقاً من مال أو عين أو تصوف بأموال غيره ، أو تسلط عليها ، فيجب أن يرجع كل شيء ليس له إلى أهله .

وأما المعنوية ، كالغيبية والافتراء على الآخرين و ... ، فإنه يجب أن يستميحه في هذه الحياة الدنيا ويؤا ذمته ، وإن كان هناك تعذر من الوصول إليه فيستغفر له ، ويتصدق عنه عسى أن ينفع يوم لا ينفع مال ولا بنون .

(أبو الزين . الأردن)

الحسن والقبح العقليين :

السؤال : في موضوع الحسن والقبح يعقب صديقي قائلاً : وأما وصف الأفعال بالقبح والحسن ، فإننا لا ننكر أن العقل يقبح ويحسن بعض الأمور ، لكن لا مدخلية له في تقبيح أفعال يترتب عليها حساب ، وتحسينها التي هي محل التكاليف الشرعي ، بل الشوع هو الذي يحسن ويقبح الأفعال ابتداءً كون مدخلية للعقل فيها ، والإفكيف تفرون من إباحة شوب الخمر ثم تحريمها

؟

وأين العقل من هذا ؟ أو كذلك إباحة زواج الأخت في الشرائع السابقة ؟ هل حقاً أن الأشاعرة لا ينكرون أن العقل يقبح ويحسن بعض الأمور ؟ وهل يطود ذلك مع قواعدهم ؟

الجواب : الذي ينبغي أن يقال : هو أن العقل بعدما يحكم في كل مورد ، وى الملازمة أيضاً بين هذا الحكم وحكم الشوع ، نعم لو لم يترك العقل الملازمة المذكورة تماماً في موضوع ما لم يحكم بوجود الحكم الشرعي في ذلك المجال .
وبعبارة أخرى : لو أترك العقل العلية التامة بين الأفعال ومواصفاتها من الحسن والقبح ، فحينئذ يحكم بتحسين أو تقبيح

الشوع لها ، وإلا فلا .

ومما ذكرنا يظهر عدم ورود النقوض المذكورة . إباحة شرب الخمر وزواج الأخت . فإنّ العقل لم يحكم بالبداهة على حرمة الموردين بدون معونة الشوع ، أي أنّ العقل لا يستقلّ في حصول الضرر الذي يبلغ حدّ الضرر المحرم ، وأن كان يعلم بالضرورة بوجود الضرر بنحو الموجبة الجزئية ، وهذا المقدار لا يكفي في حكم العقل بالتحسين والتقييح ، ومن ثمّ الحكم بالملزمة على حكم الشوع في المجالين .

وأما الأشاعرة ، فلا يرون للعقل دوراً في الحكم بالحسن والقبح ، وإنما دوره ينحصر في تركه لهما ، فلا مجال لتوغّل العقل في حوزة معرفة حكمة الأحكام وغيرها ، فمثلاً لا يرى الأشعوي قبلاً في إيلاء الأطفال ، أو عذاب المؤمنين وإدخالهم النار ، أو إدخال الكافرين الجنة ⁽¹⁾ .

وهي كما ترى أحكام مناقضة للعقل بالبداهة ، فلا تتصور في ساحة البري تعالى .

1- اللمع في أصول الفقه : 116 .

الصفحة 529

(أحمد)

تسمية المولود بيد الزوج :

السؤال : هل للزوجة أن تسمي المولود بخلاف رضا الزوج ؟ في حال اختلاف الآراء ، هل للزوجة الحق في التصرف بالتسمية على اعتبار المشقة والأذى الحاصل من الحمل والولادة ؟ وفي حال عدم الاتفاق على التسمية ، فما هو المترتب على الزوجة والزوج عمله ؟

الجواب : إنّ الأمر في هذه المسألة سهل ، ويمكن الوصول إلى حلّ ، بالأخصّ إذا كانت العلاقة الزوجية مبتتية على المحبة والتفاهم ، فلا مجال لأمثال هكذا اختلافات بسيطة لتكدر العيش السعيد الذي يسعى إليه كلّ زوجين صالحين .

ولكن ، إن كان ولا بدّ ، فإنّ الشوع المقدّس ، وحسماً للزواج ، فإنه يكون قول الزوج هو المقدم ، وذلك من باب : { **الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ** } ⁽¹⁾ .

(محمّد علي حسن . البحرين . . .)

التوبة وشروطها :

السؤال : هل الإنسان إذا فعل أشياء غير أخلاقية هل يقبل الله توبته ؟ وشكراً .

الجواب : علّمنا أئمّتنا (عليهم السلام) أن نكون يوماً بين الخوف والوجاء ، رجاء رحمة الله تعالى ، والخوف من عقاب الله

(2)

تعالى ، والآيات القرآنية والأحاديث الشريفة تؤكد على { إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ } ، ولكن بشروط أن تكون توبة حقيقية لا يعود بعدها إلى الذنب وفعل القبيح { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا } (3)

- 1- النساء : 34 .
- 2- النساء : 48 .
- 3- التحريم : 8 .

الصفحة 530

وإذا كان للناس عليه حقٌّ أن يتخلَّص منه ، ووجع إلى كلِّ ذي حقِّ حقه ، حتى أنه وردَّ عن الأئمة (عليهم السلام) : { إنَّ من أكبر الكبائر عند الله اليأس من روح الله } (1) .

(هادي . البحرين)

الفرق بين الاحتمال والمُحتمل :

السؤال : ما الفرق بين الاحتمال والمُحتمل ؟

الجواب : الاحتمال : هو إبداء الفرض ، والمُحتمل : هو ما يكون متعلقاً لهذا الفرض والاحتمال ، فالاحتمال هو : المصدر ، والمُحتمل : اسم مفعول ومتعلِّق هذا المصدر .

نعم ، قد يذكر البعض هاتين الكلمتين في الاستدلالات الفلسفية والكلامية ، أو حتَّى الأصولية ، بصورة الفرق بين قوَّة الاحتمال وقوَّة المُحتمل ، والمقصود منها :

أنَّه قد يكون في مورد خاصّ نفس الاحتمال والفرض ذا أهميَّة عند العقل والعقلاء ، وإن لم يبيدوا اهتماماً لما يحتملونه أو يفوضه ، أي : أنَّ عملية الاحتمال هو بنفسه له موضوعية في ذلك البحث مع غضِّ النظر عن متعلِّق الاحتمال . وقد يكون . على العكس . المُحتمل معنوياً عند العقل والعقلاء وملحوظاً عندهم ، وإن كان الاحتمال ليس بذلك الشأن ، أي : أنَّ العقلاء يرون المورد خطأً فيكون مورد اهتمامهم فيحتملونه ، وإن كان عملية الاحتمال ليس فيها تلك الأهميَّة .

1- الكافي 2 / 545 .

الصفحة 531

(علياء . البحرين . 21 سنة)

الذنوب الكبيرة والصغيرة :

السؤال : على أيّ أساس تقسم الذنوب إلى الكبيرة والصغيرة ؟ وما هي الذنوب التي تستثم الخلود في النار ؟ رُيد الجواب في أسوع وقت ممكن ، ولكم جزيل الشكر .

الجواب : قال المحقق الزاقي : " وقد اختلفوا ولا في تقسيم الذنوب إلى الكبائر والصغائر ، فحكي عن جماعة . منهم : المفيد والطوسي والشيخ في العدة والقاضي والحلي . إلى عدم التقسيم ، بل الذنوب كلها كبائر ، ونسبه الثاني . أي الطوسي . في تفسيره إلى أصحابنا ، مؤذناً بدعوى الاتفاق ، وكذلك الحلي ، حيث قال . بعد نقل القول بالتقسيم إلى الكبائر والصغائر ، وعدم قح الثاني ناوراً في قبول الشهادة عن المبسوط . ولا ذهب إليه أحد من أصحابنا ، لأنه لا صغائر عندنا في المعاصي إلا بالإضافة إلى غيرها .

والحاصل : أن الوصف بالكبير والصغير إضافي ⁽¹⁾ .

وذهب طائفة منهم : الشيخ في النهاية والمبسوط ، وابن حنزة والفاضلان والشهيدان ، بل أكثر المتأخرين كما في المسالك ، بل عامتهم كما قيل ، ونسب إلى الإسكافي والديلمي أيضاً إلى انقسام المعاصي إلى الكبائر والصغائر ، بل يستفاد من كلام الصيوري ، وشيخنا البهائي في الحبل المتين . على ما حكي عنهما . الإجماع عليه .

وهو الحق ، لظاهر قوله سبحانه : { **إِنْ تَجَسَّوْا كِبَائِرَ مَا تَنْهَوْنَ عَنْهُ تَكْفُرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ** } ⁽²⁾ ، وقوله : **أُولَ الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ**

كِبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشِ } ⁽³⁾ .

ولقول علي (عليه السلام) : " من كبير أوعد عليه نوانه ، أو صغير لُصد له غوانه " .

1- مستند الشيعة 18 / 122 .

2- النساء : 31 .

3 - الشورى : 37 .

ورواية ابن سنان : " لا صغوة مع الإصوار ، ولا كبيرة مع الاستغفار " .

ومرسلة الفقيه : " من اجتنب الكبائر كفر الله عنه جميع ذنوبه " .

وفي خبر آخر : " إِنَّ الْأَعْمَالَ الصَّالِحَةَ تَكْفُرُ الصَّغَائِرَ " .

وفي آخر : هل تدخل الكبائر في مشيئة الله ؟ قال : " نعم " .

وتشهد له الأخبار الواردة في ثواب بعض الأعمال : " أنه يكفر الذنوب إلا الكبائر " ...

ثم اختلف القائلون بالتقسيم في تفسير الكبائر وتحديدها ، فمنهم من قال : إن كل ما وجب فيه حد فهو كبيرة ، وما لم يقرر

فيه حد فهو الصغوة .

ومنهم من قال : ما ثبت تحريمه بقاطع فهو كبيرة ، ومنهم من قال : كل ما آذن بقلّة الاكثارات في الدين فهو كبيرة ، ومنهم من قال : ما يلحق صاحبه العقاب الشديد من كتاب أو سنّة .

وقيل : إنّها ما نهى الله عنه في سورة النساء من أولها إلى قوله سبحانه : **{ إِنَّ تَجَسُّوْا كِبَائِرَ مَا تَنْهَوْنَ عَنْهُ }** ، وقيل : إنّها سبع ، وقيل : إنّها تسع ، وقيل : عشرون ، وقيل : زُيد .
وعن ابن عباس : أنّها إلى السبعمائة أقرب منها إلى السبعة ، وبه صوّح في الروضة ، وفي اللروس : أنّها إلى السبعين أقرب منها إلى السبعة .

والمشهور بين أصحابنا : أنّها ما توعدّ عليها إيعاداً خاصاً ، ولكن اختلفت كلماتهم في بيان الإيعاد الخاص ⁽¹⁾ .
وحاصل ما نستفيده من كلام المحقق الزاقي هو : في مسألة الذنوب قولان : قول روى أنّ الذنوب كلّها كبيرة ، ولا توجد ذنوباً صغيرة ، وقول روى أنّ الذنوب كبيرة وصغيرة ، وعلى القول الثاني أساس التقسيم يختلف باختلاف تعريفهم للكبيرة .

1- مستند الشيعة 18 / 124 .

الصفحة 533

ثم إنّ عدد الذنوب الكبيرة مختلف فيه ، وعليه لا يمكن إعطاء عدداً معيناً للذنوب التي يستترم منها الخلود في النار ، ولكن ورد في بعض الروايات ذكر بعضها ، منها :
الكفر بالله تعالى ، والشوك به ، والزنا ، فعن علي بن أبي طالب (عليه السلام) عن النبي (صلى الله عليه وآله) أنّه قال في وصية له : " يا علي في الزنا ستّ خصال ، ثلاث منها في الدنيا ، وثلاث في الآخرة : فأما في الدنيا فيذهب بالبهاء ، ويعجلّ الفناء ، ويقطع الرزق ، وأما التي في الآخرة فسوء الحساب ، وسخط الرحمن ، والخلود في النار " ⁽¹⁾ .

(ياسمين . النرويج)

علة تحريم لحم الخنزير :

السؤال : لماذا حرّم الخنزير في القرآن الكريم ؟

الجواب : لقد حرّم الله تعالى لحم الخنزير بقوله : **{ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةَ وَالْدَّمَ وَلَحْمَ الْخَنزِيرِ وَمَا أَهَلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ ... }**

(2)

ولا يُباح بحال من الأحوال لمسلم أن يتناول منه شيئاً ، إلّا في حالة الضرورة التي تتوقّف فيها صيانة حياته على تناوله ،

كما لو كان في مفرة ، ولا يجد طعاماً سواه ؛ وفقاً لقاعدة : أنّ الضرورات تبيح المحظورات ، المقررة في القرآن العظيم

بقوله تعالى في الآية السابقة التي جاءت بتحريم الميتة ولحم الخنزير : **{ مَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ... }** .

وقال الله تعالى في موطن آخر بعد ذكر تلك المحرّمات : **{ إِلَّا مَا اضْطُرُّرْتُمْ إِلَيْهِ }** ⁽³⁾ .

1- الخصال : 321 .

2 - البقرة : 173 .

3- الأنعام : 119 .

الصفحة 534

وقد نقل الشيخ الصدوق (قدس سوه) عدّة أحاديث حول علّة تحريم لحم الختير ، منها :

1 . عن محمد بن عذافر عن بعض رجاله ، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال : قلت له : لم حرم الله عزّ وجلّ الخمر

والميتة والدم ولحم الختير ؟

فقال : " إنّ الله تبارك وتعالى لم يحرمّ ذلك على عباده ، وأحلّ لهم ما سوى ذلك من رغبة فيما أحلّ لهم ، ولا زهد فيما

حرمه عليهم ، ولكنه تعالى خلق الخلق فعلم ما يقوم به أبدانهم وما يصلحهم ، فأحلّه لهم وأباحه ، وعلم ما يضرهم ، فنهاهم

عنه وحرمه عليهم ، ثمّ أحله للمضطرّ في الوقت الذي لا يقوم بدنه إلاّ به ، فأمره أن ينال منه بقدر البلغة لا غير ذلك " ، ثمّ

قال : " وأما لحم الختير ، فإنّ الله تعالى مسح قوماً في صور شتى ، مثل الختير والقود والدب ، ثمّ نهى عن أكل المثلة

لكيما ينتفع بها ، ولا يستخف بعقوبته ، وأما الخمر ... " (1) .

2 . عن محمد بن سنان أنّ الرضا كتب إليه فيما كتب من جواب مسأله : " حرمّ الختير لأنه مشوه ، جعله الله تعالى عظة

للخلق ، وعورة وتخويفاً ، ودليلاً على ما مسح على خلقته ، ولأنّ غذوّه أقدر الأقدار ... " (2) .

وقد أثبتت الاكتشافات الطّبيّة في عصرنا الحديث ، الذي اكتشفت فيه عوامل الأمراض ، وخفايا العوائيم الضلوة : أن

الختير يتولّد من لحمه في جسم الإنسان الذي يأكله دودة خنزة ، توجد بنوتها في لحم الختير ، وتنشعب في أمعاء الإنسان

بصورة غير قابلة للعلاج بالأدوية الطاردة لديدان الأمعاء .

وقد جاء في موسوعة لاروس الفرنسية : " إنّ هذه الدودة الخبيثة " التريشين " تنتقل إلى الإنسان ، وتنتج إلى القلب ، ثمّ

تتوطّن في العضلات ،

1 - علل الشوائع 2 / 483 .

2- المصدر السابق 2 / 484 .

الصفحة 535

وخاصّة في الصدر والجنب والحنجرة والعين ، والحجاب الحاجز ، وتبقى أجنّتها محتفظة بحيويتها في الجسم سنين عديدة .

ولا يمكن الوقوف عند هذا الاكتشاف في التعليل ، بل يمكن للعلم الذي اكتشف في الختير هذه الآفة ، أن يكتشف فيه في

المستقبل آفات أخرى ، لم تعرف بعد .

إذاً ، لم يحرم الله تعالى شيئاً على الإنسان ، إلا بعد علمه تعالى بأنه مضر ومهلك ، وما أراد سبحانه لعباده سوى الراحة والسعادة ، ولذلك حرم أكل لحم الخنزير في كافة الكتب السماوية ، لهذه العلة التي نقلناها ، ولعل لم نعلمها بعد .

(منصور . البحرين . 33 سنة . خريج جامعة)

تعقيب على الجواب السابق :

تعليق على موضوع أكل لحم الخنزير : فقد وجدنا أنّ كل أكلة يتناولها الإنسان تؤثر مباشرة على نفسيته بالسلب أو الإيجاب ، وتناول لحم الخنزير مما يساعد على ذهاب الغيرة والشوف في الإنسان ، كما ترون في حال الشعوب التي توتت على أكل النجاسات والمحرّمات ، وتولد أيضاً في النفس خبثاً لا يقاس بأي خبث .
ولعلّي استشهد بمقطع للحرّاء زينب عند كلامها مع الطاغية يزيد بن معاوية ، حيث تقول : " وكيف يستبسط في بغضنا أهل البيت ... وكيف يرتجى مراقبة من لفظه أKBاد الأركياء " ⁽¹⁾ إشارة إلى واقعة أحد ، ومحاوله هند هضم كبد الشهيد حفزة بن عبد المطلب (عليه السلام) .

1 - اللهوف في قتلى الطفوف : 106 .

الصفحة 536

(خالد عبد القادر . مصر)

الذكاء الوجداني :

السؤال : رُيد معرفة بعض المعلومات عن الذكاء الوجداني .

الجواب : تؤكد نظريات الذكاء الحديثة على تعدد الذكاء ، وأهمها نظرية الذكاء المتعددة ، أي أن الذكاء ليس أحادياً ، والفرق بين الأفراد ليس في درجة أو مقدار ما يملكون من ذكاء ، وإنما في نوعية الذكاء .
ومن أنواع الذكاء ، الذكاء الوجداني الذي عوّف بقوة الفود على فهم مشاعره الشخصية ، واستخدام هذه المعرفة لاتخاذ القرارات الصائبة ، والتكيف مع ضغوط الحياة ، والتحكّم في الانفعالات ، والتعاطف مع الآخرين ، والقوة على إثارة الحماس في النفس .

قيادة هذا النوع من الذكاء لدى أفراد المجتمع ، يؤثّر في ضبط النفس والانفعالات بينهم ، ويساعد في تحويل هذه الانفعالات السيئة ، من كره وبغض واحتقار ، وتدبير مؤامرات ، وغيبة ونميمة ، وإثارة الفتن وعوانية و ... إلى انفعالات إيجابية ، من حب واحترام ، وصدق وأمانة و ... ، مما تساعد في تقدم وازدهار المجتمع ، وبالتالي إبداعه .
ومن مكونات هذا الذكاء الوجداني ، الوعي بالذات ، أو الوعي بالانفعالات ، والمشاعر والأحاسيس والأفكار .

ومن مكوّناته أيضاً ، القوة على السيطرة على انفعالاته بطريقة تتمي قواه العقلية والوجدانية ، كما في الحديث : " ليس الشديد بالصوعة ، إنّما الشديد يملك عند الغضب " (1) .
ورى بعض علماء النفس : أنّ الوجدان يعطي الإنسان معلومات ذات أهميّة ، هذه المعلومات تجعله يفوسها ويستفيد منها ، ويستجيب لها من أجل

1 - روضة الواعظين : 380 .

الصفحة 537

أن يتوافق مع المشكلة ، أو الموقف المتوتّر بشكل أكثر ذكاء ، فالوجدان يجعل تفكيرنا أكثر ذكاء .
فالذكاء الوجداني يشمل القوة على أواك الانفعالات ، وتقييمها والتعبير عنها ، ويشمل القوة على فهم الانفعالات ، ويشمل أيضاً القوة على تنظيم الانفعالات بما يعزز النمو الوجداني والعقلي .
فالود الذكي انفعالياً أو وجدانياً ، يعتبر فود أفضل من غوه في التعرف على انفعالاته وانفعالات الآخرين ، ولديه قوة كبيرة على التعبير عن انفعالاته بصورة دقيقة ، تمنع سوء فهم الآخرين له ، فعندما يغضب فإنّ لديه القوة على عكس انفعال الغضب على ملامح وجهه وصوته ، كما أنّ لديه القوة على إظهار التعاطف مع الآخرين ، وفهم وتحليل انفعالاته ، كالتمييز بين الشعور بالذنب ، والحياء والحزن والغضب ، والشعور بالحسد والغوة ، كما أنّ لديه القوة على السيطرة على انفعالاته بطريقة تتمي قواه العقلية والوجدانية ، كتأجيل إشباع حاجاته ، وكبح جماح غضبه .

(عبد الوحيم يوسف . الإمارات . سنّي . 30 سنة . خويج متوسطة)

حقوق الزوجين :

السؤال : ما هي حقوق الزوج على زوجته ؟ وما هي حقوق الزوجة على زوجها ؟
الجواب : يجب على الزوج أن يوفّر المسكن والملبس والمأكل المناسب مع شأن الزوجة ، والمبيت معها وتأمين حاجتها الجنسية ، وأن لا يظلمها ، ويتعامل معها بالمعروف ، وأن لا يتخذ من الحياة الزوجية مبرراً ليفوض بذلك سطوته وتكوين سلطة استبدادية على عائلته .
ويجب على الزوجة أن تمكّن نفسها للزوج من الناحية الجنسية ، وكذلك يجب عليها تهيئة سائر المقدمات والمستلزمات العرفية للتمكين ، وأن تسعى

الصفحة 538

لإيجاد بيت يسوده الحبّ والألفة ، وأن تطيع زوجها ، ولا تتصرف في أمواله ، ولا تخرج من البيت إلا بإذنه .
وعلى كلّ حال ، فإنّ الواجب على الزوجين السعي لكلّ ما يكون سبباً لتشكيل الأسرة الصالحة ، والبيت الذي يهيمن عليه

(محمّد بغدادي . سوريا . 23 سنة . طالب جامعة الطبّ البشري)

الإسلام ومسألة الرّق والعبودية :

السؤال : إنّ الإسلام قول كديانة سماوية من أجل إنقاذ البشرية ، لكن لماذا لم يحلّب الإسلام نظام الرّق والعبودية ، فقد بقي الرّق والعبيد حتّى بعد الإسلام ، وقد تجد بعض الأحكام الإسلامية فيما يخصّ العبيد والجوري ، فهل من جواب شافي لهذه النقطة؟! ولكم جزيل الشكر وخالص الدعاء .

الجواب : ينبغي ملاحظة نقاط متعدّدة في مقام الجواب :

وَأوّلًا : نظام الرّق والعبودية قد نشأ في أحضان الجاهلية ، وتوسّخت مبانيه في أذهانهم ، فكان يتحتم على النظام الإسلامي أن يقابل هذه الحالة السلبية بطريقة مونة من خلال تثقيف المسلمين ، وحثّهم على إطلاق سراح العبيد والإماء وتحروهم ، حتّى تتمّ عملية فكّ رقابهم في المجتمع بصورة غير قسوية وبحالة تدريجية ، لكي لا تؤثر في المولزات الاجتماعية والاقتصادية بصورة دفعية ، فنتج انقلابات وفوضى يمكن الاستغناء عنها .

ثانيًا : الإسلام ومن منطلق حرصه على حرّية الفرد كان يحرض المسلمين دائما على عملية تحرير الرقاب ، فمن جانب يذكر الأجر والثواب على تحرير العبيد ، ومن جانب آخر يعتبر هذا العمل كفارة لبعض الذنوب والمعاصي ، وبهذين الطريقتين يحاول الإسلام أن يحزّر الكثير من العبيد والإماء ، وقد تخلّص عدد كبير منهم من وطأة الرّق والعبودية فعلا .

ثالثًا : إنّ مسألة الرّق في الواقع تشمل المحرّبين من الكفارّ الذين تمتّ عليهم الحجة ، ولم يقبلوا الإسلام ، فبعد الحرب معهم ، تكون مسألة الرّق

الصفحة 539

والعبودية لنسائهم وأطفالهم بمثابة مدرسة تعليمية يختلطون بواسطتها مع المجتمع الإسلامي ، ويتعايشون معهم ، ويتروّج بعضهم من بعض ، مع تحديد شروط للمجتمع الإسلامي في معاملته معهم ، كما أنّ الحلّول التي وضعها الإسلام لعقّتهم هي في غاية الدقّة ، تجعلهم يتحرّرون في أسوع وقت ، وقد اندمجوا في المجتمع الإسلامي ، وتعلّموا المباني الإسلامية ، وهذا ما نشاهده بوضوح من معاملة النبيّ (صلى الله عليه وآله) وأهل بيته (عليهم السلام) مع العبيد من تعليمهم وعقّتهم ، وكانت علاقة هؤلاء العبيد مع أهل البيت (عليهم السلام) بمكانة ، ممّا كانت تجعل العبيد يفضلون البقاء مع أهل البيت (عليهم السلام) عبيداً لهم ، على حرّيتهم وعقّتهم .

رابعًا : إنّ عدداً من أمهات الأئمة (عليهم السلام) كن منّ الجوري والإماء ، مما يدلّ على عدم الفوق من حيث المبدأ بين الحرّ والعبيد في سلوك طريق السعادة والكمال ، وهذه إشارة واضحة لنا بأن لا نميّز الآخرين على أساس الفروق الاجتماعية .

(أبو أحمد . السعودية . 37 سنة . ماجستير هندسة)

تعليق على الجواب السابق وجوابه :

السؤال : في الواقع السؤال كان حول نظام الوَق في الإسلام من أساسه :

فكما هو معروف ، يستطيع المسلم أن يهدي رقيقته التي اشتواها بماله ، أو اكتسبها من حرب إلى ولده أو صديق أو أخ وكأنها سلعة ، فأين كرامة أو قيمة الإنسان في ذلك ؟ ثم صحيح أن الوَق يكاد لا يذكر ، أو لا يوجد في هذا الزمان ، ولكن وجوده في أشكال مختلفة ، وأحكامه مازالت سرية ، وهو ليس بمحرّم .

الجواب : الإسلام كدين إلهي يحاول أن يعالج السلبيات الموجودة في المجتمع بطريقة مونة حدّ الإمكان ، حتّى لا يوقع الناس في أضرار جرّاء التغيرات والتقلّبات .

الصفحة 540

نعم ، إن كان الموضوع من قضايا العقيدة ورُكان الإسلام فلا يتهلون في حقّه ، بل يتخذ الإجراءات الحاسمة والفورية ، ولكن لما لم يصل إلى هذا الحدّ من الضرورة فلا حاجة إلى الإسراع والتعجيل ، بل ولو بما يكون فيهما . الإسراع والتعجيل . ما يخلّ النظام الاجتماعي ، ففي هذه الصورة يتصوّف المشوّغ بشكل آخر ، وهو التطبيق التدريجي للأحكام نحو الهدف الغائي والمطلوب ، لكي لا يصطدم المجتمع بصدمة عنيفة في بُنيته الأساسية راء التطبيق الدفعي والقسوي .

فمثلاً : عندما وى أن المشركين يحجّون إلى بيت الله الحرام ، ويؤدّون مناسك خاصة . وأن كان العمل بمجموعه من واث الدين التوحيدي ، دين إراهيم الخليل (عليه السلام) ، ولكن حرّفه في طول التاريخ . فهو يقع بين أمرين : إما أن يمنعهم عن هذا العمل مطلقاً ، فينبغي أن يتحمّل تبعات هذا المنع من اعتراضات وتهم تودّ للنبيل من سمعة الإسلام متهمًا إيّاه بَعولته عن خطّ الأديان التوحيدية ؛ أو يتصوّف في شكلية النسك ، فيطوّها من آثار الكفر والشوك مع عدم المساس بأصل العمل ، وهذا النوع من التصوّف مع سهولته لا يثير حفيظة ذلك المجتمع قريب العهد من الجاهلية ، وبالتالي ينال هؤلاء المخضومون شيئاً فشيئاً نوايا الحجّ التوحيدي والصحيح ، وهذا ما قد حصل فعلاً .

ومثال آخر : ترى أنّ الخمر قد حرّم في ثلاث مراحل . كما هو معروف . فعندما رأى الإسلام نفسيّ هذه الحالة السيئة . شرب الخمر . في الجاهلية عالجه بأسلوب تدريجي ، فعرّبه بين الناس مضوّه ، ثم في مرحلة ثانية منعهم عن الصلاة في حالة السكر ، وفي المرحلة الثالثة صوّح بتحريمه مطلقاً .

وهكذا كان يواجه الإسلام المشاكل والمصاعب التي ورثها من الجاهلية ، فلا يؤدّها ولا يصطدم معها بشكل سافر ، بل ويتخذ الإجراءات الكفيلة لحذف النقاط السلبية من المجتمع بغية الوصول إلى الهدف الأسمى مع أقلّ الضرر .

الصفحة 541

وفي مسألة العبيد والوقيق واجه الإسلام حالة مؤه في المجتمع البشري آنذاك . وهذه لم تكن مختصة بالعرب ، بل وحتىّ الفوس والروم كانوا يملسونها . فوقع بين أمرين :

فإمّا أن يلغي الصورة الاجتماعية من الأساس ، فعندئذٍ كان عليه أن ينشغل فقط بهذا الأمر ، ويترك باقي القضايا والمشاكل

نون حلّ ، لأنّ نظام الرقيّة كان سائداً في كلّ لُجّاء المعمورة . فضلاً عنّ شبه الجزرة العويبة . فكان الأمر ينتهي . في أحسن الحالات . إلى صواع طبقي قد لا ينتج منه إلاّ الدمار .

ولكنّه اختار أسلوباً آخر للتعامل مع هذه المعضلة ، فتوجّح في الموضوع بحيث لم يثر مشاعر الناس ، فاستطاع أن يقلب المولزين ويأتي بعلاقات أخوية بين الموالي والعبيد لم تكن تخطر ببال أحد من قبل .

هذا وفي نفس الوقت ، استغلّ الفوصة ليجعل بيوت الموالي مدرّس تروبية لمن كان نونهم من العبيد والإماء الذين دخلوا في المجتمع الإسلامي عن طريق الحروب وغروها .

فتوى ظهور وبزوغ ثلّة مؤمنة من هؤلاء لتقوا أعلى مراتب العزّ والشرف ، مما يدلّ على صحة موقف الإسلام من المسألة .

وبعد معرفة هذا والتأمّل فيه ، يمكن معرفة سائر الجزئيات المتعلقة بأحكام الورق ، والتي أشوتم إلى بعضها .

(بدر)

من لم يخف الله خاف من الناس :

السؤال : تحية طيّبة ، وبعد : يوجد حديث بما معناه : إنّ من لم يخف الله ، خاف من الناس ، ما مدى صحة هذا الحديث ؟ وما معناه ؟ فوجو من سماحتكم الإجابة الوافية ، ولكم جزيل الشكر .

الجواب : ورد في شرح أصول الكافي للمولى محمد صالح المزنواني :

الصفحة 542

" عن الهيثم بن واقد قال : سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول : " من خاف الله أخاف الله منه كلّ شيء ، ومن لم يخف الله أخافه الله من كلّ شيء " .

الشوح : قوله " من خاف الله أخاف الله منه كلّ شيء " ظاهره أنّ الله تعالى يلقي الخوف منه على الأشياء ، مع احتمال أن يكون سرّاً ذلك أنّ الخائف من الله نفسه قويّة قدسية مقوّبة للحضرة الإلهية ، قاوة على التأثير في الممكنات ، فلذلك يخاف منه كلّ شيء حتّى الوحوش والسباع والحيات ، كما نقل ذلك عن كثير من الموقبين .

ومن لم يخف الله ، نفسه ضعيفة متّصفة بالنقصان ، بعيدة عن التأثير في عالم الإمكان ، فلذلك يخاف من كلّ شيء ، ويتأثر منه ، ولما كانت القوة والضعف والتأثير والتأثر بسبب القوب من الله وعدمه ، نسبت الإخافة إليه ⁽¹⁾ .

ورود في التحفة السنية للسيد عبد الله الخاوي :

وعن أبي عبد الله (عليه السلام) : " من خاف الله أخاف الله منه كلّ شيء ، ومن لم يخف الله أخافه الله من كلّ شيء " ، وهو ممّا لا بدّ منه أيضاً ، فهو الذي يوجر النفس عن المعصية فعلاً وتوكاً ، وهو مما ينفى العجب عن الطاعة ، فإنّ الخائف غير مستعظم نفسه وخصالها ، وضده الأمن كما تقدّم وهو خسر ، وفي التتيريل : { فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ } .

هذا وأن الرواية صحيحة ، حيث كل رواياتها ثقات .

(طالب خالد . الخرائز . 27 سنة . التاسعة أساسي)

حقيقة الازلزل وكونها من الابتلاءات الإلهية :

السؤال : ما هي حقيقة الازلزل ؟ وكونها من الابتلاءات الإلهية .

1 - شوح أصول الكافي 8 / 218 .

2 - الأعواف : 99 ، التحفة السنية : 70 .

الصفحة 543

الجواب : يسبب انفجار الغرات المنضغطة المتصاعدة من الواكين . في بعض الأحيان . هأت توف بالزلزل البركانية . وأحدث مفهوم لحدوث الازلزل هو قوى التشويه التي تحدث في الأرض صوعاً ، فصخور الأرض تتعرض باستمرار لضغوط وقوى مختلفة ، مثل ضغوط الغرات وأبخرة المياه ، وتنتهي مقاومة الصخور لهذه الضغوط بتصدعها ، ثم تتحرك الكتل الصخرية والأتربة التي حولها .

إذا وصلت هذه الصوع إلى سطح الأرض تسبب شقوقاً طويلة تمتد لمسافات، وعندئذ تسوي الذبذبات في موجات اهتزازية خلال القشرة الأرضية وفي باطنها ، وتصل إلى جهات بعيدة عن مركز الزلزال .

ولاشك أن الازلزل نوع من الابتلاءات والامتحانات الإلهية للإنسان ، حاله حال بقية الظواهر الطبيعية ، وقد يكون ناتجاً عن غضب المولى عز وجل على عصيان الناس لأوامره تعالى ، فقد ورد في رواياتنا : أن من أسباب الزلزال هو انتشار الفاحشة .

فعن الإمام الصادق (عليه السلام) قال : " إذا فشت أربعة ظهرت أربعة : إذا فشا الزنا ظهرت الازلزل ، وإذا أمسكت الزكاة هلكت الماشية ، وإذا جار الحكام في القضاء أمسك القطر من السماء ، وإذا خفت الذمة نصر المشركون على المسلمين " (1) .

وهكذا نجد القرآن الكريم يعد الإنسان مسؤولاً عن كثير من الحوادث المؤلمة ، والوقائع الموحجة في عالم الكون ، ومنها

الزلزل ، قال تعالى : { **ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ** } (2) .

1 - من لا يحضره الفقيه 1 / 524 ، الخصال : 242 .

2 - الروم : 41 .

الصفحة 544

(إواهيم . السعودية . 25 سنة . طالب جامعة)

معنى الصدفة :

السؤال : نودّ من سماحتكم أن تعطونا رأيكم في الصدفة ؟ مكانتها في الدين ؟ وهل هي موجودة أو لا ؟
الجواب : لا واقع للصدفة عقلاً ونقلاً ، وينبغي أن لا تعتبر اعتباراً شريعياً ، وأما ما يجري على ألسنة الناس فهو من باب التسامح في التعبير والغفلة عن العلل .
ويدلّ على ما ذكرنا : أنّ القانون العام في كلِّ حدث وحادث أن يصدر عن علة ، وهذه قاعدة كليةٌ عقليةٌ اتفقت عليها جميع رباب الملل والنحل ، فلا يشذّ منه أيّ مورد حتى نعتوه من باب الصدفة .
نعم ، قد تخفى علينا العلة أو العلل في واقعة ، فنتصورها حدثت بغير حساب وكتاب ، وهذا لا يعني عدم وجود علة لها ، إذ عدم الوجدان لا يدلّ على عدم الوجود ، فربما توجد هناك علةٌ بعيدة أو قريبة أثرت في الموضوع لا علم لنا بوجودها ، إذ لا نحيط بجميع العلل في الكون .

(فايد . كندا)

تعريف المكان فلسفياً :

السؤال : الإخوة في مركز الأبحاث العقائدية ، يور في خلدي سؤال حبّذا لو تفضّلتم بالإجابة عليه : ما هو تعريف المكان فلسفياً ؟ وكيف يكون موجود ما محتاجاً في وجوده إلى المكان فيصبح بذلك حادثاً ، ولكم الأجر والثواب .
الجواب : قال العلامة الطباطبائي (قدس سوه) : " والمكان بما له من الصفات المعروفة عندنا بديهياً الثبوت ، فهو الذي يصحّ أن ينتقل الجسم عنه وإليه ، وأن يسكن فيه ، وأن يكون ذا وضع ، أي مشواً إليه بأنة هنا أو هناك ، وأن يكون مقوآله نصف وثلاث وربع ، وأن يكون بحيث يمتنع حصول جسمين في واحد منه ،

الصفحة 545

قال صدر المتألّهين (قدس سوه) : " هذه أربع أمّرات تصالح عليها المتنوّعون لئلا يكون النزاع لفظياً " ، وقد اختلفوا على حقيقته على أقوال خمسة " (1) .

والموجودات إذا كانت أجسام تحتاج إلى حيّز ومكان ، والمحتاج إلى غوه ممكن ، والممكن حادث .

(علياء . البحرين . 21 سنة)

أسباب الخوف من سوء الخاتمة :

السؤال : ما هي أسباب الخوف من سوء الخاتمة ؟ رُيد الجواب في أسوع وقت ممكن ، ولكم جزيل الشكر .
الجواب : على الإنسان أن يكون دائماً بين الخوف والرجاء ، الخوف من عقاب الله ورجاء رحمته ، وبذلك يكون في توازن

واعتدال ، فلا يكون له يأس من رحمة الله ، ولا أمان من عقاب الله ، هذا ولألاً .

وثانياً : على الإنسان أن يكون دائماً في حذر تام من الوقوع في أمور لها آثارها الوضعية ، وما ربما سببت سوء العاقبة والعياذ بالله ، كأكل مال اليتيم ، والظلم بالأخص لمن لا حول له ولا قوة ، وغصب حقوق الناس ، فإن كل هذه لها آثارها الوضعية الخرجية .

وثالثاً : كثرة الدعاء والتوسل بأهل البيت (عليهم السلام) في حسن العاقبة ، مما له الأثر في النيل بحسن العاقبة إن شاء الله

رابعاً : محاسبة النفس التي ورد الحث عليها في روايات متواترة ، حيث واقتب العراء نفسه ويحاسبها ، فإذا رأى صدور طاعة منها وعبادة ، شكر الله وسأله المزيد من التوفيق ، وإذا شاهد معصية استغفر ربه ، واتخذ قرأ في عدم العودة ، وسأل الله أن يعينه على تركه .

1- نهاية الحكمة : 129 .

الصفحة 546

(حفيظ بلخيرية . تونس)

نظرية التطور فاسدة عقلاً وشرعاً :

السؤال : جاء في ردكم : إن نظرية التطور هي فاسدة عقلاً وشرعاً ، وكان استنادكم على أنه يؤم منها انسلاخ الذات عن حقيقتها ، وهذا يتنافى مع القوان ، إذ أنه يطرح مسألة المسخ ، وهي مادية وليست مجزية ، كما سأبين ذلك :
إن كل مخلوق . نباتا كان أم حيوانا . له شريط جينات يحدد هويته وشكله ، ولا يستعمل منه إلا عشرة بالمئة 10 % ، والبقية إما معطلة أو قامت بدورها وانتهت مهمتها .

1 . لاحظ العلماء مرض تناذر الغول الذئبي ، وهذا المرض يتمثل في كون الإنسان ينمو وجسمه مكسو بالوبر ، فبحثوا عن الجين المسؤول عن هذا السبب . وهو جين الوبر . فوجدوا وأنه من المفروض أن يكون نائماً أو معطلاً ، لكنه تفاعل لسبب من الأسباب .

2 . أخذ مجموعة من العلماء قطعاً ، وهو ينمو في بطن أمه ، وبحثوا عن الجين المسؤول عن الأجنحة ، وأيقظوه فولد هذا القطّ بجناحين ، وهذا يقوّب إلى أذهاننا عملية المسخ في القوان ، أما التطور فكما يلي :

1 . لاحظ العلماء أن الديناصورات الأولية كانت كبيرة الحجم ، ثم أصبحت صغيرة ، فبحثوا عن السبب ، فوجدوا أن الجينات المسؤولة عن النمو كانت تعمل بحرية ، ثم بعد ذلك أخذت الجينات المعدلة تقوم بدورها ، أي تعدل نشاط الأولى .

2 . تتكون الرجل من ثلاثة أجزاء : الفخذ ثم ربة الساق ، فالساق ، وتقوم الجينات المكونة للرجل بعملها كما يلي ، تتحرك

الجينات المسؤولة عن الفخذ ، وتصنع هذا الأخير ، وعندما تنتهي تتحرك المسؤولة عن ربله الساق ، وهكذا بالنسبة للساق ، فأخذ العلماء فكرة وأخذوا الجينات المسؤولة عن الأصابع لأنها الأقل عدداً ، وركبوا عليها الجينات المعدلة فنمت بدون أصابع .

الصفحة 547

الجواب : نودّ أن نوضّح عدة نقاط حتى ندخل في الموضوع ، فهناك مصطلح " التطور " ، ومصطلح " المسخ " ، ومصطلح " الحركة " ، وأضيف مصطلح أو نظرية " الجبر الجيني " .
وإذا حدّدنا المصطلحات نستطيع أن نفهم الكلام ، وأنته سليم أو سقيم ، أو أن الكلام يناسب هذا المصطلح أم له معنى آخر ، وإليكم هذا البيان .

التطور : تغيير الشيء من حالة إلى حالة أفضل وأكمل .

المسخ : تحويل صورة إلى ما هو أقبح منها .

فهنا نسأل : ما هي نظرية التطور الداروينية ؟

والجواب : أنها تعني أنّ جميع الكائنات الحية . من حيوانات ونباتات ، وفطريات وطحالب ، وغوها من الأحياء . ترجع

إلى أصل واحد ، يرجع إلى زمن بعيد ، وأنّ هذا الأصل هو أبسط الكائنات كافةً ، ومنه بدأ انحدار الكائنات ، وهذه

الانقسامات التكاثرية المتشعبة ، والتي أظهرت تغاوتات متباينة في الأجيال .

وقد تكيفت هذه الأجيال ببيئات مختلفة ، فأنتجت أنواعاً مستحدثة ، تعيش مواكبة لبيئتها الجديدة ، وهي تبنتي على عدة أسس

:

1 . التنوّع حول البقاء .

2 . الانتخاب الطبيعي .

3 . ناموس التحوّل .

4 . ناموس الوراثة .

هذه هي الأسس الرئيسية التي بنى دارون عليها نظريته التطورية .

ويعتبر لامارك . العالم الفرنسي . أول من صدع بالقول بوجود علاقة وثيقة بين الكائنات الحية ، وفوضيه التطور والارتقاء

(1)

وعلى أيّ حال ، فالكتب مفصلة فيها النظرية من أحبّ قلوبنا .

1 - الداروينية عرض وتحليل : 36 .

الصفحة 548

ثمّ تأتي إلى مسألة التطور من حيث إمكانها عقلاً وشوعاً .

وإذارجعنا إلى النصوص الدينية المقدّسة نجدّها تنفي تطوّر الإنسان من نوع سابقاً له على النوع الإنساني ، والآيات القوّانية تكاد أن تكون صريحة في أنّ الإنسان نوع مستقلّ يرجع إلى أبيه آدم وأمهّ حواء ، وهما مخلوقان من تراب أو طين ، أو صلصال حسب اختلاف التعبير القوّاني ، قال تعالى : **{ إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ }** (1) {

حينماردّ الله فيها على مزاعم النصارى ، من أنّ عيسى (عليه السلام) ولد من غير أب بشوي ، ولا ولد إلاّ بوالد ، فعليه يكون أبوه الله تعالى . تقدّس ذات الحقّ عن ذلك . فودّ الله عليهم ، بأنّ خلقه كخلق آدم ، فكيف أن آدم خلق من طين ، فأيضاً لاّ أب له ، وعليه بطلان الدليل الذي استنتوا إليه لإثبات بئوة عيسى (عليه السلام) لله تعالى .

وقال تعالى : **{ إِنِّي خَالِقُ بَشَرًا مِنْ طِينٍ }** (2) ، وقال تعالى : **{ وَبَدَأَ خَلْقَ الْإِنْسَانِ مِنْ طِينٍ }** (3) ، وقال تعالى : **{ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا }** (4) ، إلى غير ذلك من الآيات الكثيرة المبيّنة لكون المخلوق الأوّل هو آدم ، وأنّ هذا النسل البشري يرجع إليه ، وأنّ آدم خلق من طين أو تراب أو غير ذلك ، فلم يتطور من مخلوق آخر سابق عليه ، كأن يكون فوداً أو جينة أو غير ذلك .

وأما العقل : فالبحث العقلي طويل وعميق جداً لا نستطيع سرده هنا إجمالاً فضلاً عن التفصيل ، لكن على أي حال نقول : الإنسان مركّب من مادة وصورة ، وهذه المادة هي القوة الكامنة في الإنسان ، والتي بها يقبل أن

1 - آل عمران : 59 .

2- ص : 71 .

3- السجدة : 7 .

4- النساء : 71 .

الصفحة 549

ينكامل أو يتسافل ، وأما الصورة فهي الهوية النوعية أو الشخصية الممؤّدة للإنسان عن غيره ، فهي تمؤّة عن البقر وعن الغنم وعن القود و ... ، وهي التي تتحقّق بها إنسانية الإنسان ، بحيث عندما نقول إنسان إشارة إلى هذه الهوية المتشخصّة بهذه الصورة ، وهي لا تقبل تكاملاً أو تنزلاً من حيثيّتها ، بل تقبل ذلك من حيث المادة .

وعليه ، فإذا فرضنا أنّ الهوية القودية أو الصورة القودية . كما توضعها نظرية التطوّر . رأدت أن تحلّ محلّها الصورة الإنسانية ، فأما أن نرفض بقاء الهوية والصورة القودية على حالها ، وأما أن نرفض انسلاخها عنها ، فإن فرضنا بقاء الصورة القودية أو البقوية ، ومع ذلك وردت عليها أيضاً الصورة الإنسانية ، فحينئذ يؤم اجتماع هويّتين في موجود واحد ، وهذا يؤم منه وحدة الكثير وكؤة الواحد ، وهو بديهي الفساد .

وإن فرضنا ذهاب الصورة القودية وانفائها ، ثمّ مجيء الصورة الإنسانية ، فأيضاً لم تصل النظرية إلى مرادها ، لأنّ معنى

انتفاء الصورة القرية ، هو بطلان هوية القود ولم يبق قود حقيقة حتى نقول بأنه تحول إلى إنسان ، إذ ذكرنا أولاً أن الهوية الحقيقية للموجود هي في صورته ، فعند بطلان صورته تبطل هويته الحقيقية ، فلا معنى لأن نقول تطور ، بل نقول : بطلت الصورة القودية ، وحلت مكانها الصورة الإنسانية ، فإذا التطور باطل عقلاً .

أضف إلى ذلك أن سير الصورة الحيوانية في قناة الصورة القودية لا يمكن أن يجتمع مع تحول الصورة القودية تطوراً إلى الصورة الإنسانية ، لأن الاستعداد الذي تحمله المادة امتلاً بالصورة القودية ، فلم يبق هناك استعداد لأن تقبل المادة الصورة الإنسانية .

هذا موجز ما يمكن ذكره الآن ، وعليه فالنظرية الدارونية أو اللامركزية مجانية لما نطقت به الشوائع السماوية ، ولما بنيت عليه الفطرة العقلية .

وبعد أن عرضنا ذلك نتعوض إلى مسألة المسخ التي نطقت بها الشريعة ، وصوحت بوقوعها الروايات المتواترة من ناحية انطباقها وعدم انطباقها على

الصفحة 550

نظرية التطورية الدارونية أولاً ، ومن حيث تفسيرها على ضوء الفلسفة الإسلامية ؟

أما كون المسخ غير التطور فيكاد يكون ذلك أوضح من الشمس في رابعة النهار ، لأن التطور يبتني على أسس قدمنا ذكرها ، منها لرجاع الهيكل الوجودي العام ذو الشعب التي لا تحصى كثرة إلى أصل وجودي واحد ، وخلية أو مادة فردية ، ومنها يتشعب الوجود العام ، ويبتني على الانتخاب الطبيعي ، والتنوع حول البقاء وأثر البيئة والوراثة ، وأين هذه من المسخ الذي يقصد قلب الصورة الوجودية إلى ما هو أدون منها ، إذ لا تتلوع ولا انتخاب ولا محاولة إيجاد محورية فلدة لهيكلية الوجود المشتعبة ، فضلاً عن كون الارتقاء والتطور يعني التكامل نحو الجمال والكمال التام ، بينما المسخ هو التسافل نحو النقص والفقدان ، فهما على طرفي نقيض .

نعم يطرح التساؤل التالي : وهو أنه مهما حاولنا إوزان المفردات بينهما ، لكنهما على كل حال يتشابهان في شيء واحد ، وهو زع صورة المشخصة لهذا الكائن ، وإيجاد صورة أخرى محلها ، وهي في الاثنين موجودة ؟

نقول : صحيح هذا التشابه موجود ، لكنه صوري لا غير ، لأن النظرية الدارونية اللامركزية بالمعنى المطروح قدمنا بطلانها ، وأوضحنا ذلك موجزاً ، لكن المسخ . كما سيأتي . سنثبت إمكانه عقلاً ، وهو واقع شرعاً .

وأما المسخ الذي نطقت به الشريعة ونصت عليه فهو ممكن ، ولا ينافي الفلسفة الإسلامية باطروحاتها ، لأن الموجود الإنساني وغوه مركب من مادة وصورة ، ادخل فيه حيثية الفعل وحيثية القبول ، ففعليته بهذه الصورة الإنسانية ، وحيثية قبوله هو الاستعداد الذي يحمله في داخله ، لأن يكون أي شيء آخر .

وعليه ، فهنا هؤلاء الذين مسخهم رب الغوة والجلال ، كان فيهم استعداد قبول الصورة القودية أو الختوية ، لأن أنفسهم

وصلت إلى مرحلة قبول

إفاضة هذه الصور من الله تعالى لتكامل الاستعداد فيها ، فلما دنا أجلها أفاض الله عليها ما استعدت له ، ولهذا كان المسخ إلى القود في البعض ، وإلى الختوير في البعض الآخر ليس عبثاً ، وإنما لأن من مسخ قوداً قد حقق شوائط الصورة القودية ، ومن مسخ ختيراً قد حقق شوائطها ، وعلى هذا فلاربط بين المسألتين في البين أصلاً .

نعم يبقى مشكل آخر مرتبط ببحث الحركة والتكامل داخل الأطر الصورية المشخصة للكائنات ، إذ إنها تكامل وتتامي من القوة إلى الفعل ، وعليه لا بد أن يكون الفيض اللاحق أكمل من الفيض السابق ، والحال أننا نجد عكس ذلك تماماً في المسخ ، لأن الصورة الإنسانية أكمل من الصورة القودية أو الختيرية ، فكيف مسخ الإنسان قوداً ؟
وجواب هذا الإشكال فيه بحث وتفصيل يخرجنا عن المقام ، نتركه لمطالعكم الشريفة .

وأما ربط مسألة المسخ بالبحث الجيني ، وأن هناك جينات تحدد مسار الهوية الإنسانية أو غوها ، ومن خلال الوصول إليها ، وادخل بعض التغيرات فيها ، نستطيع أن نحصل على نتائج آخر أو تطوّر ، فهذا قبل كل شيء بحث طبيّ مبني على التجربة ، وهو يقوّب مسألة المسخ إلى الذهن ويجعلها ممكنة ، لكن لا يمكن الجزم بأنّ عملية المسخ بالتحليل الجيني المطروح هي الواقعة والمحقّقة ، لأنّ التجربة مهما يكن ظنيّة لا يمكن أن نحصل على يقيني جزمي منها ، لكن بالتالي تكون مدخل لفهم مسألة المسخ وإمكانيته من الناحية العملية ، على أنّه يمكن التوفيق بين ما ذكرتم وما طرح سابقاً ، إذ تكون هذه الجينات هي المادة المعدة لقبول الهوية اللاحقة لهذا الكائن ، أو إحدى المعدات لذلك ، لكن لا يمكن تطبيق البحث الجيني على نظرية التطوّر ، لأنّ نظرية التطوّر تبتني على العفوية والانتخاب الطبيعي ،

والمفروض أنّ المذكور في التجربة الجينية يبتني على أسس عملية ذات نظام محدد ، يقوم به موجود له إحساس وشعور . اللهم إلا أن نفس الانتخاب الطبيعي بمعنى الخلاقيّة الطبيعية المغروسة في كيان الكائن الحي ، والمحرك من قبل قوة أخرى خرجة منظّمة ، هي التي فعلت فيه عند الاحتياج .

لكن مع ذلك نبقي بين موفقات عديدة ، قد يصعب تجاوزها للتوفيق بين البحث التجريبي الحديث وبين نظرية التطوّر ، وقد تحتاج فيه إلى شطب بعض الفرضيات في نظرية التطوّر ، لكن مع ذلك كلّه تبقى في مشكلة رجاء الهيكلية العامة للوجود إلى محور واحد ومنطلق فود ، فإنّه لا يمكن إثباته على ضوء نظرية التطوّر إلا بالشطب عليه ، وعند ذلك لا يبقى لنا من نظرية التطوّر بعد شطب هذه الأمور إلا الصورة الشكلية للنظرية ، التي لا توافق بمعظمها لما طوحه دارون أو لامرك .

وأما ما ذكرتم حول التطوّر فقد أسلفنا الكلام عليه ، وقلنا بأنّه يحتاج إلى التوفيق بين أسس نظرية التطوّر وبين البحث التجريبي الحديث ، وهو بحاجة إلى وقت ورواسة ، وما ذكر لا يشكل إلا تشبيهاً يعيد المحوى عما طوحه دارون ولامرك .

التفكير ليس أثراً مادياً :

السؤال : يقول الفيلسوف ملركس مضموناً : إنّ المادة هي أسبق بالوجود من العقل ، وانمّا العقل هو انعكاس لوجود المادة ، فكيف يمكنكم الردّ على هذه النظرية ؟

الجواب : ولألاً : ليست هذه مقالة لملركس بل لجميع الماديين ، وذلك أنهم يرون أنّ عملية التفكير هي أثر ومعنى ماديّ لا مجرد ، إذ المادة عندهم تسوي الوجود ، فكلّ غير ماديّ هو ليس بوجود ، إذا فكّون العقل أثر للمادة مبيّن

الصفحة 553

على أنّ الموجود مسوي للمادة ، ولكننا لا نسلم ذلك ، بل عندنا أنّ الموجود أعم من الماديّ والمجرد ، واثباته في محله .
ثانياً : أنّ هناك أدلة كثيرة أقيمت على أنّ التفكير ليس أثراً مادياً :

منها : استحالة انطباع الكبير في الصغير ، فإنّ صورة الموجودات بما لها من حجم موجودة في أذهاننا ، مع أنّ دماغنا الماديّ صغير ، فلا بدّ من وجود مجرد ورد دماغنا هو الذي يشكل حقيقة العلم .

ومنها : امتناع انطباع المتصل في المنفصل .

ومنها : الروابط التصديقية لا تقبل الانقسام .

ومنها : الوجدانيات لا تنقسم .

ومنها : إرواك الكلّي غير ماديّ .

ومنها : ثبات الفكر وعدم تغوّه .

وللبسط في هذه الأدلة راجع كتاب " نظرية المعرفة " للشيخ جعفر السبحاني .

(علي . البحرين . 30 سنة . طالب)

معنى قاعدة حكم الأمثال :

السؤال : قأت في بعض الكتب أنّ قاعدة : حكم الأمثال في ما يجوز ولا يجوز واحد ، مستنبطة من مبدأ العليّة ، فهل لكم أن تشوخوا لنا كيف يكون ذلك ؟ وما هو وجه استنباطها منه ، ولكم الشكر الجزيل .

الجواب : إنّ قانون العليّة أو مبدأ العليّة هو قانون عقليّ عام ، يعني : إذا ثبت أنّ هذه العلة تؤثر هذا المعلول ، فكلما وجدت العلة وجد المعلول وبالعكس ، فهذا القانون لا يتخلّف ، فإذا ثبت الحكم لأحد أفراد المعلول ، فيجب أن يسوي ذلك الحكم ، ويحمل على أفراده الأخرى من نون فرق بين فود وآخر .

الصفحة 554

وكذلك إذا انتفى حكم عن فود من أفراد نوع أو معلول ، فيجب أن ينتفي ولا يثبت لفود آخر من نفس النوع وهكذا .

فإذا ثبت الضحك أو المشي للإنسان ، فيجب إثباته لجميع الأفراد على حدّ سواء ، وإذا نفينا العليّة مثلاً عن أحد أفراد الإنسان

، فيجب نفيه وعدم إمكان إثباته لأي فرد آخر من نوع الإنسان .

فالأمثال عبارة أخرى عن المثليين في المنطق . وهما المشتركان في حقيقة واحدة بما هما مشتركان . فما يصدق على أحد المثليين يصدق على الآخر نون فوق ، وما لا يصدق على أحدهما لا يصدق على الآخر .

(... . سني)

اختلاف العبادات بين الشيعة والسنة :

السؤال : أتمنى أن تعينوني على فهم بعض الأمور التي موت علي ، ورأيد التأكد منها ، هل هناك اختلاف في العبادات بين السنة والشيعة ؟

الجواب : نعم يوجد بعض الاختلاف في الفروع بين الفريقين ، بسبب أخذنا تفسير الكتاب والسنة من أهل البيت (عليهم السلام) حصواً ، وأخذهم من جميع الصحابة لهما رواية ورواية .
فالصحابا كثيرين جداً ، ويروون الأحاديث المختلفة والمتعلضة ، وكذلك فهمهم مختلف ، وكل يدل بدلوه ، وهم ليسوا سواء في العلم ، أو كثرة المصاحبة للنبي (صلى الله عليه وآله) ، أو السابقة أو عدم الانشغال عنه بالأمر الحياتية من زراعة وتجارة وغيرها .

وكذلك زى أنّ العدالة تختلف لرجاتها بينهم ، وتغيير الأحكام والدين بدأ ينمو بشكل كبير في زمان قريبة من وفاة النبي (صلى الله عليه وآله) ، وبدأ الاجتهاد يطفو على سطح المجتمع الإسلامي ، ويقدم قول فلان وفلان على النصوص الواضحة

الصفحة 555

الصويحة ، وبدأ النهي عن رواية الحديث الشريف أيضاً ، وحبس الصحابة في المدينة وعدم خروجهم للتبليغ ، وكذلك ضرب عمر بعض الصحابة بالثورة لتحديثهم عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، وغير ذلك من ملابسات عديدة قد نبه وحذر النبي الأعظم (صلى الله عليه وآله) منها ، كقوله (صلى الله عليه وآله) : " لينتقضن عوى الإسلام عروة عروة ... وأولهن نقضاً الحكم ، وآوهن الصلاة " (1) .

وقال الهيثمي : " رواه أحمد والطواني ورجالهما رجال الصحيح " (2) .

وكذلك أثبت الصحابة ذلك التغيير والانحراف بعد وفاة النبي الأعظم (صلى الله عليه وآله) ، فقد روى البخاري بإسناده عن الزهري قال : " دخلت على أنس بن مالك بدمشق وهو يبكي ، فقلت له : ما يبكيك ؟ فقال : لا أعرف شيئاً مما أركت إلا هذه الصلاة ، وهذه الصلاة قد ضيقت " (3) .

وفي البخاري وعن أنس أيضاً قال : " ما أعرف شيئاً مما كان على عهد النبي (صلى الله عليه وآله) ، قيل الصلاة ، قال : أليس ضيعتم ما ضيعتم فيها ؟ " (4) .

وروى البخاري أيضاً عن أمّ الرداء قالت : " دخل علي أبو الرداء وهو مغضب ، فقلت : ما أغضبك ؟ فقال : والله ما

(5)

أعرف من أمة محمد (صلى الله عليه وآله) شيئاً إلا أنهم يصلون جميعاً " .

فهذا أبو الرداء يثبت شيئاً واحداً بقي في المسلمين على حاله ، وهو صلاة الجماعة ، وذاك أنس بن مالك يثبت تغيير كل شيء عما كان على عهد رسول الله (صلى الله عليه وآله)، وهؤلاء الصحابة كانوا في زمن قريب من النبي (صلى الله عليه وآله)، فكيف الحال الآن ؟

وهذه النصوص صريحة في التغيير والانحراف حتى في العبادات ، ولكن مع كل ذلك فإن المستقي للفروق الفقهية بين مذهب أهل البيت والمذاهب

1- مسند أحمد 5 / 251 ، المستترك 4 / 92 .

2 - مجمع الزوائد 7 / 281 .

3 - صحيح البخاري 1 / 134 .

4- نفس المصدر السابق .

5- المصدر السابق 1 / 159 .



الأخرى يجد : أن الاتفاق أكثر من الاختلاف ، وهذا ما ذكره جمع من المحققين ، والله العالم .

(وسام صباح عبد الرضا . العواق . 28 سنة . بكالوريوس طبّ وجراحة عامّة)

علاقة الأجزاء بالمركب :

السؤال : هل العبارة التالية أولية بديهية : المركب يحتاج إلى وجود أجزائه قبل وجوده ، ثم يحتاج إلى التأليف بين هذه الأجزاء ؟ إن نعم كيف ذلك ؟ لرجوكم أن تكون الإجابة بشيء من التفصيل ، مع جزيل الشكر والتقدير .

الجواب : قد أشار الأعلام في المصادر المعقولة إلى وجه امتياز الأجزاء عن المركب ، وأن الأجزاء من دون شروط التمام تعتبر أجزاء ، وبشروط الاجتماع تسمى مركباً .

وقول : أنّ المركب مفنقر إلى الأجزاء إنّما يصح بنحو من الاعتبار ، والافهّما من حيث الوجود الحقيقي الذي له منشئية الآثار متّحدان ، فالأجزاء بالأسر هو عين المركب ، وبما أنّ الشوط هو الهيئة الاجتماعية ، لا يمكن أن يحدث من دون التمام واجتماع للأجزاء كلّها على النسق المعينّ المعتمد .

وقول : أنّ المركب محتاج إلى الأجزاء ، في الحقيقة أنه إذا لوحظ الأجزاء بالأسر ، فحاجة المركب إليها احتياج الشيء إلى نفسه ، وإذا لوحظ المركب بالمعنى المتقدّم بالقياس إلى كلّ واحد من الأجزاء ، مع قطع النظر عن شوط التمام ، فالاحتياج وإن كان ثابتاً ، إلا أنّ كلّ واحد من تلك الأمور التي ينشأ منها المركب ، لا يوصف بأنه جزء قبل الاجتماع إلا بعلاقة الأول . لأنّ وصف الجزئية والكليّة متضايقان ، يتمتع أن يتحقّق أيّ منهما قبل الآخر ، فاحتياج المركب إلى الجزء بالدقة العقلية ، وأن كان لا بدّ من تحقّق الأجزاء لأنّها عين المركب ، ولا دليل على لزوم تقدمها عليه ، بل ممكن

تحقّق المركب مع جميع أجزائه دفعة واحدة ، بل في المركب من جنس وفصل ، ومن الوجود والماهية يستحيل تقدّم الأجزاء على المركب في الوجود ، الذي له منشئية الآثار ، وتوقّفه على حصوله ليس في الحقيقة احتياج المركب إلى الجزء بالدقة العقلية ، وإن كان لا بدّ من تحقّق الأجزاء ليلتئم منها المركب ، وهذا ما يسع له المجال في المقام . فالقضية المذكورة في صورة إمكان فرض الاحتياج بديهية ، يكفي فيها تصوّر الأطراف .

(علي . البحرين . 26 سنة . تعليم عالي)

معنى التقليد والأدلة عليه :

السؤال : ما هو التقليد ؟ ومتى بدأ ؟ وما الدليل عليه ؟

الجواب : التقليد لغةً بمعنى : جعل الشخص أو غيره ذا قلادة ، فيقال : تقلّد السيف ، أي ألقى حمالته في عنقه ، وفي حديث

الخلافة : " قلدها رسول الله علياً " ، أي جعلها قلادة له ، ومعنى أنّ العامي قلده المجتهد ، أنه جعل أعماله على رقبة المجتهد وعاتقه ، وأتى بها استناداً إلى فتواه .

وقد أشرت جملة من الروايات إلى هذا المعنى ، نذكر منها معنوة عبد الرحمن بن الحجاج قال : " كان أبو عبد الله (عليه السلام) قاعداً في حلقة ربعية الوأي ، فجاء إعرابي ، فسأل ربعية الوأي عن مسألة ، فأجابه ، فلما سكت ، قال له إعرابي : أهو في عنقك ؟ فسكت عنه ربعية ولم يردّ عليه شيئاً ، فأعاد المسألة عليه ، فأجابه بمثل ذلك ، فقال له الإعرابي : أهو في عنقك ؟ فسكت

1 - الاجتهاد والتقليد : 78 .

الصفحة 558

ربعية ، فقال أبو عبد الله (عليه السلام) : " هو في عنقه " ، قال : أو لم يقل : وكلّ مفتٍ ضامن " (1) .
وهناك أخبار مستفيضة يمكنك الرجوع إليها في كتاب وسائل الشيعة (2) .

وعلى هذا نرى بأنّ اللغة والاصطلاح والعرف متطابقة على أنّ التقليد هو الاستناد إلى قول الغير في مقام العمل ، فالتقليد أمّا أن يكون بمعنى الأخذ والالتزام ، أو يكون معناه العمل استناداً إلى رأي الغير ، وهو العالم الجامع للشوائب .
والضرورة تقتضي التقليد ، وذلك لأنّ كلّ مكلف يعلم علماً إجمالياً بثبوت أحكام إمامية فوضها الشلوع المقدس عليه . من وجوب أو حرمة . والإتيان بالواجب وترك المحرم له طويقان : أمّا أنه يعوف الواجب فيأتي به ، والمحرم فيتوكله ، وأمّا أنه غير عالم بهما ، فيجب الرجوع إلى العالم بهما ، وهو المتخصّص في عمله لإواء ذمته أمام هولاه ، وهذا هو معنى التقليد الذي هو الاعتماد على المتخصّصين والرجوع إليهم .

ومن هنا يظهر : أنّ التقليد من الأمور الارتكزية ، حيث رجوع كلّ ذي صنعة إلى أصحاب الصنائع ، وكلّ من لا يعوف أحكام الدين يعتمد في معرفته على المجتهد المتخصّص ، فيضع عمله كالقلادة في رقبة المجتهد الذي يقلده ، وهذا غير محدد بزمان ، بل هو جارٍ في كلّ الأزمنة .

والتقليد من فطريات العقول والشلوع ، قد أمضاه بعدم الودع عنه ، فوجه الجاهل إلى العالم في زمان الأئمة (عليهم السلام) ، كان رجوعاً إلى من علم الأحكام بالعلم الوجداني ، الحاصل من مشافهة الأئمة (عليهم السلام) ، وأمّا في زماننا ، فهو رجوع إلى من عرف الأحكام بالظنّ الاجتهادي والإمراء .

1- الكافي 7 / 409 .

2- وسائل الشيعة 27 / 220 .

الصفحة 559

ويكون عمله توتلياً تعبدياً لا وجدانياً ، فهو الطريق الأكثر عملية لجلب الناس ، لاعتيادهم في كل مجال على الولوج إلى نوي الاختصاص والخوة ، وهو واجب كل مكلف لا يتمكن من الاجتهاد أو الاحتياط .

(أحمد . الكويت . 20 سنة . طالب)

العقل في حالة قطعيته مقدّم على النصّ :

السؤال : تقبل الله أعمالكم ، ووفّقكم الله لموضاته ، في الحقيقة عندي استفسار بخصوص العقل ، ما هو دوره في الأصول العقائدية ؟ هل الوان والسنة مقدمتان على العقل أم هو العكس ؟

الجواب : لا نتمكّن أن نجيب بوضوح قاطع بتقديم النصّ على العقل ، أو بتقديم العقل على النصّ ، بل لابد من التفصيل ، فتارة يكون حكم العقل قطعياً وبدرجة كاملة من الوضوح ، وفي مثله يقدم العقل ، ويكون كقوية على التصوّف في ظهور النصّ ، فإنّ الوان ذات ألوان مختلفة ، وأحد تلك الألوان هي الوان العقلية .

فإذا حكم العقل بنحو القطع بأنّ الله سبحانه لا يمكن أن يكون جسماً ، أو في مكان معين مثلاً ، فإذا جاء نصّ يقول : { **لَوْحْنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى** }⁽¹⁾ فلا بدّ من حمله على الكناية عن السيطرة الكاملة .

هذا إذا كان حكم العقل قطعياً ، وأما إذا لم يكن قطعياً ، فيؤخذ بظاهر النصّ ، ولا يجوز تأويله ، ورفع اليد عنه بحكم العقل

إذا ، العقل في حالة قطعيته هو المقدّم على النصّ ، وفي حالة عدم قطعيته يكون النصّ هو المقدّم .

1- طه : 5 .

الصفحة 560

(أبو بكر أحمد صديق . مصر . شافعي . 32 سنة . دكتوراه فلسفة في التربية)

قول لا إله إلا الله مشروط بالإخلاص :

السؤال : أريد معرفة مدى صحّة الحديث التالي ؟ وما هي الكتب التي ورد بها ؟ وما هو تعليقكم عليه : " من قال لا إله إلا الله ومدّها ، هدمت له أربعة آلاف ذنب من الكبائر " ⁽¹⁾ ، مع إرسال النصوص الأصلية الاستدلالية إن أمكن ، أو إرشادي إلى مواقعها تحديداً ، وخواكم الله خواً ، ونفعنا بعلمكم .

الجواب : لا يوجد هذا الحديث في مصابنا ، ولم يُروَ عن أهل البيت (عليهم السلام) .

وأما المصادر السنيّة ، فقد ورد في كتب غير معتوة الصحة ، فقد رواه المنقّي الهندي في كنز العمال عن ابن النجار ،

وذكوه الحافظ ابن حجر العسقلاني في لسان الموزان . وهو كتاب تراجم الضعفاء في ترجمة نعيم بن تمام . قال : " عن أنس :

وعنه الحسن بن إسماعيل اليمامي ، له حديث أخرجه ابن النجار في الذيل في ترجمة أبي القاسم عبد الله بن عمر الكلوزاني المعروف بابن داية ، من روايته عن يونس ... عن الحسن ولفظ المتن : " من قال لا إله إلا الله ومدّها ، هدمت له ذنوب أربعة آلاف كبوة " ، هذا حديث باطل " (2) .

وقال الفتني في تذكرة الموضوعات : " فيه نعيم كذاب " (3) .

وأما تعليقنا عليه : فبعد أن قلنا بعدم صدوره عن أئمتنا (عليهم السلام) ، فإنه لا يثبت لدينا مشروعية التعبد به ، وكذلك هناك أحاديث لدينا تخالف مضمونه ، وتبيّن أن قول لا إله إلا الله مشروط بالإخلاص أو الصدق ، وهذه الشروط تعني الائتام العقائدي والأخلاقي والعملي بمعنى لا إله إلا الله .

قال الله تعالى : { فاعلم أنه لا إله إلا الله واستغفر لذنبك } (4) .

1- كنز العمال 1 / 60 .

2 - لسان المزان 6 / 169 .

3 - تذكرة الموضوعات : 55 .

4- محمّد : 19 .

الصفحة 561

وقال الإمام علي (عليه السلام) : " من قال : لا إله إلا الله بإخلاص فهو ويء من الشوك ، ومن خرج من الدنيا لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ... " (1) .

وقال الإمام الصادق (عليه السلام) : " من قال : لا إله إلا الله مخلصاً دخل الجنة " (2) .

وقال زيد بن رُقم : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : " من قال : لا إله إلا الله مخلصاً دخل الجنة " ، قيل : وما إخلاصها ؟ قال : " أن تحوزه عن محرم الله عزّ وجلّ " (3) .

فهذه الروايات تبيّن وتوضّح مراد الرسول (صلى الله عليه وآله) أو الإمام (عليه السلام) من قول لا إله إلا الله ، وشروط نفعها لقائلها ، وهو الإخلاص والصدق والمعرفة ، وعدم ارتكاب المعصية بإصوار وعناد ، وليس مجرد التلفّظ بها من دون ذلك كلّّه .

(رضا . بريطانيا . 18 سنة . طالب)

معرفة الحقّ من خلال قواعد عقلية :

السؤال : هناك كثير من يقول أنه لا يمكن معرفة الحقّ مطلقاً ، أي ليس هناك مثلاً قانون صحيح مطلقاً ، ولكن صحيح إلى درجة ، كيف يمكن الردّ على هذا ؟ أرجو الإجابة ، وأشكركم جزيل الشكر .

الجواب : ينبغي ملاحظة أمور :

وَأولاً : إنَّ الدليل العقلي غير قابل للتخصيص من دون دليل آخر ، فالدليل العقلي هو بنفسه يتولى تعيين حوزة شموله .

1 - من لا يحضره الفقيه 4 / 411 .

2 - ثواب الأعمال وعقابها : 5 .

3- المعجم الأوسط 2 / 56 ، المعجم الكبير 5 / 197 ، الدر المنثور 2 / 237 ، تفسير الثعالبي 2 / 22 .

الصفحة 562

وبعبارة واضحة : كل ما يثبت أو ينفيه العقل ، يأتي بكل قيوده وسعة دلالاته .

وثانياً : الحكم على صحة أو فساد أمر هو قانون عقلي ، يجب فيه اتباع حكم العقل ؛ فالعقل هو الذي يتكفل إعطاء نسبة الصحة أو الفساد لكل قضية وموضوع .

ثالثاً : المقصود من الحق المطلق هو الأمر الذي يعتوه العقل من البديهيات والأوليات ، بحيث يكون العلم به ضرورياً ، فلا يرى احتمال الخلاف فيه جازماً .

نعم ، إن لم تصل معرفة العقل لقانون أو قاعدة إلى هذا المستوى ، فقد يرى احتمال العلم به مع احتمالات أخرى قد تتناقض مع ذلك العلم .

وعلى سبيل المثال : يجزم العقل باستحالة اجتماع النقيضين ، ولا يرى مجالاً لأي احتمال مخالف لهذا الحكم القطعي ، وحتى أنه يرى هذا الحكم مستقلاً عن أي قيد وشروط ، فلا يختص برمان أو مكان ، أو أية خصوصية أخرى .

ثم في فرض هذا الحكم ، كيف يعقل أن يحتل تخصيص هذا القانون والحكم المقطوع به ، أو تقليل نسبة الصحة فيه .

وباختصار : فإما نقطع بقانون أو قاعدة . بالدقة العقلية لا العرفية . فهذا لا يجتمع مع احتمال الخلاف فيه ، إذ أن

الاحتمالات المناقضة هي قضايا لا بد أن تكون صاورة من العقل ، والعقل يأبى أن يقطع بشيء ويحتمل خلافه .

نعم حدود هذه الأحكام والقوانين العقلية البحتة قد تكون مضيقّة ، ولكن لا ينكر وجود هكذا قواعد مسلمة عند العقل غير

قابلة للنقاش لضرورتها وبدايتها .

الصفحة 563

(علي زار . الكويت . 23 سنة . طالب كُليّة الرواسات التجلية)

تسمية علم الكلام :

السؤال : لماذا سمّي العلم الذي يُعنى بؤاسة أصول الدين الإسلامي والاستدلال عليها بأدلة وواهين تفيد العلم واليقين بعلم

الكلام ؟ ودمتم سالمين بجاه محمّد وآله الطاهرين .

الجواب : إن تسمية مباحث العقيدة الإسلامية بعلم الكلام لها وجه :

- 1 . إنّه سمّي بذلك لأنّ القدماء من العرب سموا علم الجدل اليوناني بالمنطق ، والمنطق الذي يدل على النفس الناطقة التي تترك الكليّات ، والنطق هو الكلام ، فعلم الكلام وعلم المنطق واحد .
 - 2 . إنّه سمّي بذلك لأن أصحابه تكلموا بمسائل لم يذكرها السلف .
 - 3 . إنّه سمّي بذلك لأنّ المتقدّمين كانوا يعنونون فصول مباحثهم الكلامية بقولهم : كلام في التوحيد ، كلام في القوّة ، وهكذا
 - 4 . إنّه سمّي بذلك لأنّ الماهر الخبير بقوانينه يمتلك قوّة الكلام على إزال الخصم ومحاكمته والغلبة عليه .
 - 5 . إنّه سمّي بذلك لأنّه كثر فيه الكلام مع المخالفين ما لم يكثر في غيره .
 - 6 . إنّه سمّي بذلك لأنّه يورث القوّة على الكلام في الشروعات ، كالمناطق في الفلسفيات .
 - 7 . إنّه سمّي بذلك . كما هو المشهور والمودى إليه النظر . لأنّ أول مسألة طرحت بين المسلمين في صدر الإسلام بين الأشاعرة والمعتزلة هي : خلق القوان الكريم أو قدمه ، على أنّ كلام الله قديم كذاته ، أو أنّه من الصفات الفعلية كالزقية والخالقية ، وليست من الصفات الذاتية التي هي عين ذات الله تعالى ، كالعلم والقوّة والحياة .
- وعلى هذا الضوء سمّي العلم المتكفّل لهذه المباحث بعلم الكلام على نحو المجاز في باب التسمية ، بعلاقة الكلّ والخوّه الأوّل أو الأهم أو المعظم .

الصفحة 564

(فاطمة . أمريكا . 19 سنة . طالبة ثانوية)

الرؤية الكونية :

- السؤال : ما معنى الرؤية الكونية ؟ وما المقصود بالكونية ؟ وشكراً .
- الجواب : إنّ النظام الفكري ينقسم إلى قسمين : نظام نظري ، ونظام عملي .
- فالنظام الفكري النظري : هو أسلوب من التفكير عمّا هو موجود .
- والنظام الفكري العملي : هو أسلوب من التفكير عمّا ينبغي أن يفعل أو لا يفعل .
- فالأوّل يسمّى الرؤية الكونية ، والثاني يسمّى الأيديولوجية ، وقد عرفنا بالتعريف التالي :
- الرؤية الكونية : مجموعة من المعتقدات والنظريات الكونية المتناسقة حول الكون والإنسان ، بل حول الوجود بصورة عامّة
- الأيديولوجية : مجموعة من الآراء الكليّة المتناسقة حول سلوك الإنسان وأفعاله .

وهناك تعبير آخر في عرف الحكماء ، حيث يعبرون عن الرؤية الكونية بالحكمة النظرية ، وعن الأيديولوجية بالحكمة

ويمكن تقسيم الرؤية الكونية إلى الأقسام التالية :

- 1 . الرؤية الكونية العلمية : بأن يتوصّل الإنسان من طريق معطيات العلوم التجريبية إلى رؤى كئيبة حول الوجود .
- 2 . الرؤية الكونية الفلسفية : وتحصل من خلال الاستدلال والبحوث العقلية .
- 3 . الرؤية الكونية التعبديّة : ويتوصّل الإنسان إليها عن طريق الاعتقاد بقيادة الأديان ، والإيمان بأحاديثهم .
- 4 . الرؤية الكونية عرفانية : التي تحصل عن طريق الكشف والشهود والإشراق ، ومعرفة أبعاد الحقائق بالتأمّل الذاتي ، والتوجّه الروحي ، والسلوك المهذب نحو الله تعالى .

الصفحة 565

(أحمد . السعودية . سنّي . 20 سنة . طالب جامعة)

وهان النظم لا يجوي في عالم التشريع :

السؤال : الشيعة تقول بدليل النظم في إثبات الصانع ووحدته ، ولكن لا تطبّق دليل النظم في حياتها الفقهية ، فنجد الفقهاء لا يأخذون بدليل النظم في منزل القمر ، وإثبات دخول الشهر أو خروجه ؟

الجواب : لا يخفى عليكم أولاً : أن وهان النظم لا يختص بالشيعة كما ذكرت ، بل هو وهان اعتمد عليه المسلمون كلهم ، بل وغوهم من الأديان الأخرى ، على إثبات وجود الله تعالى .
وثانياً : أن وهان النظم يجوي في عالم التكوين ، فهو يثبت أن للكون نظام ، ولا يجوي في عالم التشريع والتكليف ، فهو لا يثبت لنا حكماً شريعياً ، بل الأحكام تثبت من خلال القوان والسنة .

وعليه ، فالفقهاء يتعبّون بما ورد من الروايات عن النبيّ (صلى الله عليه وآله) وأهل بيته (عليهم السلام) ، ولا يعتمدون على وهان النظم في أمورهم الفقهية ، ففي قضية الصوم مثلاً ورد عن الإمام الصادق (عليه السلام) : " صم لرؤية الهلال ، وأفطر لرؤيته " (1) .

وعليه ، فلا بدّ من إثبات دخول الشهر أو خروجه من خلال رؤية الهلال ، لا من خلال الاعتماد على الحسابات ، أو الاعتماد على وهان النظم .

(أحمد محمّد)

البكاء من خشية الله :

السؤال : حُرمت البكاء من خشية الله تعالى ، فماذا أفعل ؟ حواكم الله خوراً .

الجواب : من وصايا النبيّ (صلى الله عليه وآله) لأبي ذر : " يا أبا ذر : من استطاع أن يبكي قلبه فليبك ، ومن لم يستطع

فليشعر قلبه الحزن وليتباك ، يا أبا ذر ، إنّ القلب القاسي بعيد من الله تعالى ، ولكن لا تشعرون " .

1- الاستبصار : 63 .

2- الأماي للشيخ الطوسي : 529 .

الصفحة 566

إذا لم تساعدك العينان على البكاء ، فاحمل نفسك على البكاء وتشبه بالباكين ، متذكراً الذنوب العظام ، ومنزل مشهد اليوم العظيم ، يوم تبلى السوائر ، وتظهر فيه الضمائر ، وتتكشف فيه العورات ، عندها يحصل لك باعث الخشية ، وداعية البكاء الحقيقي ، والرفقة وإخلاص القلب .

وقد ورد في الحديث ما يدلّ على استحباب التباكي ، ولو بتذكّر من مات من الأولاد والأقرب والأحبة ، فعن إسحاق بن عمّار قال : قلت لأبي عبد الله (عليه السلام) : أكون أدعو فأشتهي البكاء ولا يجيئني ، وربما ذكرت بعض من مات من أهلي فُلِق وأبكي ، فهل يجوز ذلك ؟

فقال (عليه السلام) : " نعم ، فنتذكّهم ، فإذا رقت فأبك ، وأدع ربك تبرك وتعالى " (1) .

ثم لا يخفى عليك أن ترك الذنوب والمعاصي ، وأن تذكر الله كثراً ، وأن تدعو وتتوسل بأهل البيت (عليهم السلام) ، وتأكل الحلال وتجتنب الحرام ، وتأكل العدس المطوخ ، وغير ذلك ، لأنّ هذه الأمور تساعد على البكاء من خشية الله تعالى .

(وسام صباح عبد الرضا . الواق . 28 سنة . طبيب)

احتياج المركب إلى الجزء :

السؤال : في الكتب العقائدية أجد العبارة التالية : " المركب يحتاج إلى الجزء " ونحن نعلم : بأنّ المركب يتألف من جزئين فأكثر ، ويستحيل وجود مركب من جزء واحد فقط ، فهل المقصود بالجزء في العبارة هو جنس الجزء ، الذي يصدق على أواده ؟ أم المقصود به المقابل للمركب من باب التضاييف ؟

والسؤال الثاني : يقول ابن ميثم الجواني : " الواجب بالذات لا يتركب عن غوه ، وإلاّ لافتقر إلى ذلك الغير ، فكان ممكناً بذاته هذا خلف " (2) .

1- الكافي 2 / 483 .

2 - قواعد الغرام في علم الكلام : 45 .

الصفحة 567

هل يقصد القائل أنّ المركب محتاج إلى الغير في تركيبه ، كي يكون مركباً ، وبذلك فإنّ رتفع الغير رتفع التركيب فيرتفع

المركَّب ، أي أنّ التركيب يكون عن طريق الغير ، وما يأتي من الغير يزول بزواله ، فيكون المركَّب من الغير ممكناً بذاته ،
لحاجته للغير في كونه مركَّباً ، أم لكرأي آخر في ذلك ؟ الرجاء عدم إهمال الوسالة والإجابة بالسورة الممكنة .

الجواب : بالنسبة إلى السؤال الأوّل نقول : المقصود جنس الجزء ، فهم يريدون أن يقولوا : أنّ المركَّب يحتاج إلى كلِّ
جزء من أجزائه ، إذ بفقدان أي جزء من الأجزاء ينعدم ذلك المركَّب ويزول ، فهو بحاجة في تحقّقه إلى كلِّ واحد من أجزائه

وهم من باب الاختصار في التعبير قالوا : المركَّب مفتقر إلى الجزء ، يعني إلى كلِّ جزء من أجزائه ، أنّ هذا هو المقصود
، وليس المقصود أنّه يحتاج إلى واحد من أجزائه دون بقية الأجزاء .

وبالنسبة إلى السؤال الثاني نقول : هناك قضية ينبغي أن تكون واضحة ، وهي : أنّ الحاجة والافتقار هما من لوزم
الإمكان ، والغنى وعدم الاحتياج هما من لوزم الوجوب ، فكُلُّما فرضنا الشيء محتاجاً ومفتقراً إلى غيره فذلك يعني أنّه ممكّن
، وكُلُّما افترضناه واجباً فذلك يعني أنّه غني وليس محتاجاً .

وإذا تمّت هذه القضية ، وكانت مورد قبولنا ، فسوف نخرج بقضية أخرى ، وهي : أنّ الشيء متى ما كان مركَّباً ، فيلزم أن
يكون ممكناً ، لأنّ المركَّب يحتاج في تحقّقه إلى كلِّ واحد من أجزائه ، إذ مع انخام أي واحد من الأجزاء يزول ذلك المركَّب
، فالخلُّ مثلاً الذي هو مركَّب من سكرٍ وحموضة ، يحتاج في تحقّقه إلى كلِّ واحد من هذين الجزئين ، إذ بعدم تحقّق أيّ واحد
منهما يزول المركَّب ، أعني الخلُّ ، ويحصل مركَّب آخر .

ونحن ما دمنا قد سلّمنا مسبقاً أنّ الحاجة هي من لوزم الإمكان ، فيلزم أن نحكم بالإمكان على كلِّ موجود مركَّب .

الصفحة 568

(علي العويان . أيرلندا . 19 سنة . طالب الثانوية)

عملية التنصيص الإلهي على المرجع مفقودة :

السؤال : أولاً : نعلم أنّ الهدف من الإمامة هو الأمان من الفوقة وتوحيد الأمة ، ولذلك كانت الإمامة بالنص .
ثانياً : نلاحظ أنّ فتوى مراجعنا في القيادة السياسية في زمان الغيبة متضربة ، بين قائل ولاية الفقيه المطلقة ، وآخر
ولاية الفقيه في الأمور الحسبية ، وآخر بشورى الفقهاء ، ورابع بأنّ القيادة بالانتخاب الشعبي لمجموعة من الفقهاء ، وخامس
وي أنّ لا يلزم أن يكون القائد السياسي فقيهاً ، وغيرها من أقوال فقهاننا .
ثالثاً : أنّ المرجعية الدينية امتداد للإمامة ، ولها نفس هدفها ، وهو وحدة المسلمين .

السؤال : ألا يقع الإشكال نفسه على المرجعية الدينية حيث يقال : بأنّ المرجعية التي بها وحدة الأمة هي نفسها مختلفة في
السبيل الذي يحقق وحدة الأمة ، وبالتالي نحن مختلفون أساساً في مؤهلات الحاكم السياسي ، الذي فائدته الأولى توحيد الأمة ؟
الجواب : مسألة توحيد الكلمة على شخص واحد ورأي واحد وموقف واحد ، تحتاج إلى تنصيص من قبل الله سبحانه على

شخص واحد للمرجعية الدينية ، كما حصل ذلك في حقّ أئمّتنا (عليهم السلام) .

أمّا بعد أن كانت عملية التنصيب الإلهي على المرجع مفقودة ، فتعدّد المرجعية الدينية يكون أمراً طبيعياً ، واختلافهم أيضاً يكون أمراً طبيعياً .

ولا يمكن أن يوجّه نداء لهم بترك اجتهادهم ، وطوحه على الجدار ، وإلزامهم رأي موحد ، إنّ هذا أشبه بما إذا قلنا لمجموعة أطباء : على كلّ واحد منكم ترك اجتهاده الشخصي في تشخيص علاج هذا المرض ، وبالتالي عليكم الاجتماع على رأي واحد ، إنّه طلب مرفوض ، ورأي غير مقبول .

تبقى قضية ينبغي لفت الأنظار إليها وهي : أنّ الفقيه الذي لا يرى الولاية السياسية ، يرى في نفس الوقت أنّ أيّ فقيه إذا تصدّى للعمل السياسي ، وكان

الصفحة 569

مريضاً في طويقته وعمله ، فلا يحقّ لأيّ شخص لرباك الوضع ، وشقّ الأعصا عليه ، فإنّ الحفاظ على النظام ، ووحدة الكلمة ، وتوحيد الصف قضية لازمة ، فإنّ الإسلام دين النظام ، ويريد النظام في أيّ مجال من مجالات الحياة ، ولا ينبغي أن نتصوّر أنّ الذي لا يرى الولاية السياسية يسوغ لاتباعه لرباك النظام والإخلال به .

(علي عمران . السعودية . 26 سنة . طالب جامعة)

إطلاق لقب العلامة :

السؤال : تحية معطرة برياحين ولاية محمد وآل محمد .

أساتذتي القائمين على موقع العقائد حفظكم الله ، طالعت مقالاً بأحد المنتديات بعنوان الألقاب العلمية ، وهذا نصّه :

" لقب آية الله : يُطلق على من وصل إلى رتبة الاجتهاد ؛ وآية الله العظمى : يُطلق على من يتصدّى للتقليد والإفتاء ؛

والمرجع : يطلق على من يتبوأ مقام المرجعية والإفتاء ، ويرجع إليه الناس في تقليدهم ؛ والمرجع الأعلى : يطلق على يقدّه

أكثرية الشيعة .

وهي مصطلحات ظهرت في هذا العصر الأخير ، ولم تكن متداولة في العصور الماضية عند الشيعة ، فما كان يُطلق شيء

من هذا القبيل على الشيخ المفيد ، ولا الشيخ الطوسي ، ولا الشريف الرضي والموتضى ، ولا العلامة الحلّي ، ولا المحقق

الحلّي ، والشهيد الأوّل والثاني ، والمجلسي وبقية العلماء في الأمانة الماضية ، رحمهم الله جميعاً ، وأسكنهم فسيح جنانه مع

محمد وآله . "

سؤال الأوّل : على من يطلق لقب العلامة ؟

سؤال الثاني : هل توجّ الألقاب من حيث الراتب بنفس الترتيب الذي ذكوت ؟ أي أقصد هل أقل مرتبة هي آية الله ، ثمّ

آية الله العظمى ، ثمّ المرجع ، ثمّ المرجع الأعلى ؟ وخواكم الله خير خواء .

الجواب : الظاهر أنّ لقب العلامة يطلق على الذي وصل إلى توجّه علمية أعلى من حجة الإسلام والمسلمين ، وأقلّ من آية الله .

نعم ، بعض الأحيان تختصّ بشخص معيّن ، مثل العلامة الحليّ ، والعلامة الطباطبائيّ ، فهي تدلّ على مرتبة أعلى من ذلك قطعاً ، وما ذكرت من الترتيب والتوجّه ، فهو من ناحية الواقع العلميّ صحيح .
أمّا قولهم : " إنّ هذه مصطلحات ظهرت ... " فلا زى صحة ذلك ، بل هي ألقاب كما هو في لفظة دكتور وما شاكلها .

(عيسى الشيباني . الإملات . 25 سنة . طالب ثانوية)

الحكم في المسائل المستحدثة :

السؤال : من المعلوم بأنّ الشيعة الإمامية تتخذ من القرآن الكريم والسنة النبوية . والمتمثلة بأهل البيت (عليهم السلام) .
منهجاً لها في استخراج الأحكام والمسائل الشوعية ، والمقصد من ذلك أنّها لا تستخدم القياس والاستنباط في استخراج المسائل ، كما يستخدمه أهل السنة .

ولكن بالنسبة للأمر المستحدثة والتي لم تكن موجودة في عهد الرسول والأئمة (عليهم السلام) ، وإنّما ظهرت في العصور المتأخّرة والحديثة ، فما هي أو ما هو الأسلوب المتبع للاستخراج للحلول والمنافذ عند سماحة العلماء إن لم تكن موجودة في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهّرة ؟ ولكم فائق الاحترام والتقدير .

الجواب : في القرآن الكريم والسنة الشاملة لأقوال المعصومين (عليهم السلام) ، هناك قواعد كليّة قد استخرجها العلماء ، وهذه القواعد تنطبق على كثير من المسائل الوعية ، فإذا جاءت مسألة فوعية فالفقيه يرجعها إلى تلك القواعد الكليّة ، فإن دخلت تلك المسألة تحت حكم إحدى تلك القواعد أفتى الفقيه بذلك .

مثلاً : إذا اكتشفت مادة جديدة مسكوة ، والقرآن والسنة لم يشوا إلى حرمة تلك المادة ، لكن الفقيه عنده قاعدة كليّة : بأنّ كلّ مسكر حرام ، فيستطيع أن يفتي

بحرمة هذه المادة طبقاً إلى تلك القاعدة ، وكذلك هناك قواعد عقلية كليّة عامة يستطيع أن يستخدمها ويفتي على طبقها ، وإذا لم توجد هناك أي قاعدة عامّة ، يمكن إدخال المسائل المستحدثة تحتها ، تصل النوبة إلى الأصول العملية التي هي أيضاً قواعد مستنبطة من أقوال المعصومين (عليهم السلام) ، وهذه الأصول يدخل تحتها جميع المسائل الوعية ، التي لم يمكن إدخالها تحت القواعد العامّة المستنبطة من القرآن والسنة ، أو التي لا يمكن إدخالها تحت القواعد العامّة المكتشفة بحكم العقل ، وهذه القواعد المشار إليها بقسميها . التي يحرز منها الدليل . أو التي يؤخذ منها الموقف العملي . تدرس في علم أصول الفقه .

فالفقيه يبحث أولاً عن الحكم الشوعي الذي يسند إلى دليل استخرج من القرآن أو السنة ، أو العقل أو الإجماع ، ويسمّى

الحكم المستخرج من تلك القاعدة الحكم الشرعي الظاهري ، أمّا إذا فقدت تلك القواعد ، فإنّ الفقيه يبحث عن الوظيفة العملية للمكّاف عند فقد تلك الأدلّة المستخرجة من الوان والسنة والعقل والإجماع ، ويستطيع الفقيه الوصول إلى تلك الوظيفة بأعمال تلك القواعد المسماة بالأصول العملية .

وعليه ففي كلّ مسألة مستحدثة رجع الفقيه إلى القواعد التي لديه لاستخراج حكمها الشرعي الظاهري ، أو الوظيفة العملية اتجاهاً .

(محمد . كندا . 33 سنة)

حليّة التدخين :

السؤال : بعد الاستبصار . والله الحمد . بدأت أقرأ وأبحث كثيراً ، وما أذهلني ظهور بعض المعممين المشايخ في التلفاز ، وهم يدخنون ، وقأت أنّ شرب الدخان ليس بحرام عندنا ، لكن بدأ أهل السنة يعيرون علينا ذلك ، وأصدّقكم القول أنّ بحكم ماضي مع العامّة ، كنت دائماً مع تحريم الدخان ، خصوصاً لكراهة رائحته ، وكذلك ضرره البين بالنفس ، التي أمر الشلوع بحفظها ، وكذلك ضرره بالمال ، الذي أمرنا بعدم تبذره .

الصفحة 572

أفيدونا ، فقد علمتمونا وعودتمونا اشفاء الغليل في أجوبة سماحتكم ، فكثراً من العامّة والخاصة يدمنون على شربه ، ولا يمكن القول أنّ شربه لا يمكن تركه ، إذا تبين الضرر ، سامحوني فقد أحسست بعدم اطمئنان لحليّته إلا يدخل في الخبائث ، كما يقول العامّة ، وأنا أميل إليهم ، واستغفر الله في قولهم ، حين يجعلونه مشولاً بحكم الآية الكريمة في حليّة الطبيّات ، وحرمة الخبائث ، أفلا يكون خبثاً شرب الدخان ؟ سامحوني على وقاحتى بحضوتكم ، وخواكم الله خيراً .

الجواب : يعتبر التدخين من مستحذات المسائل ، فهو من المسائل غير المنصوصة الحكم ، إذ لم يكن له وجود من النصّ

فإذا أراد الفقيه أنّ يعرف حكمه ، فيقول : إنّ التدخين نحتمل حرمة شوعاً ، ولا نحتمل وجوبه ، فنتجّه ولا إلى محاولة الحصول على دليل يعيّن حكمه الشرعي ، فلا نجد دليلاً من هذا القبيل ، فيبقى حكم التدخين مجهولاً ، وحرمة مشكوكة لدينا ، لا نوري أهو حرام أو مباح ؟

وحينئذ نتساءل ما هو الموقف العملي ، الذي يتحمّم علينا أن نسلكه تجاه ذلك الحكم المجهول ؟ هل يجب الاحتياط ، فلا ندخّن أو نحن في سعة من ذلك ، مادمنّا لا نعلم الحرمة ؟ وليبيان الموقف العملي نذكر نقاط :

1 . إنّ الأصل الأوّلي وهو حليّة أكل شيء أو شربه ما لم يصلنا النهي عنه من الشلوع ، إذ لو علمنا عدم النهي عنه أصلاً ،

فلأنّ العقل يحكم بذلك سيّماً وأنّ طويقة الشلوع هي بيان وذكر المحرمات لا المباحات ، قال تعالى فيما علم نبيه أوّد على

الكفّار : ﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مَحْرَمًا عَلَىٰ طَعْمِ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِثْمًا أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خْتِيرٍ فَإِنَّهُ رَجَسٌ ۗ

أَوْ فَسِقًا أَهْلَ لُغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ اضْطَرَّ غَيْرَ بَأْغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ }⁽¹⁾ ، وَهَذَاكَ رُؤَايَاتٍ فِي ذَلِكَ .

1- الأنعام : 145 .

الصفحة 573

أما لو لم نعلم النهي ، أو لم يصل إلينا ، أو وصل إلينا مجملاً فشككنا في حكمه ، فالأصل في ذلك هو الواءة لما حقق في الأصول مستدلين بالآيات والروايات ، كقوله تعالى : **{ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا }**⁽¹⁾ ، وقوله تعالى : **{ لَا يَكْفُرُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مِمَّا آتَاهَا }**⁽²⁾ ، إذا فكل ما لم يثبت حرمة فهو حلال .

2 . ربما يقال : أن هذا مفاد الأصل الأولي ، ولكن هناك أصل ثانوي في المأكولات والمشروبات ، وهو حرمة ما يتنفر منه الطبع ، واستدل عليه بالآية : **{ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتَ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ }**⁽³⁾ ، وذلك بأن الطيب ما يستطيب الناس ، والخبائث ما يستخبثه الناس على حسب عاداتهم ، فيدخلون التدخين في الخبائث .

ولكن يبقى أن الطيب له عدة معاني مأخوذة من آيات الذكر الحكيم ، كالحلال والجيد والطاهر ، وما لا أذى فيه ، وما فيه الخير والبركة ، وما تستطيه النفس ولا تنفر منه ، وغير ذلك ، والاستدلال بهذه الآية مبني على المعنى الأخير ، وهو ما تستطيه النفس ولا تنفر منه ، حتى يكون الخبيث عكسه ، وهو ما يتجنبه الناس ، وهو غير ظاهر من الآية ، إذ تبقى المعاني الأخرى محتملة .

ولو سلم رادة هذا المعنى ، ولكن يبقى تحديد المعنى العواد من الخبائث غير منضبط عرفاً ، فهل واد عرف الناس ، أو عرف المكاف ، أو عرف قوم معينين ؟

ومن الواضح سعة اختلاف العرف بينهم ، فوب شيء يتجنبه أهل بلد ما ، ترى آخرين يأكلونه ، بل يختلف الأمر من شخص إلى شخص ، والتجربة أمامك ، بل يتوجه النقض عليه بكثير من الأدوية ، التي يتنفر عن أكلها أو

1 - الإساءة : 15 .

2- الطلاق : 7 .

3 - الأعراف : 157 .

الصفحة 574

شربها الأغلب ، ومع ذلك لا يحكم أحد بخبثها ، وعلى كل فلا ضابط في تعيين ذلك ، حتى يستفاد منه الأصل الثانوي .

3 . وربما يستدل على الحرمة من جهة توجه الضرر على البدن من التدخين ، ولكن المتيقن هو حرمة الأضرار بالبدن ، إذا كان يؤدي إلى التهلكة ، أو إلى الأضرار الكبير بالبدن . كتلف أحد الأعضاء مثلاً . أما ما بون ذلك ، فلم يثبت حرمة لا عقلاً ولا شوعاً .

فإنّ العقل لا يأبى من تحمل الضرر القليل من أجل هدف معين ، وأن أدلة الشوع لو سلم أنّها تنفي الضرر لا تشمل مثل الضرر الجزئي لغرض عقلائي ، لأنّه مخالف للامتتان الذي هو مصبّ أدلّة النهي عن الضرر ، على أنّ مثل هذا الضرر لا يعدّ ضرراً عند العرف ، والعرف أمامك .

وما يظهر من بعض الأخبار من أنّ علّة تحريم أكل بعض الأشياء هو الضرر ، لا يعدو أن يكون حكمة ، والإلّوم تحليل تلك الأشياء إذا قطع برتفاع الضرر ، كالذبح من دون استقبال القبلة مثلاً ، وبعض الأخبار الأخرى ضعيفة السند . إضافة إلى الإجماع على جواز بعض الأشياء ، مع أنّ فيها مضرة . كدخول الحمام مع العرع ، وكثرة الجماع ، والعمل تحت الشمس الحرّة وغيرها . .

(سالم أبو المصطفى اللامي . العواقب . 41 سنة . دبلوم تحليلات مرضيه)

العراق من مسووة عام :

السؤال : كيف تكون المسافة بين الأرض والسماء الدنيا هي مسووة 500 عام ، والسماء الدنيا فيها أقرب نجم لدينا هو لا يقلّ عن سنة ضوئية ، وإنّ الفوق بينهما كبير جداً ، برك الله بكم .
الجواب : إنّ مثل هذه الروايات على فرض صحّتها ، وردت على لسان الملائكة في تحديد بُعد السماء الدنيا عن الدنيا . كما في الحديث . بمسووة 500 عام ،

الصفحة 575

ولم يحدّد الملائكة مسووة ماذا ؟ هل مسووة رجل ؟ أو مسووة فرس ؟ أو مسووة جمل ؟ أو مسووة الملائكة ؟ أو مسووة الضوء ؟

وهكذا يحتمل كلامهم أكثر من احتمال ، فتبقى المسافة مجمّلة ، كما أنّه ليس هناك ما يثبت أنّ تكون في كلّ سماء نجوم أو نجوم مرئية إلينا ، فهذه العين البشرية . وإنّ تقدّم العلم . تبقى قاصوة عن إرواك ومشاهدة الكثير ممّا خلق الله تعالى .

(أمّ جعفر . البحرين . 21 سنة . طالبة جامعية)

العلم نور من الله :

السؤال : العلم نور يقذفه الله في قلب من يشاء ، كيف يكون ذلك ؟ وشكراً ، نسألکم الدعاء .
الجواب : هذا المقطع هو جملة من حديث للإمام الصادق (عليه السلام) يقول فيه : " ليس العلم بكثرة التعلّم ، إنّما هو نور يقع في قلب من يريد الله أن يهديه ... " (1) ، والذي يفهم من الحديث أنّ العلم ليس هو مجرد استحضار المعلومات الخاصة ، وإنّ كانت هي العلم في العرف العامّي ، وإنّما هو النور الناشئ من ذلك العلم الموجب للبصووة ، والخشية من الله تعالى . وهذا النور الذي يمنّ الله به على عباده ، بعد أن يجد فيهم أهلية الخشية والطاعة ، إذ يتتورّ القلب به بالإفاضة ، وهي

تحصل إمّا بالمكاشفة أو بالكسب والتعلّم تحت عناية الله سبحانه ، بما يسبّب للقلب حالات أخر من الشوق والغم على العمل الموجب للقرب من الحقّ جلّ وعلا .

1 - منية المرید : 149 .

الصفحة 576

(أمّ جعفر . البحرين . 21 سنة . طالبة جامعية)

الفرق بين الوجود والموجود :

السؤال : ما هو الفرق بين الوجود والموجود ؟ وشكراً ، نسألکم الدعاء .

الجواب : كلمة الوجود . وهي مبدأ الاشتقاق لكلمة الموجود . مصدر يتضمّن معنى الحدث ، ويُنسب إمّا إلى الفاعل أو إلى

المفعول ، كما أنّ كلمة الموجود اسم مفعول ، ويتضمّن معنى وقوع الفعل على الذات .

وأحياناً يُؤخذ من كلمة الموجود مصدر جعلي هو الموجودية ، ويستعمل بمعنى الوجود ، هذا من حيث الاصطلاح اللغوي .

أمّا من الجانب الفلسفي ، فإنّ المفهوم الفلسفي للوجود يسوي مطلق الواقع ، وهو المقابل للعدم ، وحسب الاصطلاح فإنّه

نقيضه ، ولهذا فهو يشمل الذات الإلهية المقدّسة ، والواقعيات المجرّدة ، والماديّة الجواهر منها والأعراض ، والنوات والحالات

وهذه الواقعيات العينية عندما تنعكس في الذهن بصورة قضية فإنّه يُؤخذ منها على الأقلّ مفهوم اسميّن ، يحتلّ أحدهما

طوف الموضوع ، ويحتلّ الآخر الذي هو مفهوم موجود طرف المحمول ، وهو من المفاهيم الفلسفية ، وكونه محمولاً يقتضي

أن يصبح مشتقاً .

(هدى السيّد حسن . البحرين . 14 سنة)

العقيدة لغة واصطلاحاً :

السؤال : ما هو تعريف العقيدة لغةً وشرعاً ؟

الجواب : العقيدة لغة مأخوذة من العقد ، وهو نقيض الحلّ ، ويقال : عقدت الحبل فهو معقود ، ومنه عقدة النكاح ، والعقد :

العهد ، والجمع عقود ، وهي أوكد العهود ، ويقال : عهدت إلى فلان في كذا وكذا ، وتأويله أؤمته بذلك .

فإذا قلت : عاقدته أو عقدت عليه ، فتأويله أنّك أؤمته ذلك باستيثاق ، والمعاهدة : المعاهدة ، قال الله تعالى : { يَا أَيُّهَا

الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ } .

الصفحة 577

، قيل : هي العهود ، وقيل : هي الفرائض التي أزموها ، قال الزَّجَّالجاب : أوفوا بالعقود ، خاطب الله المؤمنين

بالوفاء بالعقود التي عقدها الله تعالى عليهم ، والعقود التي يعقدها بعضهم على بعض على ما يوجبه الدين ⁽²⁾ .

أما العقيدة في الاصطلاح الشوعي ، فهي تطلق على الإيمان بأصول الدين ، من التوحيد والعدل والنوّة والإمامة والمعاد .

وقد قرّر العلماء من الفويقين على أنّ العقائد يجب أن يتوصّل إليها الإنسان بالقطع واليقين ، ولا يكفي في العقيدة الظنّ

والتقليد ، وقال الله تعالى : **{ إِنَّ الظنَّ لَا يَغْنِي مِنَ الحِقِّ شَيْئاً }** ⁽³⁾ ، فالظنّ لا يغني من الواقعيات شيئاً ، إذ المطلوب في الواقعيات القطع واليقين .

والقرآن الكريم يشير ويورشد إلى هذه القاعدة العقلية القطعية ، قال تعالى : **{ أَمْ مَنْ يَهْدِي إِلَى الحِقِّ أَحَقُّ أَنْ يَتَّبِعَ أَمْ لَا }**

يَهْدِي إِلَّا أَنْ يَهْدِيَهُ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ } ⁽⁴⁾ ، فالعقلاء إذا رأوا الوصول إلى أمر واقع ، وحقيقة من الحقائق يهتدون بمن

يعلم تلك الحقائق ، ويهدي ويوصل إلى تلك الحقيقة ، أمّا الذي ليس بهادٍ وليس بعرف بالحقيقة لا يهتدي إلى الواقع ، فلا يمكن

أن يكون هادياً للآخرين ، وغاية ما يستفاد من قوله الظنّ ، وهو لا يغني من الحقّ شيئاً كما تقدم ، فلا بد من اتباع الأدلة

والبحث عن صحتها للوصول إلى حالة الاطمئنان والعلم ، بأنّ الإنسان على عقيدة صحيحة سليمة .

1- المائدة : 1 .

2- لسان العرب 3 / 297 .

3- يونس : 36 .

4- يونس : 35 .

الصفحة 578

(علي . أمريكا . 27 سنة . طالب)

لا يجب على المعصوم فعل كلّ مستحبّ :

السؤال : الإخوة المسؤولين عن الموقع المحترمين .

لدي سؤالاً ، رُجو مساعدتي في الإجابة عليه ، خراكم الله خير الخراء .

جاء في الحديث الشريف : إنّ للمؤمن أجر كبير إذا ما قام بتنظيف المسجد ، فهل قام الرسول (صلى الله عليه وآله) أو

الخلفاء من بعده بهذا العمل ؟

الجواب : سواء ثبت عن النبيّ وآله (عليهم السلام) أنّهم نظفوا المسجد بأنفسهم أم لا ، فهو أمر مستحبّ وليس بواجب ،

وخصوصاً مع وجود من تقوم به الكفاية ، بل هناك واجبات كفائية مثل الأعمال العامة ، والخدمات للمجتمع الإسلامي ، مثل

صنع الخبز أو بيع الغذاء ، أو نقل الناس أو المتاع ، ولم يفعلوه (عليهم السلام) قطعاً .

ولم يفعل ذلك كلُّ فود فود ، وانماً يجب كفاية ، أو يستحب فعلاً وغياباً للمسلمين بتلك الأعمال ، وكذلك لتوزيع المهام بين الأوفاد لتكامل المجتمع ، فليس كلُّ مستحب أو واجب كفاية يجب على النبي وآله (عليهم السلام) فعله ، فإن توك ذلك لا يوجب الإثم ، أما فعله ففيه ذلك الأجر والثواب ، ولكنهم قد يعصّون ذلك بفعل واجبات آخر ، أو مستحبات أعظم ، والأمر سهل .

(أحمد . الإملات . 19 سنة . طالب حوزة)

فتوى غريبة لأئمة المذاهب :

السؤال : هذه شبهة وردت في إحدى مواقع الوهابية في المنتديات ، رجو الرد السريع :

" الخوئي يبيح لعب الرجل بعرة الرجل ، والمرأة بعرة المرأة من باب الزواج !

سؤال 784 : هل يجوز لمس العورة من وراء الثياب من الرجل لعورة رجل آخر ، ومن المرأة لعورة أخرى ، لمجرد اللعب والزواج ، مع فرض عدم إثارة الشهوة ؟

الصفحة 579

الخوئي : لا يحرم في الفوض ، والله العالم .

المصدر : صواط النجاة في أجوبة الاستفتاءات ج3 مسائل في الستر والنظر والعلاقات .
وأنا أقول لك نصيحة أخوية صغيرة : إحد من مجالسة مقلد للخوئي يكثر الزواج ! " .
رجو المساعدة على الرد على تلك الحثالة الوهابية ، وشكراً .

الجواب : ما أفناه السيد الخوئي بجره لمس العورة من وراء الثياب لغرض الزواج بشرط عدم إثارة الشهوة ، فالمستفاد من الأدلة الشرعية أنّ حس العورة محرّم في حال الحياة لغير الزوجين ، والمواد به المباشرة من غير ساتر ، وأما مع الساتر فالمحرّم هو اللمس بشهوة ، ويبقى اللمس من نون شهوة مع الساتر مسكوت عنه ، ولم يدلّ الدليل على حرمة ، وعليه لا يمكن للفقهاء أن يفتي بحرمة شيء لم يدلّ الدليل على حرمة ، لذا قال (قدس سوه) : " لا يحرم ... " ، ولم يقل : أنّه راجح الفعل وما شابه ، وكان جوابه جواب فقيه خاضع للأدلة الشرعية .

ولكن ومن أجل الاطلاع على عبقرية هؤلاء المتحذلقين نقول : هل يستطيعون أن يبيّنوا لنا الوجه الشرعي في الفتوى

التالية لأنتمهم وساداتهم :

1 . أفتى أبو حنيفة بما يلي : " ولو تزوج رجل امرأة في مجلس ، ثمّ طلقها فيه قبل غيبته عنهم ، ثمّ أتت امرأته بولد لستة أشهر من حين العقد ، أو تزوج مشرقياً بمغربية ، ثمّ مضت ستة أشهر ، وأتت بولد ، فإنه يلحق به ، لأن الولد يلحقه بالعقد ومضي مدة الحمل ، وإن علم أنّه لم يحصل منه الوطء " (1) .

2 . وعن أبي حنيفة أيضاً بأنه لو تزوج رجلان امرأتين ، فغلط بهما عند الدخول ، فوفت كل واحدة إلى زوج الأخرى ، فوطأها وحملت منه ، لحق الولد بالزوج لا بالواطيء ، لأن الولد للفواش !!⁽¹⁾ .

3 . وأفتى مالك والشافعي بحلّية الزواج من بنته من الرنا ، ومن أخته وبنت ابنه ، وبنت بنته ، وبنت أخيه وأخته من الرنا⁽²⁾ ، وإليه أشار الرمخثري بقوله :

وإن شافعيًا قلتُ قالوا بأنني أبيعُ نكاحَ البنتِ والبنتِ تُحرم

4 . ذهب مالك إلى أن أقصى مدة الحمل سبع سنين ، فلو طلق الرجل امرأته أو مات عنها ، فلم تتكح زوجاً غيره ، ثم جاءت بولد بعد سبع سنين من الوفاة أو الطلاق ، لحقه الولد ، وانقضت العدة به⁽³⁾ .
وأما أحمد بن حنبل فقد ذهب إلى أن أقصى مدة الحمل أربع سنين⁽⁴⁾ .

نقول : ألا يجد هؤلاء المتحذلقين في فتوى أئمتهم وساداتهم من التسهيلات لأغراض الرنا وعمل الفاحشة تحت غطاء يحسبونه شوعياً ، وهو لم يقول الله به من سلطان؟! نترك الإجابة للمتطعين ليبيّنوا الأدلة الشوعية لهذه الأحكام إن استطاعوا ، وأيضاً بيان الحكمة منها !!

(أحمد . الإمارات . 19 سنة . طالب حوزة)

النظر بالمرأة إلى عورة الخنثى لأجل المواث :

السؤال : هذه شبهة وردت في إحدى مواقع الوهابية في المنتديات ، أرجو الرد السريع :

1- المصدر السابق 9 / 58 .

2- المصدر السابق 7 / 485 .

3- أنظر : المحلى 10 / 317 .

4- أنظر : المغني لابن قدامة 9 / 116 .

" يجوز النظر إلى المحرم من خلال المرأة .

أجازوا النظر إلى فوج الخنثى للتأكد أيهما أسبق من أجل المواث ، فقالوا : ينظر إلى المرأة فوى شبحا ، يعني يرون

شبح الفوج وليس الفوج نفسه . الكافي 7 / 158 ، وسائل الشيعة 26 / 290 ، بحار الأثرار 60 / 388 . "

لرجو المساعدة على الردّ على تلك الحثالة الوهابية ، وشكراً .

الجواب : أفتى علماء أهل السنّة في أصل مسألة توريث الخنثى كما عن ابن قدامة: قال ابن المنذر : أجمع كلّ من نحفظ عنه من أهل العلم على أنّ الخنثى يرث من حيث يبول ، إن بال من حيث يبول الرجل فهو رجل ، وإن بال من حيث تبول المرأة فهو امرأة ، وممن روي عنه ذلك علي ومعاوية وسعيد بن المسيّب وجابر بن زيد وأهل الكوفة وسائر أهل العلم . وقال ابن اللبّان : روى الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس : أنّ النبيّ (صلى الله عليه وآله) سئل عن مولود له قبلٌ وذكر من أين يرث ؟ قال : " من حيث يبول " ، وروي أنّه (صلى الله عليه وآله) أتى بخنثى من الأنصار فقال : " ورثوه من أول ما يبول منه " (1) .

وهنا نوجّه السؤال إلى زهرة المتخذلقين هـلآ ونقول لهم : كيف يتمّ لكم تطبيق هذا الحكم الشوعي الذي سمعتموه عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) من مصادركم ؟ هل توكّلون بالشهادة إلى نفس الخنثى ؟ والجار إلى نفسه لا تقبل شهادته كما هو معلوم ، وهنا توجد مسألة مالية ، الحكم الشوعي فيها أنّ للذكر مثل حظ الأنثيين فما العمل إذا ؟ ومن هنا جاء الجواب عن الإمام الهادي (عليه السلام) كما في الكافي : " عن موسى ابن محمّد بن أخي أبي الحسن الثالث (عليه السلام) أنّ يحيى بن أكثم سأله في المسائل

1- المغني لابن قدامة 7 / 114 .

الصفحة 582

التي سأله عنها قال : وأخبرني عن الخنثى وقول أمير المؤمنين (عليه السلام) فيه يرث الخنثى من المبال من ينظر إليه إذا بال ، وشهادة الجار إلى نفسه لا تقبل ؟ مع أنّه عسى أن تكون امرأة ، وقد نظر إليها الرجال ، أو عسى أن يكون رجلاً ، وقد نظر إليه النساء ، وهذا مما لا يحل ؟ فأجابه أبو الحسن الثالث (عليه السلام) عنها : " أمّا قول علي (عليه السلام) في الخنثى أنّه يرث من المبال ، فهو كما قال ، وينظر قوم عدول يأخذ كل واحد منهم امرأة ، ويقوم الخنثى خلفهم عريانة ، فينظرون في المرأة ، فيرون شبحاً فيحكمون عليه " (1) .

نقول : فهل رأيت مثل هذا التطبيق الحكيم لهذا الحكم الشوعي ؟ الذي احتوى على جملة من القيود التي تبعد الإنسان عن الفتنة ، وتوصل إلى الغاية العوجوة ، وذلك حين اشترط أن يكون المحتكم إليهم من القوم العدول . أي من أهل الدين والصلاح . وإن كانوا جماعة لا وادى . ليكون التركيز على غاية الموضوع هدفاً أساسياً عند كل واحد منهم ، ولدحض عامل الفتنة فيما لو توقّع سويانه إلى النفوس . وأيضاً أن تكون النظرة بالواسطة لا بالمباشرة .

فهل ترى بعد هذا التطبيق الحكيم لهذا الحكم الشوعي آية موضوعية لكلام المتخذلقين ، بأن الشيعة يجزّون النظر إلى

المحرم من خلال الرواة ، مع أنهم قد غضوا الطرف عن أصل الحكم الشرعي وآلية تطبيقه وشروطه وظرفه .
وقد ذكر علماء أهل السنة أصل الحكم ولم يذكروا آلية لتطبيقه ، مع أنّ الحكم الشرعي لا تكون فاعلية له ما لم تشوَّع له
آلية للتطبيق في أرض الواقع ، كما هو المعلوم من علّة تشريع الأحكام !!

1- الكافي 7 / 158 .

الصفحة 583

فهرس المصادر

1. آثار الباقية عن القرون الخالية :

أبو الويحان محمّد بن أحمد البيروني ، المتوفّى 440 هـ ، تحقيق خليل عمران المنصور ، الطبعة الأولى 1420 هـ ،
بيروت ، منشورات دار الكتب العلمية .

2. الأحاد والمثاني :

عمرو بن أبي عاصم الضحّاك ، المتوفّى 287 هـ ، الطبعة الأولى 1411 هـ ، دار الرواية .

3. الأئمة الإثنا عشر :

محمّد بن طولون ، المتوفّى 953 هـ ، تحقيق صلاح الدين المنجد ، قم ، منشورات الرضي .

4. الأباضية مذهب إسلامي معتدل :

علي يحيى معمر ، المتوفّى 1400 هـ ، تعليق أحمد بن سعود السيابي ، الطبعة الثانية ، عمان .

5. أبو هرة :

عبد الحسين شرف الدين الموسوي ، المتوفّى 1377 هـ ، قم ، منشورات أنصليان .

6. إثبات الوصية للإمام علي بن أبي طالب :

أبو الحسن علي بن الحسين بن علي الهذلي المسعودي ، المتوفّى 346 هـ ، طبعة 1417 هـ ، قم ، مؤسّسة أنصليان .

7. الاحتجاج :

أبو منصور أحمد بن علي الطوسي ، المتوفّى 560 هـ ، تحقيق السيّد محمّد باقر الخوسان ، منشورات دار النعمان .

8. إحقاق الحقّ وإرهاق الباطل :

الصفحة 584

نور الله الحسيني التستوي ، المتوفّى 1019 هـ ، شوح السيّد البرعشي ، قم ، منشورات مكتبة السيّد البرعشي .

10. الإحكام في أصول الأحكام :

- أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي ، المتوفى 456 هـ ، تحقيق أحمد شاکر ، الناشر زكريا علي يوسف .
11. الإحكام في أصول الأحكام :
- علي بن محمد الآمدي ، المتوفى 631 هـ ، الطبعة الثالثة 1418 هـ ، بيروت ، دار الكتاب العربي .
12. أحكام القآن :
- أبو بكر أحمد بن علي الوري الجصاص ، المتوفى 370 هـ ، تصحيح عبد السلام محمد علي شاهين ، الطبعة الأولى
1415 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .
13. أحكام القآن (تفسير ابن العربي) :
- أبو بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي ، المتوفى 543 هـ ، تحقيق عبد الوارث محمد علي ، الطبعة الأولى
1422 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية.
14. أحكام القآن :
- أبو عبد الله محمد بن إربيس الشافعي ، المتوفى 204 هـ ، الطبعة الأولى 1415 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .
15. إحياء علوم الدين :
- أبو حامد محمد بن محمد الغوالي ، المتوفى 505 هـ ، الطبعة الأولى 1412 هـ ، بيروت ، دار الهادي .
16. إحياء الميت بفضائل أهل البيت :
- عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، المتوفى 911 هـ ، تحقيق الشيخ كاظم الفتلاوي ، الشيخ محمد سعيد الطريحي ،
الطبعة الأولى 1421 هـ ، طهوان ، المجمع العالمي لأهل البيت .
-
- الصفحة 585
17. الأخبار الطوال :
- أبو حنيفة أحمد بن داود الدينوري ، المتوفى 282 هـ ، تحقيق عبد المنعم عامر ، الطبعة الأولى 1960 م ، دار إحياء الكتب
العربية .
18. الاختصاص :
- أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان العكوي البغدادي المفيد ، المتوفى 413 هـ ، تحقيق علي أكبر الغفوري ، قم ،
مؤسسة النشر الإسلامي .
19 . اختيار معرفة الرجال (المعروف برجال الكشي) :
- أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي ، المتوفى 460 هـ ، تحقيق مير داماد ، محمد باقر الحسيني ، السيد مهدي
الوجائي ، طبعة 1404 هـ ، قم ، مؤسسة آل البيت .
20. الأذكار النووية :

أبوزكريا يحيى بن شرف النووي الدمشقي ، المتوفى 676 هـ ، طبعة 1414 هـ ، بيروت ، دار الفكر .

21. الأربعين حديثاً في إثبات إمامة أمير المؤمنين :

سليمان بن عبد الله الماحزي البحراني ، المتوفى 1121 هـ ، تحقيق السيد مهدي الرجائي ، الطبعة الأولى 1417 هـ ، قم

22. أرجح المطالب :

نقلنا عنه بالواسطة .

23 . رشاد السلي لشرح صحيح البخاري :

أبو العباس أحمد القسطلاني ، المتوفى 923 هـ ، طبعة 1421 هـ ، بيروت ، دار الفكر .

24 . الإرشاد في معرفة حجج الله على العباد :

أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان العكوي البغدادي المفيد ، المتوفى 413 هـ ، تحقيق مؤسسة آل البيت ، دار المفيد .

25 . الأرض والتربة الحسينية :

محمد حسين كاشف الغطاء ، طبعة 1416 هـ ، قم ، المجمع العالمي لأهل البيت .



26. رغام المبتدع الغبيّ بجواز التوسل بالنبيّ:

ابن الصديق المغربي، تحقيق حسن بن علي السقاف، طبعة 1412 هـ ، عمان، دار الإمام النووي .

27. إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل :

محمد ناصر الدين الألباني ، الطبعة الثانية 1405 هـ ، بيروت ، المكتب الإسلامي .

28. رسالة الخفاء عن خلافة الخلفاء :

شاه ولي الله الدهلوي ، طبعة كراچي .

29. أسباب نزول الآيات :

أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي النيسابوري ، المتوفى 468 هـ ، طبعة 1388 هـ ، القاهرة ، مؤسسة الحلبي وشركاه .

30. الاستنكار :

أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البرّ القوطي ، المتوفى 463 هـ، تحقيق سالم محمد عطا ، الطبعة الأولى ، بيروت ، دار الكتب العلمية .

31. الاستبصار فيما اختلف من الأخبار :

أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي ، المتوفى 460 هـ ، تحقيق السيد حسن الخوسان ، الطبعة الرابعة ، قم ، دار الكتب

الإسلامية .

32. الاستيعاب في معرفة الأصحاب :

أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البرّ القوطي ، المتوفى 463 هـ، تحقيق الشيخ علي محمد معوض ، الشيخ

عادل أحمد عبد الموجود ، الطبعة الأولى 1415 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .

33. أسد الغابة في معرفة الصحابة :

أبو الحسن علي بن محمد بن محمد الشيباني ، المعروف بابن الأثير ، المتوفى 630 هـ ، طهوان ، منشورات إسماعيليان .

* أسوار الشهادات = إكسير العبادات في أسوار الشهادات :

آغا بن عابد الشيرواني الحائري ، المعروف بالفاضل الربندي ، المتوفى 1285 هـ ، تحقيق الشيخ محمد جمعة بادي ،

عباس ملاً عطية الجوي ، الطبعة الأولى 1415 هـ ، المنامة ، شركة المصطفى .

34 . إسعاف الراغبين في سورة المصطفى وفضائل أهل بيته الطاهرين :

محمد بن علي الصبان ، مصر ، مطبعة الشروق .

35. الإشفاق على أحكام الطلاق :

محمّد زاهد الكوثي ، طبعة ابن زيون .

36. الإصابة في تمييز الصحابة :

أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي ، المتوفى 852 هـ ، تحقيق الشيخ عادل أحمد ، الطبعة الأولى 1415 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .

37 . أصدق المناهج في تمييز الأباضية من الخوارج :

سالم بن حمّود بن شامس السيابي السمائي ، تحقيق سيّدة إسماعيل كاشف ، طبعة 1979 م ، القاهرة .

38 . الأصفى في تفسير القرآن :

محمّد محسن الفيض الكاشاني ، المتوفى 1091 هـ ، تحقيق محمّد حسين الوايتي ، محمّد رضا النعمتي ، الطبعة الأولى 1418 هـ ، قم ، مركز النشر التابع لمكتب الإعلام الإسلامي .

39. أضواء على السنّة المحمّدية :

محمود أبو ريّه ، دار الكتاب الإسلامي .

40. أطلس تزيخ العالم :

حسين مؤنس ، (نقلنا عنه بالواسطة) .

41. إغاثة الطالبين :

أبو بكر بن السيّد محمّد شطا البكري الدميّطي ، المتوفى 1310 هـ ، الطبعة الأولى 1418 هـ ، بيروت ، دار الفكر .

42. الاعتصام بحبل الله المتين :

الصفحة 588

القاسم بن محمّد بن علي ، المتوفى 1029 هـ ، طبعة 1408 هـ ، صنعاء ، مكتبة اليمن الكوي .

43. الاعتقادات :

أبو جعفر محمّد بن علي بن الحسين بن بابويه القميّ ، المعروف بالشيخ الصدوق ، المتوفى 381 هـ ، تحقيق عصام عبد السيّد ، الطبعة الثانية 1414 هـ ، دار المفيد .

44 . الأعلام الخطوة في ذكر أمراء الشام والجزيرة :

أبو عبد الله محمّد بن علي بن إراهيم الحلبي ، المتوفى 684 هـ .

45 . الأعلام (قاموس تراجم) :

خير الدين الزركلي ، الطبعة الرابعة عشرة 1999 هـ ، بيروت ، دار العلم للملايين .

46. أعلام النساء المؤمنات :

محمّد الحسون وأمّ عليّ مشكور ، قم ، دار الأسوة .

47. إعلام الوري بأعلام الهدى :

أبو علي الفضل بن الحسن الطوسي ، المتوفى 548 هـ ، تحقيق مؤسّسة آل البيت ، الطبعة الأولى 1417 هـ ، قم ، مؤسّسة آل البيت .

48. أعيان الشيعة :

محسن عبد الكريم الأمين العاملي، المتوفى 1371 هـ ، تحقيق حسن الأمين، طبعة 1403 هـ ، بيروت ، دار التعرف للمطوعات .

49. إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان :

أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الدمشقي ، المعروف بابن القيمّ الجوزية ، المتوفى 751 هـ ، تحقيق محمد حامد الفقي ، الطبعة الثانية 1395 هـ ، بيروت ، دار المعرفة .

50. الأغاني :

أبو الفوج علي بن الحسين الأصفهاني ، المتوفى 356 هـ ، الطبعة الثانية ، بيروت ، دار إحياء التراث العربي .
51. الإفصاح في إمامة أمير المؤمنين :

الصفحة 589

أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان العكوي البغدادي المفيد ، المتوفى 413 هـ ، تحقيق قسم الواسات الإسلامية ، الطبعة الأولى 1412 هـ ، قم ، مؤسّسة البعثة .
52. إقبال الأعمال :

أبو القاسم علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن طلوس ، المتوفى 664 هـ ، تحقيق جواد القيومي الأصفهاني ، الطبعة الأولى 1414 هـ ، مكتب الإعلام الإسلامي .
53. الاقتصاد الهادي إلى طريق الرشاد :

أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي ، المتوفى 460 هـ ، تحقيق الشيخ حسن سعيد ، طهران ، منشورات مكتبة جهلستون .
54. الإقناع في حلّ ألفاظ أبي شجاع :

محمد بن أحمد الشربيني الخطيب ، المتوفى 960 هـ ، بيروت ، دار المعرفة .
55. إكسير العبادات في أسوار الشهادات :

آغا بن عابد الشيرواني الحائري ، المعروف بالفاضل الربندي ، المتوفى 1285 هـ ، تحقيق الشيخ محمد جمعة بادي ، عباس ملاً عطية الجبوي ، الطبعة الأولى 1415 هـ ، المنامة ، شركة المصطفى .
56. إوام الناصب في إثبات الحجّة الغائب :

علي اليزدي الحائري ، المتوفى 1333 هـ ، تحقيق علي عاشور .

57. الأم :

أبو عبد الله محمد بن إبريس الشافعي ، المتوفى 204 هـ ، الطبعة الثانية 1403 هـ ، بيروت ، دار الفكر .
58. الأمالي (أمالي السيد المرتضى) :

علي بن الحسين الموسوي الشريف المرتضى ، المتوفى 436 هـ ، تحقيق السيد محمد بدر الدين النعساني الحلبي ، طبعة
1403 هـ ، قم ، مكتبة السيد الموحشي النجفي .

الصفحة 590

59. الأمالي (أمالي الشيخ الطوسي) :

أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي ، المتوفى 460 هـ ، تحقيق مؤسسة البعثة ، الطبعة الأولى 1414 هـ ، قم ، دار الثقافة

60. الأمالي (أمالي الشيخ الصدوق) :

أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي ، المعروف بالشيخ الصدوق ، المتوفى 381 هـ ، تحقيق مؤسسة
البعثة ، الطبعة الأولى 1417 هـ ، قم ، مؤسسة البعثة .

61. الأمالي (أمالي الشيخ المفيد) :

أبو عبد الله محمد بن محمد بن نعمان العكوي البغدادي المفيد ، المتوفى 413 هـ ، تحقيق الحسين أستاذ ولي وعلي أكبر
العقري ، قم ، مؤسسة النشر الإسلامي .

62. الأمالي (أمالي الخميسية) :

أبو الحسين يحيى بن الحسين الشجري ، الطبعة الثالثة 1403 هـ ، بيروت ، عالم الكتب .
63. أمالي المحاملي :

الحسين بن إسماعيل الضبي المحاملي ، المتوفى 330 هـ ، تحقيق إبراهيم القيسي ، الطبعة الأولى 1412 هـ ، الأردن ،
المكتبة الإسلامية ، دار ابن القيم .

64 . الإمامة والتبصرة من الحوة :

ابن بابويه القمي ، المتوفى 329 هـ ، تحقيق مدرسة الإمام المهدي ، قم ، مدرسة الإمام المهدي .

65 . الإمامة والسياسة (تريخ الخلفاء) :

أبو محمد عبد الله بن مسلم ابن قتيبة الدينوري ، المتوفى 276 هـ ، تحقيق علي الشوي ، الطبعة الأولى 1413 هـ ، قم ،
منشورات الشريف الوضي .

66. الأنساب :

الصفحة 591

- أبو سعد عبد الكريم بن محمد التميمي السمعاني ، المتوفى 562 هـ ، تعليق عبد الله عمر البارودي ، الطبعة الأولى 1408 هـ ، بيروت ، دار الجنان .
- 67 . أنساب الأثوف (تريخ البلاوي) :
أحمد بن يحيى بن جابر البلاوي ، المتوفى 279 هـ ، تحقيق محمد باقر المحمودي ، الطبعة الأولى 1394 هـ ، بيروت ، مؤسسة الأعلمي .
- 68 . الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف :
أبو الحسن علي بن سليمان بن أحمد المودوي السعدي الحنبلي ، المتوفى 885 هـ ، تحقيق أبو عبد الله محمد حسن الشافعي ، الطبعة الأولى 1418 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .
- 69 . أنوار التنزيل وأسوار التأويل (تفسير البيضاوي) :
أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشوري البيضاوي ، المتوفى 791 هـ ، الطبعة الأولى 1420 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .
- 70 . الأنوار العلوية والأسوار المرتضوية :
جعفر النقدي ، المتوفى 1370 هـ ، الطبعة الثانية 1381 هـ ، النجف ، المطبعة الحيدرية .
- 71 . الأنوار القدسية :
محمد حسين الأصفهاني ، المتوفى 1320 هـ ، تحقيق علي النهاوندي ، الطبعة الأولى 1415 هـ ، قم ، مؤسسة المعرف الإسلامية .
- 72 . الأنوار النعمانية :
نعمة الله الموسوي الخاوي ، المتوفى 1112 هـ ، بيروت ، مؤسسة الأعلمي .
- 73 . أهل البيت سماتهم وحقوقهم في القوان الكريم :
جعفر السبحاني ، الطبعة الأولى 1420 هـ ، قم ، مؤسسة الإمام الصادق .
- 74 . الأوائل :
الصفحة 592
- أبو القاسم سليمان بن أحمد اللخمي الطواني ، المتوفى 360 هـ ، تحقيق محمد شكور بن محمود الحاجي ، الطبعة الأولى 1403 هـ ، بيروت ، مؤسسة الرسالة .
- 75 . أوائل المقالات في المذاهب والمختلرات :
أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان العكوي البغدادي المفيد ، المتوفى 413 هـ ، تحقيق إبراهيم الأنصلي الزنجاني ، الطبعة الثانية 1414 هـ ، بيروت ، دار المفيد .

76. إيضاح الفوائد :

فخر المحققين ابن العلامة ، المتوفى 770 هـ ، تحقيق الكرمانى والاشتهلردى والبروردى ، الطبعة الأولى 1389 هـ .
77 . أين سنّة الرسول وماذا فعلوا بها :

أحمد حسين يعقوب ، الطبعة الأولى 1421 هـ ، بيروت ، الدار الإسلامية .

78 . الباعث الحثيث شوح اختصار علوم الحديث :

أحمد محمّد شاکر ، الطبعة الثانية 1419 هـ ، الكويت ، جمعية إحياء التّراث الإسلامي .

79. بحار الأنوار :

محمّد باقر المجلسي ، المتوفى 1111 هـ ، الطبعة الثانية 1403 هـ ، بيروت ، مؤسّسة الوفاء .

80 . البحر الرائق (شوح كنز الدقائق) :

ابن نجيم المصري الحنفي ، المتوفى 970 هـ ، تحقيق الشيخ زكريا عموات الطبعة الأولى 1418 هـ ، بيروت ، دار

الكتب العلمية .

81. البحر الرّخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار :

أحمد بن يحيى بن الموتى ، المتوفى 840 هـ ، الطبعة الثانية 1394 هـ ، صنعاء ، دار الحكمة اليمانية .

82. بحوث في الملل والنحل :

الصفحة 593

جعفر السبحاني ، الطبعة الرابعة 1416 هـ ، قم ، مؤسّسة النشر الإسلامي .

83 . بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع :

أبو بكر بن مسعود الكاشاني الحنفي ، المتوفى 587 هـ ، الطبعة الأولى 1409 هـ ، باكستان ، المكتبة الحبيبية .

84. بدائع الفوائد :

أبو عبد الله محمّد بن أبي بكر الدمشقي ، المعروف بابن القيمّ الجوزية ، المتوفى 751 هـ ، هشام عبد العزيز عطا ، عادل

عبد الحميد العنوي ، أشرف أحمد الحج ، الطبعة الأولى 1416 هـ ، مكّة المكرّمة ، مكتبة زار مصطفى الباز .

85. بداية المجتهد ونهاية المقتصد :

أبو الوليد محمّد بن أحمد القوطي ، المعروف بابن رشد الحفيد ، المتوفى 595 هـ ، تصحيح خالد العطّار ، طبعة 1415

هـ ، بيروت ، دار الفكر .

86. البداية والنهاية :

أبو الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي ، المتوفى 774 هـ ، تحقيق علي الشوي ، الطبعة الأولى 1408 هـ ، بيروت ، دار

إحياء التّراث العربي .

87 . الوهان في تفسير القرآن :

هاشم بن سليمان بن إسماعيل الحسيني البجواني التوبلي ، المتوفى 1109 هـ ، الطبعة الثالثة 1393 هـ ، قم ، المطبعة العلمية .

88 . الوهان في علوم القرآن :

أبو عبد الله محمد بن عبد الله الزركشي الشافعي ، المتوفى 794 هـ ، تحقيق أبو الفضل إبراهيم ، الطبعة الأولى 1376 هـ ، القاهرة ، دار إحياء الكتب العربية .
89 . بشرة المصطفى لشيعه الموتضى :

أبو جعفر محمد بن أبي قاسم الطوي ، المتوفى 525 هـ ، تحقيق جواد القيومي الأصفهاني ، الطبعة الأولى 1420 هـ ، قم ، مؤسسة النشر الإسلامي .
90 . بصائر الوجدات الكرى :

الصفحة 594

محمد بن الحسن الصفار ، المتوفى 290 هـ ، تحقيق ميرزا محسن كوجه باغي ، طبعة 1404 هـ ، طهران ، مؤسسة الأعلمي .

91 . بلاغات النساء :

أبو الفضل بن أبي طاهر ، المعروف بابن طيفور ، المتوفى 380 هـ ، قم ، منشورات مكتبة بصيرتي .
92 . بهج الصباغة في شوح نهج البلاغة :

محمد تقى التستوي ، تحقيق مؤسسة البلاغ ، الطبعة الأولى 1418 هـ ، طهران ، دار أمير كبير .
93 . البيان في أخبار صاحب الزمان :

أبو عبد الله محمد بن يوسف بن محمد القرشي الكنجي الشافعي ، المتوفى 658 هـ ، تحقيق الشيخ مهدي حمد الفتلاوي ، الطبعة الأولى 1421 هـ ، بيروت ، دار المحجة البيضاء .

94 . البيان في تفسير القرآن :

أبو القاسم الموسوي الخوئي ، المتوفى 1413 هـ ، الطبعة الرابعة 1395 هـ ، بيروت ، دار الزهراء .
95 . بيت الأخوان في ذكر أحوالات سيّدة نساء العالمين فاطمة الزهراء :

عباس القمي ، المتوفى 1359 هـ ، الطبعة الأولى 1412 هـ ، قم ، دار الحكمة .
96 . بين الشيعة وأهل السنة :

إحسان إلهي ظهير ، الطبعة الأولى 1405 هـ ، لاهور ، إدرة ترجمان السنة .

97 . تاج العروس من جواهر القاموس :

محمد مرتضى الزبيدي ، المتوفى 1205 هـ ، بيروت ، مكتبة الحياة .

98. تزيخ ابن خلون :

عبد الرحمن بن محمد بن خلدون الحضوي ، المتوفى 808 هـ ، الطبعة الرابعة ، بيروت ، دار إحياء التراث العربي .

الصفحة 595

99. تزيخ ابن الوردي :

عمر بن مظفر الوردي ، المتوفى 749 هـ ، الطبعة الأولى 1417 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .

100. تزيخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام :

أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، المتوفى 748 هـ ، تحقيق عمر عبد السلام تدموي ، الطبعة الثانية 1418 هـ ، بيروت ، دار الكتاب العربي .

101. تزيخ الأمم والملوك (تزيخ الطوي) :

أبو جعفر محمد بن جرير الطوي ، المتوفى 310 هـ ، تحقيق نخبة من العلماء ، بيروت ، مؤسسة الأعلمي .

102. تزيخ بغداد أو مدينة السلام :

أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي ، المتوفى 463 هـ ، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا ، الطبعة الأولى 1417 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .

103. تزيخ حوجان :

حزوة بن يوسف السهمي ، المتوفى 427 هـ ، الطبعة الرابعة 1407 هـ ، بيروت ، عالم الكتب .

104. تزيخ جهانكشاي :

عطا ملك بن محمد بن محمد الجويني ، طبعة 1355 هـ ، هلند ، مطبعة بريل .

105. تزيخ الخلفاء :

عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، المتوفى 911 هـ ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، الطبعة الثالثة 1383 هـ ، القاهرة ، مطبعة المدني .

106. تزيخ الخميس في أحوال أنفس نفيا لسؤال :

حسين بن محمد بن الحسن الديار بكوي ، بيروت ، مؤسسة شعبان .

107. التزيخ الصغير :

الصفحة 596

أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ، المتوفى 256 هـ ، تحقيق محمود إواهيم زايد ، الطبعة الأولى 1406 هـ ،

بيروت ، دار المعرفة .

108. التريخ الكبير :

أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ، المتوفى 256 هـ ، ديار بكر ، المكتبة الإسلامية .

109. تريخ مدينة دمشق :

أبو القاسم علي بن الحسن المعروف بابن عساكر ، المتوفى 571 هـ ، تحقيق علي الشوي ، طبعة 1415 هـ ، بيروت ، دار الفكر .

110. تريخ المدينة المنورة :

عمر بن شبة النموي ، المتوفى 262 هـ ، تحقيق فهيم محمد شلتوت ، قم ، دار الفكر .

111. تريخ اليعقوبي :

أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر ، المتوفى 284 هـ ، قم ، مؤسسة ونشر فهناك أهل بيت .

112. تأويل الآيات الظاهرة في فضائل العزة الطاهرة :

علي الحسيني الاسزآبادي النجفي ، المتوفى نحو 965 هـ ، تحقيق مدرسة الإمام المهدي ، الطبعة الأولى 1407 هـ ، قم ، مدرسة الإمام المهدي .

113. تأويل مختلف الحديث :

أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة ، المتوفى 276 هـ ، تحقيق الشيخ إسماعيل الاسعودي ، بيروت ، دار الكتب العلمية .

114. التبيان في تفسير القرآن :

أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي ، المتوفى 460 هـ ، تحقيق أحمد حبيب قصير العاملي ، الطبعة الأولى 1409 هـ ، مكتب الإعلام الإسلامي .

115. التبيين لأسماء المدلسين :

أبو الوفا إراهم سبط ابن العجمي الحلبي الطرابلسي ، المتوفى 841 هـ ، تحقيق يحيى شفيق ، الطبعة الأولى 1406 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .

الصفحة 597

116. تنمة المختصر في أخبار البشر :

عمر بن الورددي ، الطبعة الأولى 1389 هـ ، بيروت ، دار المعرفة .

117. تحرير الأحكام :

الحسن بن يوسف بن علي بن المطهر الحلبي ، المعروف بالعلامة ، المتوفى 726 هـ ، الطبعة الحجرية ، منشورات مؤسسة آل البيت .

118. التحرير الطلوسي (المستخرج من كتاب حلّ الإشكال في معرفة الرجال) :

أبو منصور حسن بن زين الدين العاملي الجبعي صاحب المعالم ، المتوفى 1011 هـ ، تحقيق فاضل الجواهري ، الطبعة الأولى 1411 هـ ، قم ، مكتبة السيّد المرعشي النجفي .
119 . تحف العقول عن آل الرسول :

أبو محمد الحسن بن علي بن الحسين بن شعبة الحواتي ، المتوفى في القرن الرابع ، تصحيح علي أكبر الغفري ، الطبعة الثانية 1404 هـ ، قم ، مؤسسة النشر الإسلامي .
120 . تحفة الأحوزي في شوح الترمذي :

أبو العلاء محمد بن عبد الرحمن المبلكرهري ، المتوفى 1353 هـ ، الطبعة الأولى 1410 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .
121 . تجريد الاعتقاد :

أبو جعفر محمد بن محمد بن الحسن نصير الدين الطوسي ، المتوفى 672 هـ ، تحقيق محمد جواد الحسيني الجلاي ، الطبعة الأولى 1407 هـ ، قم ، مكتب الإعلام الإسلامي .
122 . تركة النبي والسبل التي وجهها فيها :

حماد بن إسحاق بن إسماعيل بن زيد البغدادي ، المتوفى 267 هـ ، تحقيق أكرم ضياء العمري ، الطبعة الأولى 1404 هـ .
123 . تذكرة الحفاظ :

الصفحة 598

أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، المتوفى 748 هـ ، مكتبة الحرم المكي .
124 . تذكرة الفقهاء :

الحسن بن يوسف بن علي بن المطهر الحلبي ، المعروف بالعلامة ، المتوفى 726 هـ ، مكتبة الوضوية لإحياء الآثار الجعوية .
125 . تصحيح اعتقادات الإمامية :

أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان العكوي البغدادي المفيد ، المتوفى 413 هـ ، تحقيق حسين تركاهي ، الطبعة الثانية 1414 هـ ، بيروت ، دار المفيد .

126 . تطهير الجنان واللسان عن الخطور والنوّه بتلب سيدنا معاوية بن أبي سفيان .

أبو العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي ، المتوفى 973 هـ ، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف ، مكتبة القاهرة .
127 . تطهير الفؤاد من دنس الاعتقاد :

محمد بخيت المطيعي الحنفي ، المتوفى 1350 هـ ، طبعة 1396 هـ ، اسلامبول ، مكتبة اشيق .

128 . التعديل والتجريح لمن خوّج عنه البخري في الجامع الصحيح :

أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد الباجي المالكي ، المتوفى 474 هـ ، تحقيق أحمد لوزار .
129 . تفسير ابن حزي :

محمد بن أحمد بن حزي الكلبي ، طبعة 1403 هـ ، بيروت ، دار الكتاب العربي .
130 . تفسير البحر المحيط :

أبو حيّان محمد بن يوسف الأندلسي ، المتوفى 745 هـ ، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود ، الطبعة الأولى 1422 هـ ،
بيروت ، دار الكتب العلمية .

131 . تفسير الثعالبي المسمى بالجواهر الحسان في تفسير القرآن :

الصفحة 599

عبد الرحمن بن محمد الثعالبي المالكي ، المتوفى 875 هـ ، تحقيق عبد الفتاح أبو سنة ، علي محمد معوض ، عادل أحمد
عبد الموجود ، الطبعة الأولى 1418 هـ ، بيروت ، دار إحياء التراث العربي .
132 . تفسير الصافي :

محمد محسن الفيض الكاشاني ، المتوفى 1091 هـ ، تصحيح الشيخ حسين الأعلمي ، الطبعة الثانية 1416 هـ ، طهوان ،
مكتبة الصدر .

133 . تفسير العياشي :

النضر محمد بن مسعود بن عياش السلمي السمرقندي ، المتوفى 320 هـ ، تحقيق هاشم الرسولي المحلاتي ، طهوان ،
المكتبة العلمية الإسلامية .

134 . تفسير فوات الكوفي :

أبو القاسم فوات بن إبراهيم بن فوات الكوفي ، المتوفى 352 هـ ، تحقيق محمد الكاظم ، الطبعة الأولى 1410 هـ ، طهوان ،
وزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي .

135 . تفسير القرآن :

أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، المتوفى 211 هـ ، تحقيق مصطفى مسلم محمد ، الطبعة الأولى 1410 هـ ،
الرياض ، مكتبة الرشد .

136 . تفسير القرآن العظيم :

أبو الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي ، المتوفى 774 هـ ، طبعة 1412 هـ ، بيروت ، دار المعرفة .

137 . تفسير القرآن الكريم :

أبو حمزة ثابت بن دينار الثمالي ، المتوفى 148 هـ ، تجميع عبد الرزاق محمد حسين حرز الدين ، الطبعة الأولى 1420

هـ ، قم ، دفتر نشر الهادي .

138. تفسير القمّي :

أبو الحسن علي بن إواهيم القمّي ، المتوفّى 329 هـ ، تصحيح السيّد طيّب الخوّاري ، الطبعة الثالثة 1404 هـ ، قم ، مؤسّسة دار الكتاب .

الصفحة 600

139 . التفسير الكبير (تفسير الفخر الوري) :

محمّد بن عمر بن الحسين الوري، المتوفّى 606 هـ ، الطبعة الثانية 1417 هـ، بيروت ، دار إحياء الوّاث العربي .

140 . التفسير المنسوب إلى الإمام العسكري :

أبو محمّد الحسن بن علي ، تحقيق مدرسة الإمام المهدي ، الطبعة الأولى 1409 هـ ، قم ، مؤسسة الإمام المهدي .

141. تفسير نور الثقلين :

عبد علي بن جمعة العروسي الحوزي ، المتوفّى 1112 هـ ، تحقيق هاشم الرسولي المحلّاتي ، الطبعة الرابعة 1412 هـ ،

قم ، مؤسّسة إسماعيليان .

142 . تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة :

محمّد بن الحسن الحرّ العاملي ، المتوفّى 1104 هـ ، تحقيق مؤسّسة آل البيت، الطبعة الثانية 1414 هـ ، قم ، مؤسّسة آل

البيت .

143. تزيين التهذيب :

أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي ، المتوفّى 852 هـ ، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا ، الطبعة الثانية

1415 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .

144 . تلخيص الحبير في تخريج الوافي الكبير :

أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي ، المتوفّى 852 هـ ، دار الفكر .

145. تلخيص الشافي :

أبو جعفر محمّد بن الحسن بن علي الطوسي ، المتوفّى 460 هـ ، تحقيق السيّد حسين بحر العلوم ، الطبعة الأولى ، قم ،

مؤسّسة انتشارات المحبّين .

146. تمام المنة في التعليق على فقه السنة :

محمّد ناصر الدين الألباني ، الطبعة الثالثة 1409 هـ ، الرياض ، المكتبة الإسلامية دار الولاية .

147 . التمهيد لما في المؤطأ من المعاني والمسانيد :

الصفحة 601

- أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البرّ القوطبي ، المتوفى 463 هـ ، تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي ، طبعة 1387 هـ ، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية .
- 148 . التنبيه والإثراف :
- المسعودي ، المتوفى 345 هـ .
- 149 . تزيه الأنبياء :
- أبو القاسم علي بن الحسين الموسوي ، المعروف بالشريف المرتضى ، المتوفى 436 هـ ، الطبعة الثانية 1409 هـ ، بيروت ، دار الأضواء .
- 150 . التنقيح في شوح العروة الوثقى :
- الميرزا علي الغروي التوزي ، الطبعة الثانية ، مؤسسة آل البيت .
- 151 . تنقيح المقال في علم الرجال :
- عبد الله المامقاني ، المتوفى 1351 هـ ، طبعة 1350 هـ ، النجف الأشرف ، مكتبة المرتضوية .
- 152 . تنوير الحوالك (شوح على موطأ مالك) :
- عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، المتوفى 911 هـ ، تصحيح محمد بن عبد العزيز الخالدي ، الطبعة الأولى 1418 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .
- 153 . تهذيب الأحكام في شوح المقنعة :
- أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي ، المتوفى 460 هـ ، تحقيق السيد حسن الخوسان ، الطبعة الرابعة ، قم ، دار الكتب الإسلامية .
- 154 . تهذيب التهذيب :
- أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي ، المتوفى 852 هـ ، الطبعة الأولى 1404 هـ ، دار الفكر .
- 155 . تهذيب الكمال في أسماء الرجال :
- أبو الحجاج يوسف الزبي ، المتوفى 742 هـ ، تحقيق بشّار عواد معروف ، الطبعة الرابعة 1406 هـ ، مؤسسة الرسالة .
-
- الصفحة 602
- 156 . التوحيد :
- أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي ، المعروف بالشيخ الصدوق ، المتوفى 381 هـ ، تحقيق السيد هاشم الحسيني الطهواني ، طبعة 1387 هـ ، قم ، مؤسسة النشر الإسلامي .
- 157 . التوسّل بالنبي وجهلة الوهابيون :
- أبو حامد بن مرزوق ، طبعة 1396 هـ ، اسلامبول ، دار الشفقة .

158. الثاقب في المناقب :

أبو جعفر محمد بن علي بن حنّوة الطوسي ، المتوفى 560 هـ ، تحقيق نبيل رضا علوان ، الطبعة الثانية 1412 هـ ، قم ، مؤسّسة انصليان .

159. الثقات :

أبو حاتم محمد بن حبان التميمي البستي ، المتوفى 354 هـ ، الطبعة الأولى 1393 هـ ، مؤسّسة الكتب الإسلامية .
160. ثمّ اهتديت :

محمد التيجاني السملوي ، لندن ، مؤسّسة الفجر .

161. ثواب الأعمال وعقابها :

أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القميّ ، المعروف بالشيخ الصدوق ، المتوفى 381 هـ ، الطبعة الثانية ، قم ، منشورات الرضي .

162. جامع أحاديث الشيعة في أحكام الشيعة :

إسماعيل المؤيّد الملاوي ، قم .

163. جامع البيان (تفسير الطوي) :

أبو جعفر محمد بن جرير الطوي ، المتوفى 310 هـ ، طبعة 1415 هـ ، بيروت ، دار الفكر .

164. جامع الرواة وإراحة الاشتباهات عن الطرق والإسناد :

محمد بن علي الأردبيلي الغروي الحاوي ، المتوفى 1101 هـ ، قم ، مكتبة المحمّدي .

165. الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير :

الصفحة 603

عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، المتوفى 911 هـ ، الطبعة الأولى 1401 هـ ، بيروت ، دار الفكر .

166. الجامع الكبير (سنن الترمذي) :

أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي ، المتوفى 279 هـ ، تحقيق عبد الوهّاب عبد اللطيف ، الطبعة الثانية 1403 هـ ، بيروت ، دار الفكر .

167. الجامع لأحكام القرآن (تفسير القوطي) :

أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصلي القوطي ، المتوفى 671 هـ ، طبعة 1405 هـ ، بيروت ، مؤسّسة التريخ العربي .

168. جامع المسانيد :

أبو المؤيّد محمد بن محمود الخوارزمي ، المتوفى 665 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .

169. جامع المقاصد في شرح القواعد :

علي بن الحسين الكركي ، المتوفى 940 هـ ، تحقيق مؤسسة آل البيت ، الطبعة الأولى 1408 هـ ، قم ، مؤسسة آل البيت .
170 . الجرح والتعديل :

أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرزي ، المتوفى 327 هـ ، الطبعة الأولى 1371 هـ ، بيروت ، دار إحياء التراث
العربي .

171 . جمهرة أنساب العرب :

أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي ، المتوفى 456 هـ ، طبعة 1421 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .
172 . جنة المأوى :

محمد حسين كاشف الغطاء ، المتوفى 1373 هـ ، طبعة 1397 هـ ، تويرز ، مطبعة شفق .
173 . الجواهر السنية في الأحاديث القدسية :

محمد بن الحسن بن علي الحرّ العاملي ، المتوفى 1104 هـ ، قم ، مكتبة المفيد .

الصفحة 604

174 . جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام :

محمد حسن النجفي ، المتوفى 1266 هـ ، تحقيق الشيخ عباس القوجاني ، الطبعة الثالثة ، طهوان ، دار الكتب الإسلامية .
175 . جواهر المطالب في مناقب الإمام علي بن أبي طالب :

أبو الوكات محمد بن أحمد الدمشقي الباعوني الشافعي ، المتوفى 871 هـ ، تحقيق الشيخ محمد باقر المحمودي ، الطبعة
الأولى 1415 هـ ، قم ، مجمع إحياء الثقافة الإسلامية .

176 . الجوهرة في نسب الإمام علي وآله :

محمد بن أبي بكر الأنصلي الناهساني ، المعروف بالوي ، تحقيق محمد التونسي ، الطبعة الأولى 1402 هـ ، دمشق ،
مكتبة النوري .

177 . حاشية السندي على النسائي :

نور الدين بن عبد الهادي ، المتوفى 1138 هـ ، تحقيق عبد الفتاح ، الطبعة الثانية 1406 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية

178 . حادي الأرواح إلى بلاد الأواح :

أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الدمشقي ، المعروف بابن القيم الجوزية ، المتوفى 751 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .

179 . حوي الأهل في معرفة الرجال :

عبد النبي بن سعد الدين الخراوي ، المتوفى 1021 هـ ، تحقيق مؤسسة الهداية ، الطبعة الأولى 1418 هـ ، قم ، مؤسسة

الهداية لإحياء التراث .

180 . الحوي للفتاوي :

عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، المتوفى 911 هـ ، طبعة 1408 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .

181. الحبل المتين :

محمد بن الحسين بن عبد الصمد الحرثي العاملي ، المتوفى 1031 هـ ، طبعة 1398 هـ ، قم ، مكتبة بصوتي .

182 . الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة :

يوسف الجواني ، المتوفى 1186 هـ ، قم ، مؤسسة النشر الإسلامي .

الصفحة 605

183 . حقّ اليقين في معرفة أصول الدين :

عبد الله شبر ، المتوفى 1242 هـ ، الطبعة الأولى ، 1418 هـ ، بيروت ، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات .

184. حقائق التأويل في متشابه التأويل :

أبو الحسن محمد بن الحسين المشهور بالسيّد الشريف الرضي ، المتوفى 406 هـ ، بيروت ، دار المهاجر .

185. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء :

أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني الشافعي ، المتوفى 430 هـ ، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا ، الطبعة الأولى

1418 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .

186 . الخرائج والخراج :

قطب الدين الراوندي ، المتوفى 573 هـ ، تحقيق مؤسسة الإمام المهدي ، قم ، مؤسسة الإمام المهدي .

187. خصائص الأئمة :

أبو الحسن محمد بن الحسين ، المعروف بالشريف الرضي ، المتوفى 406 هـ ، تحقيق محمد هادي الأميني ، طبعة 1406

هـ ، مشهد ، مجمع البحوث الإسلامية ، الأستانة الرضوية المقدّسة .

188. خصائص أمير المؤمنين علي بن أبي طالب :

أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي الشافعي ، المتوفى 303 هـ ، تحقيق محمد هادي الأميني ، مكتبة نينوى الحديثة .

189. خصائص الوحي المبين :

يحيى بن الحسن بن الحسين الأسدي ، المعروف بابن البطريق ، المتوفى 600 هـ ، تحقيق مالك المحمودي ، الطبعة الأولى

1417 هـ ، قم ، دار القوان الكريم .

190. الخصال :

الصفحة 606

أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القميّ ، المعروف بالشيخ الصدوق ، المتوفى 381 هـ ، تصحيح علي أكبر

غفري ، قم ، مؤسّسة النشر الإسلامي .

191 . خلاصة الأقوال في معرفة الرجال :

أبو منصور الحسن بن يوسف بن علي بن المطهر الحليّ ، المعروف بالعلامة الحليّ ، المتوفى 726 هـ ، تحقيق الشيخ جواد القيّومي ، الطبعة الأولى 1417 هـ ، قم ، مؤسّسة نشر الفقاهة .

192 . خلاصة عباقت الأنوار في إمامة الأئمة الأطهار :

علي الميلاني ، طبعة 1406 هـ ، قم ، مؤسّسة البعثة .

193 . الخلاف :

أبو جعفر محمّد بن الحسن بن علي الطوسي ، المتوفى 460 هـ ، تحقيق السيّد علي الخراسان ، السيّد جواد الشيرستاني ، الشيخ محمّد مهدي نجف ، الطبعة الأولى 1407 هـ ، قم ، مؤسّسة النشر الإسلامي .

194 . داوّة المعرف :

بطوس البستاني ، بيروت ، دار المعرفة .

195 . داوّة المعرف الإسلامية :

أحمد الشنتلوي ، إواهم زكي خورشيد ، عبد الحميد يونس ، بيروت ، دار المعرفة .

196 . داوّة معارف القرن الرابع عشر :

محمّد فريد وجدي ، الطبعة الرابعة 1386 هـ .

197 . الدرّ المنثور في التفسير المأثور :

عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، المتوفى 911 هـ ، الطبعة الأولى 1365 هـ ، دار المعرفة .

198 . روء تعرض العقل والنقل :

الصفحة 607

أبو عباس أحمد بن عبد الحلّيم ابن تيمية الدمشقي الحنبلي ، المتوفى 728 هـ ، تحقيق محمّد رشاد سالم ، طبعة 1391 هـ ، الرياض ، دار الكنوز الأدبية .

199 . الرجات الرفيعة في طبقات الشيعة :

علي خان المدني الشولري الحسيني ، المتوفى 1120 هـ ، الطبعة الثانية 1397 هـ ، قم ، منشورات مكتبة بصيرتي .

200 . دعائم الإسلام وذكر الحلال والحرام والقضايا والأحكام عن أهل بيت رسول الله عليه وعليهم أفضل السلام :

أبو حنيفة النعمان بن محمّد بن منصور التميمي المغربي ، المتوفى 363 هـ ، تحقيق آصف بن علي أصغر فيضي ، طبعة

1383 هـ ، القاهرة ، دار المعرف .

201 . الدعوات :

أبو الحسين سعيد بن هبة الله ، المعروف بقطب الدين الواوئدي ، المتوفى 573 هـ ، تحقيق مدرسة الإمام المهدي ، الطبعة الأولى 1407 هـ ، قم ، مدرسة الإمام المهدي .

202. دفاع عن الكافي :

ثامر هاشم العميدي ، الطبعة الأولى 1415 هـ ، قم ، مركز الغدير للدراسات الإسلامية .

203. دفع شبه التشبيه بأكف التتريه :

أبو الفوج عبد الرحمن بن علي الجزري القرشي ، المتوفى 597 هـ ، تحقيق حسن السقاف ، الطبعة الثالثة 1413 هـ ، عمان ، دار الإمام النووي .

204 . دفع شبهه عن الرسول والرسالة :

أبو بكر بن محمد بن عبد المؤمن الحصني الدمشقي ، المتوفى 829 هـ ، الطبعة الثانية 1418 هـ ، القاهرة ، دار إحياء الكتاب العربي .

205. دلائل الإمامة :

الصفحة 608

أبو جعفر محمد بن جرير بن رستم الطوي الشيعي ، المتوفى في أوائل القرن الرابع ، تحقيق قسم الدراسات الإسلامية ، الطبعة الأولى 1413 هـ ، قم ، مؤسسة البعثة .

206. دلائل الصدق :

محمد الحسن المظفر ، المتوفى 1375 هـ ، الطبعة الثانية 1396 هـ ، القاهرة ، دار المعلم .

207 . دلائل النوة ومعرفة أحوال صاحب الشيعة :

أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي ، المتوفى 458 هـ ، تعليق عبد المعطي قلنجي ، بيروت ، دار الكتب العلمية .

208. دول الإسلام :

أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، المتوفى 748 هـ ، تحقيق حسن إسماعيل مروة ، الطبعة الأولى 1999 م ، بيروت ، دار صادر .

209 . ذخائر العقبي في مناقب نبي القوي :

أبو جعفر أحمد بن عبد الله الطوي ، المتوفى 694 هـ ، طبعة 1356 هـ ، القاهرة ، مكتبة القدسي .

210. النريعة إلى تصانيف الشيعة :

آقا بزرك الطهواني ، المتوفى 1389 هـ ، الطبعة الثالثة 1403 هـ ، بيروت ، دار الأضواء .

211 . النرية الطاهرة النبوية :

أبو بشر محمد بن أحمد بن حماد الولاوي ، المتوفى 310 هـ ، تحقيق سعد المبرك الحسن ، الطبعة الأولى 1407 هـ ،

212. ذكر أخبار إصبهان :

أبو نعيم أحمد بن عبد الله الإصبهاني ، المتوفى 430 هـ ، طبعة 1934 م ، مطبعة بريل .
213. الذكوى :

الصفحة 609

محمد بن مكّي ، المعروف بالشهيد الأول ، المتوفى 786 هـ ، طبعة حجرية 1272 هـ .
214. نوب النصار في شوح الثار :

جعفر بن محمد ، المعروف بابن نما الحلّي ، المتوفى 645 هـ ، تحقيق فرس حسن كريم ، الطبعة الأولى 1416 هـ ، قم ، مؤسّسة النشر الإسلامي .

215. ربيع الأوار ونصوص الأخبار :

أبو القاسم محمود بن عمر الؤمخشوي ، الطبعة الأولى 1410 هـ ، قم ، منشورات الشريف الرضي .
216. رجال ابن داود :

الحسن بن علي بن داود الحلّي ، المتوفى 707 هـ ، طبعة 1392 هـ ، النجف ، المطبعة الحيدرية .
217. الرجال لابن الغضائري :

أحمد بن الحسين بن عبيد الله الواسطي البغدادي ، المتوفى في القرن الخامس ، تحقيق السيّد محمد رضا الحسيني الجلاي ، الطبعة الأولى 1422 هـ ، قم ، دار الحديث .

218. رجال الطوسي :

أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي ، المتوفى 460 هـ ، تحقيق جواد القيّومي الأصفهاني ، طبعة 1415 هـ ، قم ، مؤسّسة النشر الإسلامي .

219. رحلة ابن بطّوطة (تحفة النظّار في غرائب الأمصار) :

أبو عبد الله محمد بن إراهيم اللواتي ، المعروف بابن بطّوطة ، المتوفى 779 هـ ، تحقيق طلال حوب ، الطبعة الثالثة 1423 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .

220. رحمة الأئمة في اختلاف الأئمة :

محمد بن عبد الرحمن الدمشقي العثماني الشافعي ، الطبعة الأولى 1354 هـ ، القاهرة ، مطبعة حجري ، ضمن كتاب

الموزان .

الصفحة 610

221. الوسائل العشر :

- أبو جعفر محمّد بن الحسن بن علي الطوسي ، المتوفى 460 هـ ، تحقيق واعظزادة الخواساني ، طبعة 1404 هـ ، قم ، مؤسسة النشر الإسلامي .
222. رسائل المرتضى :
- علي بن الحسين الموسوي الشريف المرتضى ، المتوفى 436 هـ ، إعداد السيّد مهدي الوجيه ، طبعة 1405 هـ ، قم ، دار القوان .
223. الرسالة السعدية :
- الحسن بن يوسف بن علي بن المطهر الحلّي ، المعروف بالعلامة ، المتوفى 726 هـ ، تحقيق عبد الحسين محمّد علي بقال ، الطبعة الأولى 1410 هـ ، قم ، مكتبة الورعشي النجفي .
224. رسالة في الردّ على الرافضة :
- محمّد بن عبد الوهاب ، المتوفى 1206 هـ ، تحقيق ناصر بن سعد الوشيد ، الطبعة الثانية 1400 هـ ، مكّة المكرمة ، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي .
225. رسالة في العدالة :
- زين الدين الجبعي العاملي ، المعروف بالشهيد الثاني ، المتوفى 966 هـ .
226. رسالة القبور والاستجداء بالمقبور :
- أبو عباس أحمد بن عبد الحلّيم ابن تيمية الدمشقي الحنبلي ، المتوفى 728 هـ ، الطبعة الأولى 1410 هـ ، الرياض ، الإذرة العامة للطبع والتّرجمة .
227. روح المعاني في تفسير القوان الكريم والسبع المثاني :
- أبو الفضل محمود الآلوسي البغدادي ، المتوفى 1270 هـ ، تصحيح علي عبد البري عطية ، الطبعة الأولى 1415 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .
228. روض الجنان في شرح لشاد الأذهان :
- زين الدين الجبعي العاملي ، المعروف بالشهيد الثاني ، المتوفى 966 هـ ، طبعة 1404 هـ ، قم ، مؤسسة آل البيت .
229. الروض النضير شرح مجموع الفقه الكبير :

- الحسين بن أحمد السياغي ، المتوفى 1221 هـ ، الطبعة الثانية 1388 هـ ، الطائف ، مكتبة المؤيد .
230. روضات الجنّات في أحوال العلماء والسادات :
- محمّد باقر الموسوي الخونسلي ، المتوفى 1313 هـ ، طبعة 1390 هـ ، قم ، مكتبة إسماعيليان .
231. روضة الواعظين :

محمد بن فتال النيسابوري ، المتوفى 508 هـ ، تحقيق محمد مهدي حسن الخراسان ، قم ، منشورات الشريف الرضي .
232. رياض الصالحين من حديث سيد المرسلين :

أبوزكريا يحيى بن شوف النووي الدمشقي ، المتوفى 676 هـ ، الطبعة الثانية 1411 هـ ، بيروت ، دار الفكر .
233 . الرياض النضرة في مناقب العشرة :

أبو جعفر أحمد بن عبد الله الطوي ، المتوفى 694 هـ ، الطبعة الأولى 1418 هـ ، بيروت ، دار المعرفة .
234. زاد المسير في علم التفسير :

أبو الفوج عبد الرحمن بن علي الجزري القوشي ، المتوفى 597 هـ ، تحقيق محمد بن عبد الرحمن ، الطبعة الأولى
1407 هـ ، بيروت ، دار الفكر .

235. زاد المعاد في هدي خير العباد :

أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الدمشقي ، المعروف بابن القيم الجوزية ، المتوفى 751 هـ ، تحقيق شعيب الأرنؤوط ،
الطبعة الرابعة عشر 1407 هـ ، بيروت ، مؤسسة الرسالة .

236. زبدة البيان في أحكام القآن :

المحقق الأردبيلي ، المتوفى 993 هـ ، مكتبة المرتضوية .

237 . سيل السلام شوح بلوغ الغوام من أدلة الأحكام :

الصفحة 612

محمد بن إسماعيل الصنعاني ، المتوفى 1182 هـ ، تعليق محمد عبد العزيز الخولي ، الطبعة الرابعة 1379 هـ ، مصر ،
شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده .

238 . سبل الهدى والرشاد في سوة خير العباد :

محمد بن يوسف الصالحي الشامي ، المتوفى 942 هـ ، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود ، علي محمد معوض ، الطبعة
الأولى 1414 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .

239. سرّ السلسلة العلوية :

أبو نصر سهل بن عبد الله البخاري ، كان حياً 341 هـ ، تعليق السيد محمد صادق بحر العلوم ، الطبعة الأولى 1413 هـ ،
قم ، منشورات الشريف الرضي .

240 . السوائر الحوي لتحريير الفتوي :

أبو جعفر محمد بن منصور بن أحمد بن إريس الحلبي ، المتوفى 598 هـ ، الطبعة الثانية 1410 هـ ، قم ، مؤسسة النشر
الإسلامي .

241. السقيفة :

- أبو بكر أحمد بن عبد العزيز الجوهري ، المتوفى 323 هـ ، تحقيق محمد هادي الأميني ، الطبعة الثانية 1413 هـ ، بيروت ، شركة الكتبي .
242. سلسلة الأحاديث الصحيحة :
محمد ناصر الدين الألباني ، طبعة 1415 هـ ، الرياض ، مكتبة المعرف .
243. سنن ابن ماجة :
أبو عبد الله محمد بن يزيد القرويني ، المعروف بابن ماجة ، المتوفى 275 هـ ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، بيروت ، دار الفكر .
244. سنن أبي داود :
أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني ، المتوفى 275 هـ ، تحقيق سعيد محمد اللحام ، الطبعة الأولى 1410 هـ ، بيروت ، دار الفكر .
-
- الصفحة 613
245. سنن الدارقطني :
أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني البغدادي ، المتوفى 385 هـ ، تحقيق مجدي بن منصور ، الطبعة الأولى 1417 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .
246. سنن الدارمي :
أبو محمد عبد الله الدارمي ، المتوفى 255 هـ ، دمشق ، مطبعة الاعتدال .
247. السنن الكوى :
أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي الشافعي ، المتوفى 303 هـ ، تحقيق عبد الغفار سليمان البندري وسيد كسروي حسن ، الطبعة الأولى 1411 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .
248. السنن الكوى :
أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي ، المتوفى 458 هـ ، بيروت ، دار الفكر .
249. سنن النسائي :
أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي ، المتوفى 303 هـ ، الطبعة الأولى 1348 هـ ، بيروت ، دار الفكر .
250. سير أعلام النبلاء :
أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، المتوفى 748 هـ ، الطبعة التاسعة 1413 هـ ، بيروت ، مؤسسة الرسالة .
251. سيرة الإمام علي بن أبي طالب :
أبو الحسن ، أحمد بن عبد الله البكري ، المتوفى 891 هـ ، تونس ، مطبعة المنار .

252 . السورة الحلبية (إنسان العيون في سوة الأمين والمأمون) :

أبو الفوج علي بن إراهيم بن أحمد الحلبي الشافعي ، المتوفى 1044 هـ ، تصحيح عبد الله محمد الخليلي ، الطبعة الأولى 1422 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .

253 . السورة النبوية :

الصفحة 614

محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي المدني ، المتوفى 151 هـ ، تحقيق أحمد فريد الزبيدي ، الطبعة الأولى 1424 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .

254 . السورة النبوية :

أبو محمد عبد الملك بن هشام المعاوي الحموي ، المتوفى 218 هـ ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ، طبعة 1383 هـ ، مصر ، مكتبة محمد علي صبيح ولأده .

255 . السورة النبوية :

أبو الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي ، المتوفى 774 هـ ، تحقيق مصطفى عبد الواحد ، الطبعة الأولى 1396 هـ ، بيروت ، دار المعرفة .

256 . سيف الجبار المسلول على الأعداء الأوار :

شاه فضل رسول قانوي ، المتوفى 1289 هـ ، طبعة 1321 هـ .

257 . السيف الصقيل في الرد على ابن زفيل :

أبو الحسن علي بن عبد الكافي السبكي ، المتوفى 756 هـ ، مكتبة زهران .

258 . الشافي :

أبو محمد عبد الله بن حنزة بن سليمان ، المتوفى 614 هـ ، الطبعة الأولى 1406 هـ ، صنعاء ، منشورات اليمن الكوى .

259 . الشافي في الإمامة :

علي بن الحسين الموسوي ، المعروف بالثويف الموتضى ، المتوفى 436 هـ ، تحقيق السيد عبد الوهّاء الحسيني الخطيب ، الطبعة الثانية 1410 هـ ، طهوان ، مؤسّسة الصادق .

260 . شجرة طوبى :

محمد مهدي الحاروي ، الطبعة الخامسة 1385 هـ ، النجف ، منشورات المكتبة الحيدرية .

261 . شذرات الذهب في أخبار من ذهب :

أبو الفلاح عبد الحي بن أحمد بن محمد بن العماد الحنبلي ، المتوفى 1089 هـ ، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا ، الطبعة الأولى 1419 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .

262 . شوائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام :

أبو القاسم جعفر بن الحسن ، المعروف بالمتوفى الحلبي ، المتوفى 676 هـ ، الطبعة الثانية 1409 هـ ، تعليق السيد صادق الشولري ، طهوان ، منشورات الاستقلال .

263 . شوح الأخبار في فضائل الأئمة الأطهار :

أبو حنيفة النعمان بن محمد التميمي المغربي ، المتوفى 363 هـ ، تحقيق السيد محمد الحسيني الجلاي ، قم ، مؤسسة النشر الإسلامي .

264 . شوح الأسماء الحسنى :

ملاً هادي السيزوري ، المتوفى 1300 هـ ، قم ، مكتبة بصيرتي .

265 . شوح أصول الكافي :

محمد صالح المزنوناني ، المتوفى 1081 هـ ، تعليق أبو الحسن الشوانبي .

266 . شوح تجريد العقائد :

علي بن محمد القوشجي ، المتوفى 879 هـ ، الطبعة الحجرية ، قم ، منشورات الرضي .

267 . شوح الزرقاني على موطأ الإمام مالك :

محمد بن عبد الباقي الزرقاني ، المتوفى 1122 هـ ، الطبعة الأولى 1411 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .

268 . شوح صحيح مسلم (المنهاج شوح مسلم بن الحجاج) :

أبوزكريا يحيى بن شرف النووي ، المتوفى 676 هـ ، الطبعة الثانية 1407 هـ ، بيروت ، دار الكتاب العربي .

269 . شوح العلامة الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية :

محمد بن عبد الباقي الزرقاني ، المتوفى 1122 هـ ، تصحيح محمد عبد العزيز الخالدي ، الطبعة الأولى 1417 هـ ،

بيروت ، دار الكتب العلمية .

270 . الشوح الكبير على متن المقنعة :

أبو الفوج عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي ، المتوفى 682 هـ ، بيروت ، دار الكتاب العربي .

271 . شوح معاني الآثار :

أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأردني الطحولي ، المتوفى 321 هـ ، تحقيق محمد زهري

النجار ، الطبعة الثالثة 1416 هـ ، دار الكتب العلمية .

272 . شوح المقاصد :

- مسعود بن عمر بن عبد الله الشهير بسعد الدين التفتلاني ، المتوفى 793 هـ ، تحقيق عبد الرحمن عموة ، الطبعة الأولى 1409 هـ ، قم ، منشورات الشريف الرضي .
- 273 . شوح المنام :
- أبو عبد الله محمد بن محمد بن نعمان العكوي البغدادي المفيد ، المتوفى 413 هـ ، تحقيق الشيخ مهدي نجف ، الطبعة الثانية 1414 هـ ، بيروت ، دار المفيد .
- 274 . شوح المواقف :
- علي بن محمد الجرجاني ، المتوفى 812 هـ ، الطبعة الثانية 1415 هـ ، قم ، منشورات الشريف الرضي ، أوفسيت على طبعة مطبعة السعادة بمصر .
- 275 . شوح المواهب اللدنية :
- محمد بن عبد الباقي الزرقاني ، المتوفى 1122 هـ ، طبعة 1414 هـ ، بيروت ، دار المعرفة .
- 276 . شوح نهج البلاغة :
- أبو حامد بن هبة الله بن محمد بن الحسين ابن أبي الحديد المدائني ، المتوفى 656 هـ ، تحقيق محمد أبو الفضل إراهيم ، الطبعة الأولى 1378 هـ ، دار إحياء الكتب العربية .
- 277 . الشفا بتعريف حقوق المصطفى :
-
- الصفحة 617
- أبو الفضل عياض اليحصبي ، المتوفى 544 هـ ، طبعة 1409 هـ ، بيروت ، دار الفكر .
- 278 . شفاء السقام في زيلة خير الأنام :
- أبو الحسن علي بن عبد الكافي السبكي ، المتوفى 756 هـ ، تحقيق السيد محمد رضا الحسيني الجلاي ، الطبعة الرابعة 1419 هـ .
- 279 . شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل :
- أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الدمشقي ، المعروف بابن القيم الجوزية ، المتوفى 751 هـ ، تحقيق أبو فاس النعساني الحلبي ، طبعة 1398 هـ ، بيروت ، دار الفكر .
- 280 . شولق النصوص :
- حامد حسين الموسوي ، المتوفى 1306 هـ ، تحقيق طاهر السلامي ، الطبعة الأولى 1423 هـ ، قم ، منشورات دليل ما .
- 281 . شواهد التنزيل لقواعد التفضيل في آيات النزلة في أهل البيت :
- عبيد الله بن أحمد المعروف بالحاكم الحسكاني ، المتوفى 544 هـ ، تحقيق الشيخ محمد باقر المحمودي ، الطبعة الأولى 1411 هـ ، طهوان ، مجمع إحياء الثقافة الإسلامية .

282. شواهد الحقّ في الاستغاثة بسيدّ الخلق :

يوسف بن إسماعيل النبهاني ، المتوفّى 1350 هـ ، طبعة جديدة بالأوفست .

283 . شيخ المضوة أبو هرة :

محمود أبوريّه ، المتوفّى 1970 هـ ، الطبعة الثالثة ، مصر ، دار المعرف .

284. الشيعة في أحاديث الفريقين :

علي بن مرتضى الموحد الأبطحي ، الطبعة الأولى 1416 هـ .

285 . الشيعة والقوآن :



إحسان إلهي ظهير ، الطبعة العاشرة 1416 هـ ، لاهور ، إدرة ترجمان السنّة .
286. الشيعة وفنون الإسلام :

حسن الصدر ، المتوفى 1354 هـ ، الطبعة الرابعة 1396 هـ ، القاهرة ، مطبوعات النجاح .
287. الصبح السافر :

أبو الفضل عبد الله الغملي ، (نقلنا عنه بالواسطة) .
288. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية :

إسماعيل بن حماد الجوهري ، المتوفى 393 هـ ، تحقيق أحمد بن عبد الغفور عطار ، الطبعة الرابعة 1407 هـ ، بيروت ،
دار العلم للملايين .

289. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان :

أبو حاتم محمد بن حبان التميمي البستي ، المتوفى 354 هـ ، تحقيق شعيب الرنؤوط ، الطبعة الثانية 1414 هـ ، بيروت ،
مؤسسة الرسالة .

290. صحيح ابن خزيمة :

أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري ، المتوفى 311 هـ ، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي ، الطبعة
الثانية 1412 هـ .

291. صحيح البخاري :

أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ، المتوفى 256 هـ ، طبعة بالأوفست 1401 هـ ، بيروت ، دار الفكر .
292. صحيح مسلم :

أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشوي النيسابوري ، المتوفى 261 هـ ، بيروت ، دار الفكر .
293. الصحيح من سيرة النبي الأعظم :

جعفر مرتضى العاملي ، الطبعة الرابعة 1415 هـ ، بيروت ، دار الهادي .

294. صحيفة السجادية الجامعة لأدعية الإمام علي بن الحسين :

علي بن الحسين بن أبي طالب ، المتوفى 94 هـ ، تحقيق مؤسسة الإمام المهدي ، الطبعة الأولى 1411 هـ ، قم ، مؤسسة
الإمام المهدي .

295. صراط الحق في المعرف الإسلامية والأصول الاعتقادية :

محمد آصف المحسني ، الطبعة الثانية 1413 هـ .

296. الصواط المستقيم إلى مستحقّي التقديم :

أبو محمّد علي بن محمّد بن يونس العاملي النباطي البياضي ، المتوفّى 877 هـ ، تحقيق محمّد باقر البهبودي ، الطبعة الأولى 1384 هـ ، طهوان ، المكتبة المرتضوية .
297. صفة الصفة :

أبو الفوج عبد الرحمن بن علي الجزري القوشي ، المتوفّى 597 هـ ، تحقيق عبد الرحمن اللادقي وحياء شيحا اللادقي ، الطبعة الرابعة 1412 هـ ، بيروت ، دار المعرفة .
298. صلاح الدين الأيوبي بين العباسيين والفاطميين والصلبيين :
نقلنا عنه بالواسطة .

299 . الصورم المهروقة في جراب الصواعق المحرقة :

نور الله الحسيني التسوي ، المتوفّى 1019 هـ ، تحقيق السيّد جلال الدين المحدث ، طبعة 1367 شمسي ، طهوان ، مطبعة نهضت .

300 . الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والؤندقة :

أبو العباس أحمد بن محمّد بن علي بن حجر الهيثمي ، المتوفّى 973 هـ ، تحقيق عبد الرحمن بن عبد الله التركي ، كامل محمّد الخواط ، الطبعة الأولى 1417 هـ ، بيروت ، مؤسسة الرسالة .
301. الضعفاء الكبير :

أبو جعفر محمّد بن عمرو العقيلي ، المتوفّى 322 هـ ، تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي ، الطبعة الثانية 1418 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .
302. طبّ الأئمة :

الصفحة 620

أبو عتاب عبد الله بن سابور الزيات والحسين بن بسطام النيسابوريين ، المتوفّى 262 هـ ، الطبعة الثانية ، قم ، انتشارات الشؤيف الوضي .

303. طبقات الشافعية الكوى :

أبو نصر عبد الوهّاب بن علي السبكي ، المتوفّى 771 هـ ، تحقيق مصطفى عبد القادر أحمد عطا ، الطبعة الأولى 1420 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .

304. الطبقات الكوى :

محمّد بن سعد بن منيع ، المتوفّى 230 هـ ، بيروت ، دار صادر .

305 . طبقات المحدثين بأصفهان والوردين عليها :

- أبو محمّد عبد الله بن محمّد بن جعفر بن حبان ، المتوفى 369 هـ ، تحقيق عبد الغفور عبد الحقّ حسين البلوشي ، الطبعة الثانية 1412 هـ ، بيروت ، مؤسّسة الرسالة .
306. طبقات المدّلسين :
- أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، المتوفى 852 هـ ، تحقيق عاصم بن عبد الله القويني ، الطبعة الأولى ، عمان ، مكتبة المنار .
307. طبقات المفسّرين :
- عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، المتوفى 911 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .
- 308 . الطوائف في معرفة الطوائف :
- أبو القاسم علي بن موسى بن جعفر بن محمّد بن طلوس ، المتوفى 664 هـ ، الطبعة الأولى 1371 هـ ، قم .
- 309 . طوائف المقال في معرفة طبقات الرجال :
- علي أصغر محمّد البروجردي ، المتوفى 1313 هـ ، تحقيق السيّد مهدي الرجائي ، الطبعة الأولى 1410 هـ ، قم ، مكتبة السيّد العرشي النجفي .
310. العبر في خبر من غبر :
-
- الصفحة 621
- أبو عبد الله محمّد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، المتوفى 748 هـ ، الطبعة الأولى 1405 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .
311. العثمانية :
- أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ ، المتوفى 255 هـ ، طبعة 1374 هـ ، تحقيق عبد السلام محمّد هارون ، مصر ، مكتبة الجاحظ .
312. العدد القوية لدفع المخاوف اليومية :
- علي بن يوسف المطهر الحلّي ، المعروف بالعلامة ، المتوفى 726 هـ ، تحقيق السيّد مهدي الرجائي ، الطبعة الأولى 1408 هـ ، قم ، مكتبة السيّد العرشي النجفي .
313. عدّة الداعي ونجاح الساعي :
- أحمد بن فهد الحلّي ، المتوفى 841 هـ ، تصحيح أحمد الموحد القمي ، قم ، مكتبة الوجداني .
314. العدّة شوح العمدة :
- عبد الرحمن بن إبراهيم المقدسي ، المتوفى 620 هـ ، تحقيق أبو عبد الرحمن صلاح بن محمّد ، بيروت ، دار الكتب العلمية .
315. عدم سهو النبيّ :

أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان العكوي البغدادي المفيد ، المتوفى 413 هـ ، الطبعة الثانية 1414 هـ ، بيروت ، دار المفيد .

316 . العروة الوثقى :

محمد كاظم الطباطبائي اليزدي ، الطبعة الثانية 1409 هـ ، بيروت ، منشورات مؤسسة الأعلمي .

317 . عصمة الأنبياء :

محمد بن عمر بن الحسين اليزدي ، المتوفى 606 هـ ، طبعة 1406 هـ ، قم ، منشورات الكتبي .

318 . عقد الدرر في أخبار المنتظر :

يوسف بن يحيى بن علي المقدسي الشافعي السلمي ، من علماء القون السابع ، تحقيق عبد الفتاح محمد الحلو ، الطبعة

الأولى 1416 هـ ، قم ،

الصفحة 622

منشورات نصايح .

319 . العقد الفريد :

أحمد بن محمد بن عبد ربه الأندلسي ، المتوفى 328 هـ ، تحقيق عبد المجيد التوحيني ، الطبعة الأولى 1417 هـ ، بيروت

، دار الكتب العلمية .

320 . العقيدة الواسطية :

أبو عباس أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية الدمشقي الحنبلي ، المتوفى 728 هـ ، تحقيق محمد بن عبد العزيز بن مانع ، الطبعة

الثانية 1412 هـ ، الرياض ، الرئاسة العامة لإدارات البحوث والإفتاء .

321 . علل الشوائع :

أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي ، المعروف بالشيخ الصدوق ، المتوفى 381 هـ ، طبعة 1385 هـ ،

النجف ، المكتبة الحيدرية .

322 . العلل الواردة في الأحاديث النبوية (علل الدارقطني) :

أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني ، المتوفى 385 هـ ، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله السلفي ، الطبعة الأولى 1405 هـ

، الرياض ، دار طيبة .

323 . العلل ومعرفة الرجال :

أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ، المتوفى 241 هـ ، تحقيق وصي الله بن محمد عباس ، الطبعة الأولى

1408 هـ ، الرياض ، دار الخاني .

324 . علم اليقين في أصول الدين :

محمد بن المرتضى ، المعروف بالمولى محسن الفيض الكاشاني ، المتوفى 1091 هـ ، الطبعة الأولى 1410 هـ ، بيروت ، دار البلاغة .

325 . العلويون أو النصيرية :

عبد الحسين مهدي العسكري .

326 . عمدة عيون صحاح الأخبار في مناقب إمام الأوار :

يحيى بن الحسن بن الحسين الأسدي الحلبي ، المعروف بابن البطريق ، المتوفى 600 هـ ، الطبعة الأولى 1407 هـ ، قم ، مؤسسة النشر الإسلامي .

327 . عمدة الطالب في أنساب آل أبي طالب :

الصفحة 623

أحمد بن علي الحسيني ، المعروف بابن عنبة ، المتوفى 828 هـ ، تصحيح محمد حسن آل الطالقاني ، الطبعة الثانية 1380 هـ ، النجف الأشرف ، المكتبة الحيرية .

328 . عمدة القرى شرح صحيح البخاري :

أبو محمد محمود بن أحمد العيني ، المتوفى 855 هـ ، تصحيح عبد الله محمود محمد عمر ، الطبعة الأولى 1421 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .

329 . العهود المحمدية :

عبد الوهاب الشعواني ، المتوفى 973 هـ ، الطبعة الثانية 1393 هـ ، مصر ، شركة مصطفى البابي الحلبي وأولاده .

330 . عون المعبود شرح سنن أبي داود :

أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم الآبادي ، المتوفى 1329 هـ ، الطبعة الثانية 1415 هـ ، بيروت ، دار الكتب الإسلامية .

331 . عيون الأثر في فنون المغزى والشمائل والسير :

محمد بن عبد الله بن يحيى ابن سيد الناس ، المتوفى 734 هـ ، طبعة 1406 هـ ، بيروت ، مؤسسة عز الدين .

332 . عيون الأخبار :

أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري ، المتوفى 276 هـ ، شرح يوسف علي طويل ، طبعة 1418 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .

333 . عيون أخبار الرضا :

أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي ، المعروف بالشيخ الصدوق ، المتوفى 381 هـ ، تصحيح الشيخ حسين الأعلمي ، الطبعة الأولى 1404 هـ ، بيروت ، مؤسسة الأعلمي .

334. الغلات :

أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الثقفي الكوفي ، المتوفى 283 هـ ، تحقيق السيّد جلال المحدث .
335. الغدير في الكتاب والسنة والأدب :

الصفحة 624

عبد الحسين أحمد الأميني ، المتوفى 1392 هـ ، الطبعة الرابعة 1397 هـ ، بيروت ، دار الكتاب العربي .
336. غريب الحديث :

أبو محمد عبد الله بن مسلم ابن قتيبة الدينوري ، المتوفى 276 هـ ، تحقيق عبد الله الجبوري ، الطبعة الأولى 1408 هـ ،
بيروت ، دار الكتب العلمية .
337. الغيبة :

محمد بن إبراهيم النعماني ، المتوفى 380 هـ ، تحقيق علي أكبر الغفلي طهوان ، مكتبة الصدوق .
338. الغيبة :

أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي ، المتوفى 460 هـ ، الشيخ عباد الله الطهواني ، الشيخ علي أحمد ناصح ،
الطبعة الأولى 1411 هـ ، قم ، مؤسسة المعارف الإسلامية .
339. الطوائف في معرفة مذاهب الطوائف :

أبو القاسم علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن طلوس ، المتوفى 664 هـ ، الطبعة الأولى 1399 هـ ، قم .
340. الفائق في رواية وأصحاب الإمام الصادق :

عبد الحسين الشبستري ، الطبعة الأولى 1418 هـ ، قم ، مؤسسة النشر الإسلامي .
341. الفتوى الكوى :

أبو عباس أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية الدمشقي الحنبلي ، المتوفى 728 هـ ، تحقيق حسنين محمد مخلوف ، الطبعة الأولى
1386 هـ ، بيروت ، دار المعرفة .

342. فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء :

الشيخ أحمد بن عبد الرزاق الدويش ، الطبعة الثالثة 1421 هـ ، الوياض ، دار المؤيد .
343. الفتوى الهندية :

الصفحة 625

حسن بن منصور الأوز جندي الفوغاني الحنفي ، المتوفى 295 هـ ، الطبعة الرابعة ، بيروت ، دار إحياء التراث العربي .
344. فتح الأبواب بين نوي الألباب وبين رب الأرباب في الاستخرات :

أبو القاسم علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن طلوس ، المتوفى 664 هـ ، تحقيق حامد الخفاف ، الطبعة الأولى

1409 هـ ، قم ، مؤسّسة آل البيت .

345 . فتح البري شرح صحيح البخاري :

أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، المتوفى 852 هـ ، الطبعة الثانية ، بيروت ، دار المعرفة .

346 . فتح العزيز في شرح الوجيز :

أبو القاسم عبد الكريم بن محمّد الرافعي ، المتوفى 623 هـ ، دار الفكر .

347 . فتح القدير الجامع بين فني الرواية والنسب من علم التفسير :

محمّد بن علي الشوكاني ، المتوفى 1250 هـ ، عالم الكتب .

348 . فوح البلدان :

أحمد بن يحيى بن جابر البلاذري ، المتوفى 279 هـ ، طبعة 1379 ، القاهرة ، مكتبة النهضة المصرية .

349 . فائد السمطين في فضائل المرتضى والبتول والسبطين :

إبراهيم بن محمّد الجويني الخواساني ، المتوفى 730 هـ ، الطبعة الأولى 1400 هـ ، بيروت ، مؤسّسة المحمودي .

350 . فائد فائد الفكر في الإمام المهدي المنتظر :

مروعي بن يوسف بن أبي بكر المقدسي الحنبلي ، من علماء القون الحادي عشر ، تحقيق الشيخ سامي الغروي ، الطبعة

الأولى 1421 هـ ، قم ، مؤسّسة المعرف الإسلامية .

351 . فحة الغوي في تعيين قبر أمير المؤمنين علي :

عبد الكريم بن طلوس الحسيني ، المتوفى 693 هـ ، تحقيق السيّد تحسين آل شبيب الموسوي ، الطبعة الأولى 1419 هـ ،

قم ، مركز الغدير للدراسات الإسلامية .

352 . فوج المهموم في تزيخ علماء النجوم :

الصفحة 626

أبو القاسم علي بن موسى بن جعفر بن محمّد بن طلوس ، المتوفى 664 هـ ، الطبعة الأولى ، دار الذخائر للمطبوعات .

353 . فوس الأخبار :

شيرويه بن شهردار بن شيرويه الديلمي ، المتوفى 509 هـ ، الطبعة الأولى 1418 هـ ، بيروت ، دار الفكر .

354 . فرق الشيعة :

أبو محمّد الحسن بن موسى النوبختي ، تصحيح السيّد محمّد صادق بحر العلوم ، النجف الأشرف ، المكتبة المرتضوية .

355 . فصل الخطاب في إثبات تحريف كتاب ربّ الأرباب :

حسين بن محمّد تقي النوري الطوسي ، المتوفى 1320 هـ .

356 . فصل الخطاب في مذهب ابن عبد الوهاب :

سليمان بن عبد الوهّاب النجدي الحنبلي ، المتوفى 1210 هـ ، تحقيق لجنة من العلماء ، الطبعة الرابعة .

357. الفصول المختلّة :

أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان العكوي البغدادي المفيد ، المتوفى 413 هـ ، تحقيق السيّد علي مير شريف ، الطبعة الثانية 1414 هـ ، بيروت ، دار المفيد .

358. الفصول المهمّة في أصول الأئمّة :

محمد بن الحسن الحرّ العاملي ، المتوفى 1104 هـ ، تحقيق محمد بن محمد حسين القائيني ، الطبعة الأولى 1418 هـ ، قم ، مؤسّسة معرف إسلامي إمام رضا .

359. الفضائل :

أبو الفضل شاذان بن جوائيل القميّ ، المتوفى نحو 660 هـ ، طبعة 1381 هـ ، النجف ، منشورات المطبعة الحيدرية .
361. فضائل الصحابة :

الصفحة 627

أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي ، المتوفى 303 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .

362. فضل الذاكرين والودّ على المنكرين :

عبد الغني حمادة ، (نقلنا عنه بالواسطة) .

363. فقه الرضا :

علي بن الحسين بن بابويه القميّ ، المتوفى 329 هـ ، تحقيق مؤسّسة آل البيت ، الطبعة الأولى 1406 هـ ، المؤتمر العالمي للإمام الرضا .

364. فهرست كتب الشيعة وأصولهم وأسماء المصنّفين وأصحاب الأصول :

أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي ، المتوفى 460 هـ ، تحقيق الشيخ جواد القميّ ، الطبعة الأولى 1417 هـ ، قم ، مؤسّسة نشر الفقاهة .

365. فهرست أسماء مصنّفي الشيعة المشتهر رجال النجاشي :

أبو العباس أحمد بن علي النجاشي ، المتوفى 450 هـ ، تحقيق السيّد موسى الشبويّ الؤنجاني ، الطبعة الخامسة 1416 هـ ، قم ، مؤسّسة النشر الإسلامي .

366. فوائد الواقيين :

أبو سعيد محمد بن علي بن عمرو النقّاش ، المتوفى 414 هـ ، تحقيق مجدي السيّد إواهم ، القاهرة ، مكتبة القوّان .

367. فيض القدير شوح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير :

محمد عبد الرؤوف المنوّي ، المتوفى 1331 هـ ، تصحيح أحمد عبد السلام ، الطبعة الأولى 1415 هـ ، بيروت ، دار

368. قاموس الرجال :

محمد تقي بن كاظم التسوي ، قم ، مؤسّسة النشر الإسلامي .

369. القاموس المحيط :

محمد بن يعقوب الفيروز آبادي الشولري ، المتوفى 817 هـ ، الطبعة الأولى 1420 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .

370. قيسات من فضائل أمير المؤمنين :

الصفحة 628

عبد العزيز الطباطبائي ، المتوفى 1416 هـ ، الطبعة الثانية 1421 هـ ، قم ، منشورات دليل .

371. قرب الإسناد :

أبو العباس عبد الله بن جعفر الحموي البغدادي ، المتوفى 300 هـ ، تحقيق مؤسّسة آل البيت ، الطبعة الأولى 1413 هـ ،

قم ، مؤسّسة آل البيت .

372. قصص الأنبياء :

أبو الفداء إسماعيل بن كثير القوشي دمشقي ، المتوفى 774 هـ ، تحقيق مصطفى عبد الواحد ، الطبعة الأولى 1388 هـ ،

دار الكتب الحديثة .

373. الكافئة في إبطال توبة الخاطئة :

أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان العكوي البغدادي المفيد ، المتوفى 413 هـ ، تحقيق علي أكبر زماني نجاد ،

الطبعة الثانية 1414 هـ ، بيروت ، دار المفيد .

374 . الكافي (الأصول والفروع) :

أبو جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني ، المتوفى 329 هـ ، تصحيح علي أكبر الغفري ، الطبعة الثالثة 1388 هـ ،

طهران ، دار الكتب الإسلامي .

375 . كامل الزيارات :

جعفر بن محمد بن قولويه القمي ، المتوفى 368 هـ ، تحقيق الشيخ جواد القنومي ، الطبعة الأولى 1417 هـ ، قم ، مؤسّسة

نشر الفقاهة .

376. الكامل في التاريخ :

أبو الحسن علي بن محمد بن محمد الشيباني ، المعروف بابن الأثير ، المتوفى 630 هـ ، طبعة 1399 هـ ، بيروت ، دار

صادر .

377. الكامل في ضعفاء الرجال :

أبو أحمد عبد الله بن عدي العرجاني ، المتوفى 365 هـ ، تحقيق سهيل زكار ، الطبعة الثالثة 1409 هـ ، بيروت ، دار الفكر .

378. كتائب أعلام الأخيار :

مخطوط ، (نقلنا عنه بالواسطة) .

الصفحة 629

379. كتاب التوحيد :

محمد بن عبد الوهاب ، المتوفى 1206 هـ ، طبعة 1413 هـ ، دار الدعوة السلفية .

380. كتاب السنّة :

أبو بكر عمرو بن أبي عاصم الضحّاك ، المتوفى 287 هـ ، الطبعة الثالثة 1413 هـ ، بيروت ، المكتب الإسلامي .

381. كتاب سليم بن قيس السؤل :

أبو صادق سليم بن قيس الهلالي ، المتوفى 76 هـ ، تحقيق محمد باقر الأنصاري الزنجاني .

382. كتاب الصمت وآداب اللسان :

أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن أبي الدنيا ، المتوفى 281 هـ ، تحقيق أبو إسحاق الحويني ، الطبعة الأولى 1410 هـ ، بيروت ، دار الكتاب العربي .

383. كتاب الطهارة :

السيد أبو القاسم الموسوي الخوئي ، المتوفى 1413 هـ ، الطبعة الثانية 1413 هـ ، قم ، لطي .

384. كتاب العين :

أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفواهدي ، المتوفى 175 هـ ، تحقيق مهدي المخزومي ، إبراهيم السامري ، الطبعة الثانية 1409 هـ ، مؤسسة دار الهجرة .

385 . كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين :

أبو حاتم محمد بن حبان التميمي البستي ، المتوفى 354 هـ ، تحقيق محمود إواهيم زايد .

386. كشف الأسوار :

الإمام الخميني ، الطبعة الثانية 1421 هـ ، بيروت ، دار المحجة البيضاء .

الصفحة 630

387 . كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس :

إسماعيل بن محمد الحواشي العجلوني ، المتوفى 1162 هـ ، الطبعة الثالثة 1408 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .

388. كشف الشبهات :

محمد بن عبد الوهاب ، المتوفى 1206 هـ ، تحقيق عصام الدين الصبابي ، القاهرة ، دار الحديث .

389. كشف الغمة في معرفة الأئمة :

أبو الحسن علي بن عيسى بن أبي الفتح الأربلي ، المتوفى 693 ، الطبعة الثانية 1405 هـ ، بيروت ، دار الأضواء .

390 . كشف الرواد في شرح تجريد الاعتقاد :

أبو منصور الحسن بن يوسف بن علي بن المطهر الحلبي ، المعروف بالعلامة الحلبي ، المتوفى 726 هـ ، تحقيق حسن

حسن زاده الأملي ، الطبعة التاسعة 1422 هـ ، قم مؤسسة النشر الإسلامي .

391. الكشف والبيان (تفسير الثعلبي) :

أبو إسحاق أحمد الثعلبي ، المتوفى 427 هـ ، تحقيق أبو محمد بن عاشور ، الطبعة الأولى 1422 هـ ، بيروت ، دار إحياء

التراث العربي .

392. كشف اليقين في فضائل أمير المؤمنين :

الحسن بن يوسف بن علي بن المطهر الحلبي ، المعروف بالعلامة ، المتوفى 726 هـ ، تحقيق حسين الدركاهي ، الطبعة

الأولى 1411 هـ ، طهران .

393. كفاية الأثر في النص على الأئمة الإثني عشر :

أبو القاسم علي بن محمد بن علي الخزاز القمي الورلي ، المتوفى 400 هـ ، تحقيق السيد عبد اللطيف الحسيني ، طبعة

1401 هـ ، قم ، منشورات بيدار .

الصفحة 631

394. كفاية الطالب في مناقب علي بن أبي طالب :

أبو عبد الله محمد بن يوسف بن محمد القرشي الكنجي الشافعي ، المتوفى 658 هـ .

395. كمال الدين وتمام النعمة :

أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي ، المعروف بالشيخ الصدوق ، المتوفى 381 هـ ، تصحيح علي أكبر

الغفلي ، طبعة 1405 هـ ، قم ، مؤسسة النشر الإسلامي .

396. الكنى والألقاب :

عباس القمي ، المتوفى 1359 هـ .

397. كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال :

علي المنقي بن حسام الدين الهندي ، المتوفى 975 هـ ، تصحيح الشيخ بكري حياني ، طبعة 1409 هـ ، بيروت ، مؤسسة

الرسالة .

398. كنز الفوائد :

أبو الفتح محمد بن علي الكواجكي ، المتوفى 449 هـ ، الطبعة الثانية 1410 هـ ، قم ، مكتبة المصطفوي .
399. لسان العرب :

أبو الفضل محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري ، المتوفى 711 هـ ، الطبعة الأولى 1405 هـ ، قم ، نشر أدب
الحوزة .

400. لسان المزان :

أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي ، المتوفى 852 هـ ، الطبعة الثانية 1390 هـ ، بيروت ، منشورات
مؤسسة الأعلمي للمطوعات .

401 . اللعة البيضاء في شوح خطبة الزهاء :

محمد علي بن أحمد الواجة داغي التروزي الأنصلي ، المتوفى 1310 هـ ، تحقيق السيد هاشم الميلاني ، الطبعة الأولى
1418 هـ ، قم ، دفتر نشر الهادي .

402. اللهوف على قتلى الطفوف :

الصفحة 632

أبو القاسم علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن طلوس ، المتوفى 664 هـ ، الطبعة الأولى 1417 هـ ، قم ، الأنوار
الهدى .

403. لواعج الأشجان في مقتل الحسين :

محسن عبد الكريم الأمين العاملي ، المتوفى 1371 هـ ، قم ، مكتبة بصيرتي .

404. ليالي بيشاور :

محمد الموسوي الشوري ، الطبعة الثانية 1420 هـ ، تحقيق السيد حسين الموسوي ، بيروت ، مؤسسة التقلين .

405 . ما روي في الحوض والكوتر :

بقي بن مخدّ القوطي ، المتوفى 276 هـ ، تحقيق عبد القادر محمد عطا ، الطبعة الأولى 1413 هـ ، المدينة المنورة ،
مكتبة العلوم والحكم .

406. مائة منقبة من مناقب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب :

أبو الحسن محمد بن أحمد بن الحسن بن شاذان القمي ، من أعلام القرن الخامس ، تحقيق مدرسة الإمام المهدي ، الطبعة
الأولى 1407 هـ ، قم ، مدرسة الإمام المهدي .

407. المبسوط :

أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي الحنفي ، المتوفى 483 هـ ، تحقيق جمع من الأفاضل ، طبعة 1406 هـ ،
بيروت ، دار المعرفة .

408. المبسوط في فقه الإمامية :

أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي ، المتوفى 460 هـ ، تصحيح السيد محمد تقي الكشفي ، طبعة 1387 هـ ، المكتبة المرتضوية .

409. مثير الأخوان :

محمد بن جعفر بن هبة الله بن نما الحلبي ، المتوفى 645 هـ ، الطبعة 1369 هـ ، النجف ، المطبعة الحيدرية .

410. مجالس المؤمنين :

نور الله الحسيني التسوي ، المتوفى 1019 هـ ، طهوان ، منشورات إسلامية .

الصفحة 633

411. مجلة الثقافة :

نقلنا عنها بالواسطة .

412. مجمع البحرين :

فخر الدين الطريحي ، المتوفى 1085 هـ ، تحقيق السيد أحمد الحسيني ، الطبعة الثانية 1408 هـ ، مكتب نشر الثقافة الإسلامية .

413. مجمع البيان في تفسير القرآن :

أبو علي الفضل بن الحسن الطوسي ، المتوفى 560 هـ ، تحقيق لجنة من العلماء ، الطبعة الأولى 1415 هـ ، بيروت ، منشورات مؤسسة الأعلمي .

414. مجمع الزوائد :

علي بن أبي بكر الهيثمي ، المتوفى 807 هـ ، الطبعة 1408 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .

415. مجمع النورين وملقى البحرين :

أبو الحسن الموندي .

416. المجموع (شوح المهدب) :

أبوزكريا يحيى بن شرف النووي ، المتوفى 676 هـ ، بيروت ، دار الفكر .

417. مجموع الفتاوى :

أبو عباس أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية الدمشقي الحنبلي ، المتوفى 728 هـ .

418. مجموع فتاوى ابن باز :

عبد الله بن محمد الطيار ، الطبعة الأولى 1416 هـ ، الرياض ، دار الوطن .

419. مجموعة الرسائل :

لطف الله الصافي .

420. المحاسن :

الصفحة 634

أبو جعفر أحمد بن محمد بن خالد الرقي ، المتوفى 274 هـ ، تصحيح السيّد جلال الدين الحسيني ، قم ، دار الكتب

الإسلامية .

421. محاضرات في الإلهيات :

جعفر السبحاني ، قم ، مؤسّسة الإمام الصادق .

422. المحبر :

محمد بن حبيب البغدادي ، المتوفى 245 هـ .

423. المحجّة البيضاء في تهذيب الإحياء :

محمد بن مرتضى ، المدعو بالمولى محسن الكاشاني ، المتوفى 1091 هـ ، الطبعة الثانية 1403 هـ ، بيروت ، مؤسّسة

الأعلمي للمطبوعات .

424. المحصول في علم أصول الفقه :

محمد بن عمر بن الحسين الورلي ، المتوفى 606 هـ ، تحقيق طه جابر فياض العلواني ، الطبعة الثانية 1412 هـ ،

بيروت ، مؤسّسة الرسالة .

425. المحلّى شوح المجلّى :

أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي ، المتوفى 456 هـ ، تحقيق أحمد محمد شاكر ، بيروت ، دار الفكر .

426. محمد وعلي وحديث الثقلين :

نجم الدين الشريف العسكري ، المتوفى 1390 هـ ، الطبعة الرابعة ، النجف الأشرف ، مطبعة الآداب .

427. مختصر بصائر الوجدات :

حسن بن سليمان الحلّي ، المتوفى في القرن التاسع ، الطبعة الأولى 1370 هـ ، النجف الأشرف ، المطبعة الحيدرية .

428. مختصر الغزني :

أبو إواهم إسماعيل بن يحيى الغزني ، المتوفى 264 هـ ، بيروت ، دار المعوفة .

429. المختصر في أخبار البشر (تزيخ أبي الفداء) :

الصفحة 635

أبو الفداء إسماعيل بن علي بن محمود ، المتوفى 732 هـ ، تحقيق محمود ديوب ، الطبعة الأولى 1417 هـ ، بيروت ، دار

الكتب العلمية .

430. مختلف الشيعة في أحكام الشريعة :

أبو المنصور الحسن بن يوسف بن علي بن المطهر الحلي ، المعروف بالعلامة ، المتوفى 726 هـ ، تحقيق مؤسسة النشر الإسلامي ، الطبعة الأولى 1412 هـ ، قم ، مؤسسة النشر الإسلامية .

431 . المدونة الكوى :

أبو عبد الله ، مالك بن أنس الأصبحي ، المتوفى 179 هـ ، مصر ، مطبعة السعادة .

432 . مدينة العلوم :

نقلنا عنه بالواسطة .

433 . مدينة معاجز الأئمة الأثني عشر ودلائل الحجج على البشر :

هاشم بن سليمان البواني ، المتوفى 1107 هـ ، تحقيق الشيخ غوة الله الولاوي الهمداني ، الطبعة الأولى 1413 هـ ،

مؤسسة المعارف الإسلامية .

434 . هواة الجنان وعوة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان :

أبو محمد عبد الله بن اسعد اليافعي ، المتوفى 768 هـ ، الطبعة الأولى 1417 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .

435 . هواة العقول في شرح أخبار آل الرسول :

محمد باقر المجلسي ، المتوفى 1111 هـ ، تصحيح السيد هاشم الرسولي ، الطبعة الثانية ، طهران ، دار الكتب الإسلامية .

436 . الزوار :

أبو عبد الله محمد بن محمد بن نعمان العكوي البغدادي المفيد ، المتوفى 413 هـ ، تحقيق السيد محمد باقر الأبطحي ،

الطبعة الأولى ، قم ، مدرسة الإمام المهدي .

437 . الزوار :

الصفحة 636

محمد بن مكّي العاملي ، المعروف بالشهيد الأول ، المتوفى 786 هـ ، تحقيق مدرسة الإمام المهدي ، الطبعة الأولى 1410

هـ ، قم ، مدرسة الإمام المهدي .

438 . الزوار الكبير :

أبو عبد الله محمد بن جعفر المشهدي ، المتوفى 610 هـ ، تحقيق جواد القيومي الأصفهاني ، الطبعة الأولى 1419 هـ ، قم

، نشر القيوم .

439 . المسائل السروية :

أبو عبد الله محمد بن محمد بن نعمان العكوي البغدادي المفيد ، المتوفى 413 هـ ، المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد .

440 . المسائل العكوية :

أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان العكوي البغدادي المفيد ، المتوفى 413 هـ ، الطبعة الثانية 1414 هـ ، بيروت ، دار المفيد .

441 . مسار الشيعة في مختصر توريخ الشيعة :

أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان العكوي البغدادي المفيد ، المتوفى 413 هـ ، تحقيق الشيخ مهدي نجف ، الطبعة الثانية 1414 هـ ، بيروت ، دار المفيد .

442 . مشترك سفينة البحار :

علي النمزي الشاهرودي ، المتوفى 1405 هـ ، تحقيق حسن بن علي النمزي ، طبعة 1419 هـ ، قم ، مؤسسة النشر الإسلامي .

443 . المشترك على الصحيحين :

أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري ، المعروف بالحاكم ، المتوفى 405 هـ ، تحقيق يوسف الموعشلي ، طبعة 1406 هـ ، بيروت ، دار المعرفة .

444 . مشترك الوسائل ومستنبط المسائل :

حسين بن محمد تقي النوري الطوسي ، المتوفى 1320 هـ ، تحقيق مؤسسة آل البيت ، الطبعة الأولى 1408 هـ ، بيروت ، مؤسسة آل البيت .

445 . المستوشد في إمامة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب :

الصفحة 637

محمد بن جرير بن رستم الطوي الإمامي ، المتوفى أوائل القرن الرابع ، تحقيق الشيخ أحمد الحمودي ، الطبعة الأولى ، قم ، مؤسسة الثقافة الإسلامية .

446 . المستصفي في علم الأصول :

أبو حامد محمد بن محمد الغوالي ، المتوفى 505 هـ ، تصحيح محمد عبد السلام ، الطبعة 1417 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .

447 . مسكن الفؤاد عند فقد الأحبة والأولاد :

علي بن أحمد الجبعي العاملي ، المعروف بالشهيد الثاني ، المتوفى 965 هـ ، تحقيق مؤسسة آل البيت ، الطبعة الأولى 1407 هـ ، قم ، مؤسسة آل البيت .

448 . مسند ابن الجعد لمسند بغداد :

أبو الحسن علي بن الجعد بن عبيد الجوهري ، المتوفى 230 هـ ، تحقيق الشيخ عامر أحمد حيدر ، بيروت ، دار الكتب العلمية .

449. مسند ابن راهويه :

إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنطلي المرزبي ، المتوفى 238 هـ ، تحقيق عبد الغفور البلوسي ، الطبعة الأولى 1412 هـ ،
المدينة المنورة ، مكتبة الإيمان .

450. مسند أبي داود الطيالسي :

أبو داود سليمان الطيالسي ، المتوفى 204 هـ ، بيروت ، دار الحديث .

451. مسند أبي يعلى الموصلي :

أبو يعلى أحمد بن علي الموصلي التميمي ، المتوفى 307 هـ ، تحقيق حسين سليم أسد ، دمشق ، دار المأمون للتراث .

452. مسند أحمد بن حنبل :

أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني ، المتوفى 241 هـ ، بيروت ، دار صادر .

453. مسند الحميدي :

الصفحة 638

أبو بكر عبد الله بن الزبير الحميدي ، المتوفى 219 هـ ، تحقيق حبيب الرحمن العظمي ، الطبعة الأولى 1409 هـ ،
بيروت ، دار الكتب العلمية .

454. مسند زيد بن علي :

زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، المتوفى 122 هـ ، تحقيق أحد العلماء الأيديين ، بيروت ، منشورات دار
مكتبة الحياة .

455. مسند سعد بن أبي وقاص :

أحمد بن إبراهيم بن كثير الدورقي ، المتوفى 246 هـ ، الطبعة الأولى 1407 هـ ، بيروت ، دار البشائر الإسلامية .

456. مسند الشاميين :

أبو القاسم سليمان بن أحمد اللخمي الطواني ، المتوفى 360 هـ ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، الطبعة الثانية 1417
هـ ، بيروت ، مؤسسة الرسالة .

457. مسند الشهاب :

أبو عبد الله محمد بن سلامة القضاعي ، المتوفى 454 هـ ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، الطبعة الأولى 1405 هـ ،
بيروت ، مؤسسة الرسالة .

458. مشرق الأنوار في فوز أهل الاعتبار :

حسن العنوي الحزولي ، مصر ، مطبعة الشوق .

459. مشكاة الأنوار في غرر الأخبار :

أبو الفضل علي الطوسي، المتوفى في القرن السابع ، تحقيق مهدي هوشمند، الطبعة الأولى 1385 هـ ، النجف الأشرف ، المكتبة الحيرية .

460. مشكل الآثار :

أبو جعفر أحمد بن محمد الطحوي ، المتوفى 321 هـ ، الطبعة الأولى 1333 هـ ، الهند ، حيدر آباد .

461. المصابيح في إثبات الإمامة :

أحمد حميد الدين الكرمانى ، المتوفى 411 هـ ، تحقيق مصطفى غالب ، الطبعة الأولى 1416 هـ ، بيروت ، دار المنتظر .

462. مصباح الفقيه :

الصفحة 639

رضا الهمداني ، المتوفى 1322 هـ ، مكتبة الصدر .

463. مصباح المتهدّ :

أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي ، المتوفى 460 هـ ، الطبعة الأولى 1411 هـ ، بيروت ، مؤسّسة فقه الشيعة .

464. المصباح المنير :

أحمد بن محمد الموي الفيومي ، المتوفى 770 هـ ، طبعة 1405 هـ ، قم ، منشورات دار الهجرة .

465. المصنّف :

أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، المتوفى 211 هـ ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، المجلس العلمي .

466. المصنّف :

أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي ، المتوفى 235 هـ ، تعليق سعيد اللحام ، الطبعة الأولى 1409 هـ ، دار

الفكر .

467 . مطالب السؤل في مناقب آل الرسول :

محمد بن طلحة الشافعي ، المتوفى 652 هـ ، تحقيق ماجد بن أحمد العطية ، الطبعة الأولى 1420 هـ ، بيروت ، مؤسّسة

أمّ القوي .

468. مع الخطيب في خطوطه العريضة :

لطف الله الصافي ، الطبعة الأولى 1418 هـ ، قم ، مؤسّسة السيّدّة معصومة.

469. المعرف :

أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري ، المتوفى 276 هـ ، الطبعة الأولى 1407 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .

470 . معالم التّويل (تفسير البغوي) :

أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي ، المتوفى 516 هـ ، تحقيق خالد عبد الرحمن العك ، الطبعة الخامسة 1423 هـ ،

أبو عبد الله محمد بن علي بن شهر آشوب المزنوناني ، المتوفى 588 هـ ، قم .

472 . معالم الفتن نظرات في حركة الإسلام وتاريخ المسلمين :

سعيد أيوب ، الطبعة الأولى 1414 هـ ، قم ، مجمع إحياء الثقافة الإسلامية .

473. معاني الأخبار :

أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي ، المعروف بالشيخ الصدوق ، المتوفى 381 هـ ، تصحيح علي أكبر

الغفري ، قم ، مؤسسة النشر الإسلامي .

474. معاني القوان :

أبو جعفر النحاس ، المتوفى 338 هـ ، تحقيق محمد علي الصابوني ، الطبعة الأولى 1409 هـ ، مكة المكرمة ، جامعة أم

القوى .

475. المعتبر في شرح المختصر :

أبو القاسم جعفر بن الحسن ، المعروف بالمحقق الحلبي ، المتوفى 676 هـ ، تحقيق لجنة التحقيق بإشراف الشيخ ناصر

مكلم الشورلي ، قم ، مؤسسة سيد الشهداء .

476. المعجم الأوسط :

أبو القاسم سليمان بن أحمد اللخمي الطواني ، المتوفى 360 هـ ، تحقيق أبو معاذ طلق بن عوض ، طبعة 1415 هـ ،

دار الحرمين .

477. معجم البلدان :

أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي ، المتوفى 626 هـ ، طبعة 1399 هـ ، بيروت ، دار إحياء التراث العربي .

478 . معجم رجال الحديث وتفصيل طبقات الرواة :

السيد أبو القاسم الموسوي الخوئي ، المتوفى 1413 هـ ، الطبعة الخامسة 1413 هـ .

479. المعجم الصغير :

أبو القاسم سليمان بن أحمد اللخمي الطواني ، المتوفى 360 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .

480. المعجم الكبير :

أبو القاسم سليمان بن أحمد اللخمي الطواني ، المتوفى 360 هـ ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، الطبعة الثانية ،

القاهرة ، مكتبة ابن تيمية .

481. معرفة الثقات :

أبو الحسن أحمد بن عبد الله العجلي ، المتوفى 261 هـ ، الطبعة الأولى 1405 هـ ، المدينة المنورة ، مكتبة الدار .

482. معرفة السنن والآثار :

أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي ، المتوفى 458 هـ ، تحقيق سيّد كسروي حسن ، بيروت ، دار الكتب العلمية .

483. معرفة علوم الحديث :

أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري ، المعروف بالحاكم ، المتوفى 405 هـ ، تصحيح السيّد معظم حسين ، الطبعة

الرابعة 1400 هـ ، بيروت ، دار الآفاق الجديدة .

484. المغني :

القاضي أبو الحسن عبد الجبار أسد آبادي ، المتوفى 415 هـ ، تحقيق محمد مصطفى حلمي ، أبو الوفا الغنيمي ، الدار

المصرية .

485. المغني :

أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة ، 620 هـ ، تحقيق جماعة من العلماء ، بيروت ، دار الكتاب العربي .

486. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج :

محمد الشربيني الخطيب ، المتوفى 977 هـ ، طبعة 1377 هـ ، مصر ، شركة مكتبة ومطبعة البابي الحلبي وأولاده .

487. مفاهيم القآن :

جعفر الهادي ، الطبعة الثانية 1404 هـ ، قم ، منشورات توحيد .

488 . المفردات في غريب القآن :

الصفحة 642

أبو القاسم الحسين بن محمد ، المعروف بالواغب الأصفهاني ، المتوفى 502 هـ ، الطبعة الأولى 1404 هـ ، دفتر نشر

الكتاب .

489. مقتل الحسين (مقتل أبي مخنف) :

لوط بن يحيى بن سعيد بن مخنف الأردني ، المتوفى 157 هـ ، تحقيق الشيخ حسن الغفّري ، طبعة 1398 هـ ، قم ، مكتبة

السيّد الورعشي النجفي .

490. مقتل الحسين أو واقعة الطفّ :

محمد تقي آل بحر العلوم ، المتوفى 1393 هـ ، تعليق الحسين بن التقي آل بحر العلوم ، الطبعة الثالثة 1412 هـ ، بيروت

، دار الرّواء .

491 . مقتل الحسين (مقتل الخوارزمي) :

أبو المؤيد الموفق بن أحمد المكيّ أخطب خوارزم ، المتوفى 568 هـ ، تحقيق الشيخ محمد السملوي ، الطبعة الأولى 1418 هـ ، قم ، دار أنوار الهدى .

492 . مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين :

أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري ، المتوفى 324 هـ ، تصحيح هلموت رينز ، الطبعة الثالثة 1400 هـ .
493 . المقنع :

أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القميّ ، المعروف بالشيخ الصدوق ، المتوفى 381 هـ ، تحقيق مؤسسة الإمام الهادي ، طبعة 1415 هـ ، قم ، مؤسسة الإمام الهادي .
494 . المقنعة :

أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان العكري البغدادي المفيد ، المتوفى 413 هـ ، تحقيق مؤسسة النشر الإسلامي ، الطبعة الثانية 1410 هـ ، قم ، مؤسسة النشر الإسلامي .
495 . مكرم الأخلاق :

أبو نصر الحسن بن الفضل الطوسي ، المتوفى 548 هـ ، الطبعة السادسة 1392 هـ ، قم ، منشورات الشريف الوضي .
496 . الملل والنحل :

الصفحة 643

أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أحمد الشيرستاني ، المتوفى 548 هـ ، تحقيق محمد سيد كيلاني ، بيروت ، دار المعرفة
497 . من لا يحضوه الفقيه :

أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القميّ ، المعروف بالشيخ الصدوق ، المتوفى 381 هـ ، تحقيق علي أكبر الغفلي ، الطبعة الثانية 1404 هـ ، قم ، مؤسسة النشر الإسلامي .
498 . المنار المنيف في الصحيح والضعيف :

أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الدمشقي ، المعروف بابن القيم الجوزية ، المتوفى 751 هـ ، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة ، الطبعة الثانية 1403 هـ ، حلب ، مكتب المطبوعات الإسلامية .
499 . المناقب (مناقب الخوارزمي) :

أبو المؤيد الموفق بن أحمد المكيّ أخطب خوارزم ، المتوفى 568 هـ ، تحقيق الشيخ مالك المحمودي ، الطبعة الثانية 1411 هـ ، قم ، مؤسسة النشر الإسلامي .
500 مناقب آل أبي طالب :

- أبو عبد الله محمد بن علي بن شهر آشوب المزندي ، المتوفى 588 هـ ، تحقيق لجنة من أساتذة النجف ، طبعة 1376 هـ ، النجف ، المكتبة الحيرية .
501. مناقب الإمام علي بن أبي طالب :
- أبو الحسن علي بن محمد الشافعي ، الشهير بابن المغزلي ، المتوفى 483 هـ ، الطبعة الثالثة 1424 هـ ، بيروت ، دار الأضواء .
502. مناقب الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب :
- محمد بن سليمان الكوفي القاضي ، كان حياً سنة 300 هـ ، تحقيق الشيخ محمد باقر المحمودي ، الطبعة الأولى 1412 هـ ، قم ، مجمع إحياء الثقافة الإسلامية .
-
- الصفحة 644
- 503 . مناقب علي بن أبي طالب وما قول من القوان في علي :
- أبو بكر أحمد بن موسى بن مروييه الأصفهاني ، المتوفى 410 هـ ، تحقيق عبد الزاق محمد حسين حرز الدين ، الطبعة الأولى 1422 هـ ، قم ، دار الحديث .
504. مناقب المرتضوية :
- الكشفي ، (نقلنا عنه بالواسطة) .
505. المنتخب من مسند عبد بن حميد :
- أبو محمد عبد بن حميد ، المتوفى 249 هـ ، تحقيق صبحي البوري السامرائي ، محمود محمد الصعيدي ، الطبعة الأولى 1408 هـ ، بيروت ، مكتبة النهضة العربية .
506. منتهى المطلب :
- أبو منصور الحسن بن يوسف بن علي بن المطهر الحلي ، المعروف بالعلامة ، المتوفى 726 هـ ، تويرز ، حاج أحمد .
507. المنجد في اللغة :
- الطبعة الخامسة والثلاثون 1996 م ، بيروت ، منشورات دار المشوق .
508. منهاج السنة النبوية :
- أبو عباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الدمشقي الحنبلي ، المتوفى 728 هـ ، تحقيق محمد رشاد سالم ، الطبعة الأولى 1406 هـ ، مؤسسة قرطبة .
510. منهاج الصالحين :
- السيد أبو القاسم الخوئي ، المتوفى 1413 هـ ، الطبعة الثامنة والعشرون 1410 هـ ، قم ، مدينة العلم .
511. منهاج النجاة في بيان العلم الواجب على كل مسلم ومسلمة :

محمد محسن الفيض الكاشاني ، المتوفى 1091 هـ ، تحقيق غالب حسن ، طبعة 1411 هـ ، قم ، المركز العالمي للدراسات الإسلامية .

512 . منهج الرشاد لمن رآد السداد :

الصفحة 645

جعفر كاشف الغطاء المتوفى 1228 هـ ، تحقيق جودت القرويني ، الطبعة الأولى 1418 هـ ، ضمن كتاب (العبقات العنوية في الطبقات الجعفية) للشيخ محمد حسين كاشف الغطاء .

513 . مورد الظمان إلى زوائد ابن حبان :

علي بن أبي بكر الهيثمي ، المتوفى 807 هـ ، تحقيق محمد بن عبد الزراق حفزة ، بيروت ، دار الكتب العلمية .

514 . المواقف في علم الكلام :

القاضي عبد الرحمن بن أحمد الإيجي ، المتوفى 756 هـ ، القاهرة ، مكتبة المتنبي .

515 . الموافقات في أصول الشريعة :

أبو إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي الغناطي ، المعروف بالشاطبي ، المتوفى 790 هـ ، تحقيق خالد عبد الفتاح شبل ، طبعة 1420 هـ ، بيروت ، مؤسسة الكتب الثقافية .

516 . مواهب الجليل لشرح مختصر خليل :

أبو عبد الله محمد بن محمد المغربي ، المعروف بالحطاب الوعيني ، المتوفى 954 هـ ، تصحيح الشيخ زكريا عموات ، الطبعة الأولى 1416 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .

517 . المواهب اللدنية بالمنح المحمدية (مع شرح الزرقاني) :

أبو العباس أحمد السقطلاني ، المتوفى 923 هـ ، الطبعة الأولى 1417 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .

518 . الموحّدون الدرّوز في الإسلام :

موسى نصر ، الطبعة الثانية 1417 هـ ، بيروت ، دار الإسلامية .

519 . الموسوعة اليهودية :

نقلنا عنها بالواسطة .

520 . الموضوعات :

الصفحة 646

أبو الفوج عبد الرحمن بن علي الجوزي القوشي ، المتوفى 597 هـ ، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان ، الطبعة الأولى 1386 هـ ، المدينة المنورة ، المكتبة السلفية .

521 . الموطأ :

مالك بن أنس ، المتوفى 179 هـ ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، الطبعة الأولى 1406 هـ ، بيروت ، دار إحياء التراث العربي .

522. موزان الحكمة :

محمد الرى شوي ، تحقيق دار الحديث ، الطبعة الأولى 1416 هـ ، قم ، دار الحديث .

523. موزان الاعتدال في نقد الرجال :

أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، المتوفى 748 هـ ، تحقيق علي محمد الجولي ، الطبعة الأولى 1382 هـ ، بيروت ، دار المعرفة .

524. الموزان في تفسير القرآن :

محمد حسين الطباطبائي ، المتوفى 1402 هـ ، قم ، مؤسسة النشر الإسلامي .

525. الناصيات :

علي بن الحسين الموسوي الشريف الموتضى ، المتوفى 436 هـ ، تحقيق مركز البحوث والدراسات العلمية ، طبعة 1417 هـ ، طهوان ، رابطة الثقافة والعلاقات الإسلامية .

526. النزاع والتخاصم بين بني أمية وبني هاشم :

أحمد بن علي المقوزي ، المتوفى 845 هـ ، تحقيق السيد علي عاشور .

527. قول الأوار بما صحّ في مناقب أهل البيت الأطهار :

محمد بن معتمد خان البدخشي ، دار المعرفة والهدى .

528. نسيم الرياض في شرح الشفا القاضي عياض :

أحمد شهاب الدين الخفاجي ، دار الفكر .

529. النصّ والاجتهاد :

الصفحة 647

عبد الحسين شرف الدين الموسوي ، المتوفى 1377 هـ ، تحقيق أبو مجتبى ، الطبعة الأولى 1404 هـ ، قم ، أبو مجتبى .
530. نصب الراية تخريج أحاديث الهداية :

جمال الدين الزيعلي ، المتوفى 762 هـ ، تحقيق أيمن صالح شعباني ، الطبعة الأولى 1415 هـ ، القاهرة ، دار الحديث .

531. نقد الرجال :

مصطفى بن الحسين الحسيني التفويشي ، كان حياً سنة 1044 هـ ، تحقيق مؤسسة آل البيت ، الطبعة الأولى 1418 هـ ، قم ، مؤسسة آل البيت .

532. نظم درر السمطين في فضائل المصطفى والموتضى والبتول والسبطين :

محمد بن يوسف الزرندي الحنفي ، المتوفى 750 هـ ، الطبعة الأولى 1377 هـ ، من مخطوطات مكتبة الإمام أمير المؤمنين العامة .

533. نفحات محمدية :

محمد جواد مغنية ، الطبعة الأولى 1400 هـ ، بيروت ، دار الجواد .

534. نفس المهموم في مصيبة سيدنا الحسين المظلوم :

عباس القمي ، المتوفى 1359 هـ ، طبعة 1405 هـ ، قم ، مكتبة بصيرتي .

535. نور الأبصار في مناقب آل بيت النبي المختار :

مؤمن بن حسن الشبلنجي ، تخريج الشيخ عبد الوارث محمد علي ، الطبعة الأولى 1418 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية

536 . نور الراهين في أخبار السادة الطاهرين :

نعمة الله الموسوي الخزازي ، المتوفى 1112 هـ ، تحقيق السيد الخزازي ، الطبعة الأولى 1417 هـ ، قم ، مؤسسة النشر

الإسلامي .

537 . النهاية في غريب الحديث والأثر :

أبو السعادات المبارك بن محمد ابن الأثير الجزري ، المتوفى 606 هـ ، تخريج صلاح بن محمد بن عويضة ، الطبعة

الأولى 1418 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .

الصفحة 648

538 . النهاية في مجرد الفقه والفتوى :

أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي ، المتوفى 460 هـ ، طبعة أوفست ، قم ، منشورات قدس .

539. نهج الإيمان :

علي بن يوسف بن جبر ، المتوفى في القرن السابع ، تحقيق السيد أحمد الحسيني ، الطبعة الأولى 1418 هـ ، مشهد ،

مجتمع الإمام الهادي .

540 . نواسخ القآن :

أبو الفوج عبد الرحمن بن علي الجزري القوشي ، المتوفى 597 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .

541. نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار (شرح منتهي الأخبار) :

محمد بن علي بن محمد الشوكاني ، المتوفى 1255 هـ ، طبعة 1973 م ، بيروت ، دار الجيل .

542. الهدى إلى دين المصطفى :

محمد جواد البلاغي ، قم ، دار الكتب الإسلامية .

543 . الهداية في الأصول والفروع :

أبو جعفر محمّد بن علي بن الحسين بن بابويه القمّي ، المعروف بالشيخ الصدوق ، المتوفّى 381 هـ ، تحقيق مؤسّسة الإمام الهادي ، الطبعة الأولى 1418 هـ ، قم ، مؤسّسة الإمام الهادي .

544 . الهداية الكبرى :

أبو عبد الله الحسين بن حمدان الخصبي ، المتوفّى 334 هـ ، الطبعة الرابعة 1411 هـ ، بيروت ، مؤسّسة البلاغ .
545 . الوافي :

محمّد محسن الفيض الكاشاني ، المتوفّى 1091 ، طبعة 1404 هـ ، إوان ، منشورات مكتبة السيّد المرعشي النجفي .
546 . الوافي بالوفيات :

الصفحة 649

خليل بن ابيك الصفدي ، المتوفّى 764 هـ ، تحقيق أحمد الأرناؤوط ، توكي مصطفى ، الطبعة الأولى 1420 هـ ، بيروت ، دار إحياء التّراث العربي .

* وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة = تفصيل وسائل الشيعة :

محمّد بن الحسن الحرّ العاملي ، المتوفّى 1104 هـ ، تحقيق مؤسّسة آل البيت ، الطبعة الثانية 1414 هـ ، قم ، مؤسّسة آل البيت .

547 . الوافي :

محمّد محسن الفيض الكاشاني ، المتوفّى 1091 ، طبعة 1404 هـ ، إوان ، منشورات مكتبة السيّد المرعشي .
548 . الوفا بأحوال المصطفى :

أبو الفوج عبد الرحمن بن علي الجزري القوشي ، المتوفّى 597 هـ ، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا ، الطبعة الأولى 1408 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .

549 . وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى :

علي بن أحمد السمهودي ، المتوفّى 911 هـ ، تحقيق محمّد محيي الدين عبد الحميد ، طبعة 1417 هـ ، بيروت ، دار إحياء التّراث العربي .

550 . وفيات الأئمّة :

مجموعة من العلماء ، الطبعة الأولى 1412 هـ ، بيروت ، دار البلاغة .

551 . وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزّمان :

أبو العباس أحمد بن محمّد بن إواهيم بن أبي بكر بن خلّكان ، المتوفّى 681 هـ ، تحقيق يوسف علي طويل ، مريم قاسم طويل ، الطبعة الأولى 1419 هـ ، بيروت ، دار الكتب العلمية .

552. وقعة الجمل :

ضامر بن شدقم بن علي الحسيني المدني ، المتوفى 1082 هـ ، تحقيق السيّد تحسين آل شبيب الموسوي ، الطبعة الأولى 1420 هـ .

553. وقعة صفين :

الصفحة 650

نصر بن مزاحم المنقوي، المتوفى 212 هـ ، تحقيق عبد السلام محمّد هارون، الطبعة الثانية 1382 هـ ، المؤسسة العربية الحديثة .

554 . وقفة مع الخرازي في نصيحته لكلّ شيعة :

حسن عبد الله .

555 . اليقين باختصاص هولانا علي بإمارة المؤمنين :

أبو القاسم علي بن موسى بن جعفر بن محمّد بن طلوس ، المتوفى 664 هـ ، تحقيق الأنصاري ، الطبعة الأولى 1413 هـ ، قم ، مؤسسة دار الكتاب .

556 . ينابيع المودة لنوي القروي :

سليمان بن إواهيم القندوزي الحنفي ، المتوفى 1294 هـ ، تحقيق علي جمال اشرف الحسيني ، الطبعة الأولى 1416 هـ ، دار الأسوة .

